الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الحاج لخضر – باتنة–

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية

قسم علم الاجتماع

المجتمع المدني والدولة

دراسة سوسيو – سياسية " الجزائر"

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في علم الإجتماع

تخصص: علم الإجتماع السياسي

من إعداد الطالب: **إشراف:**

الطيب بلوصيف **أ/د: مصطفى عوفي**

لجنة المناقشة:

الإسم واللقب	الدرجة العلمية	الجامعة	الصفة
أحمد بوذراع	أستاذ التعليم العالي	جامعة الحاج لخضر "باتنة"	رئيسا
مصطفى عوفي	أستاذ التعليم العالي	جامعة الحاج لخضر "باتنة"	مشرفا ومقررا
ميلود سعادة	أستاذ التعليم العالي	جامعة الحاج لخضر "باتنة"	عضوا مناقشا
ميلود سفاري	أستاذ التعليم العالي	جامعة سطيف 2 "سطيف"	عضوا مناقشا
عبد العالي دبلة	أستاذ التعليم العالي	جامعة محمد خيضر "بسكرة"	عضوا مناقشا
عبد العزيز العايش	أستاذ التعليم العالي	جامعة عباس لغرور "خنشلة"	عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2012– 2013

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي وعملي المتواضع.

إلى الوالدين الكريمين

إلى زوجتي

إلى أولادي ماريه وعلاء الدين ومرام.

شكر و تقدير

الحمد والشكر لله الذي منّ علينا من فظله وسدد خطانا لإنهاء هذا العمل المتواضع.

أتقدم بجزيل الشكر للأستاذ الدكتور مصطفى عوفي على تفضله بالإشراف على هذه الدراسة دون ملل، وعلى الإهتمام الكبير والمتابعة المستمرة في كل مراحل الدراسة وأطوارها وبفضل نصائحه وتوجيهاته القيّمة استطعت الوصول إلى تحقيق الأفضل في هذا العمل.

قائمـة المحتـويات

العنـوان	الصفحة
الإهداء	
شكر و تقدير	
مقدمة	أ
الفصل الأول: الإطار المنهجي والإجرائي للدراسة	1
أولا : تحديد الإشكالية	2
ثانيا : أهمية ودواعي اختيار الموضوع	7
ثالثا : أهداف الدراسة	8
رابعا : مفاهيم الدراسة وحدودها	10
خامسا : منهج الدراسة	18
سادسا : الدراسات السابقة والمشابهة	19
الفصل الثاني: الأطر السوسيو – سياسية وتطور مفهوم المجتمع المدني	25
أولا: مفهوم المجتمع المدني في الفكر الغربي	26
1 :المقاربات الكلاسيكية للمجتمع المدني	28
2 :أسباب عودة ظهور مفهوم المجتمع المدني	48
ثانيا: مفهوم المجتمع المدني في الفكر العربي المعاصر	54
1: إشكالية المفهوم	57

2: المفهوم 62

ثالثا: المجتمع المدني:المكونات،الخصائص ،الوظائف 67

1: مكونات المجتمع المدني 67

2: خصائص المجتمع المدني 77

3: وظائف المجتمع المدني 80

الفصل الثالث: جذور تشكل المجتمع المدني في الجزائر وعلاقته بالدولة 87

أولا: الإرهاصات الأولى لتشكل المجتمع المدني 88

1: المرحلة العثمانية 1516 -1830 89

2: مرحلة الإحتلال الفرنسي 1830-1962 94

.ثانيا: المجتمع المدني والممارسة السياسية في ظل مرحلة بناء الدولة 106

1: الممارسة السياسية في مرحلة أحمد بن بله 1963-1965 109

2: الممارسة السياسية في مرحلة الهواري بومدين 1965-1979 118

3: الممارسة السياسية في مرحلة الشاذلي بن جديد 1979-1988 124

ثالثا: طبيعة النظام السياسي في الجزائر 134

1: الحزب 136

2: مؤسسة الرئاسة 140

3: المؤسسة العسكرية 142

الفصل الرابع: المجتمع المدني في مرحلة التحول الديمقراطي 145

أولا: عوامل ومؤشرات التحول الديمقراطي في الجزائر 146

1: عوامل التحول الديمقراطي 146

2: مؤشرات التحول الديمقراطي 184

ثانيا: الأطر القانونية والتشريعية للمجتمع المدني في الجزائر 199

1: دستور 1989 "الشرعية الدستورية للمجتمع المدني" 202

2: قانون الجمعيات 31 /90 208

3: دستور 1996 " المراجعة الدستورية " 218

ثالثا: هيكلة المجتمع المدني في الجزائر. 223

1: الأحزاب السياسية 224

2: التنظيمات النقابية 238

3:الإعلام. 252

الفصل الخامس: المجتمع المدني في الجزائر بين معيقات التحول الديمقراطي والمعيقات الوظيفية 260

أولا : معيقات التحول الديمقراطي في الجزائر 261

1: المعيقات الأمنية 262

2: المعيقات السياسية والدستورية 268

3: المعيقات الإجتماعية والإقتصادية 274

ثانيا: المعيقات الوظيفية 277

1:المعيقات المتعلقة بممارسات النظام السياسي 279

2: المعيقات المتعلقة ببنية المجتمع المدني 289

ثالثا: وسائل تفعيل مؤسسات المجتمع المدني 298

1: الإطار القانوني والسياسي 299

2 : الإطار الإقتصادي الإجتماعي 304

3: الإطار الثقافي 307

خاتمة 311

قائمة المراجع 319

قائمة الجداول 341

الملاحق 343

الملخص بالعربية 361

الملخص بالفرنسية 363

الملخص بالانجليزية 365

مقدمــة:

يعكس المجتمع المدني ظاهرة أوجدها الواقع التطبيقي للحضارة الغربية التي حددت سماته العامة، تبلور مع فلاسفة عصر التنوير ووجد تعبيره القانوني والسياسي الأول في إعلان حقوق الإنسان والمواطنة في أعقاب الثورة الفرنسية[1]. وتجسد في انتقال تلك المجتمعات من النظم السياسية الإستبدادية والإقطاعية إلى اقتصاد السوق والنظام الديمقراطي، وأولت له أهمية كبيرة لما يمثله من فضاء للحرية وقيم المواطنة والاستقلالية التي تركز على حق الفرد والمجتمع والمواطن، ومثّل ساحة للصراع تتفاعل فيها مجموعة من القوى من أجل التحكم في أجهزة الدولة بتجاوز الروابط التقليدية باتجاه إقامة علاقات جديدة بين الأفراد والجماعات على أساس المصالح المشتركة التي شكلت معالم المجتمع السياسي الحديث (الدولة) الذي يتأسس على قوة المجتمع المدني والسلطة السياسية ونظام الارتباط والتفاعل بينهما.

وشكّل في مطلع تسعينيات القرن العشرين أهمية خاصة حيث أصبح ينظر إليه، بعد محاولات إعادة إحيائه في الخطاب السياسي والاجتماعي المتداول، أداة ضرورية لإنجاز عملية التحول الديمقراطي من خلال قدرته الواضحة التي ساهمت في تحول الأنظمة الاستبدادية إلى أنظمة ديمقراطية وقد أرجعه علماء الإجتماع والسياسة إلى تراجع العقيدة الإشتراكية الشمولية على المستوى النظري وإلى التحولات التي عرفتها أنظمة دول أوربا الشرقية على المستوى العملي، نتج عنها اتساع في هامش الحريات السياسية.

ومن مميزات هذه التحولات الحاصلة أنها كانت نتاجًا لفعل القوى الإجتماعية التي لعبت دوراً في عملية التحول الديمقراطي بالإعتماد على مداخل متعددة منها: قوة المجتمع المدني مقابل تراجع الدولة، تعدد وتنوع تنظيماته وانتشارها في الوسط الإجتماعي، وقدرته على تأطير المواطن وتحفيزه على المشاركة في صناعة السياسات العامة، إضافة إلى مجموعة من العوامل الداخلية التي أسهمت في التسريع نحو هذا الإتجاه، بعضها تعلق بعمليات الإصلاح الإقتصادي (الهيكلي) وما تلاه من إعادة النظر في توزيع الثروة داخل المجتمع، إلى جانب ظهور تعددية في القوى الإجتماعية التي لعبت بدورا مهما في خلق الركائز الأساسية للتعددية السياسية في تلك المجتمعات.

---

[1] عزمي، بشارة،" **المجتمع المدني دراسة نقدية"مع إشارة للمجتمع المدني العربي**"، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2000، ص43 .

والبعض منها متعلق بتطور السياق المجتمعي حيث كان للتوسع في التعليم والتنمية دور مهم في زيادة مطالب توسيع قاعدة المشاركة السياسية أمام الشرائح الإجتماعية المختلفة للتعبير عن توجهاتها من خلال التنظيمات المدنية المختلفة من نقابات وجمعيات وأحزاب السياسية وغيرها، إضافة إلى العوامل الخارجية التي شكلت عاملا حاسما في اتجاه عملية التحول الديمقراطي منها خاصة المؤسسات المالية الدولية.

وتخبرنا الشواهد الإمبريقية أن ضغوط هذه القوى إزدادت أهمية من خلال دورها في إنجاح العملية الديمقراطية من جهة، وعلاقتها بالدولة من جهة أخرى، لارتباطها بجملة من الحقوق والحريات الأساسية شكلت مقومات النظام الديمقراطي، ومنه أصبح نجاح تشكل المجتمع المدني مرهونا إلى حد بعيد بمرحلة البناء الديمقراطي في المجتمع.

وهذا الاهتمام المتزايد بأهمية منظمات المجتمع المدني على الرغم من كونها لا تهدف للوصول إلى السلطة كما هو الحال بالنسبة للأحزاب السياسية، من باب ما تمثله القيم الديمقراطية وقضايا الحقوق والحريات من أسس يستند إليها المفهوم للقيام بدور فاعل يتمحور حول تنمية عنصر المشاركة السياسية بما يدعم قيم التحول الديمقراطي، فضلاً عن كونها إطارا يحقق دورا تأهيليا يكتسب من خلاله الفرد خبرة الممارسة الديمقراطية، وتطوير ثقافة تقوم على إعلاء أهمية المبادرات التطوعية والجهود الذاتية، فإنها تؤدى إلى بناء ثقافة سياسية تشكل في النهاية أرضية لتفعيل دوره في تنمية الدولة واستمرارها.

وقد نالت التغيرات الإجتماعية التي حدثت على مستوى المنطقة العربية اهتماما خاصا لارتباطها بالتطور السريع والديناميكي لدور قوى المجتمع المدني الناتجة عن حجم الحركة داخل هذه المجتمعات، في مقابل جمود النخب الحاكمة التي فرضت نمطا حافظت به على الوضع القائم وعارضت من خلاله كل اتجاه يهدف إلى التغيير والتجديد، خاصة في الوضع السياسي الذي أدى في مرات عديدة إلى التصادم، جعل الوعي العربي يجنح إلى ارتياد هذا الفضاء الفكري المشروع والأخذ بفرضية المجتمع المدني وتشغيلها في تحليل حقل السياسية والاجتماع، ومن مظاهر هذا الجنوح ميل القوى السياسية في المجتمع إلى العمل التثقيفي والمدني من خلال إنشاء بنية صلبة لما صار يعرف في الخطاب السياسي بمؤسسات المجتمع المدني التي أضحت الرهان الوحيد على إحداث عملية التغيير.

واقترن الحديث عن موضوع المجتمع المدني على المستوى الفكري ببعض الإشكاليات حول تحديد مفهومه الذي ارتبط بالعلاقة الشائكة التي تحكم تطوره، جعلته متداخلا بالفضاء السياسي الذي برر توظيفه الإيديولوجي في إطار التحولات التي طرأت على دوره كرد على سلطة الحزب الواحد في سياق مناقشات مسألة خيار التحول الديمقراطي التي طرحتها أزمة النظم السياسية في المجالات السياسية والإجتماعية والإقتصادية، ونظرا للاعتقاد السائد حول هذه الفاعلية السياسية كانت المحاولة من خلال الإعتماد عليه لإيجاد مرجعية إجتماعية خارج نطاق الدولة، وهو ما جعله في الحالة العربية غير مستقل عن الجانب السياسي على ما هو عليه النموذج المعياري للمجتمع الغربي.

وأخذ المفهوم حيزا مهما في المناقشات الفكرية التي ركزت على أهمية المؤشرات المتعلقة بجذرية التحولات التي اجتاحت الدول الأوربية وما حققته من نمو متزايدا وبدرجات متفاوتة من الحريات والحقوق الأساسية، مكّنت من تجسيد أنماطا من التعددية السياسية، بتحقيق مبدأ المشاركة في صناعة القرار، والإقرار بمبدأ الشفافية والمسائلة والتداول السلمي على السلطة، وشكل بذلك المفهوم إجماعا في الأوساط الفكرية في المراهنة بإيجابية دوره الريادي، من حيث قوته الموازية التي تمارس ضغطا سياسيا وثقافيا واقتصاديا، وللإشارة فيما تعلق بالإهتمام بالمجتمع المدني فإن النخب العربية قد أتيحت لها فرصة التفكير في إشكاليته خلال المرحلة الإستعمارية عندما أسست أطرا منظمة مارست من خلالها إستراتيجية نضالية للدفاع عن حرية شعوبها (أحزاب، نقابات، جمعيات...) شكلت في مجملها عوامل مساعدة على تطوير مفهوم المجتمع المدني.

أما على المستوى الرّسمي ارتبطت جاذبيته بإزدياد اهتمام الدولة بتنظيم ومأسسة العمل الجماعي وتوظيفه كشريك أساسي في عملية التنمية لما له من فعالية للقيام بمهام كانت من اختصاص الدولة في ظل تراجع نماذج التنمية المفروضة، إلا أن الإجراءات التي اتخذت كانت في مجملها شكلية هدفت إلى احتواء المطالب الداخلية المتزايدة، دون أن تعني توجها حقيقيا لتغيير البيئة السياسية المغلقة، وذلك لأن فكرة الديمقراطية شكلت دائما عنصرا مهددا لإستقرار النظام السياسي، ومنه فإن الخطوات الإصلاحية تكون دائما في إتجاه عدم التأثير على إحتكار السلطة لمصادر الثروة والقوة في المجتمع.

ولم تستثنى الجزائر من موجة التغيرات التي عصفت بدول المعسكر الشرقي حيث أرغمت على إحداث تغيرات على مستوى البناء الإقتصادي والسياسي بعد أحداث 05 أكتوبر 1988 تجسد في

مجموعة من الإصلاحات فتحت المجال السياسي، ومكّنت لطفرة لم يسبق لها مثيل في تشكيل الجمعيات التي شملت مختلف أوجه الأنشطة الموجودة في المجتمع، ودخلت بذلك مرحلة جديدة للعمل الجمعوي المنظم وجدت خلاله بعض القوى الإجتماعية والفكرية فرصة لها لإعادة الإعتبار لموازين القوى داخل المجتمع من خلال المشاركة في الحياة السياسية التي احتكرتها السلطة في الفترات السابقة.

وتعد التجربة الجزائرية خصبة فيما تعلق بأهمية المجتمع المدني في مرحلة البناء الديمقراطي، إلا أن هذه العملية ظلت مسألة مستعصية وحبيسة جملة من العوائق جسدها ارتباط مفهوم المجتمع المدني في الحالة الجزائرية بالخطاب الرّسمي من خلال الترويج له إجتماعيا وإعلاميا في بداية التجربة التعددية، في محاولة لتوسيع قاعدة السلطة التي وضعت على عاتقها إنجاح عملية التحول الديمقراطي والخروج من الأزمة التي إزدادت حدتها بالتأثير على شرعية مؤسساتها السياسية ونمط تسيرها.

وتستلزم هذه الدراسة الوقوف على أهم جوانب هذه التجربة وما حملته من تطورات نوعية تحاول الكشف عنها من خلال خطة محددة للإلمام بالموضوع، والتي تكونت من خمسة فصول مسبوقة بمقدمة وخاتمة، مثل فيها الفصل الأول الإطار المنهجي والإجرائي للدراسة تناول تحديد إشكالية البحث وتساؤلاته، وأهمية الدراسة وأهدافها ومنهجها و الدراسات السابقة والمشابهة.

واهتم الفصل الثاني بالتأصيل النظري لمفهوم المجتمع المدني متضمنا تحليلا في إطار المقاربات الكلاسيكية مع التعرض للأسباب التي أدت إلى عودة استعمال المفهوم في الفكر السياسي المعاصر كما تناول إشكالية ومفهوم المجتمع المدني في الفكر العربي المعاصر ومحولات توطينه في الوطن العربي إضافة إلى حصر مكونات وخصائص مؤسساته و مختلف وظائفه التي تأطر الأهداف التي ينهض عليها المفهوم.

وخصص الفصل الثالث للحديث عن جذور المجتمع المدني في الجزائر وتتبع مراحل تشكله المختلفة بتقديم تحليل تقييمي لمسيرته قبل وبعد تشكل الدولة بالمعنى الحديث، وتناول مشكلات علاقته مع الدولة، إضافة إلى التطرق إلى طبيعة النظام السياسي الذي يحدد طبيعة هذه العلاقة ،أما الفصل الرابع فقد عنى بدراسة هذه الفعاليات في مرحلة التحول الديمقراطي وإبراز العوامل والمؤشرات التي طبعت هذه المرحلة وانعكاسها على تنظيمات المجتمع المدني، كما تعرض للأطر القانونية والتشريعية التي تحدد تنظيم المجتمع المدني في الجزائر، ثم التعرض لأهم مكوناته التي شكلت مناخا سياسيا جديدا في هذه المرحلة.

أما الفصل الخامس حاولنا فيه إبراز المعوقات التي تحول دون تشكل مجتمع مدني حقيقي وفاعل والتي تراوحت بين معيقات البيئة السياسية التي عقبت مرحلة التحول السياسي والمعيقات الوظيفية الخاصة ببنيته وممارسات النظام السياسي، إضافة إلى عرض رؤية لأدواره الحقيقية في إطار علاقته بالمحيط السياسي. وأخيرا خاتمة عبارة عن حوصلة لما تم استعراضه في البحث ومحاولة للإجابة عن مختلف إشكالاته.

الفصل الأول:

الإطار المنهجي والإجرائي للدراسة

أولا: تحديد الإشكالية

ثانيا : أهمية ودواعي إختيار الموضوع

ثالثا : أهداف الدراسة

رابعا : مفاهيم الدراسة وحدودها

خامسا : منهج الدراسة

سادسا: الدراسات السابقة والمشابهة

أولا: تحديد الإشكالية :

يعتبر مفهوم المجتمع المدني من المفاهيم الحديثة في الثقافة السياسية التي عكست من خلاله علاقة توظيفية انتقالا لمرحلة الحداثة التي عرفتها المجتمعات الغربية، شكّل خلالها هذا المفهوم حقلا معرفيا لاقى اهتماما واضحا في هذا النموذج الذي قدم جملة من الإفتراضات تؤكد العلاقة الإرتباطية بين حيوية وقوة مؤسسات المجتمع المدني وانهيار الأنظمة السلطوية*، أهمها أن قيامه يرتبط بما تتمتع به مؤسساته من استقلالية كشرط أولي يدفع نحو عملية بناء المجتمع السياسي الديمقراطي، هذا الأخير الذي تميّز بدرجة كبيرة من التعقيد وتعدد مساراته التي يحددها مستوى تطور الظروف المحيطة – الإجتماعية والسياسية والثقافية والاقتصادية– وبما يمكن أن تحققه المؤسسات الرسمية من جهة، وكافة الفئات الإجتماعية المعنية بهذه العملية من جهة ثانية.

حيث أصبح الإعتقاد السائد أن النهج السياسي التقليدي الذي بقيت بعض الأنظمة تمارسه عبر مختلف أجهزتها الرسمية لم يعد محل اهتمام الرأي العام، بل العكس من ذلك قوّى من الشعور بأزمة أعجزها التمكين للعزوف المستمر عن المشاركة السياسية، ومن ثم كانت الضرورة الملحة إلى بناء مؤسسات مدنية يمكن أن تطّعم مزاولة العمل السياسي بطريقة غير مباشرة وبفائدة أكبر عبر خلق مجتمع المواطنة فضلا عن إيجاد آليات تمتص التوترات الحادة التي يمر بها المجتمع في مختلف فتراته التاريخية خاصة في مواجهة تآكل شرعية الدولة التي عجزت مؤسساتها عن القيام بدورها الاجتماعي واحتمائها

* ارتبطت فترة التسعينيات من القرن الماضي بمفاهيم جديدة اتصلت بمفهوم الديمقراطية كان للتحولات السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي شهدها العالم دورا مهما في إبرازها، خاصة بعد تبني دول المنظومة الإشتراكية (سابقا) المسار الليبرالي الديمقراطي منها مفهوم التحول الديمقراطي الذي استطاع أن يرتقي إلى نموذج نظري شكل خلاله المجتمع المدني معطا أساسيا في تفسير تلك التحولات وتأطيرها.

بإجراءات سياسية (تبريرية لشرعيتها المتضائلة) ضنّت من خلالها أنها بعيدة عن كل التغيرات الحاصلة في العالم ، هذه الأخيرة التي حملت تصوراً آخر للعملية السياسة التي تأخذ في المقام الأول توزيع الأدوار في المجتمع وفق التحولات و النضج الحاصل الجسم الاجتماعي .

وارتقى بذلك المجتمع المدني – في خضم هذه التطورات –كمفهوم تحليلي في مختلف الدراسات الأكاديمية التي أكدت على دوره الحاسم في تفسير موجة التطورات السياسية (التحول الديمقراطي) التي تمحورت حول أهداف عامة منها: تشجيع الإنتخابات التنافسية الحرة والنزيهة، بناء المجتمع المدني بوضع برامج مخصصة لتفعيل دور المنظمات المدنية المدافعة عن حقوق المواطن، والإعلام المستقل وتعزيز مؤسسات الدولة، إضافة إلى تعاظم مجموعة من المبادرات الدولية الرامية إلى إحداث إصلاحات داخل المجتمعات التي تعرف إختلالا ونموا بطيئا في مستوى الحريات السياسية، معتبرة بذلك أن المجتمع المدني من أهم الركائز الأساسية لتحقيق التوازن داخل المجتمع، حيث تبرز محورية الدور الوظيفي لمؤسساته كأهم أدوات إنجاز مهام التحول الحاصل، لما يأخذه من الطابع الإجتماعي والمدني السلمي المنفصل عن سلطة الدولة، حيث يعد العمل المدني ملمحا أساسيا من ملامح المجتمع الديمقراطي الذي يجد أسسه النظرية في أدبيات المجتمع المدني تحديدا مع نظريات العقد الاجتماعي وهيغل و غرامشي .

هذه الإستقلالية شكلت لدى البعض اعتقادا بأن وظيفة المجتمع المدني تقع على خط التصادم مع الدولة (الممانعة والضغط) غير أن وظيفته تقع في جانب كبير من التكامل والتنسيق والاستشارة تحّوله إلى قوة إقتراح كسلطة ثالثة لها القدرة على التغيير، لا يمكن للدولة أن تتجاوزها في جميع الحالات ويجسد من خلال علاقته المتشابكة مع المؤسسات الرسمية إحدى مظاهر الديمقراطية التي تقوم على المشاركة في صناعة القرار.

وشهدت الجزائر على غرار الدول العربية التي شهدت منذ مرحلة تأسيس دولة ما بعد الاستقلال حضر ومنع تكوين الجمعيات والنقابات والأحزاب بدعوة أولوية بناء مؤسسات الدولة وتأمين الاستقرار بما تقتضيه تلك المرحلة... إلا أن فترة التحول السياسي الذي عرفته في نهاية الثمانينات جعل من الإعتراف بهذه التجمعات حقا من الحقوق الأساسية للمواطنة، غير أن طبيعة الدولة فرضت أطرا عديدة

في ممارسة الرقابة والتقييد والاحتواء... مما يظهر قلقها الدائم من هذه التجمعات المتنوعة وذلك لمبررات أنها تسعى لأن تكون وسيطا بين الدولة والمجتمع، بما يعني أنها قد تجد نفسها في مواجهة مع السلطة لتعديل بعض سياساتها بما يتلاءم مع متطلبات تلك التجمعات، أو حتى تبنى سياسات جديدة لصالحها، إلا أن الواقع جعل من الإعتراف بالمجتمع المدني حقيقة إجتماعية وسياسية تتطلب وظيفته التكامل مع وظائف الدولة بما يمكنه أن يثّبت أسس الديمقراطية وليس كبديل عنها ولا معارض لها .

وأدت بذلك عدة متغيرات سياسية واقتصادية واجتماعية على المستوى المحلي إلى النمو الغير مسبوق في تأسيس منظمات المجتمع المدني، إضافة إلى ما لعبه الترويج لقيم ثقافية ومبادئ إنسانية وقانونية على المستوى الدولي، جعلها تتبلور كقوى (إجتماعية – سياسية) جديدة حاولت أن تقود العمل المنظم كمتغير مهم في الحياة السياسية، لتشغل بذلك الفراغ الذي أحدثه تراجع الدولة.

ومكنت هذه المتغيرات الحاصلة في المجتمع الجزائري، خاصة مع تبني سياسات الإصلاح الاقتصادي وآليات اقتصاد السوق، وارتفاع درجة الاهتمام بقضايا الحقوق والحريات العامة، محاولة التكّيف مع المستجدات السياسية ولعب بعض الأدوار الأساسية، ودخل بذلك العمل المدني مرحلة جديدة من خلال ما أقره الدستور الجديد 23 فيفري 1989 من حقوق غيرت مجرى الحياة السياسية، وجدت فيها التنظيمات المدنية التي شملت مختلف أوجه الأنشطة الموجودة في المجتمع متنفسا لأداء وظائفها إضافة إلى ظهور الأحزاب السياسية الذي كان يعني من الناحية المبدئية نهاية احتكار الدولة للفعل السياسي بعد الإتفاق على شكل المجتمع الديمقراطي .

وتعززت هذه المرحلة بإجراءات سياسية جديدة تبناها الخطاب السياسي أكّدت على دور المجتمع المدني كشريك أساسي للدولة في ظل أزمة حادة أدت إلى فشل السياسات العامة الفردية المتجاهلة لحقوق المواطن، وكوسيلة فعالة لبناء عقد إجتماعي جديد يمكّن الارتقاء بالممارسة الديمقراطية وتجسد هذا التوجه في قانون 90-31 الصادر سنة 1990 المتعلق بحرية إنشاء الجمعيات، إلى جانب بروز إعلام مستقل وضع حدا لاحتكار الدولة للقطاع الإعلامي (الصحافة المكتوبة) فضلا عن خوصصة القطاع العمومي كتعبير عن نهاية هيمنة الدولة على تسير شؤون المجتمع.

ونظرا لطبيعة عملية التحول السياسي في الجزائر وما صاحبها من إنتكاسة بسبب الميلاد العنيف للديمقراطية التي لم ترتسم معالمها بصورة واضحة[1]. نتج عنها نوع من التعددية المقيدة ضبطت شروطا محددة على ممارستها، انعكست سلبا على فاعلية مؤسسات المجتمع المدني التي بقي دورها مرتبط بمستوى تطور الدولة واستقلالية الحقل السياسي نسبيا عن الحقول الأخرى الإجتماعية والثقافية و الاقتصادية [2].

وهنا لابد من التنبيه إلى الفرق الواضح بين مجتمع محكوم بنظام سياسي ديمقراطي ومجتمع محكوم بحالة تحول إلى نظام ديمقراطي، ذلك أن المجتمعات الديمقراطية تتسم بالإستقرار العام سياسيا وإجتماعيا وإقتصاديا، بينما تكون المجتمعات في ظل مرحلة التحول الديمقراطي (الديمقراطية الناشئة) يحكمها عدم الإستقرار الناجم عن عملية التحول السياسي- الاقتصادي، ذلك أن المسألة الجوهرية في عملية التحول من النظام السلطوي إلى النظام الديمقراطي التعددي هي حدود العلاقة بين سلطة الدولة ووظيفة المجتمع المدني التي تكمن في تكريس القيم السياسية وبناء قاعدة ترابط إجتماعي تُوازي وتحد من سلطة الدولة على الأفراد بتوسيع نطاقه ليشمل الطاقة الإجتماعية السياسية المتوفرة لخوض مرحلة التحول السياسي، لكن **هل ما يتراءى أمامنا من هياكل وتنظيمات مدنية في الجزائر تعبر حقيقة عن المعنى المفترض للمجتمع المدني، وكيف تميزت علاقتها بالدولة ؟ وهل ما يتناهى إلينا من حركيات وفعاليات تعكس وعيا حقيقيا للمفهوم الذي نحته المجتمع الغربي ؟**

وتندرج تحت هذا السؤال الرئيسي الأسئلة الفرعية التالية:

1-كيف تبلور مفهوم المجتمع المدني في الأدبيات السوسيو- سياسية الغربية، وما الأسس التي يقوم عليها؟

2- ما واقع المجتمع المدني في الجزائر؟ وهل هو نتاج الممارسة الديمقراطية؟ وهل ساهم في تعزيزها؟

---

[1] إسماعيل قيرة وآخرون، **مستقبل الديمقراطية في الجزائر**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1 2002، ص 14.

[2] العياشي، عنصر، **المجتمع المدني "الجزائر نموذجا"**، ورقة مقدمة لمؤتمر " المشروع القومي والمجتمع المدني " تنظيم قسم الدراسات الفلسفية والإجتماعية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة دمشق، سورية، 12/7 ماي 2000، ص 4.

3– ما هي المكانة القانونية للمجتمع المدني خاصة في مرحلة التعددية السياسية ؟

4- ماهي مظاهر الأزمة في بنية المجتمع المدني في الجزائر، وما هي معيقات تشكله ؟

5- ما هي سبل تفعيل مؤسسات المجتمع المدني للعب دور أساسي في الحياة السياسية ؟

– فرضيات الدراسة: الفرضية هي محاولة إعطاء حلول أو تفسيرات مؤقتة بناءا على المادة المتاحة لحل مشكلة البحث، وفي هذا السياق تحاول هذه الدراسة لإثبات مقولات أساسية هي:

– يتشكل المجتمع المدني في الجزائر وفق إستراتيجية من الأعلى إلى الأسفل يطورها النظام السياسي من أجل المحافظة على استمراريته.

– يكتسب المجتمع المدني قوة شرعيته من السلطة السياسية عوض أن تكتسب شرعيتها منه.

– توجد علاقة إرتباطية بين عملية التحول السياسي ودمقرطة المجتمع المدني باعتبارها البنية التحتية للديمقراطية في المجتمع.

– تتحدد عملية التحول السياسي في المجتمع بناءا على ضغوطات البيئة الداخلية والخارجية.

ثانيا: أهمية ودواعي اختيار الموضوع: يعد الاهتمام بدراسة موضوع المجتمع المدني والدولة من زاوية علم الاجتماع السياسي لارتباط المفهومان بمقاربات عديدة على المستوى الفكري والسياسي والاجتماعي ولأهمية الدور الذي يقوم به المجتمع المدني في تحقيق عملية البناء الديمقراطي، لما اكتسبه من اهتمام كبير منذ مطلع التسعينيات من القرن الماضي بفعل ما أحدثه من تغييرات أكاديمية وعملية في مجالات عدة، وما لاقاه من اهتمام لدى المنظمات الدولية ومراكز البحث حيث تعددت الأطروحات حول كيفية توظيفه كمقترب جديد لتحقيق التنمية إلى جانب الدولة.

ونظرا للغموض الذي يشوب استخدام المفهوم وطرق توظيفه في إطار التحولات والتغيرات الحاصلة في المجتمع، فإن لأهمية الموضوع إبراز تأثيراته على الدولة تظهر من خلال ممارسته لأدواره (يمارس السياسية على نحو لا يرى فيها سعيا) من خلال صيانة الحقوق والحريات الأساسية للمجتمع ذلك أن

مرحلة التحول السياسي تشهد تطورا في مستوى البنى الاجتماعية والاقتصادية والسياسية حيث تسعى هذه الأخيرة بدورها لخلق تنظيمات مجتمعها المدني تهدف من خلاله الدفاع عن عناصرها والتأثير في المجالات المتصلة بالحياة المجتمعية، ومحاولات ضبط معايير التحول الحاصل في بنية النظام السياسي والمجتمع معا، بفضل ما تمتلكه من حصانة قانونية، إلى جانب ثقافة مدنية تمكن من تحريك المجتمع وتنشيطه بتأطير نمط العلاقة بينها وبين المجتمع السياسي.

أما دواعي إختيار الموضوع فكانت لـ:

– إن اختيار موضوع المجتمع المدني كموضوع للنقاش والبحث تمليه علينا خصوصية الفعل المدني بالجزائر الذي يتداخل فيه الجانب السوسيولوجي بالجانب السياسي، خاصة أن الجزائر عرفت سنة 1989 بروز تنظيمات مدنية احتلت الفضاء العمومي وشكلت نموذجا جديدا في الفعل المدني المبني على خلق آليات جديدة واكبت التطور البنيوي للمجتمع الجزائري حيث ظهرت بشكل متوازي مع حراك اجتماعي بني على خلفيات اجتماعية واقتصادية وسياسية، مما يجعل المقاربات المنهجية حول الموضوع مختلفة نظرا للإشكالات التي يطرحها العمل المدني في الجزائر في علاقته بالشروط الذاتية والموضوعية التي أفرزت لنا تشكل ظاهرة بنيوية في المجتمع مرتبطة بالواقع اليومي و تطورات المجتمع السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية المتلاحقة.

– حداثة الموضوع وجدته، وقلة الدراسات الأكاديمية التي خاضت فيه.

– طبيعة الموضوع ذاته الذي شغل حيزا فكريا في الفترة الأخيرة والزخم الذي شكله في وسائل الإعلام المختلفة بعد تداوله في الخطاب الرسمي، انعكس على التحول الكمي والنوعي الذي عرفه المفهوم.

– الضعف التي يعاني منها المجتمع المدني في الحالة الجزائرية التي تقع ضمن عدم قدرته على تحقيق دوره في مرحلة التحول السياسي، خاصة فيما يتعلق بالشكل المحتمل للإنعكاسات المتبادلة بين مؤسساته الناشئة بفعل التطورات الحاصلة وبين مؤسسة الدولة التي انسحبت من عدة مجالات كانت تقع ضمن نطاق تخصصها.

– إلتباس تفسير عوامل التحول في طبيعة النظام السياسي الجزائري بإبراز أسبابها الداخلية والخارجية والوقوف على النتائج التي تحققت بفعل هذا التحول، والتي تحدد شكل النظام السياسي ومستقبله.

ثالثا: أهداف الدراسة: تهدف هذه الدراسة إلى توضيح المضمون العلمي والعملي لمفهوم المجتمع المدني نظرا لجدته على المستوى الأكاديمي وارتباطه إلى حد بعيد بتأثير وتحليل طبيعته في تجارب الدول الغربية بالتركيز على دوره الإجتماعي والاقتصادي في مرحلة التحول السياسي، ومحاولة الكشف عن حقائقه والغوص في تحليله والإطلاع المعمق بموضوع المجتمع المدني وعلاقته بالدولة وتحليل طبيعة العلاقة القائمة – التي تشكل محور الدراسة– بين الدولة كمؤسسة تسير عملية التحول الديمقراطي وبين مؤسسات المجتمع المدني التي تساهم في تنمية المجتمع، والتأكيد على أهميته في تثبيت الديمقراطية.

ونظرا للإشكالية التي أحاطت بتوظيف المفهوم استلزمت هذه الدراسة توضيح مضمون المجتمع المدني بما يسمح الكشف عن العلاقة الممكنة و المستحيلة بين مؤسسات المجتمع المدني والدولة في الواقع السياسي الجديد، ذلك أن دراسة هذه العلاقة تحمل أهمية علمية وعملية في آن واحد وتساهم قصدا في توسيع دائرة النقاش العلمي حول مستويات النجاح والإخفاق في أداء هذه المؤسسات، كما أنها تساعد في فتح آفاق ومسارات جديدة في الحقل السياسي، ولهذا فإن أي دراسة في هذا الجانب من شأنها أن تقود نحو اختبار مقولات وتصورات جديدة للتعاطي مع أدوار هذه المؤسسات ومن شأنها أيضا إن إلتزمت خيار المساءلة أن تفيد في تجاوز القصور الذي يعتري ممارسة العمل المدني.

وخصصت هذه الدراسة جانبا لعرض النموذج الجزائري في سياق طبيعة المسار التطوري للمجتمع المدني وأوليات مؤسساته في المرحلة السابقة، وبعد تجربة التحول السياسي التي عبرت عن إعادة إنتاجه مع الأخذ بعين الاعتبار خصائصه في مختلف مراحل تشكله، والمشكلات التي تميز علاقته بالدولة وإفرازات التطورات الحاصلة في عملية التحول السياسي التي عرفها المجتمع، وما اعترضها من عقبات شكلت عائقا أمام تحقيق أهدافه.

إضافة إلى دراسة واقع وطبيعة مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر التي تنظم حياة المجتمع ككل وتحليل الإطار السياسي والاقتصادي والإجتماعي الذي يحكم العلاقة الكامنة بين عمل هذه المؤسسات وعلاقتها بالنظام السياسي، وتحليل المتغيرات الرئيسية التي تؤثر على واقع هذا التحول الذي من شأنه أن يساهم في تحديد مقومات إنطلاقة العمل المدني، ومنها: العمل على ترسيخ وتطوير ثقافة بناء المؤسسات فضلا عن البحث عن أطر قانونية وثقافية تمكن من خلق فعاليات جديدة تؤسس لآليات تمكن من تفعيله حتى يتسع نفوذها وتكون مؤثرة في الإتجاه السياسي والإجتماعي والاقتصادي، ومنه الوصول إلى الإلمام بإشكالية عملية التحول في البيئة السياسية.

رابعا: مفاهيم الدراسة وحدودها: تستدعي ضرورة البحث في الموضوع تسليط الضوء على المفاهيم التي يكثر استعمالها والتدقيق فيها، حتى تتضح الفكرة وتبنى الدراسة بشكل منطقي، ونظرا للإختلاف الحاصل على مستوى المفاهيم المتداولة في العلوم الإنسانية وتماشيا مع طبيعة البحث تحديد المصطلحات بدقة ليكون الغرض من استعمالها في البحث واضحا دون لبس، وهذا التحديد لن يكون حاسما وإنما على مستوى الدراسة فقط.

أ/ **المجتمع المدني**: مفهوم وليد تقاطع تاريخي تعود انطلاقته الحقيقية للمجتمعات الغربية ترافق ظهوره بالفكر الليبرالي ثم في الفترات اللاحقة بالفكر العلماني(فصل الحياة المدنية عن الحياة الدينية) واستخدم للدلالة على مجتمع المواطنين الذين لا تربطهم علاقات تقليدية، وأصبح يشير بذلك إلى مجموع المواطنين الذي نظموا أنفسهم من أجل دعم وانجاز قضية عامة أي قضية مدنية، يسمح بالتفكير ضمن مسار فلسفي يؤكد من خلاله على الحقوق الأساسية للإنسان يتجاوز في تشكيله الأفراد ويعارض إجتماعيا الدولة [1].ظهر في اللغة الفرنسية خلال النصف الثاني من القرن السادس عشر قصد به مجموعة

[1] غي هرميه وآخرون، **معجم علم السياسة والمؤسسات السياسية** ، ترجمة:هيثم اللمع، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ط1، 2005، ص 330.

من المواطنين قي الدولة التي تعني الإطار المؤسسي لهم[1]. محاكاة للتعبير اللاتيني societas Civilis ترجمة لتعبير koinonia politike (المجموعة السياسية) التي عبر عنها أرسطو والتي تتعلق بالشكل الرفيع للمجموعة السياسية، وهي تنظيم يتوافق مع طبيعة الإنسان (الحيوان السياسي) ويتعادل مع المجتمع الكلي الذي يمثل القبيلة أو مدينة قديمة (الحاضرة) أو مجتمعا إقطاعيا أو دولة[2]. ويساوي تعبير **مدني** civil في اللاتينية كلمة civis [3]. ويستعمل في المجتمعات الغربية تحديدا في فرنسا للدلالة على مجموع القوى الحية في المجتمع (الأفراد المنخرطون في الحياة المهنية) مقابل رجال السياسة (محترفي المجال السياسي)[4].

وشكلت المدَنية الصفة الأساسية لهذه المجتمعات الدّالة في بنيتها ووظائفها على التعددية الفردية وتعددية الجماعات، وتجسد المجتمع المدني في المجتمعات الديمقراطية في شبكة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام، وتعمل على تحقيق المصالح المادية والمعنوية لأفرادها والدفاع عنها، في إطار الإلتزام بمعايير الإحترام والتراضي والتسامح والقبول بالتعددية والإختلاف، هذه التنظيمات الطوعية يعرفها قاموس علم الإجتماع على أنها "**رابطة طوعية جماعة متخصصة ومنظمة تنظيما رسميا تقوم عضويتها على الإختيار الحر للأفراد من أجل تحقيق هدف معين غير الحصول على الربح المادي**" [5]. ويمكن أن يقتصر التعريف على المنظمات الغير حكومية التي تضع في أجندتها بندًا أساسيًا حول السياسة العامة ومحاولة التأثير عليها " **هي المنظمات التي تعمل عن طريق التطوعي الفئوي أو الإجتماعي**

---

[1] فريديريك، معتوق، **معجم العلوم الإجتماعية**، أكاديميا، بيروت، لبنان، ط1،1993، ص88-89.

[2] أحمد سعيفإن، **قاموس المصطلحات السياسية والدستورية والدولية**، مكتبة لبنان، بيروت، 2004 ، ص 304.

[3] ستيفن، ديلو، **المجتمع المدني بين التفكير السياسي والنظرية السياسية**، ترجمة ربيع وهبة، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة 2003، ص 19.

[4] أحمد سعيفإن، المرجع السابق، ص 304.

[5] محمد عاطف، غيث، **قاموس علم الاجتماع**، دار المعرفة الجامعية الإسكندرية، 1998، ص 29.

مثل النقابات والجمعيات الأهلية وهي تشارك في السلطة من أجل استقرار النظام السياسي الديمقراطي، وتحد من الصراع الإجتماعي داخل المجتمع"[1].

وفي اللغة العربية يشير المصطلح الأكثر شيوعا للمجتمع المدني إلى "**مجتمع المدينة**" للدلالة على الإنتقال من المجتمع الريفي والعشائري إلى مجتمع المدينة "التمدن" الذي أعطى دفعا لمفهوم المجتمع المنظم.

وهناك إلتباس في المصطلح الذي يتم استخدامه يطلق عليه أحياناً إسم المجتمع الأهلي، وأحيانا القطاع الثالث (بين القطاع العام والقطاع الخاص) وفي أحيان أخرى القطاع الخيري أو القطاع المستقل أوالمنظمات غير الحكومية أو المنظمات التطوعية، أو القطاع غير الهادف إلى الربح، إلا أن هذه التسميات جميعها تهدف إلى تحديد أمر واحد هو وجود مؤسسات تطوعية ، غير حكومية، غير إرثية مستقلة عن السلطة، ولا تمارس السياسة إلا أن نشاطها يتقاطع مع السياسة التي لا تمثل العنصر الأصيل فيها ومن خلال الأهداف التي تقوم على أساسها هذه التنظيمات لا يمكن وضع جميعها على درجة واحدة من الأهمية بالنظر إلى ارتباطاتها بقضايا جوهرية مثل إرساء الديمقراطية داخل المجتمع، مثل النقابات والأحزاب السياسية والجمعيات الثقافية والاجتماعية.

والإستعمال الواسع للمفهوم جعله من المفاهيم الأكثر شيوعا وتداولا في الأدبيات الأجنبية والعربية وأن اختلفت التعاريف المقدمة له سواء ارتبطت بالفكر أو الممارسة، وأضحى إحدى الآليات الضرورية لخلق التوازن والإستقرار داخل المجتمع، لما يمكن أن تحققه التجمعات المدنية من قواعد راسخة للعمل التطوعي كإطار يسود فيه منطق خدمة المصالح، وضمور الروابط القبلية والطائفية لصالح المواطنة والإنتماء إلى المجتمع الواحد على أسس الحرية والعدالة.

[1] إسماعيل، عبد الفتاح، **معجم مصطلحات حقوق الإنسان**، مركز الإسكندرية للكتاب، القاهرة، 2006، ص 335.

وينطلق المفهوم العام لمصطلح المجتمع المدني بالتأكيد على مفهوم المواطنة كمصلحة رئيسية ودائمة في تنظيم مؤسساته في مختلف الميادين، يعتمد من خلالها على إضفاء مجموعة من القيم ترسخ لدولة تمكن إلى تعميق وسائل المشاركة في الحياة السياسية والاجتماعية والإقتصادية.

يقدم **سعد الدين إبراهيم** تعريفا يحدد فيه المجال أو الفضاء الحر" بين الأسرة والدولة" فكافة المؤسسات أو المنظمات المدنية التي تقع في هذه المساحة وينظم إليه الأفراد بحريتهم تعتبر مجتمعا مدنيا مثل المنظمات الغير حكومية من جمعيات أهلية ومؤسسات ينتمي إليها الفرد بحريته:"**هو كل التنظيمات غير الحكومية وغير الإرثية التي تملأ المجال بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والإدارة السليمة للتنوع والإختلاف**"[1]. وهو ما يعني أن تحديد المفهوم يتم بدلالة عناصره التي تحدد طبيعته ومن أهمها عنصر الطوعية أو الفعل الإرادي.

وفي الندوة التي عقدها "مركز دراسات الوحدة العربية" 1992 تم الإتفاق بين العديد من عدد من المفكرين العرب على تحديده إجرائيا: " **المؤسسات السياسية والإقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال عن سلطة الدولة لتحقيق أغراض متعددة، منها أغراض سياسية كما المشاركة في صنع القرار على المستوى الوطني والقومي، ومثال ذلك الأحزاب السياسية ومنها أغراض نقابية كالدفاع عن مصالح أعضائها، ومنها أغراض ثقافية كما في اتحادات الكتاب والمثقفين والجمعيات الثقافية التي تهدف إلى نشر الوعي الثقافي، وفقًا لاتجاهات أعضاء كل جماعة، ومنها أغراض اجتماعية للإسهام في العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية**"[2].

ويتطابق مع التعريف الذي قدمه **ستيفن فيش** " M.Steven Fish " والذي يستبعد منه بعض العناصر:" **المجتمع المدني مقيد على نحو معقول، يستبعد الجماعات والاتحادات المتعصبة**

---

[1] سعد الدين إبراهيم، **المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في مصر**، مرجع سابق، ص13 .

[2] متروك الفالح، مرجع سابق، ص 26.

التي تسعى للسيطرة على الدولة وحكمها حصرا، إنه يركز على الإستقلالية، وعن طريقها مستبعدا تلك المجموعات التي تتداخل والدولة، وبما على الاتحاديات الطوعية التي تعمل في الإطار العام، فإنه يستبعد كل المجموعات التي يمكن أما أن تكون ضيقة أو محدودة الأفق أو تقوم على معايير انتسابية أساسية أنه يشمل الأحزاب السياسية (في أنظمة حزبية تنافسية) واتحادات العمال ومجموعات المصالح وكثير من أنواع أخرى من المنظمات الطوعية، بما في ذلك تلك التي لاتتضمن بالضرورة أهدافا ليبرالية أو لا تتمتع بحكم داخلي ديمقراطي"[1].

ويعرفه محمد عابد الجابري بدلالات تحدده ضمن قيم المدينة ومؤسساتها الطوعية، مقابل استبعاد قيم مجتمع "البادية" وولاءاته الوراثية :" **المجتمع الذي تحكمه الأغلبية وتتوفر فيه حقوق المواطن الأساسية، واستقلالية القضاء، فهو المجتمع الذي تقوم فيه دولة المؤسسات بالمعنى الحديث**"[2].ويقصد بذلك كل المؤسسات الحديثة التي تتيح للأفراد التمكن من الخيرات والمنافع دون تدخل الحكومة.

ويحدده ستيفن ديلو Steven Delue من خلال العناصر المكونة له " **يتكون من الأشكال العديدة والمختلفة من الجمعيات ، غالبا ما يطلق عليها مجموعات طوعية أو مؤسسات ثانوية، مثل الأسرة، المنظمات الدينية، اتحادات العمال، جماعات المساعدة الذاتية، الجمعيات الخيرية، منظمات الأحياء**"[3].

ويؤكد أحمد شكر الصبيحي على أن المجتمع المدني يتكون في المستوى الذي يفصل بين المجال السياسي والاجتماعي والذي يشكل الحصانة الفردية والجماعية" **يمثل نمطا من التنظيم الاجتماعي**

---

[1] المرجع السابق، ص ص 26-27.

[2] محمد عابد الجابري، إشكالية الديمقراطية والمجتمع المدني في الوطن العربي، **المستقبل العربي** السنة 15 العدد 167، جانفي 93، ص5.

[3] ستيفن ديلو، مرجع سابق، ص24.

والسياسي والثقافي خارجا قليلا أو كثيرا عن سلطة الدولة، وتمثل هذه التنظيمات في مختلف مستوياتها وسائط تعبير ومعارضة بالنسبة إلى المجتمع تجاه كل سلطة قائمة، فهو إذن مجمل البنى والتنظيمات والمؤسسات التي تمثل مرتكز الحياة الرمزية والاجتماعية والسياسية والإقتصادية التي لا تخضع مباشرة لهيمنة السلطة"[1].

أما **الحبيب الجنحاني** فيقدم تعريفا في إطار السمات والقيم المكونة له :"**إنه مجتمع مستقل إلى حد بعيد عن إشراف الدولة المباشر، يتميز بالاستقلالية ، والتنظيم التلقائي، وروح المبادرة الفردية والجماعية، والعمل التطوعي والحماسة من اجل خدمة المصالح العامة، والدفاع عن حقوق الفئات الضعيفة** "[2].

ويقدم **ريموند هينيبوش** Raymond A.Hinnebusch تعريفا في إطار الإنتقال التعددي المستقر في المجتمع يتمثل " **بشبكة الاتحادات الطوعية التكوين والتي تبدو مستقلة عن الدولة والجماعات الأولية، ولكنها في الوقت الذي تعمل فيه على احتواء الانقسامات الاجتماعية وتشكيل منطقة عازلة بين الدولة والمجتمع فإنها تعمل في إطار ربطها بالدولة وسلطتها** " [3].

ويعرفه **شميتر** Schmitter على أنه " نظام أو مجموعة من الجماعات الوسيطة المنظمة ذاتيا التي:[4]

– تتمتع باستقلال نسبي عن كل من السلطات العامة ووحدات الإنتاج الخاصة، أي العائلات والمشروعات.

– كما أنها قادرة على اتخاذ أنشطة جماعية للتعبير والدفاع عن رغباتها ومصالحها.

---

[1] الصبيحي، أحمد شكر، مرجع سابق، ص ص 31-32.

[2] الحبيب الجنحاني، مرجع سابق، ص 33.

[3] متروك، الفالح، مرجع سابق، ص 27.

[4] حمدي عبد الرحمن، **المجتمع المدني و دوره في تحقيق التكامل الإفريقي**، مركز البحوث العربية والإفريقية، القاهرة، 2004، ص 19.

- لا تسعى إلى أن تحل محل أجهزة الدولة أو أن تقبل مسئولية تولي مهام الحكم بشكل عام.
- تقبل العمل في ظل قواعد محددة سلفا ذات طبيعة مدنية، تؤكد على الاحترام المتبادل.

ونجد مؤسسة البنك الدولي تستخدم مصطلح "منظمات المجتمع المدني" في إشارة منها إلى المنظمات الغير حكومية الغير ربحية، التي تمتد في كافة مجالات الحياة العامة، وما تلعبه من دور في التعبير عن اهتمامات وقيم أعضائها أو أفراد المجتمع عامة بناءً على عدة إعتبارات: أخلاقية، ثقافية علمية، دينية، خيرية.ويشير هذا التحديد للمصطلح الذي حظي باهتمام واسع في الأوساط العلمية المعنية بعملية التنمية إلى مجال النشاط الخارج عن نطاق الأسرة والدولة والسوق، لكنه لم يبقى مقتصرا على المنظمات المهتمة بالتنمية، وإنما امتد بامتداد نفوذ المؤسسة ليشمل النقابات، والمنظمات الأهلية الحركات الاجتماعية، المؤسسات الدينية والمنظمات الخيرية وسائل الإعلام ومراكز البحوث والروابط المهنية..إلخ.

تشير معظم التعاريف المقدمة إلي اعتبار هذه المجتمع المدني من مكونات المجتمعات المعاصرة يقع في المستوى الثالث بعد السلطة السياسية والنخبة السياسية، وتنفصل مهامه عن وظائف الدولة، ولا يخضع لسلطتها المباشرة، يقابله عند غرامشي "المجتمع السياسي"، يشكل حاجزا أمام محاولات المساس بحقوق المواطن وقنوات التعبير التي يدافع من خلالها المواطن عن مصالحه بطرق سلمية تتيح له التنفيس عن رغباته، فضلا عن أنه يعكس حالة التعدد والتنوع في المجتمع ويساعد على إظهارها بصورة شرعية، بما يمثله من ضرورة للمجتمع والدولة معا حيث يعمل على سد الثغرات الناشئة عن عجز الحكومة في تغطية الكثير من الخدمات التي يمكن أن تقدمها المؤسسات المدنية لشرائح محددة في المجتمع.

تمثل مؤسسات المجتمع المدني نطاقًا واسعًا من المؤسسات لتنظيم الحياة الإجتماعية التطوعية المستقلة عن سلطة الدولة، تشكل وسيطا يقيد من سلطة الدولة بما له من قدرة على الضغط في اتجاه الإصلاح والتغيير من جهة، ومن جهة ثانية يضفي صبغة شرعية على سياساتها، ويمكن استنتاج مجموعة من العناصر التي تشكل الإطار العام لمفهوم المجتمع المدني من خلال التعاريف المقدمة:

- يشكل المنظمات المستقلة و الوسيطة التي تملأ الفضاء الاجتماعي القائم بين الدولة والسوق والأسرة.
- يقوم على رابطة اختيارية طوعية .
- يتطلب إطارا قانونياً يضمن استقلاليته وينظم علاقته بالمجتمع السياسي.
- سيادة ثقافة مدنية تقوم على أساس حل الصراعات بطريقة سلمية وإقرار التعددية داخل المجتمع وقبول الأخر .

وهو بذلك القوى الحيّة الفاعلة والنشطة في المجتمع التي تعمل وفق تنظيم الأفراد للمشاركة في حل مشكلاتهم والتعبير عن أرائهم والدفاع عن مصالحهم بالطرق السلمية، بما تعنيه المدنية من ثقافة الحرية والحوار والتسامح، ويشمل الهيئات والجمعيات الثقافية والإجتماعية والإقتصادية والسياسية التي تعمل في الوسط الإجتماعي، وبموجب الأهداف التي أعلنتها والمتسقة مع الخط العام الإنمائي للمجتمع تتشكل وفق العضوية المنتظمة تبعا للغرض العام أو المهنة أو العمل التطوعي، لا تهدف إلى تحقيق الربح تعمل في الفضاء العام القائم بين الدولة والمجتمع، ولا تأتي وفق نسق موحد وإنما تتشكل في إطار الفضاء والسياق الاجتماعي والسياسي والثقافي الإقتصادي السائد الذي تتشكل فيه مجموعة من الخصائص والوظائف والأركان.

التعريف الإجرائي: محاولة تحديد المفهوم بشكله الإجرائي هي محاولة للكشف عن دوره في مرحلة التحول السياسي الذي تعرفه الدولة : " **أحد الآليات المجتمعية الهادفة إلى تحقيق أعلى قدر ممكن من الإستقرار، بما يمثله من قواعد راسخة لقواعد العمل التطوعي، و كل ما يوجد في دولة معينة خارج التنظيم الحكومي، يشمل كافة المؤسسات والهيئات والجمعيات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي تعمل في إطار مصلحة المجتمع، لا تهدف لتحقيق الربح المادي لأفراد المنتمين إليها بفعل إرادتهم، تعمل في الفضاء العام بين الدولة والعائلة، تشكل وسيلة بديلة للتمثيل المباشر لإرادتهم** ".

ب/الدولة: هي الصورة المعاصرة للمجتمع، كيان سياسي وقانوني منظم يتمثل من مجموعة من الأفراد يمارسون نشاطا على إقليم جغرافي محدد ويخضعون لنظام سياسي معين تفرضه السلطة، التي تشرف على أنشطة سياسية واقتصادية واجتماعية تهدف إلى تحسين مستوى حياة الأفراد فيها، تمثل فكرة من ناحية وظاهرة من ناحية أخرى،كيان قائم له وجود وسلطة، تتنوع أشكالها وتحمل على عاتقها العديد من الوظائف. ينقسم العالم إلى مجموعة كبيرة من الدول وأن اختلفت أشكالها وأنظمتها السياسية، يعرفها قاموس علم الإجتماع la rousse هي تجمع من المؤسسات السياسية والعسكرية والقضائية والأمنية والإدارية لأمة معينة، واهتمت بها النظرية السياسية لتقدم أنوعا مختلفة من الدول لتحديد مسألة الشرعية[1].

– حدود المشكلة: بالتحديد هي المرحلة الممتدة بين 1989 – 2009 والتي تقع بين الميلاد القانوني للمجتمع المدني والعهدة الثانية للرئيس بوتفليقة وما ميزها من تحولات على صعيد الممارسة السياسية، إلا أن ذلك لم يمنع من التطرق إلى بعض التحولات في الفترات التي سبقتها لوجود محطات كان لها دور مهم في تحديد طبيعة علاقة المجتمع المدني بالدولة (النظام السياسي) كان لها إنعكاسات على المراحل اللاحقة التي طبعت هذه العلاقة.

[1] Joseph sumpf .**dictionnaire de sociologie « la rousse ».**ed.1984 pp. 125

خامسا: منهج الدراسة:

- **المنهج التاريخي**: تم الاستعانة بالمنهج التاريخي لغرض تحليل الدراسات السابقة المتعلقة بالموضوع، والمعلومات الجديدة المتاحة بصدده في الإطار التاريخي للوقوف على طبيعية التحول الديمقراطي في الجزائر، حيث يتم استعراض الملامح العامة لتجربة التحول الديمقراطي من خلال الفترات الزمنية التي مر بها النظام السياسي وعلى القيم والثقافة السياسية السائدة للقيادة السياسية باعتبارها من العوامل الأساسية التي هيكلت النظام السياسي، وما يمكن أن تشكله كعامل مهم في تعزيز عملية التحول الديمقراطي أو عرقلتها.

- **المنهج التحليلي الوصفي**: وظف هذا المنهج لوصف الظواهر وتحليل نتائجها الاقتصادية والسياسية وفق تسلسل زمني تاريخي ضمن إطار نظرة موضوعية تقوم على التركيز على ماهية المجتمع المدني ومشكلاته في إطار تفاعله مع المحيط الإجتماعي – السياسي خاصة في فترة التعددية السياسية التي أعطت دفعة جديدة لتنظيمات المجتمع المدني .

سادسا– الدراسات السابقة:

تشكل الدراسات السابقة أهمية في ضوء الإستفادة من طبيعة النظريات والمناهج المستخدمة فيها فضلا عن أنها تشكل مرتكزا للموضوع قيد الدراسة، حيث توحي بأفكار جديدة لها قيمة علمية تعمق في فهم البحث وأبعاده الحقيقية وتمد بالكثير من المراجع والمصادر المهمة، وتم الاعتماد على العديد من الدراسات التي ناقشت موضوع المجتمع المدني وعلاقته بالتحول الديمقراطي التي ظهرت في شكل أبحاث وكتب وأوراق عمل في ندوات مهتمة بمجال المجتمع المدني، بما ينم عن قوة طرح المفهوم كضرورة ملحة لبناء الدولة الحديثة وظهر على معظم مفردات الخطاب السياسي والسوسيولوجي للباحثين من مدخل أنه يعد أداة تحليلية في إشكاليات التحول السياسي.

وقد اخترنا مجموعة من الدراسات :

- **الدراسة الأولى:** قدمها توفيق المديني الموسومة بـ " **المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي**" ركز خلالها على التطور التاريخي لمفهوم المجتمع المدني في الحضارة الغربية اعتمادا على المرتكزات التأسيسية الكبرى الفلسفية وتجلياته في الوطن العربي بعرض سيرورة تطوره التاريخية، من خلال محاولة الاجابة عن الاسئلة التالية :

- ماهي مظاهر الأزمة في بنية المجتمع المدني وعلاقته بالدولة العربية منذ بداية عصر النهضة إلى بداية مرحلة الاستقلال السياسي ؟

- ماهي المحددات الأساسية لأزمة المجتمع المدني الراهنة في الواقع العربي ؟

ليخلص في نتيجة بحثه إلى ضرورة توسيع النقاش الفكري والمنهجي لتجسيد فضاء للمجتمع المدني في نطار الدعوة لصياغة مشروع قومي ديمقراطي يتجاوز العجز الحاصل في المشاريع السياسية السابقة في المجال السياسي[1].

الدراسة الثانية: صادرة عن مركز دراسات الوحدة العربية "**المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية**" نوقش الموضوع من طرف جملة من الباحثين ضمن ندوة فكرية عقدها المركز اهتمت بكافة الجوانب النظرية لموضوع الدراسة، وتحليل لواقع المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، من خلال الطرح التالي: ما هو دور المجتمع المدني في تفعيل الديمقراطية بالوطن العربي ؟ وحاول المتدخلون التدقيق في هذه المسألة باستعراض البعد التاريخي لنشأة المفهوم للوقوف على بنيته التركيبية في الوطن العربي، وقد خلص المتدخلون إلى أن المجتمع المدني في الوطن العربي لا يشكل تركيبة

[1] توفيق المديني، **المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي**، منشورات اتحاد الكتّاب العرب، سورية 1997.

واحدة وعلى الرغم من نشأته الغربية إلا انه يمكن الاعتماد عليه كعامل أساسي في بناء مجتمع ديمقراطي للخروج من حالة التخلف السياسي الذي يشوب المنطقة[1].

– الدراسة الثالثة: أعمال مؤتمر نظمته مؤسسة **فريديريش آيبرت** و**تجمع الباحثات اللبنانيات** في الفترة الممتدة بين 20/18 أفريل 2004 بعنوان " **المجتمع المدني العربي والتحدي الديمقراطي** " تمت المناقشة بعيدا عن الطرح الفلسفي والفكري لمفهوم المجتمع المدني، وتمت صياغة المفهوم على اعتبار أنه يشير إلى مواجهة الدولة أو أقله في ما هو متمايز عن سلطتها، من خلال الإجابة على الأسئلة الرئيسية التي شكلت محور نقاش المؤتمر: ما هو دور المجتمع المدني في العالم العربي في مجال إحداث تغيير ايجابي لتحقيق الديمقراطية الحقة وكيف تسهم مؤسساته في زرع بذور الديمقراطية وتنميتها، بما هي سيرورة لا تفرض من فوق ولا تستورد.

وهدفت هذه التساؤلات إلى محاولة لتحديد مفهوم المجتمع المدني واستطلاع خصائصه في مختلف الدول العربية، إضافة إلى تحديدي المعوقات الداخلية والخارجية التي تحول دون تشكله، ومن ثمة استشراف آليات إمكانية تفعيله من خلال تغطيته للمحاور التالية:

– الأحزاب السياسية في العالم العربي كآلية للمشاركة في بناء الحكم الصالح.

– وسائل الإعلام وحرية التعبير وارتباطها بالسلطة والمال والعولمة.

– دور المجتمع المدني التنمية الاجتماعية.

– إسهام المؤسسات التربوية في ثقافة التغيير .

– النقابات العمالية والمؤسسات المهنية والعدالة الاجتماعية (آليات الدفاع وحماية الحقوق)[1].

[1] محمد، بنسعيد وآخرون ، **المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية**، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية لمركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الأولى، 1992.

- **الدراسة الرابعة:** " **مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي**" لأحمد شكر الصبيحي، الصادرة عن مركز دراسات الوحدة العربية "سلسلة أطروحات الدكتوراه" .عمد في هذه الدراسة إلى التوضيح العلمي والعملي لمفهوم المجتمع المدني بما يمكن أن يكون منحازا لأي توظيف إيديولوجي من طرف التيارات السياسية في المنطقة العربية، إلى جانب إبراز أهمية استخدامه في عملية التحول الإجتماعي والسياسي الذي تعرفه المجتمعات العربية في هذه المرحلة الحرجة وتسريعها، وشكلت هذه الدراسة من خلال فصولها تحديد المشكلات التي يواجهها المجتمع المدني وعلاقته بالديمقراطية واستشراف آفاقه المستقبلية وتحديد وسائل تفعيله بما يمثله من حاجة ملحة للتعامل مع الواقع الجديد، وطرحت هذه الدراسة مجموعة من الإشكاليات حاولت التعامل معها الوصف والتحليل:

- ما الذي يدل عليه واقع ذيوع عبارة المجتمع المدني وانتشاره في الخطاب والفكر العربي اليوم؟

-هل يعبر عن "واقع إجتماعي" فعلي يشير إلى نمط من العلاقات الاجتماعية الفعلية والقابلة للملاحظة العلمية داخل المجتمعات العربية التي تؤشر بدورها إلى نقلة نوعية من الوعي والتطور التاريخيين في الوطن العربي، أو أنه مجرد لفظ لا مفهوم له ولا دلالة؟ .

- كيف تأسس المجتمع المدني العربي الحديث، وما هي ظروف تكونه، وما هي العوامل التي أثرت في تطوره وما هي الظروف التي أفقدته فعاليته واستقلالية؟

وقد توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

- إن قيام المجتمع المدني في الوطن العربي وتوطيد دعائمه يصبح أحد ابرز الآليات التي تتلاقى عبرها كل عوامل تحصين وحدة المجتمع العربي.

---

[1] جين، سعيد المقدسي وآخرون، **المجتمع المدني العربي والتحدي الديمقراطي**، مؤتمر تجمع الباحثات اللبنانيات ومؤسسة فريديريش إيبرت، بيروت، لبنان 20/18 أفريل 2004.

– من شروط نجاح النضال الديمقراطي العمل على بناء مؤسسات المجتمع المدني بوصفها مؤسسات وسيطة بين الفرد من ناحية والدولة من ناحية أخرى وهي البديل الوظيفي لمؤسسات المجتمع التقليدية.

– إعطاء قدر من الحرية بحيث يمثل ضرورة وظيفية وحيوية لبقاء الوطن العربي سواء ما يتعلق ببناء المجموعة العربية أو بالتطور الاقتصادي والإجتماعي، أو الحفاظ على هوية واثقة من نفسها.

– الدولة القطرية بمفردها لن يكون بمقدورها تنظيم شؤون المجتمعات ومصالحها، إذ تتطور الآن أشكال جديد للتنظيم عبر الحدود وعلى المستوى العالمي، وأصبح تحقيق الإنجازات الحضارية هو الذي يتحكم اليوم بتكوين الدول ومصيره[1].

– الدراسة الخامسة: لعزمي بشارة **المجتمع المدني (دراسة نقدية) مع إشارة للمجتمع المدني العربي** الصادرة عن مركز دراسات الوحدة العربية طرح خلالها الشروط التاريخية لنشوء فكرة المجتمع المدني خصوصا انفصال المجتمع المدني عن الدولة وعودته بعد مرحلة النسيان منذ فلسفة القرن السابع عشر ويؤكد على أن هذه العودة شكل خلالها المفهوم معاني مختلفة لحضوره في سياقات مختلفة بنيويا وتاريخيا يولد خلالها حاجات جديدة، ويشكل مقولة تاريخية متحركة تظهر الطاقة الكامنة فيها من خلال بحث تطورها التاريخي وتناولت هذه الدراسة في مجملها التطور التاريخي لمفهوم المجتمع المدني كعملية تأريخ للتطور السياسي الغربي الحديث.

ويؤكد على أن المفهوم مفيد في الحالة العربية لتحقيق الديمقراطية إذا ما تم فهمه فهما تاريخيا(نقديا)، وحذر من عواقب تحييده سياسيا لأن محاولة اخراجه خارج نطاق السياسة هي محاولة لاجهاض العملية الديمقراطي ذاتها، ويرى أن الانتشار وهذا التنوع في استعمال (المجتمع المدني) هو بحد ذاته تعبير عن أزمة سياسية عند حركات التغيير والقوى النقدية، بعد هزيمة الإجابات الجاهزة غير المشتقة من تحليلات

[1] الصبيحي، أحمد شكر، **مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية"سلسلة أطروحات الدكتوراه، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2000.

تاريخية اقتصادية وسياسية، خاصة وأن الوطن العربي ما زال يعطي زمام المبادرة للاصلاح من أعلى حيث تبقى السلطة فيه هي مصدر الديمقراطية.

وتناقش الدراسة دور منظمات المجتمع المدني في الوطن العربي مع الإشارة إلى إغفال الدور المهم للنقابات العمالية والمهنية، ذلك لأن موقعها لاسيما في الدول التي تسمح بانتخابها ديمقراطياً، تأسيسياً بالنسبة لأي مجتمع مدني مقبل، وقد أثبتت الحركة النقابية أنها قادرة على القيام بدور حاسم في عملية دفع الدولة العربية إلى إجراء إصلاحات ديمقراطية ولاسيما عند غياب دور فاعل للأحزاب السياسية إضافة إلى أن المنطقة العربية في حاجة ماسة إلى مفهوم المجتمع السياسي الديمقراطي[1].

– **الدراسة السادسة:** رسالة ماجستير لـ " **المجتمع المدني الجزائري إبان الفترة الاستعمارية وبعد الإستقلال** " لـ الطالبة حدة بولافة. شكلت هذه الدراسة إطارا شاملا لواقع المجتمع المدني الجزائري في محاولة لبلورة نشأته من خلال الحقائق والممارسات التي تشكلت في الماضي وتوظيفه في الفترة الراهنة بتحقيق السياسات العامة لقدرته على تثبيت الديمقراطية من خلال ارتباطه بالمواطن، وانطلقت هذه الدراسة من التسليم بوجود مجتمع مدني في الجزائر وتوفر عناصره من خلال الإشكالية التالية:

– إلى أي حد تطور المجتمع المدني الجزائري وزادت فاعلية تنظيماته المختلفة منذ المرحلة الاستعمارية إلى يومنا هذا؟

– ما هو السياق التاريخي لتكون المجتمع المدني الجزائري؟ وما هي العوامل التي أثرت في تطوره؟ وما هي المتغيرات التي أدت إلى أن يفقد هذا المجتمع فاعليته واستقلاليته؟ وما هي جذور العلاقة الانفصالية بين الدولة والمجتمع المدني في الذاكرة التاريخية الجزائرية؟

– ما هي أسباب تقهقر المجتمع المدني غداة الاستقلال– الأحادية الحزبية –؟

---

[1] عزمي، بشارة، **المجتمع المدني دراسة نقدية** (مع إشارة إلى المجتمع المدني العربي)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت الطبعة الثانية، 2000.

– هل التعددية السياسة أدت إلى بناء مشروع مدني جزائري مستقل عن إملاءات السلطة؟

– ما هي مثبطات الفعل المدني المشارك في السياسات العامة؟ وما هي إجراءات إعادة التنظيمات المدنية بتوجه تشاركي؟

وكانت الإجابة عن هذه الأسئلة كإضاءة تاريخية عن ظروف تشكل المجتمع المدني الجزائري للكشف عن سياق ميلاده في المراحل التاريخية المختلفة بما يوحي بإمكانية التأسيس لنظرية مجتمع مدني جزائري.وقد خلص البحث إلى عرض الصعوبات والعوائق وإضافة إلى إجراءات تفعيل المجتمع المدني بتحديد تحديات قيام مؤسسات مستقلة مكرسة للفعل المدني والأخذ بإستراتيجية جديدة حول مشروع مدني قائم على الشراكة بين تنظيمات المجتمع المدني والدولة[1].

– تشكلت هذه الدراسات المذكورة أهمية بما قدمته من معلومات مكنت من الاعتماد عليها كمرجع لدراسة واقع التحول الديمقراطي، إلا أن موضوع بحثنا سيركز على المكونات الأساسية التي يجب الاعتماد عليها في عملية التحول الديمقراطي حيث تثير الدراسة مسألة دور مؤسسات المجتمع المدني كدعامة أساسية في تحقيق عملية التحول الديمقراطي.

[1] حدة بولافة، **المجتمع المدني في الجزائر إبان الفترة الاستعمارية وبعد الإستقلال**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، تخصص: السياسات العامة والحكومات المقارنة 2010-2011، جامعة الحاج لخضر-باتنة-.

الفصل الثاني:

الأطر السوسيو – سياسية وتطور مفهوم المجتمع المدني

أولا : مفهوم المجتمع المدني في الفكر الغربي

ثانيا : مفهوم المجتمع المدني في الفكر العربي المعاصر

ثالثا: المجتمع المدني:المكونات، الخصائص، الوظائف

أولا: مفهوم المجتمع المدني في الفكر الغربي

المجتمع المدني مفهوم عريق نسبياً رغم ما يبدو عليه من حداثة في النشأة صاحب النقلة الكبرى التي أحدثها عصر النهضة في أوربا، وارتبط بنمو الرأسمالية الحديثة التي تمحورت حول المجتمع البورجوازي في إطار الدولة القومية، ويجمع الباحثون على أن المفهوم تطور في التجربة الغربية وفقا للفكرة القائلة بأنه جاء نتيجة لصراع طويل بين ما هو ديني وما هو مدني وبين النظام الرأسمالي والنظام الإقطاعي القديم، وتبلور خلال النهضة العلمية والفكرية التي ساهمت في توسيع تنظيمات المجتمع المختلفة.

يعود هذا المصطلح إلى فلاسفة العقد الإجتماعي الذين تعاملوا مع العلاقات التعاونية بين الأفراد باعتبارها علاقات منشئة ومحافظة لاستقراره، ثم تطور ليوصف بأنه شبكة من التفاعلات التلقائية القائمة على العادات والأعراف والتقاليد متمايزة عن الدولة، التي توصف بأنها مجموعة من المؤسسات السياسية والقانونية التي تمارس في إطارها شبكة العلاقات المكونة للمجتمع، وأصبح كأحد تجليات الدولة الحديثة التي توفر شرط قيامه بتقنين نظام للحقوق ينظم ممارسات كافة الأطراف والجماعات.

وتزامنت نشأته مع التطور التاريخي للمجتمعات الليبرالية الجديدة المستندة للشرعية الدستورية والملتزمة بالحقوق والحريات السياسية والإجتماعية للأفراد التي ارتبطت بمراحل تطور النضال من أجل تحقيق الديمقراطية والحرية، إلا أن التحولات الدولية المتسارعة وتأثيرات العولمة الاقتصادية ونظم المعلومات أكسبت المفهوم مدلولات جديدة (إيديولوجية) ارتبطت بالحركات الاحتجاجية في مرحلة الثمانينيات "أوربا الشرقية" وأفرزت معطيات جديدة على صعيد علاقته بالاقتصاد وبالدولة والتشكيلات السياسية والحركات الاحتجاجية (النقابات الاتحادات العمالية) جعل الكثير يعتبر أنه ولد في رحم البناء الديمقراطي حيث رافق التطورات الحاصلة في اتجاه الديمقراطية.

لذلك نجده استخدم بشكل مكثف في أدبيات السياسة في عقدي الثمانينيات والتسعينيات، حيث عبر عن المجال الذي يتمتع باستقلالية عن الدولة ويحتل مكانا وسطا بينها وبين المجتمع، ويحفظ بذلك دور التوازن للدولة في توفير البيئة القانونية ملائمة لنموه، وفي نفس الوقت مثل مؤشرا إجتماعيا للحكومة وضامنا لثوابتها الديمقراطية، وأكسبها الثقة الشعبية، ومصدرا حيويا لاختيار الشكل السياسي وإضفاء

الشرعية السياسية عليه، ثم أخذ المفهوم بعدًا وموقعا خاصا بالتركيز على دوره في العملية التنموية و بات ينظر إليه من قبل المنظمات الدولية الفاعلة على أنه المجال الذي يتيح للمواطن المشاركة في التنمية البشرية المستدامة.

هذا التطور مرتبط عضويا بالمستوى الفكري الغربي (السياسي والفلسفي) الذي أوجد مفاهيم مختلفة له، وارتبطت بالمشاكل المطروحة في تلك المرحلة وبالطريقة التي حاول المفكرون مواجهتها فهو نتاج لفكرة كانت مطروحة في بيئة إجتماعية محددة تعكس صعوبة صياغة نظرية للمجتمع المدني دفعة واحدة، ولم يكن استخدامها مرتبط بفكر فيلسوف واحد أو مفكر واحد، وإنما ساهمت في صياغته على الشكل الموجود في الكتابات المعاصرة مدارس فكرية متعددة في مرحلة زمنية طويلة تبعا للتطورات والمراحل التاريخية التي مرت بها تلك المجتمعات، والتي أفرزت في كل مرحلة مفهوما جديدا حاملا لمطالب جديدة وفقا لظروف تلك المرحلة، الأمر الذي يستدعي رصد مكوناته المعرفية بالعودة إلى المراحل التاريخية التي شهدت ولادته ورصد الملامح العامة لتطوره من خلال الإحاطة بالمفهوم و بالأسباب التي أدت إلى ظهوره في الفكر الإنساني.

1 : المقاربات الكلاسيكية للمجتمع المدني

ارتبط ظهور مفهوم المجتمع المدني وتحديد خصائص مؤسساته في الفكر الغربي بهدم أسس المجتمع التقليدي وتفكيك مؤسساته، وإرساء دعائم ومؤسسات المجتمع الجديد، حيث تأثر المفهوم بتلك العملية من عدة جوانب ودّل استعماله في المراحل المختلفة لبناء المجتمع الجديد على القطيعة المتعددة الأشكال مع النظام السياسي والإجتماعي إلى الشكل المدني ككيان مستقل متميز عن المجتمعين السياسي والديني ليصبح دالا على معنى الوجود الإجتماعي الخالص[1]. والقادر على تحديد مستقبل الدولة وهو بذلك محصلة النقاش الحاصل في سياقات الفلسفة السياسية الغربية التي احتضنت هذا المفهوم، إلا أن صياغاته العديدة عبر تلك المراحل والاستخدامات المختلفة له تحدد عموما دورا يضبط من خلاله جدلية البقاء أو الاندثار لباقي البنيات الأخرى، ولم تكن كافية للتعبير عن مضمونه ويرجع الأمر في ذلك لكونه وظف إيديولوجيا من جهة، ومن جهة ثانية وظف كأداة تحليلية في العلوم الإجتماعية و النظرية السياسية المعاصرة.

ويرجع الغياب التاريخي للمفهوم في فترات معينة إلى تطور النظرية وتراكم المعرفة الإنسانية كسياق آخر يعود إليه المجتمع المدني من خلال تقاطع محورين هما: محور التطور التاريخي، ومحور تاريخ النظرية ذاتها، وعودة استعماله في فترات زمنية متباعدة يعني أنه يأتي في سياق متغير بنيوي وتاريخي يولد حاجيات جديدة وأسئلة جديدة يجيب عنها المفهوم[2]. إضافة إلى ارتباطه بمفاهيم جديدة (الديمقراطية)

[1] علي، عباس مراد، **ديمقراطية عصر العولمة**، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت ، 2007، ط1، ص79.

[2] الصبيحي، أحمد شكر، **مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية. 2000 ط1 ، بيروت، ص 17.

وما أثارته من جدل نتج عنها ظهور مفاهيم أخرى مرتبطة بها "الديمقراطية المشاركاتية"* تضع المجتمع المدني من أهم العناصر الفعالة فيها.

وقبل الإشارة إلى مفهوم المجتمع المدني في أدبيات مفكري الفلسفة الأوربية نجد في أفكار أرسطو الذي أشار إليه أنه "مجموعة سياسية تخضع إلى قوانين "[1]. والذي لم يميز فيها بين المجتمع المدني والدولة " politike koinonia "، حيث قصد أرسطو بالدولة مجتمعا مدنيا يمثل تجمعا سياسيا يضم مواطنين يعترفون ويتصرفون وفقا لقوانين الدولة، لكنه ميز بين "polis" دولة/مدينة، مجتمع سياسي و "oikos" منزل، اقتصاد منزلي، وصاحب المنزل هو" oikonomikos" [2]. فهو مجموعة سياسية تخضع للقوانين ولا يوجد في دولة المدينة "polis" فرق بين المجتمع والدولة، حيز سياسي (دولة) وحيز عام sphère public [3].

وأدرك كذلك أنه حتى الجماعات الضيقة ترمي إلى تحقيق الخير العام لأعضائها، لكن كل الجماعات تبدو مطوقة بمجتمع أوسع هو الدولة، لأن المجتمع السياسي لا يرمي إلى المنفعة في اللحظة الراهنة، بل إلى ما هو نافع في الحياة بأسرها[4]. ففي المدينة اليونانية كانت الجماعة السياسية التي تترجم إلى اللاتينية societas civilis تشير إلى مجلس المواطنين الذي يجتمع للتداول حول القضايا العامة ووفق

* يعد مفهوم المشاركاتية أو التشاركية مفهوما مرتبطا بالمجتمع المفتوح الديمقراطي و تعنى أن يكون للمواطنين دورا ورأيا في وضع القوانين و السياسات التي تؤثر في حياتهم أو من خلال مؤسسات شرعية وسيطة تمثل مصالحهم، وتعمل على الحد من نفوذ النخب الحاكمة وتقوم كذلك على المشاركة الواسعة في إطار حرية التعبير والتنظيم.

[1] شكر، عبد الغفار، **نشأه وتطور مفهوم المجتمع المدني "مكوناته وإطاره التنظيمي"**موقع : الحوار المتمدن، العدد 985/ 2004/ 10/ 13. Www. ahewar. org

[2] عزمي بشارة، **المجتمع المدني (دراسة نقدية)**، مرجع سابق، ص 38.

[3] المرجع نفسه، ص 30.

[4] جون إهرنبرغ، **المجتمع المدني" التاريخ النقدي للفكرة"** ، ترجمة: علي حاكم صالح وحسن ناظم، توزيع مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط 1، فيفري 2008. ص 56.

هذا النموذج لم تكن فيه الدولة قد وجدت وبعد ولم يتجاوز الاقتصاد الإطار المنزلي اختلط المجتمع المدني بالجماعة السياسية ومع الرأي العام[1].

ويعتبر بعض المفكرين أن الفصل بين الدولة والمجتمع المدني في الفكر الأوربي وجد في العصر الروماني عندما وضعت الأسس القانونية للملكية – ملكية الدولة وملكية المواطن– واعتبر هذا القانون أحد الأشكال المنظمة للعلاقة بين المواطنين، لكن الإجماع حول الانطلاقة الحقيقية كان بعد ظهور الملكية المطلقة في أوربا ونهاية النظام السياسي والإجتماعي للإقطاعية، وتحول الدولة إلى أداة وتنظيم مستقل عن المجتمع، ثم تطور إلى مجتمع المواطنين في المدينة الأوربية على هامش الإقطاع.

وتبلور المفهوم عبر فترات زمنية ارتبطت بتطور النظام الرأسمالي وما نتج عنها من صراعات فكرية من جهة، وتحولات ثورية عبرت عن انتقال المجتمعات الغربية من النظم الاستبدادية "الإقطاعية" إلى اقتصاد السوق، والتحولات في المدن والاكتشافات العلمية من جهة أخرى، تجسيدا لفكرة النهضة والإصلاح الديني والديمقراطية [2].

ووجدت هذه الفكرة في كتابات "سان سيمون" وبيانات الثورة الفرنسية وفي كتابات الموسوعيين التي تمحورت حول نقد المقدس، ونظريات العقد الإجتماعي التي عبرت عن مرحلة تاريخية انتقل خلالها المجتمع الأوربي من حالة الطبيعية إلى الحالة الإجتماعية التي قضت على سلطة النظام الإقطاعي والسلطة الدينية، حيث وظف المفهوم وفق الصورة التي تحدد العلاقة بين الفرد والدولة ولم يظهر بشكله الخالص مثله مثل مفهوم الديمقراطية الذي خضع لتجاذبات كثيرة خلال تطوره التاريخي يفسره منتظم فكري فلسفي، تبلور منذ بروزه كفكرة جنينية في عصر الأنوار (**الاستخدام الأول** للمفهوم) التي مهدت للثورة البورجوازية.

---

[1] Benoît Frydman «**vers un statut de la société civile dans l'ordre international**». p1. Consulte le 25/04/2012 http://dev. ulb. ac. be.

[2] غازي الصواني، **تطور مفهوم المجتمع المدني وأزمة المجتمع العربي**، مركز دراسات الغد، ط1، 2004، ص24.

وناقش كبار المفكرين هوبز، ديدرو، ماندفيل، روسو، هيجل، وغيرهم أفكارا جديدة مثل: الوطن، الدولة، المجتمع المدني، وفيما بعد كانت هذه الأفكار أكثر نضجا حيث تباينت الرؤى بين المدرسة الليبرالية والمدرسة الماركسية[1]. يعني أن مفهوم المجتمع المدني بصيغته الحالية لم يتبلور دفعة واحدة بل كان نتاجا للتطور الحاصل في المجال الاقتصادي والإجتماعي والسياسي والثقافي، والانتقال من النظرية إلى الممارسة العملية على جميع المستويات وما تبعه من مفاهيم سياسية مناقضة تماما للتي كانت سائدة في العصور السابقة، حيث لعبت هذه العوامل دورا مهما في إنهاء النظام القديم الذي ربط بين القدسية و السلطة[2].

إضافة إلى أن ولادة المجتمع المدني لم تكن ممكنة بدون نجاح الثورات السياسية البورجوازية التي أنجزت الكثير من المفاهيم الديمقراطية في فضاء التنوير و العقلانية والعلم[3]. جسده الصراع الدائر بين النظريات السياسية في ظل النظام الصناعي، إلى جانب الاهتمام بإبراز دور الثقافة في الهيمنة والإيديولوجية السائدة ووظيفتها في الحفاظ على السيطرة[4].

وقد كان للتغيير الذي أحدثته الثورة الفرنسية دورا حاسما في صعود القوى البورجوازية في معظم الدول الأوربية، التي بدأت تنشر قيمها ومبادئها وترسيخ دورها السياسي والإجتماعي ونشر العلوم والمعارف الجديدة وتشجيع فكرة الحرية والمساواة، خاصة بعد تراجع نفوذ القوى الإقطاعية والدينية وهشاشة طبقة النبلاء التي لم تستطع حماية النظام القائم، وتراجع طبقة رجال الدين بسبب تركيزها على الثروة.

---

[1] حبيب الجنحاني، **المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي**، منشورات الزمن، الدار البيضاء، المغرب، 2006 ص 20.

[2] ناصر، الشيخ علي، **دور المجتمع المدني في تعزيز المشارك السياسية**، المركز الفلسطيني للدراسات وحوار الحضارات، 2010، ص 18.

[3] طاهر، لبيب وآخرون، **المجتمع المدني**، صامد للنشر والتوزيع، صفاقس، تونس، 1981، ص35.

[4] عزمي بشارة، **المجتمع المدني "دراسة نقدية"**، مرجع سابق ، ص 31.

واستخدمت الطبقة البورجوازية نفوذها من خلال ممارسة النشاط التجاري وفي المقابل عملت على تحطيم النظام القديم– الحكم المطلق – والسلطة الدينية، وأسست لبداية الثورات على حكم الملوك في أوربا[1]. وأسست لبداية حكم القانون الطبيعي الذي يقوم أساسا على حرية الفرد الإنسان باسم العقل والمنطق، وسيادة الشعب، وسيادة القومية وحقوق الإنسان، وفسحت بذلك المجال لعهد جديد في تاريخ الإنسانية بما أعلنته من مبادئ العدالة والحرية والمساواة.

ليظهر المفهوم في المرحلة الممتدة بين القرن السابع عشر والقرن الثامن عشر كنقيض لمفهوم الطبيعة والمجتمع الطبيعي الذي يعتبر بالنسبة للبعض المجتمع الأبوي التقليدي أو مجتمع الحرية الأولى، ويعني بذلك: "المجتمع الذي نشأ كيانه الذاتي ويحافظ على قوانينه ويصوغ مبادئ تنظيمه، أو عقده الإجتماعي الخاص به والمميز له "[2].

وشهدت هذه المرحلة من تاريخ المجتمع المدني ظهور قيم جديدة مثل:المصلحة، المنفعة الصالح العام، الرابطة الإجتماعية، حملت هذه المفاهيم رفضا مطلقا لبنية المجتمع في النظام القديم[3]. ونمى شعور بأن السياسة صناعة، أي نشاطا عقليا وتابعا لعمل الإنسان والمجتمع أدت إلى ظهور نظرية سياسية حديثة تعكس الحاجة لمفهوم جديد والنزوع المتزايد لما يسمى بالسياسة المدنية التي تعبر عن حقيقة الإنسان مقابل ما كان سائدا في السابق من انعدام السياسة كمجال عام مشترك.

واتفق التطور الحاصل في تلك المرحلة مع أفكار جديدة مثل:التحضر، القانون المدني... التي كانت تطمح إلى بناء النظام الإجتماعي من منظور مختلف بفتح المجال أمام سياسة حديثة قائمة على أسس غير دينية وغير أرستقراطية مرتبطة بالمجتمع اعتبرت المجتمع المدني كمجموع يتألف من مواطنين أحرار

---

[1] غازي الصوراني، مرجع سابق، ص 27.

[2] صالح ياسر، **بعض إشكاليات المجتمع المدني و المجتمع السياسي والديمقراطية**، منشورات طريق الشعب، سلسلة قضايا فكرية، بغداد 2005، ص 11.

[3] سعيد بن سعد العلوي، **المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية** " نشأة وتطور المجتمع المدني في الفكر العربي الحديث". ط1. بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية. 1992، ص 64.

قادرون على العيش المشترك بحسب القواعد التي وضعوها وأصبحت نظاما لا يمكن تجاوزه ويعني ذلك الانتقال من نظرية الفلسفة الإلهية الوراثية إلى نظرية السيادة الشعبية والإدارة الجماعية "الانتقال نحو الحداثة السياسية"[1]. التي نقلت المجتمع من حالة الطبيعة إلى الحالة المدنية، تمثلت بوجود هيئة سياسية قائمة على أساس الاتفاق وفق ثنائية المجتمع والدولة[2].

غير أن الطرح السوسيو–تاريخي في علاقته بالدولة نجده قد ارتبط مفهومه باختلاف الإشكاليات النظرية التي رافقت تطور أشكاله التنظيمية والأدوار المنوط بها عبر مراحل عديدة بحيث نجد تارة حضورا قويا للمجتمع سياسي على حساب المجتمع المدني جاعلا بذلك الدولة هي كل شيء كما هو الحال عند **توماس هوبز** الذي اعتبره المجتمع المنظم سياسيا عن طريق الدولة القائمة على التعاقد ويرادف المفهوم الدولة التي اعتبرها " آلة إصطناعية ساعة كبيرة تتجه إلى ضبط سلوك الأفراد وحماية أمنهم وسلامتهم وما يملكون[3]. وسلطة مطلقة الصلاحية بحكم تعريفها، والمواطنون هم الرعايا أو المحكومون في علاقاتهم معها، ليصبح المجتمع المدني مجتمعا عديم المواطنين مع أنه ناشئ بفعل إرادي[4].

ولا يمكن أن تقوم له قائمة من دون سلطة الدولة حيث لا بد من وجود سلطة قوية تجبر الناس على تنفيذ مواثيقهم من خلال رادع العقاب وتحقيق التوافق الذي يجني الناس ثماره[5]. وطرح فرضية الحق الطبيعي لتأسيس ظاهرة الإجتماع البشري والتمدن الإنساني على أساس معقول يمكن أن يقدم للحاضر من الماضي، بالشكل الذي يساعد على غرس مفاهيم التحديث والتجديد في الوعي الإنساني.

---

[1] صالح ياسر، مرجع سابق، ص13.

[2] منتدى حوارات: تصفح الموقع يوم: 2009/05/16 http. //www. hiwaraat. com

[3] برهان، غليون، **نشأة وتطور مفهوم المجتمع المدني من المجرد إلى المنظومة الإجتماعية الدولية** "ندوة المجتمع المدني والديمقراطية" محاضرة في جامعة قطر 14–17 ماي2001 . http//www. monwaten. org

[4] عزمي بشارة، **المجتمع المدني (دراسة نقدية)**، مرجع سابق، ص 79.

[5] جون إهرنبرغ، مرجع سابق، ص 153.

فبالنسبة لهوبز المجتمع المدني يقوم بحماية الحرية عن طريق العدالة التي تحفظ بعض الفضائل المدنية وتوفير الحقوق للجميع حيث يكون للدولة دورا مهما في إعلاء هذه الفضائل انطلاقا من عدم ثقة هوبز في عدم قدرة الشعب على الالتزام بالفضيلة المدنية إلا عندما تجبرهم الدولة بذلك (بدعم معايير مدنية عامة عن طريق الترهيب)[1]. ورأى كذلك ضرورة سيطرة السلطة المدنية على السلطة الدينية وتحدد محتواها، ومن أجل تفادي التوتر بين هما وجب خلق الحيز المستقل المكون من جماعات تنشا مستقلة عن الدولة تمارس منهجا مقررا ذاتيا يحبط مجالات التوتر[2].

أما **جون لوك** فقد أعطاه مرتبة تأسيس الدولة ومصدر شرعيتها وفق شرط مبدأ الأغلبية، ذلك أن المجتمع الذي بدأ نشاطه وحيدا بحاجاته ومصالحه هو من أسس الدولة كحاجة من حاجات التنظيم والحماية، باعتبار أن التأسيس تم على أساس المواطنة/التملك، بصورة لن يكون للعقلاء مصلحة في الفوضى، وأن الأفراد شكلوا المجتمع المدني لأن قوة مصالحهم الجزئية جعلت من الصعوبة بمكان تنظيم سلطة عامة لغرض تنظيم الملكية الخاصة و حفظها، وعبّر عنه " هكذا حيث يؤلف عدد من الناس جماعة واحدة ويتخلى كل منهم عن سلطة تنفيذ السنة الطبيعية التي تخصه، ويتنازل عنها للمجتمع ينشأ عندنا حينذاك فقط مجتمع سياسي ومدني"[3].

وهو يستعمل لوك بذلك مفهوم المجتمع المدني كمرادف للمجتمع السياسي الذي يحقق حالة الأمن والاستقرار، وطرح هذه المفاهيم يكمن في محاذاة نظرية العقد الإجتماعي لنظرية الحق الإلهي في مجال الحكم، كبداية لتخلص المجال السياسي من الفكر الكنسي ومن هيمنة المقدس واقترانه بالمجال الدنيوي، لتصبح مؤسسات المجتمع نابعة من التجربة التاريخية والانتقال من البربرية إلى الحضارة "الصناعة، العلم، الأخلاق، الثقافة. . . "[4].

---

[1] ستيفن ديلو، مرجع سابق، ص ص 260-261.

[2] المرجع السابق، ص 189.

[3] ناصر، الشيخ علي، مرجع سابق، ص19.

[4] جون إهرنبرغ، مرجع سابق، ص 152.

ويعتبر جون لوك أكثر اهتماما بمفهوم المجتمع المدني من حيث الإطار الذي يجمع الأفراد لضمان حقوقهم المتساوية التي تمتعوا بها في ظل القانون الطبيعي، لكن غياب السلطة في المجتمع الطبيعي كان عاملا مهددا لممارسة تلك الحقوق، ومنه كانت فكرة تشكيل المجتمع المدني أساسا لضمان لبقائها بتخليهم عن إدارة الشؤون العامة لسلطة جديدة، في المقابل التزام الأفراد بالولاء لها، وطالما كان هناك التزام بالاتفاق بين الطرفين، أما إذا خرجت عليه كان من حقهم الثورة عليها وإحلال سلطة أخرى محلها أكثر احتراما، في إشارة إلى القيود الأساسية للقانون الطبيعي التي تساعد على حكم هذا المجتمع وأن الدولة لها سلطات مقيدة تمنع تهديد الحريات الأساسية التي يفترض أنها تقوم على حمايتها لجميع أعضاء المجتمع[1].

ولا يختلف **روسو** عن الاثنين في تقدير الحدث الذي كونه العقد الإجتماعي وهو المجتمع المدني الذي شكل حضوره صورة الكفيل الإجتماعي أو المعارض الباحث عن معادلة المساواة لأفراده و المجتمع القادر على الإرادة العامة التي يتماهى فيها الحاكم والمحكوم، ويمثل العقد سببا جليا للحفاظ على حرية الأفراد ويمثل المجتمع السياسي تعبيرا حقيقيا عن المجتمع المدني الذي أنشأه الأفراد، ويمكن القول أن نظرية العقد الإجتماعي كانت البنية النظرية لتأسيس المجتمع المدني بصورته المتداولة.

فالمفهوم كان مرتبطا بفكرة طرحت في بيئة إجتماعية محددة دلت على سياسة حديثة (مدنية) لم تعبر عن نقاط تعارض بين المجتمع والدولة، والقصد بالمجتمع المدني في هذه الحالة:" مجتمع منظم سياسيا لا تمايز فيه بين المجتمع والدولة" فروّاد الفلسفة السياسية في تلك المرحلة لم يتمكنوا من الفصل بين المجتمع المدني والدولة، وساهمت هذه الأفكار بشكل جلي في تدعيم فكرة المجتمع المدني حيث تم تحديد المفهوم على أنه " تجمع بشري انتقل من الحالة الطبيعية إلى الحالة المدنية، ممثلا بوجود هيئة سياسية قائمة على الاتفاق والتعاقد"، وهي حالة جديدة تميزت بالتنظيم على سابقتها، وعن حالة اللاتمايز بين المجتمع والدولة معا مهّدت بذلك إلى تتطور مفاهيم حديثة الأخرى مثل المواطنة والديمقراطية، دولة القانون، حقوق الإنسان. . الخ.

[1] ستيفن، ديلو، مرجع سابق، ص 195.

واستمرت هذه النظرة حتى منتصف القرن الثامن عشر كمرحلة فاصلة بين المفهومين والنظر إلى كل مدلول على أنه مفهوم قائم بذاته، ثم دراسة العلاقة بينهما[1]. حيث وجدت هذه المفاهيم اهتماما فذا لدى مجموعة كبيرة من المفكرين أمثال آدم فرجسون [2]. الذي يعبر في طرحه عن بداية القطيعة مع فكرة العقد الإجتماعي في مؤلفه "**مقالة في تاريخ المجتمع المدني** 1767" رأى أن العقد الإجتماعي غير مبرر ذلك أن الإنسان منذ وجوده كان ضمن الحالة الإجتماعية وليس الفردية، وما يقابل المجتمع المدني هو المجتمع البدائي "الخشن"، والمجتمع المدني هو مجتمع طبيعي أيضا[3]. ويعتقد بأن الحركة الجمعوية هي النسق الأحسن للدفاع ضد مخاطر الاستبداد السياسي، وبوجود مسار حضاري طبيعي يتجلى في حركية الانتقال من الأشكال الخشنة الوحشية نحو مجتمع متحضر، هذا التحضر ملحوظ في انتشار المبادلات التجارية وفي تطبيق مبدأ تقسيم العمل في الأعمال الحرفية والصناعات اليدوية والتخصص العسكري الذي هو مظهر آخر من مظاهر هذه العمليّة التحضرية [4].

وطرح فرجسون سؤالاً عن كيفية حماية المجتمع المدني نفسه من خطر عسكرة النظام السياسي والجواب عنده كان يكمن في مضاعفة تجمّعات المواطنين في كل مجالات الحياة الإجتماعية التي تتضمن العدالة والجيش، والحالة الإجتماعية هي الحالة الطبيعية للإنسان وعلى الباحث أن يبدأ بالمجتمع كمعطى وليس بالإنسان كفرد، والمجتمع المدني حسبه هو المجتمع الأرستقراطي الذي تتوزع فيه السلطة حسب المراتب الإجتماعية، وهو مجتمع منفصل عن الدولة وسابق لها تحظى فيه القيم والأخلاق بوظيفة عقلانية[5].

---

[1] فالح عبد الجبار، **الدولة والمجتمع المدني والتحول الديمقراطي في العراق**، القاهرة، مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية، 1995، ص 16.

[2] فلاح خلف الربيعي:**المجتمع المدني**. الحوار المتمدن:تصفح الموقع يوم:2010/08/03 http://www. ahewar. org

[3] عزمي بشارة، **المجتمع المدني (دراسة نقدية)** مرجع سابق ص 89.

[4] خديجة السعدي، **أراء وأفكار في قضايا المجتمع المدني** تصفح الموقع يوم: 2011/05/14 http://bedna7al. com

[5]Adam Ferguson. **essai sur lhistoire de la société civile**. PUF. leviathan. paris. france. 1ere édition. 1992. p16.

وإذا وجد تاريخ للأفراد فإنما هو تاريخ يميزهم داخل الجماعة والفرد لا يمكن أن يكون مستقلا استقلالا تاما، ولا يمكنه الحصول على حريته المعنوية إلا في إطار علاقاته مع الآخرين ومنه فإن المجتمع المدني حسبه هو المؤسس على القيم التي تحكم العلاقات في التعامل بين الشعب والسلطة، ما يعني أنه مضاد للبدائية ومقابل للدولة ومتميز عنها، وفاعليته في وجود النظام الديمقراطي الكامن في الممارسة وليس في الشكل أو المظهر، ومحكوم بقوانين تسمح بالمشاركة الفعالة للمواطنين من خلال الجمعيات الجماهيرية في مختلف المجالات الإجتماعية، ولدفع صيرورة المجتمع المدني وأداءه وللحفاظ على الممتلكات المادية والمعنوية يرى فرجسون بأن " تعدد الجمعيات بالنسبة للمواطنين في مختلف المجالات الإجتماعية كمحتوى شامل للمجتمع المدني المستقل عن الدولة "[1].

وهو ما تؤكده التحولات في العلاقات الإجتماعية في أوربا التي شكلت مؤسسات ومنظمات مدنية ذات أهمية في الحياة العامة قادرة على التأثير في القرارات الهامة، تماشيا مع المرحلة التي طرحت فيها قضية الديمقراطية وحقوق الإنسان، أصبح ينظر من خلالها إلى المجتمع المدني كقوة مؤثرة خارج إطار الدولة[2].

وما يمكن ملاحظته أن الإستخدام الأول للمفهوم — حتى القرن الثامن عشر– كان للدلالة على المجتمعات التي تجاوزت حالة الطبيعة بوجود هيئة سياسية وفق عقد اجتماعي أفرز (الدولة) ووّحد بين أفراد المجتمع (المجتمع المنظم سياسيا)، في إشارة إلى تلازم مفهوم الدولة مع مفهوم المجتمع المدني ولم يكن يقصد به أن يختلف عن الدولة بقدر ما هو مبني على أساس إبعاد الشحنة الدينية عن المجتمع وضرورة بناء الاجتماع السياسي وفقا لقيم القانون والعدالة التي تتفق مع الإرادة الجمعية عوض الروابط الأرستقراطية والدينية (التقليدية)، في محاولة لإعادة صياغة نموذجا للمجتمع وفق أساس عقلانية تنهي حالة الفوضى التي سادت في أوربا خلال عقود طويلة، و كانت عبارة المجتمع المدني تطلق على الرابطة السياسية التي تحكم الصراعات الإجتماعية.

---

[1] ناصر الدين الشيخ، مرجع سابق، ص 20.

[2] عبد الوهاب أحمد رشيد، **التحول الديمقراطي والمجتمع المدني**، ط1، سوريا، دار المدى للثقافة والنشر 2003، ص 72.

أما **الاستخدام الثاني** في القرن التاسع عشر حيث لم يقف الفكر السوسيولوجي عند هذه القراءات المختلفة لعلاقة المجتمع المدني بالدولة بل تجاوزها إلى اعتباره كيان سلبي يذوب في الدولة واتخذ بذلك صيغة جديدة أعطت الدولة أهمية استثنائية حققت فيها الطبقة البورجوازية الجديدة ثروة نقلت خلالها السياسة من الميدان الديني (المقدس) إلى الميدان الإجتماعي، وجعلها حقيقة إنسانية تعاقدية في أعقاب قطيعة شبه كاملة مع النظام الإقطاعي، وتصفية النظام الحرفي ونشوء الاقتصاد النقدي وتحلل الملكيات الإقطاعية، وهو ما اعتمد عليه رواد الفكر الاشتراكي من خلال تحليلاتهم ونقدهم للواقع وتناقضاته في هذه المرحلة (هيمنة البورجوازية) .

وقادت هذه التطورات إلى الابتعاد تدريجيا عن رحم العلاقات القديمة وطرحت مشكلة إعادة بناء المجتمع بقوة وفهم حقيقته على أسس جديدة، ولم تصبح المشكلة هي تحرير السياسة عن الدين والعرف الأرستقراطي ولكن إعادة بناء مفهوم السياسة الحديثة[1]. التي قامت على إلغاء المراتب الطبقية التقليدية وجعلت من الأفراد جماعة واحدة، بما يعني أن تشكيل المجتمع المدني يأتي في مرحلة لاحقة لبناء الدولة وتصدى لهذه الإشكالية فلاسفة القرن التاسع عشر أبرزهم هيجل و ماركس.

فمن خلال الطرح الذي قدمه الفيلسوف الألماني **هيجل** في سياق بحثه عن السعادة الإنسانية واستنادا إلى منهجه المثالي الجدلي القائم على اعتبار التاريخ كمسرح لتطور الفكر المطلق عبر مراحل والنظر إلى الدولة باعتبارها أرقى تجسيد لها الفكر المطلق يرى المجتمع المدني مجتمعا يوحد ويضم عناصر متنوعة ومتعارضة مثل: العائلة المهن، الطبقات الإجتماعية. . الخ[2]. فالمجتمع المدني هو الحيز الأخلاقي والإجتماعي والوسيط بين العائلة والدولة ونظام الحاجات أو التبادل والإنتاج الخاص الذي لا يمكن أن يتطور إلا بواسطة الدولة المجسدة للمصلحة العامة[3]. وعمد إلى دراسة النقابات المهنية ومختلف

[1] ناصر، الشيخ علي، مرجع سابق ص 21.

[2] توفيق، المديني، **المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي**، منشورات إتحاد الكتاب العرب1997، ص64.

[3] ناصر، الشيخ علي، مرجع سابق ص22.

الجمعيات التي كانت موجودة في المجتمع الألماني مؤكدا على أنها ذات ضرورة بشرية لا غنى عنها، وشرطا ضروريا لاكتساب المواطنة.

وقد مثل المجتمع المدني لدى هيجل الحيز الإجتماعي والأخلاقي الواقع بين العائلة والدولة، ويعني أن المجتمع المدني يأتي بعد الدولة، وأسس نظريته المخالفة لنظريات فلاسفة التنوير وعلى رأسها نظرية العقد الإجتماعي، وأكد على أن المجتمع المدني وحدة عاجزة في حاجة متواصلة للتوجيه من طرف الدولة[1]. حاجات المجتمع المدني تجد غايتها في الغاية الكلية في ذاتها ولذاتها، وفي واقعيتها المطلقة، مما يؤدي أخيرا إلى أن دائرة المجتمع المدني تقودنا إلى" الدولة"، في إشارة إلى بداية التمايز في الفكر الغربي بين المجتمع المدني والدولة.

وأنهى بذلك المجتمع المدني عن طريق الدولة ويعتبر أن الروابط القانونية والاقتصادية التي تنظم علاقات الناس فيما بينهم وتضمن تعاونهم سوى لحظة في صيرورة تجد تجسيدها في الدولة ذاتها وهو في الواقع الدولة القومية، والمجتمع المدني يتكون أساسا من البورجوازية التي تشكل طبقة جديدة وأن هدف الدولة هو تجاوز هذا المجتمع المدني من أجل تحقيق التناغم العام وأدرك هيجل من خلال اعتماده على التطور التاريخي كانعكاس للحرية العقلية في نظريته عن المجتمع المدني التي تحاول من خلالها تخفيف الصراعات الإجتماعية عبر رؤية تقوم على التوازن بين الملكية الخاصة والأنانية الفردية[2].

ومنه ينطلق لتأسيس المجتمع المدني لسد الحاجات البشرية ضمن نظام الملكية الخاصة التي لا تعني شيئا دون الاعتراف الإجتماعي بها، وعلاقات التبادل التي لا يمكن أن تقوم إلا في إطار القانون والتنظيم لان السوق لا يمكن أن تنتج عدالة، ومنه كانت الحاجة للسلطة "السلطة العامة"، سلطة المجتمع المدني لكن يقر بان للملكية الخاصة حدودها على الرغم من التأكيد على أنها أساس المجتمع المدني[3]. ويؤكد في

---

[1] عبد الباقي الهرماسي، " **المجتمع المدني والدولة في الفكر والممارسة السياسية الغربية** " في : المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية، سبتمبر 1992، ص ص 92- 93.

[2] عزمي بشارة، **مساهمة في نقد المجتمع المدني**، مؤسسة مواطن، رام الله، 1996 ص 67.

[3] المرجع السابق، ص 114.

تفسيره لنشأة المجتمع المدني كما هو الحال بالنسبة للدولة وفقا للتحولات التاريخية المتناقضة المعقدة، وأن الصراع بين الطبقات الإجتماعية حول المصالح هو بذرة المجتمع المدني والصفات المميزة له على حد السواء، لكن حالات الصراع هذه تفرض بالضرورة تدخل الدولة.

وفي ظل غياب حرية الفرد في ظروف القهر الإجتماعي أو الطبقي تنتفي أهم مميزات المجتمع المدني، وهي تطور الوعي السياسي و ينتفي وجود المجتمع المدني كواقع ملموس، إذن المجتمع المدني يتم بعد بناء الدولة، ولم يجعل هيجل المجتمع المدني شرطاً للحرية وإطاراً طبيعيا لها حيث يعتبر أن إنشاء المجتمع المدني هو انتصار للمجتمع الحديث.

وهو متكون من أفراد لا يرون سوى مصالحهم الخاصة ويتعاملون فيما بينهم لتحقيق حاجاتهم المادية وعلى هذا فالمجتمع المدني عند هيجل هو مجتمع الحاجة والأنانية، وعليه فهو بحاجة إلى المراقبة الدائمة من طرف الدولة، بمعنى أن المجتمع المدني يضم العلاقات الاقتصادية والإجتماعية وكذلك الإدارة والقضاء ودائرة الشرطة، ومنه فانه يقر بصراحة الفصل بين ما هو سياسي وما هو مدني، هذا الأخير يعبر عن إحدى مستويات تمظهر الدولة، إضافة إلى كونه مجال تضارب المصالح الاقتصادية حسب القيم البورجوازية.

أما وجهة نظر" **ماركس**" للمفهوم على أنه الأساس الواقعي للدولة، هو مجال للصراع الطبقي الذي يشكل كل الحياة الإجتماعية قبل نشوء الدولة، ويحدد المستوى السياسي أو الدولة بوصفه مستوى تطور العلاقات الاقتصادية، ويتطابق المجتمع المدني مع المعالم العريضة للبنية التحتية، من منطلق التناقض في صيرورة المجتمع البورجوازي في حد ذاته ومشروع التحرر السياسي، حيث نقلت المجتمعات من النظام القديم إلى النظام الجديد و اعتبره استلاب جديد، ففي اللحظة ذاتها التي خلقت فيها بورجوازية الدولة كمجال عام، خلقت أيضا مجالا خاص وبذلك قضت على الفرد في ذاته وهويته كمواطن وماهيته كمنتج.

ويستخدم مفهوم المجتمع المدني بطريقتين الأولى وردت في " المسألة اليهودية " حيث المجتمع المدني كحياة مادية خاصة قابلة للحياة العامة والمجردة للدولة الحديثة والمجتمع المدني هو المجتمع البورجوازي، أما

في "الإيديولوجية الألمانية " فإنه يماثل بين المجتمع المدني وعلاقات الإنتاج التي تشمل العلاقات الاقتصادية "علاقات السوق" والعلاقات الإجتماعية أي علاقات الملكية الخاصة " أن شكل التعامل المحدد بالقوى الإنتاجية الموجودة في جميع المراحل التاريخية السابقة، والمحدد بدوره لهذه المراحل، هو المجتمع المدني، وان لهذا المجتمع المدني مقدماته وأسسه في الأسرة البسيطة والمركبة، وأنه لمن الواضح سلفا أن المجتمع المدني يشكل البؤرة الحقيقية، المسرح الحقيقي للتاريخ كله".[1]

وفي الكتابات اللاحقة خاصة في "رأس المال" استغنى عن مصطلح المجتمع المدني كبنية تحتية، مع الإبقاء على مفهوم علاقات الإنتاج كمسرح للتاريخ، على اعتبار أن التاريخ هو أساس الانتقال من الشكل السائد للملكية الخاصة إلى الشكل الجديد، وفي تعريفه للمجتمع المدني " **حلبة التنافس الواسع للمصالح الاقتصادية البورجوازية**"[2]. يعني أن المجتمع المدني هو المجتمع البورجوازي، و فضاء الصراع الطبقي الذي منه نشأت الدولة ومؤسساتها المختلفة، والدولة الرأسمالية ليست مفروضة على المجتمع من خارجه وليست واقع الفكرة الأخلاقية عند هيجل[3]. لكنها نتاج المجتمع نفسه عند درجة معينة من تطوره ومنه فإن وجود الدولة في المفهوم البورجوازي معناه وجود المجتمع المدني الذي أفرز الدولة ذات القوة المسيطرة وهو تنظيم لم يسبق وجوده في التنظيمات القديمة.

قامت المدرسة الماركسية فيما بعد بتحليل الأفكار التي قدمتها الثورات البورجوازية الأوربية خاصة فيما يتعلق بمفهوم المجتمع المدني وعلاقته ببناء الديمقراطية[4]. ونجحت في أحداث تحولات تاريخية تبلور عنها مجتمع مدني منعتق سياسيا يسود فيه مبدأ الحق البورجوازي وارتبطت مفاهيم المجتمع المدني والديمقراطية بسياق محدد، حيث سمح ببروز مفهوم "المواطن" أو "الفرد" هذا السياق اختزل الإنسان إلى

---

[1] كريم أبو حلاوة، **نشأة مفهوم المجتمع المدني وتطوره وتجلياته في الفكر العربي المعاصر**، أطروحة دكتوراه في علم الاجتماع الثقافي، جامعة دمشق، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، ص 70.

[2] صادق جلال العظم، **دفاعا عن المادية التاريخية**، دار الفكر الجديد، بيروت، 1990 ، ص 131.

[3] Habib Glerari et Sandra szurek, **L'émergence de la société civile internationale**, **vers la privatisation du droit international** (France: Editions Pedone, 2003) p9.

[4] كريم أبو حلاوة، **إشكالية مفهوم المجتمع المدني**، دار الأهالي، دمشق ،ط1، 1998 ، ص 76.

عضو في المجتمع البورجوازي، وإلى الفرد الأناني من جهة، والمواطن "الشخص المعنوي" من جهة أخرى على حد تعبير ماركس[1]. وبذلك يكون التحول الدلالي الأول الذي شهده المفهوم على يد هيجل وتبعه فيما بعد ماركس حيث أعادا صياغته وفقا لعلاقته مع الدولة كفضاء الطبقي للصراع[2].

وانطلق "**ألكسيس دو توكفيل**" "Alexis de Tocqueville" من تأثره بالتجربة الأمريكية في الديمقراطية لتحديد مفهوم المجتمع المدني، في كتابه"الديمقراطية في أمريكا" مشيدا فيه بخاصية تميز المجتمع الأمريكي القديم (مجتمعات المهاجرين الأوربيين) مقارنة بفرنسا، من الانتشار الواسع للمؤسسات الأهلية التي تعمل على إدارة الشؤون العامة كإحدى تمظهرات الديمقراطية ويربطها بالنظام الديمقراطي والديمقراطية والحاجة الملحة للفصل بين الدولة والمجتمع المدني، من خلال الاهتمام بالثقافة السياسية، وهي الصيغة التي يطرح في سياقها المجتمع المدني في المرحلة الراهنة، وافترض وجود عين فاحصة ومستقلة تمثل مجموعة متعددة من الجمعيات المدنية الدائمة القائمة على التنظيم الذاتي تدعم باستمرار الجمهورية الديمقراطية[3].

وهو بذلك صمام أمان يراقب ويمنع من استبداد جهاز الدولة ولا يمكن اعتباره بديلا عنها[4]. وأعطاه أهمية كبيرة لدوره في المحافظة على النظام الديمقراطي بما يسمح بتحويله إلى مبدأ فكري أو تصور جماعي، يفضي إلى وجود ثقافة ديمقراطية تحول دون النظام إلى استبدادي[5]. والمشكلة حسبه تكمن في التقدم نحو الحقوق الديمقراطية "البديل للوطنية الأرستقراطية المنهارة" ومحاولة بناء وطنية جديدة تقوم على العقلانية، وعلى أساس المصلحة الشخصية للمواطن ذو الحقوق السياسية[6].

---

[1] صادق جلال العظم، مرجع سابق ص 134.

[2] مصطفي زيدان، مرجع سابق، ص 10.

[3] المرجع السابق، نفس الصفحة.

[4] عبد الوهاب حميد رشيد، **التحول الديمقراطي والمجتمع المدني مناقشة فكرية وأمثلة عن تجارب الدول**: تصفح الموقع يوم:2010/12/11 http://www. alsabaah. com

[5] عزمي بشارة، **المجتمع المدني (دراسة نقدية)** ، مرجع سابق، ص 188.

[6] Alexis de Tocqueville **De la démocratie en Amérique**. tom 02. ENAG Alger. 2eme ed 1991. p155 .

وبذلك فالشرعية للنظام السياسي "الديمقراطي" تقوم على السيادة المشتركة لأعضاء المجتمع المدني، ويعني أن جوهر النظام الديمقراطي هو سيادة إرادة الأغلبية، التي لا تتحقق إلا برسم معالم مفهوم ووظيفة المجتمع المدني في النظام الديمقراطي (يكون حاجزا أمام مركزية السلطة) ويتشكل من الحلقات العلمية والأدبية والمدارس والنوادي والمؤسسات الاقتصادية والمنظمات النشطة في الحيز العام والتي تجعل المواطن يساهم في الشؤون العامة[1].

وتطرق توكفيل إلى دور المجتمع المدني كجماعات مستقلة بالنسبة لتعزيز الديمقراطية، و أكد على أنه في لغة السياسة تندرج ظاهرة التعاون من خلال نشاط الجماعات التي تتمتع بالحكم الذاتي تحت عنوان المجتمع المدني، وأوضح بأن الموضوع الأساسي هو تواجد دولة ديمقراطية تتعايش وتتوازن مع المجتمع المدني (الفصل بين الدولة / الجمهورية الديمقراطية / المجتمع المدني) .

وهذه الجماعات المتنوعة وبما لها من استقلال عن الدولة وربما أيضا عن الأحزاب لا يمكنها فقط كبح جماح الأعمال التعسفية للحكام، بل إن في مقدورها المساهمة في خلق مواطنين أفضل يضعون في اعتبارهم مصالح الآخرين، ويتمتعون بثقة في أنفسهم فيما يقومون به، ويتميزون باستعدادهم للتضحية من أجل المصالح العامة، كما يتفق توكفيل مع المفكرين المعاصرين على أن التطور الحاصل في المجتمع الغربي جاء كنتيجة للتطورات المؤسسية التي اتضحت معالمها أكثر في النظام الرأسمالي.

وعلى الرغم من أن المفهوم سيغيب عن الفكر السياسي بعد توكفيل لمرحلة طويلة لحساب الإيديولوجيات الصاعدة، ورغم وجود استثناءات مثل "أيميل دوركايم" الذي يعبر عن المفهوم في "شكل الحاجة إلى شبكة إما من المؤسسات الدينية بين الدولة والفرد وتامين التعاون والتصدي لحالة الإغتراب ومشاكل إجتماعية أخرى، ناتجة عن انهيار البنى العضوية للمجتمع في ظل الحداثة"[2]. إلا أن السمات الرئيسية المحددة للمفهوم وجدت في الأفكار النظرية التي طرحها توكفيل محددا بمجموعة من الخصائص أهمها الاستقلالية التي يجب أن تتمتع بها مؤسسات المجتمع المدني عن الدولة، والتأكيد على مبدأ المواطنة

[1] توفيق المديني، مرجع سابق، ص 69.

[2]. عزمي بشارة، **المجتمع المدني (دراسة نقدية)**، مرجع سابق، ص 46.

لتدعيم أسس النظام الديمقراطي، وحرية العمل في المجالات الإجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية دون هيمنة جهاز الدولة.

والاستخدام الثالث للمفهوم يأتي في ظل عملية التطور الحاصلة في التراث الماركسي في النصف الأول من القرن العشرين، في سياق تشكيل البناء الإجتماعي للمجتمع البورجوازي، وإعادة النظر في الإستراتيجية الثورية للمجتمعات الصناعية والتطورات الحاصلة في العلاقات بين الدولة والمجتمع المدني إضافة إلى تطور الممارسة الديمقراطية التي أسفرت عن ظواهر جديدة استدعت نظرة جديدة لمعالجتها عاد المجتمع المدني ليطرح من جديد في الأدبيات السياسية والإجتماعية.

وجاء هذا الاهتمام كنتيجة لتأثير المفكر الايطالي "أنطونيو غرامشي" من خلال تطوير جدي للماركسية ولاسيما في مفهومها للمجتمع المدني[1]. في سياق بحثه عن الطريقة التي تحقق الثورة الاشتراكية في الدول الرأسمالية الغربية، وانطلق من عدم تحقق طرح ماركس حول انهيار المجتمع الرأسمالي بتناقضاته الاقتصادية، وعدم تحرك الطبقة العاملة للقيام بالثورة المنتظرة لقلب الأوضاع الاستغلالية، ورفض اعتبار المجتمع المدني فضاء للتنافس الاقتصادي، إلا أنه اتفق مع ماركس حول علاقة المجتمع المدني بالدولة، حيث أعطى المفهوم مضامين مختلفة مع استبعاد عناصر فلسفية وعقائدية كثيرة منه، واعتبره أحد مكونات البنية الفوقية بتثبيت مستويين فوقيين أساسيين:

المستوى الأول: "المجتمع المدني" وهو مجموعة من التنظيمات التي تسمى "خاصة" لتحقيق السيطرة المباشرة "السياسة"، والمستوى الثاني: المجتمع السياسي أو الدولة. هذان المستويان ينطويان من جهة أولى على وظيفة الهيمنة المباشرة للدولة أو الحكومة الشرعية، وحاول أن يطرح المفهوم في إطار نظرية السيطرة الطبقية ليعيد استخدامه في إطار بناء إستراتيجية الثورة الشيوعية[2].

[1] الصبيحي، أحمد شكر، مرجع سابق، ص 22.

[2] سعيد بنسعيد العلوي وآخرون، **المجتمع المدني في الوطن العربي**، مرجع سابق، ص 79.

و**المستوى الثاني**: تتحقق فيه الوظيفة الثانية الهيمنة الإيديولوجية والثقافية، التي لا بد منها لبقاء أي نظام، ويدخل بذلك قطيعة جديدة في المضمون الدلالي لمفهوم المجتمع المدني بوصفه فضاءً للتنافس الإيديولوجي[1]. ويعطي غرامشي أهمية أساسية للمستوى الإديولوجي في البنية الإجتماعية الاقتصادية واعتقد أن المشكلات "الثقافية هي مشكلات ذات أهمية خاصة في مراحل تتلو النشاط الثوري، حيث لا تكون هنالك معارك مباشرة بين الطبقات ويتحول الصراع الطبقي إلى "حرب مواقع" وتصبح "الجبهة الثقافية "هي الميدان الرئيسي للنزاع.

حيث لا يجب الاكتفاء بالوصول إلى السلطة، بل تحقيق الهيمنة على المجتمع والاحتفاظ بالسيطرة على جهاز الحكم، ولا يأتي ذلك إلا بالهيمنة الثقافية التي يهدف منها استعادة المجتمع المدني لحقه في ممارسة شرعيته، ويستعمل "غرامشي" مفهوم الهيمنة بمعنى القيادة، وإيجاد سياسة موحدة تهدف إلى تنسيق مواقف الفئات والطبقات الإجتماعية لتحقيق السيطرة، وتشير كذلك إلى الطريقة التي يتم بواسطتها إبراز مصالح المجتمع ككل وكذلك طريقة تنظيم قبولها إجتماعيا، ويتم بناء الهيمنة وإعادة إنتاجها من خلال شبكة من المؤسسات "المجتمع المدني"والتي تتميز عن الدولة في الجانب القمعي وبذلك فالمجتمع المدني هو التنظيمات ذات الطابع الغير حكومي طوعية تقوم على الإقناع من خلال الإيديولوجيا.

ويرفض أن يكون المجتمع المدني كحقل للصراع الطبقي والثقافي والاقتصادي مثلما يعتقد (هيجل وماركس)بل حقلا للتناقض الإيديولوجي أي جزءا من البنية الفوقية[2]. وبما أن الهيمنة مرتبطة بالإيديولوجية فإن المثقفين هم أدواتها بمعنى أنه لا قيمة للمثقف ولا ضمانة لفعاليته إلا إذا كان عضويا أي ارتباطه بمشروع سياسي والهيمنة لا قيمة لها إلا إذا أصبحت جزءا من العمل السياسي لتحقيق السيطرة الإجتماعية، فهي ليست منافية للسياسة ولكن مكملة لها، فالمجتمع السياسي والمجتمع المدني

[1] توفيق المديني، مرجع سابق، ص 100.

[2] الصبيحي، أحمد شكر، مرجع سابق، ص 23.

يجمع بينهما في كل نظام وحدة ديناميكية السيطرة الإجتماعية[1]. ومجال لتحقيق مشروع تاريخي معين في مقاومة النظام السياسي يشد الجسد الإجتماعي بعضه إلى بعض، وكذلك الرأي العام الغير رسمي الذي لا يخضع لسلطة الدولة.

ويمكن تحديد مفهوم المجتمع المدني عند غرامشي بأنه "**مجتمع أو مؤسسات تقوم ما بين الواقع الاقتصادي المباشر وبين آليات الدولة القمعية، وتضم مؤسسات سياسية، ثقافية، تربوية نقابية، تقوم الطبقات السائدة من خلالها بممارسة الهيمنة أو فرض القبول على الطبقات المسودة**"[2].

وعلى الرغم من تعدد الأفكار التي ساهمت في تشكيل وبلورة مفهوم المجتمع المدني إلا أنها تحوي في مجملها على عناصر مشتركة يتفق حولها أغلب منظري الحضارة الغربية، ومنها[3]:

– المجتمع المدني رابطة اختيارية طوعية، تقوم على حماية مصالح الأفراد وتمكنهم من التعبير عنها.

– يشمل العديد من المكونات منها: المؤسسات الإنتاجية، والطبقات الإجتماعية والمؤسسات الدينية والتعليمية والاتحادات المهنية والنقابات العمالية والأحزاب السياسية والنوادي الثقافية والإجتماعية.

– الدولة عنصرا ملازما لاستقرار المجتمع المدني وتمتعه بوظائفه.

– لا يستدعي قيام المجتمع المدني دولة ديمقراطية وإنما دولة غير متسلطة تخضع مهامها لقواعد عقلانية.

– يمتد المجتمع المدني خارج حدوده حيث يؤثر على غيره من المجتمعات.

–يتمتع من حيث المبدأ بالاستقلالية النسبية عن الدولة من الناحية المالية والتنظيمية.

و**الاستخدام الرابع** كان في العقدين الأخيرين من القرن العشرين حيث شهدا إعادة اكتشاف تراث غرامشي بعد تنقيته من بعض القضايا التي كانت موضع سجلات ساخنة خلال المراحل السابقة[1]. ولم

[1] ناصر، الشيخ علي، مرجع سابق، ص23.
[2] ستيفن، دلو، مرجع سابق، ص26.
[3] الصبيحي ، مرجع سابق، ص 24.

يبق منه إلا فكرة المنظمات والهيئات والمؤسسات الإجتماعية الخالصة التي تعمل إلى جانب الدولة، وبهذا المعنى فإن المقصود بالمجتمع المدني في هذه المرحلة هو تلك الشبكة الواسعة من المنظمات والهيئات التي تمخضت في المرحل التاريخية للمجتمعات الحديثة، هذه العناصر التي تكوّن الحياة الإجتماعية داخل الدولة والركيزة الأساسية لها، في المقابل يتم اللجوء إليها للحماية من هيمنة الدولة، وعلى الرغم من ذلك لا يشكل الهدف من نشأتها أي تناقض مع أهداف الدولة نظرا للانسجام في طبيعة الوظائف وأن كان هناك اختلاف في الأدوار.

[1] **غرامشي وقضايا المجتمع المدني**، ندوة دراسية حول مفهوم المجتمع المدني، مركز البحوث العربية بالقاهرة، دار عيبال للدراسات والنشر، نيقوسية، قبرص، ط1، 1990، ص 29.

2 : أسباب عودة ظهور مفهوم المجتمع المدني

بعد نهاية الحرب العالمية الثانية وطيلة الحرب الباردة اختفى مفهوم المجتمع المدني حتى مرحلة التسعينيات التي شهدت انهيار المنظومة الاشتراكية بفعل ما أطلق عليه صحوة المجتمع المدني، عبر خلالها عن مجموع التنظيمات الطوعية والاختيارية القائمة فعلا في المجتمع المعاصر، هذا الإحياء لم يكن إلا نتاج أزمة كان لأحداث أوروبا الشرقية الفضل في تسليط الأضواء على دور المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي، وأزمة دولة الرفاهة في أوروبا الغربية قبلها بسنوات[1].

وبعد أحداث أوروبا الشرقية التي أعطت بعدا جديدا للمفهوم ركز بشكل أكثر على مجموع الوظائف التي يلعبها في التوجه نحو النظام الليبرالي، وأعيد بذلك إحياء المفهوم مجددا بعد مرحلة التوقف في تداوله واستخدامه، في إطار النظرية السياسية الغربية التي روجت له بصورة لم يسبق لها مثيل لتأطير معطيات تمرد المجتمع المدني ضد المنظومة الاشتراكية (حركة التضامن العمال في بولونيا نهاية السبعينيات)[2]. حيث لعبت منظمات المجتمع المدني دورا رئيسيا خارج إطار الحزب الشيوعي واستعملت مفاهيم نظرية لم تكن موجودة في مراحل سابقة، أدت إلى تشعب الجدل حول استخدامه في عملية التحول الديمقراطي، واستدعت بذلك الضرورة إلى وجود مجتمع مدني كمؤشر قوي وشرطا للتحول الديمقراطي، وطرح المفهوم كأساس للنظام الديمقراطي ضد غطرسة الدولة أو في مواجهتها.

وارتبط بمسألة العولمة وما رافقها من مشاريع دولية، فضلاً عن حراك سياسي واجتماعي في العديد من المجتمعات، حيث أصبح المجتمع المدني مركزا لسلطة اجتماعية على مستوى التنظيم في مواجهة الدولة، وفرض عليها لعب دور محوريا في اتخاذ القرار، وانصهرت بذلك القضايا المحلية مع القضايا العالمية، وساعد على ذلك الانتشار الواسع للمعلومات وتذويب الحدود بين الدول وزيادة التشابه بين الجماعات والمجتمعات.

---

[1] هويدا ، عدلى، **فعاليات مؤسسات المجتمع المدني وتأثيره على بلورة سياسة إنفاق للخدمات الإجتماعية**، مركز دراسات الوحدة العربية "ندوة دولة الرفاهية الإجتماعية" نوفمبر 2005، ص 1.

[2] عزمي، بشارة، **المجتمع المدني "دراسة نقدية"**، مرجع سابق، ص 10.

وقد تبنت الأمم المتحدة مقاربة تشاركية بين الدولة والمجتمع المدني أساسها التعاون ونادت في إطار حرصها على التنمية المستدامة بمزيد من مشاركة الفاعلين الإجتماعيين، لأن التنمية من وجهة نظر الفكر الإنمائي لم تعد من مسئوليات الدولة وحدها، بل أضحت مسئولية المجتمع بأسره عبر المؤسسات المدنية، ولتحقيق ذلك لابدّ من اعتراف الدولة بدور المجتمع المدني والأخذ باقتراحاته والإقرار باستقلاليته وحقه في محاسبة الدولة في إطار الشفافية.

إضافة إلى المحولات التي بذلتها القوى الدولية والإقليمية لاحتواء مؤسسات المجتمع المدني وتوجيهها لأغراض سياسية، هذه العوامل أثرت بصورة تلقائية على إعادة هيكلة أدوار ووظائف مؤسسات المجتمع المدني وفق نمط جديد، وهو ما أشار إليه عالم السياسة الأمريكي **صامويل هنتغتون** في ما اسماه "الموجة الثالثة للديمقراطية" * التي كان فيها للمجتمع المدني دورا بارزا في تحقيق القيم الديمقراطية ومدرسة للتنشئة السياسية في إطار الدفاع عن مصالح أعضائها ملتزمة بالإدارة السلمية للاختلاف، على اعتبار أن المجتمعات والنظم السياسية ليست راكدة بل هي في حالة تحول، تتأثر بالواقع السياسي والاقتصادي والإجتماعي، ويؤرخ لها بمرحلة ما بعد عام 1974 (انهيار النظام الديكتاتوري في البرتغال) حيث بلغ عدد الدول الديمقراطية إلى 100 دولة، يري بأن هذه الموجة تشكل مجموعة من التغييرات التي تشكل مراحل انتقالية مختلفة للتحول من النظم الشمولية والسلطوية إلى شكل من أشكال التعددية.

ووصف بعض المفكرين التحولات الجديدة نحو الديمقراطية بالموجة الرابعة إقرارا بصحة ما ذهب إليه هنتغتون بأن الديمقراطية تأتي على المجتمعات في شكل موجات أمثال **لاري دايموند** Larry Diamond ومايكل ماكفول Michael Mc faul حيث اعتبروا أن الموجة الرابعة حصلت في دول المعسكر الشيوعي

* تحدث في هذا الإطار Samuel Huntington عن ثلاث أمواج من الديمقراطية عبر التاريخ، الأولى حصلت في أوربا الغربية وشمال أمريكا في القرن التاسع عشر في المرحلة من (1828 إلى 1926) شملت 20دولة معظمها في أوربا وأمريكا اللاتينية وتبعتها الموجة الثانية التي انتهت في سبعينيات هذا القرن (من 1943 إلى 1946) شملت حوالي 30 دولة منها مصر ولبنان على المستوى العربي. أما الموجة الثالثة حصلت في بعض البلدان الأوربية مثل البرتغال واسبانيا واليونان وخاصة في المرحلة التي تلت ما تبقى من الإتحاد السوفييتي بداية الثمانينات، إلا أن كل موجة انتهت بموجة معاكسة أي انتكاسات للتجارب الديمقراطية.

السابق، والتي اجتاحت دولا تعرف أنظمتها السياسية بأنها أنظمة مهجنة[1]. التي تجمع بين ديمقراطية شكلية وبعض مظاهر الاستبداد.

وتحول المجتمع المدني خلالها إلى رهان جديد لتحقيق الحرية السياسية وتخفيف الفقر وتمكين المهمشين، وأصبح كفاعل رئيسي مرتبط بالسياسات الاقتصادية لليبرالية الجديدة التي مثلت تغيراً أساسيا حول دور الدولة في التنمية، وتبنت مختلف الأطروحات النظرية الدعوى إلى الديمقراطية وكيفية اكتساب آليات التحول الديمقراطي، وساهم في صياغة مبادئها المؤسسات المالية الدولية من خلال تأكيدها على فاعلية المجتمع المدني، والاستيعاب النظري للمفهوم في تفسير وفهم أشكال الحركات الإجتماعية الجديدة التي أخذت موقعها ضمن مؤسسات المجتمع المدني (الثقافية، الأخلاقية، والبيئة و الصحة ومجال حقوق الإنسان والسلام) .

وهو ما عبر عنه عزمي بشارة:" بالحيز العام الذي لا تحكمه آليات السلطة وآليات الربح فقط لكنه قائم في علاقة مع الدولة والسوق، أي لا يدير ظهره للعملية السياسية، وهذا الحيز العام هو القطاع الإجتماعي السياسي، وهو المجتمع المدني المعاصر في الدول الرأسمالية المتطورة تمارس فيه ديمقراطية مباشرة في معالجة شفافة ومرئية تمسه مباشرة"[2]. وهو المفهوم الشائع الذي يجري الحديث عنه في الأوساط العلمية والأكاديمية.

وتجدر الإشارة إلى أن بعض الدول العربية قد لحقت بهذه الموجة للتحول الديمقراطي لكن بدرجات ضئيلة ناتجة عن حراك سياسي خلال العقود الماضية وتزايد خلال الفترات الأخيرة لأسباب عدة منها ازدياد حجم المعلومات في نشر القيم والأفكار الديمقراطية، إضافة إلى التحول في الخيار الإستراتيجي

[1] **حركات التغيير بين الواقع والطموح** "خبرات من أوربا الشرقية والعالم العربي"، سلسلة قضايا الإصلاح (17) ، مجموعة من المؤلفين، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان،د.س، ص7.

[2] عزمي، بشارة، **المجتمع المدني (دراسة نقدية)** ، مرجع سابق، ص29.

الأمريكي بين المرحلة الممتدة بين 1991-2001 التي تعبر عن ثوابت السياسة الخارجية* بعد سقوط الاتحاد السوفييتي، هذه الثوابت سواء التي تعلق منها بالأهداف أو الوسائل بدأت تعرف تغيرا نسبيا بعد إفرازات أحداث 11 سبتمبر 2001 : "قدمت دول الشرق الأوسط على مدى التاريخ مساهمات لا تقدر بثمن للعلوم والفنون، لكن اليوم توجد شعوب كثيرة هناك تفتقر إلى ذات الحرية السياسية والاقتصادية وفاعلية المرأة والتعليم الحديث... إن سكان المنطقة يواجهون خيارا أساسيا بين كسل وجمود ونهضة عربية تبني مستقبلا زاهرا لجميع العرب. . . "[1].

الأمر الذي جعل النقاش يتسع حول إمكانية إحداث نقلة نوعية باتجاه الديمقراطية في ظل تنامي منظمات جديدة للمجتمع المدني خاصة فيما يتعلق بالمنضمات الحقوقية، وقدرتها على القيام بوظائف إجتماعية في الحدود التي ترسمها السلطة السياسية،كما أن الأهمية التي تتمتع بها هذه المنظمات ازدادت الحاجة إلى تنمية المجتمع المدني وإحياءه، حتى كاد يصبح "البديل الشرعي للدولة غير الديمقراطية" خاصة أن وجودها يعتبر من المؤشرات التي تقاس بها درجة الديمقراطية في كل نظام سياسي وكإحدى الآليات للحد من تسلط النظام السياسي.

هذه الصحوة الملحوظة والنمو الغير مسبوق في تأسيس المنظمات غير الحكومية كان في الواقع نتاج لمتغيرات عديدة سياسية واقتصادية واجتماعية بعضها له سمة دولية والأخرى محلية ويمكن تحديد مجموعة من العوامل:

* ارتكزت السياسة الخارجية الأمريكية في المنطقة العربية في هذه المرحلة على دعم الأنظمة الإستبدادية تشجيع التيارات الإسلامية المتطرفة، من أجل الحفاظ على مجموعة مصالحها الحيوية، ومنع القوى الصاعدة من التشكل والتكون، وقطع الطريق على المد الشيوعي وتأمين النفط، والحفاظ على أمن إسرائيل ووجودها.

[1] هالة مصطفى، **قضايا التحديث وإشكاليته في العالم العربي**، مؤسسة الأهرام، مصر، ص3. تصفح الموقع يوم:2009/01/12 http://www. afkaronline. org.

– أن المستوى التعليمي والثقافي للمجتمعات شكل عاملا مؤهلا للانتقال إلى علاقة جديدة بين المواطن والدولة، والتطور الحاصل على مستوى الإعلام والاتصالات أتاح للتنظيمات الإجتماعية الخارجة عن سيطرة الدولة للتعبير عن مطالبها، مما أدى إلى سهولة تأييدها في دول تسودها أوضاع أكثر ديمقراطية[1].

– الاحتجاجات على السياسة الاقتصادية والإجتماعية على الحكومات التي عجزت عن مواصلة برامجها التنموية خاصة بعد الصدمة النفطية في منتصف الثمانينيات وما نتج عنها من إفراج للحريات السياسية للمواطنين لكسب قدر من الشرعية التي أخذت بالتراجع، وأفرزت تعددية سياسية بعد مظاهرات واحتجاجات شعبية، كتعبير عن إفلاس الدولة المرتبطة بالحركات التحررية والتي أفرزت أنظمة تسلطية أجبرت على التحرير الاقتصادي وتخليها عن جزء كبير من دورها (الاقتصادي والإجتماعي) لتفاعل الضغوط الدولية (المؤسسات المالية) مع اشتداد الأزمة العالمية والمطالبة بتحرير السوق لفسح مساحات أكبر لمؤسسات للمجتمع المدني مثل:التعليم، الصحة، المواصلات[2]. وتبلورت بذلك استراتيجيات تنموية جديدة تعتمد في صياغتها وتنفيذها على فاعلين جدد.

– إستفحال القضايا الإجتماعية وتناميها بشكل ملفت مثل:الفقر، الجريمة، تحلل البنى الأساسية، التعليم، الصحة، البيئة... أدت إلى البحث عن سبل وأطر بعيدة عن الاحتراف السياسي وذات هياكل جمعوية، أضفى عليها طابعا مدنيا أصبح يشكل ضرورة ملحة للتكفل بالمطالب الإجتماعية خاصة في ظل التغيرات الإجتماعية والسياسية والزيادة السكانية التي تفرض تلبية احتياجات جديدة التي لم يواكبها تحولات في التنمية الاقتصادية[3].

---

[1] علي، عبد الصادق، **مفهوم المجتمع المدني "قراءة أولية"**، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة 2008، ص 36.

[2] حازم الببلاوي، **النظام الاقتصادي الدولي المعاصر منذ نهاية الحرب العالمية الثانية إلى نهاية الحرب الباردة**، سلسلة عالم المعرفة العدد 257 ، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ماي 2000، ص ص 111-112.

[3] أماني قنديل، **المجتمع المدني في العالم العربي**، دراسة للجمعيات الأهلية العربية، القاهرة، دار المستقبل العربي، 1994 ص 11.

– الدور الذي لعبته المؤسسات المالية الدولية والذي تجاوز مجرد الضغط من أجل تطبيق برامج التحرير الاقتصادي، والتكيف الهيكلي إلى البحث عن فاعلين جدد (المنظمات الغير حكومية) يتم التعامل معهم من أجل سد الفراغ الذي تركته الدولة[1]. وهو ما ألحت عليه منظمة الأمم المتحدة من خلال تأكيدها على ضرورة مشاركة المنظمات الغير حكومية في صياغة السياسات العامة، على اعتبار أن احد الفرضيات الأساسية هي أن المجتمع المدني القوي هو الوجه الأخر للعملة أي السوق، وأن هناك علاقة ايجابية بين سياسات السوق وتفعيل دور المجتمع المدني[2].

– تصاعد الاهتمام بالمجتمع المدني في الإطار العالمي في مجموعة من المؤثرات في عملية واحدة أصبح من خلالها المجتمع المدني بؤرة اهتمام النشطاء والحكومات والأكاديميين والقوى الكبرى والمؤسسات المالية[3].

– بروز حركات اجتماعية جديدة ابتكرت أشكالا جديدة للعمل الإجتماعي منها: حركات مناهضة للتسلح، أنصار حماية البيئة، حركات السلام، المرأة.... والتي تمتاز برفضها للسياسات الحكومية والعمل خارج الإطار الحزبي، ورافضة للطرق التقليدية للمشاركة السياسية.

---

[1] الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، **التقرير السنوي الثالث للمنظمات الأهلية العربية**، مكافحة الفقر والتنمية البشرية، 2003، ص 14.

[2] عبد الغفار شكر، **نشأة وتطور المجتمع المدني: مكوناته وإطاره التنظيمي**، مرجع سابق، ص 8.

[3] أماني قنديل، **المجتمع المدني في العالم العربي**، دراسة للجمعيات الأهلية العربية، مرجع سابق، ص 11.

ثانيا: مفهوم المجتمع المدني في الفكر العربي المعاصر

بدأ الاهتمام بموضوع المجتمع المدني على غرار المفاهيم الأخرى (الديمقراطية حقوق الإنسان. .) على الساحة الفكرية العربية في مرحلة الثمانينيات وطرح المفهوم في ظل الاهتمام المتزايد الذي لاقته مؤلفات **أنطونيو غرامشي** في العالم العربي في السبعينيات ضمن ما سمي بالمنظومة المفاهيمية الغرامشية (المثقف العضوي، المثقف التقليدي، الكتلة التاريخية، المجتمع المدني، الهيمنة..) [1].

واتخذ موقعا محوريا لدى النخبة العربية مع بداية الثورات الديمقراطية في أوربا الشرقية ونهاية الحرب الباردة وانهيار الاتحاد السوفييتي وتراجع النظم الشمولية في التسعينيات، وما صاحبها من تحولات اجتماعية وسياسية واقتصادية تركت انطباعا لدى المثقفين العرب بضرورة إعادة إحياء المفهوم، وبدأ يتسرب إلى المنطقة العربية وخاصة في بلدان المغرب العربي في شكل حركات تشكيكية حول مشروعية الدولة الوطنية التي عرفت تراجعا تنمويا ونوقش في إطار ظروف التحول من الأحادية الحزبية إلى التعددية السياسية وما رافقها من اهتمام متزايد بالعملية الديمقراطية[2].

وعلى الرغم من حداثة الموضوع إلا أنه حضي بدرجة معتبرة من الاهتمام والدراسة في إطار العديد من الندوات والمناقشات الفكرية للرغبة في توسيع دوره ليشمل حرية المواطن في التجمع والتنظيم للدفاع عن مصالحه، والحاجة إلى إليه كمدخل لتكريس الديمقراطية وحقوق الإنسان والحريات السياسية من أجل التغيير السياسي والإجتماعي والاقتصادي والثقافي، بما يعني أن الفكر العربي (الإصلاحي) قد تأثر إلى حد كبير بمفاهيم سياسية غربية كان في طليعتها مفهوم المجتمع المدني.

---

[1] كريم أبو حلاوة، **نشأة مفهوم المجتمع المدني وتطوره وتجلياته في الفكر العربي المعاصر**، مرجع سابق، ص99.

[2] المرجع السابق، نفس الصفحة.

ورغم صعوبة الإحاطة به كمفهوم سياسي– اجتماعي[1]. بما يتطلبه نقل المفهوم من محيطه الأصلي من إشكاليات خاصة في المجال المعرفي والفلسفي، فإن ذلك لا يمكن أن يكون مبررا لتجنب استعماله، خاصة وأن الظواهر الكونية تشترك فيها كل المجتمعات بما فيها النزوع نحو العمل الجماعي لتحقيق أهداف مشتركة[2]. إضافة إلى التغيرات السياسية والإجتماعية والاقتصادية* في تلك المرحلة أثر على المستوى الفكري في صياغة مفهوم ودور المجتمع المدني، وعموما فان المفهوم مر بثلاث مراحل أساسية أدت إلى تبلوره في شكله الحديث على مستوى الفكر العربي[3]:

المرحلة الأولى: الممتدة من ظهور الإسلام إلى بداية تشكل الحركات التحررية في القرن العشرين، شهدت هذه المرحلة ظهور مفاهيم مثل" الشورى كبديل للديمقراطية، والإنصاف كبديل للحرية" لعبت خلالها مؤسسات الأوقاف والجمعيات الخيرية الدينية والمؤسسات التربوية دورا مهمل في نشر الوعي داخل المجتمع، وتطورت هذه الجمعيات خلال مرحلة الاستعمار الطويلة عملت على خلق أفكار في تلك المرحلة بلورت بداية العمل السياسي الغير مباشر "الأندية الثقافية والجمعيات العلمانية والاتحادات العمالية"، وفي عصر النهضة الذي عاشته المنطقة العربية شهد إصرار النخب الجديدة على أفكارا بتطوير العمل الجمعوي بإنشاء مؤسسات للمساعدة الإنسانية وغيرها من المؤسسات التي عملت على تنشئة أجيال جديدة.

أما **المرحلة الثانية** كانت بانتشار المد القومي واستعملت بذلك مؤسسات المجتمع المدني لمقاومة الاستعمار، "الحركات التحررية والأحزاب السياسية والنقابات ووسائل الإعلام" وسادت في هذه المرحلة مجموعة من المفاهيم: الاستقلال قبل الديمقراطية والعدالة قبل الحرية، والنظام الاشتراكي كبديل للنظام

---

[1] الحبيب الجنحاني، **المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي**، مرجع سابق، ص 18.

[2] عبد القادر العلمي، **المجتمع المدني**:تصفح الموقع يوم:2011/01/12 http://www. elalami. net

* من أهم المتغيرات في تلك المرحلة ما خلفته المرحلة الاستعمارية من أثار اجتماعية واقتصادية لا تزال مهيمنة إلى المرحلة الحالية وهزيمة 1976 التي شكات أزمة على مستوى الفكر العربي، ثم الحرب على العراق 1991 التي كان لها اثر كذلك على المستوى السياسي والإقتصادي والإجتماعي وانخراط الدول العربية في السوق العالمية.

[3] عز الدين اللواج، **جدل حول المجتمع المدني**، تصفح الموقع يوم2012/02/01:http://www. libyaforum. org

الديمقراطي حيث كان من الطبيعي أن لا تولي الحركات التحررية في تلك المرحلة عناية بموضوع المجتمع المدني وركزت جهودها على المطالبة بالاستقلال[1].

وشهدت **المرحلة الثالثة** من سبعينيات القرن الماضي مؤشرات القيام الفعلي والعملي لمؤسسات المجتمع المدني، عندما ظهرت بعض الملامح الجنينية المستقلة عن الدولة مثل: الدوريات الجمعيات الصالونات السياسية والفكرية...ثم دخل الخطاب السياسي من باب الحاجة للديمقراطية وحقوق الإنسان، وكمدخل وضع المجتمع المدني استعمل ببعده السياسي لمقاومة استبداد الدولة ونظام الأحادية الحزبية لما شهده من اضطهاد، حيث بات ينظر إليه كمهدد لاستقرار النخب العسكرية "الحاكمة" وتم حضر بعضها وتطويع بعضها الآخر.

إلا أنه في مرحلة الثمانينيات اقتنعت النظم العربية بضرورة المجتمع المدني في الترويج للسياسات التنموية والإجتماعية، ولعب في زيادة هذا التحول المتغيرات الدولية الجديدة التي اقترنت بضرورة تنشيط مؤسسات المجتمع المدني في التحول نحو الليبرالية، وتراجعت بذلك الدولة عن ممارسة الأساليب القمعية للمعارضة بكل أنواعها، وبذلك كان الاستعمال المكثف للمفهوم من قبل المثقفين العرب مرده إلى الجمود الحاصل في المجال الاقتصادي والإجتماعي والسياسي (الأزمات السياسية التي يمر بها الوطن العربي)، ويحددون أن غياب وضعف المجتمع المدني مسئولان عن غياب الديمقراطية والمشاركة السياسية[2]. إضافة إلى أزمة الضعف الذي تعانيه الدولة العربية حيث فسح المجال أمام عودة المفهوم بقوة على الساحة الفكرية.

---

[1] الحبيب الجنحاني، **المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي**، المرجع السابق، ص19.

[2] سميح، فرسون، "**إشكالية المجتمع المدني في الخطاب الفكري والمثقفون العرب**" في المجتمع المدني العربي والتحول الديمقراطي مرجع سابق، ص 261.

1: إشكالية المفهوم

يرتبط التعامل مع مفهوم المجتمع المدني على المستوى الفكري والتطبيقي في الساحة الفكرية العربية بجملة من الإشكاليات والصعوبات، نتجت عن النشأة الغير طبيعية للمفهوم، إلى جانب التطورات الحاصلة في المجال السياسي والإجتماعي والاقتصادي، وتعدد المهتمين للموضوع، أدخلته في نوع من الغموض، جعله من بين المفاهيم الأكثر إثارة للنقاش، أثار إشكالية مفهوميه في استعماله في محاولة للتمييز بين المؤسسات التقليدية والحديثة.

وأدى ذلك إلى توظيف ميولات أيديولوجية وثقافية معينة، أفرزت صراعا وجدلا بين عدد من المفكرين على اختلاف اتجاهاتهم الفكرية والسياسية، أفرزت موقفين متضادين حول حدود ملائمة الموضوع للواقع العربي؛ الأول يقول بوجود مجتمع مدني مع تقديم بعض التحفظات، والثاني يقوم على أساس نفي المفهوم في الخبرة والفكر العربي[1]. ويرجع البعض هذه الصعوبات إلى عوامل عدة منها[2]: أولا: ثنائية التقليد والحداثة في المجتمع العربي، وثانيا: محورية الدين في العلاقات الإجتماعية وثالثا:التفاوت المنطقي بين الدول العربية، ورابعا أزمة الدول العربية بما تعنيه من أزمة الشرعية وضعف دورها مما جعل علاقتها بالمجتمع غير مستقرة، بينما وجهة نظر أخرى ترى أن التباين والاختلاف في تحديد المفهوم يعود في جانب منه، إلى اعتماد مفهوم ذي بعد واحد معزول عن سياق محدد تاريخيا ومجتمعيا، كما يعود إلى الخلط بين ما تقوم به مؤسسات ومنظمات المجتمع المدني من وظائف مختلفة، وتباين هياكلها الداخلية وبين شروط قيامها واستدامتها[3].

---

[1] الصبيحي ، مرجع سابق، ص 66.

[2] سميح، فرسون، مرجع سابق، ص274-278.

[3] جميل هلال، " **حول إشكاليات مفهوم المجتمع المدني**"، ص 4. تم تصفح الموقع يوم: 22/ 2010/05.
http://www. bakranqara. com

ويرى محمد عابد الجابري أن التأكيد على مصطلح "إشكالية المفهوم" في معناها الإبستيمولوجي للإشارة إلى عدم إمكانية صياغة نظرية، أو عدم وجود استقرار فكري للمفهوم لتشييد نظرية حول للمجتمع المدني في العالم العربي المعاصر[1]. ونتج عن الاستخدامات المختلفة له جملة من الإشكاليات يمكن رصدها من خلال التوظيفات المختلفة للمفهوم:

– استخدمه بعض الباحثين برغبة تنم عن إعادة تأصيل المفهوم وصياغة مدلولاته النظرية من خلال ما أثاره من تحفظات تتعلق بالصعوبة في عقد مقارنة بين التجربة العربية والغربية، خاصة وأن هذه الأخيرة تشير إلى قطيعة بين الدين والدولة، وطرح بذلك العديد من الصعوبات البحثية عند التعامل معه، لما يفرزه من نتائج سلبية منها: الانتقائية في نقل المفهوم، والتحيز في استخدامه، والمبالغة في قيمته[2]. أدت إلى صعوبات في التوصل إلى مواقف مشتركة في موضوع المجتمع المدني، شأنه في ذلك شأن كل المواضيع السياسية والإجتماعية.

– وبعضهم الآخر استخدمه لتأصيل المفهوم في محاولة تنم عن استحالة إعادة إنتاج المجتمع المدني بمفهومه الغربي في الواقع العربي مؤكدين على وجوده في التراث الإسلامي رغم عدم الإشارة إليه لفظيا[3]. وطرح بذلك مصطلح المجتمع الأهلي لتوصيف العلاقة بين الدولة والمجتمع من حيث معيار الاستقلالية عن الدولة وكبديل لمفهوم المجتمع المدني للخروج من هذا المأزق المنهجي[4]. وتم الترويج له لقربه من التجربة العربية وانتسابه إلى المخزون الثقافي العميق[5].

---

[1] محمد عابد الجابري، عوائق بنيوية أمام التحول الديمقراطي تصفح الموقع يوم:2010/12/12 www. chsbs. cmich. edu

[2] جميل هلال، المرجع السابق، ص25.

[3] عبد الحميد ، الأنصاري، " نحو مفهوم عربي إسلامي للمجتمع المدني" **المستقبل العربي**، السنة 22، العدد 245، جويلية 1999، ص 106.

[4] سيف الدين عبد الفتاح إسماعيل، "**مقاربة المجتمع المدني والأهلي من منظور إسلامي**"، في المجتمع المدني وأبعاده الفكرية. دمشق: دار الفكر، 2003، ص 98.

[5] كريم أبو حلاوة، **نشأة مفهوم المجتمع المدني وتطوره وتجلياته في الفكر العربي المعاصر**، مرجع سابق، ص 108.

وحجتهم في ذلك أن "المجتمع الأهلي" كان حاضرا بقوة في لحظات معينة من تاريخ المجتمعات العربية، وتشكلت معانيه قيم التسامح والتعاون والتكافل بين مجموع أفراد المجتمع وكرست حرية الرأي والاختلاف في التعاملات الإجتماعية و التنظيمية قبل شيوعه في الحضارة الغربية، بما يتطابق والممارسات الفعلية والأسس الاقتصادية والإجتماعية والسياسية الفائقة التنظيم في مجتمع المدينة كتجربة حقيقية لفكرة "المجتمع المدني" القائم على المواطنة وانتشار العمل الطوعي[1].

وجسدته خاصية الإرادة الطوعية والحرة في المجتمع المكي (الإقبال على الدين الإسلامي) شكل خلالها المسجد إطارا تعليميا ومكانا للتجمع (المؤتمرات، حل الخلافات...) كأول مؤسسة أهلية على الرغم مما لحقها من تحديد في المراحل اللاحقة، وعملت على تحقيق مجموعة من العلاقات الإجتماعية تحكمها القيم الإسلامية الجديدة (دولة المدينة) وتأسست على قاعدة التعاقد الإجتماعي الحقيقي وبطواعية وحرية في الاختيار من خلال بيعة السقيفة، ثم تنظيم الحقوق والواجبات بين مختلف الجماعات في إطار قيم العدالة وحرية الرأي[2]. الأمر الذي أسس لتكامل بين الدولة والمجتمع الأهلي في إطار القيم الدينية.

وأنسب مثال لتجربة العمل الطوعي في الحضارة الإسلامية هو"**نظام الوقف**" الذي عرف به المسلمون العناية بتأمين موارد ثابتة للإنفاق في وجوه الخير، وشكل هذا النظام جذورا للمجتمع المدني من حيث استقلاليته عن سلطة الدولة من جهة، وكقوة ضغط للتوازن الإجتماعي من جهة أخرى ومثلت الدولة في هذه الحالة الراعي فقط، وتنوعت أشكاله وألوانه في الحضارة الإسلامية وشكل بعد ذلك الحجر الأساس الذي قامت عليه كل المؤسسات الخيرية في تاريخ الحضارة الإسلامية.

---

[1] سحر قدوري، **مؤسسات المجتمع المدني ودورها في تفعيل ثقافة قيم العمل في المؤسسات العراقية**، مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية. 2008، ص9.

[2] عبد الغفار شكر، محمد مورد، المجتمع الأهلي ودوره في بناء الديمقراطية، الجزائر، **مجلة حصاد الفكر**، العدد 147، جويلية 2004، ص17.

إلا أن البعض يقدم المفهوم على أساس التمييز بين "المدني والأهلي" في إشارة إلى أن الأول يتميز بالإرادة الحرة الطوعية التي تعبر عن إرادة الناس ومصالحهم من خلال المؤسسات الحديثة (النقابات، الأحزاب، الهيئات المهنية الحرة..)، أما المجتمع الأهلي ينطوي على العفوية والتلقائية، وتعود إشكالية أخرى إلى الاختلاف في تكييف طبيعة المفهوم (علاقة المفهوم بالدولة) ، حيث استخدم المفهوم وما يرتبط به من مؤسسات اجتماعية كمقابل للدولة وما يرتبط بها من مؤسسات مختلفة، شكل تعارضاً قائما بين المجتمع المدني والدولة على أساس أن ضعفها شرط لقيامه "الدولة الطرف المقابل للقوى السياسية"[1]. بما يشكله من حماية للأفراد من تعسف السلطة وتفسح مجالا لاستقلالية نشاطهم.

وبهذا المعنى فإنه يستخدم ضد الدولة وهو ما يتنافى مع نشأة وتطور المفهوم الغربي الذي كان بموازاة الدولة[2]. حيث لم ينشأ من تراجع قوة الدولة، وإنما نتاجا لتحديد العلاقة التي أسست لشرعية السلطة في المجتمع، والبعض الأخر يستخدمه كمقابل للدين، بإعلان مبادئ العلمنة كإحدى مدخلات بناء المجتمع المدني[3].والبعض الأخر يطرحه في سياق التميز بينه وبين المجتمع السياسي والعسكري على أساس نشأته الطوعية في الفضاء العام[4].

وشكل الفراغ التاريخي للمفهوم إشكال آخر وعبّر الاستعمال الطارئ له كذلك عن حالة طوارئ على المستوى الفكري، ولا يحيل إلى ممارسة تم التنظير لها ولا إلى تنظير واقع ثم ممارسته، وفي هذا الإطار تدعو بعض الاتجاهات في الفكر العربي المعاصر إلى رفض المفهوم والحجة التي تستند إليها أن مفهوم المجتمع المدني يتطابق مع التجربة الليبرالية، وتم تطبيقه في واقع المجتمعات الغربية، ومن ثمة لا يعكس مقابل موضوعي له في الواقع العربي[5]. والتجانس في طبيعة بنى المجتمع المدني أو السمات الخاصة بالأطر

---

[1] الحبيب الجنحاني، **المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي**، مرجع سابق، ص 36.

[2] برهان غليون، نشأة مفهوم المجتمع المدني وتطوره، مرجع سابق www. mafhoum. com.

[3] الصبيحي، أحمد شكر، مرجع سابق، ص 26.

[4] المطران غريغوري حداد، "**نحو مجتمع مدني**"، في المجتمع المدني العربي والتحدي الديمقراطي، مرجع سابق، ص 24.

[5] الصبيحي، أحمد شكر، المرجع السابق، نفس الصفحة.

السياسية والإجتماعية التي تعمل فيها هذه البنى، يجعل من محاولة استخلاص استنتاجات عامة إلى إنتاج فهم مشوه للواقع وغير مساعد على البحث.

تحول هذا الطابع الإشكالي الذي انطوى عليه المفهوم حال دون تحوله إلى جزء عضوي في الثقافة العربية، باعتباره تجريد ذهني لواقع اجتماعي شديد التعقيد والتباين، جعل عدم التدقيق في المفهوم يتعمق بصورة كبيرة خاصة وأنه وظّف في سياق الصراع السياسي أكثر منه على المستوى الفكري* وشكل مفردات اللغة السياسية اليومية لكل التيارات الفكرية في تصورها للعلاقة بين المجتمع والدولة، ونجح كشعار في القفز إلى سلم الأولويات في ساحة واسعة من مساحة الخطاب النخبوي ووسيلة لتحقيق نظام ديمقراطي داخل المجتمعات العربية، وعلى حد تعبير عزمي بشارة استحضار المناقشة الدائرة غربيا حول دور المجتمع المدني في مواجهة الأنظمة التوتاليتارية منذ الأزمة البولندية[1].

وما يمكن ملاحظته في الغالب هو استعمال المصطلح في الفترات الأخيرة كظاهرة جديدة وافدة من الغرب، إلا أن هذه الظاهرة كانت موجودة في الخبرة العربية لكن بنسب متفاوتة، ذلك أن الصفة الغالبة عليه هي الرضوخ للواقع السياسي مما استدعى محاولات عديدة لإحيائه بشكل ناشط بما يعكسه من مواقف وقوة أساسية للتغير في المجتمع وضامنا للعملية السياسية في منهجها الديمقراطي إلا أنه في ظل هذا الانقسام الفكري في التعامل مع المفهوم بقي الواقع في انتظار طرح يستجيب لحاجات انتقاله إلى مجتمع مدني حقيقي.

* تراجعت في هذه المرحلة العديد من المفاهيم لصالح مفهوم "المجتمع المدني" مثل (الإمبريالية، الاشتراكية، الطبقات الإجتماعية، الصراع الإجتماعي، الماركسية، القومية. . إلخ) .

[1] عزمي، بشارة، **المجتمع المدني (دراسة نقدية)**، مرجع سابق، ص 265.

2 – المفهوم

المتتبع للفكر العربي يلاحظ أن مفهوم المجتمع المدني أصبح مكانا مهما في المرحلة الأخيرة، وعلى الرغم من هذا الانتشار الواسع الذي لقي مفهوم المجتمع المدني إلا أنه لم يكن ليلقى رغبة لدى أنظمة الحكم[1]. ولم تسمح بحركيته الوافدة، إلا بعد أن شرعت تدريجياً في التنصل من سياسة الرفاه الإجتماعي التي أخذت بها في الفترات الأولى من تشكيل الدولة الوطنية، حيث اضطرت إلى إبداء قدر من الاستجابة لضغوط الداخل والخارج للقيام بإصلاحات اقتصادية وسياسية بفعل المتغيرات التي طرأت على المجتمع في ظل سيادة آليات العولمة التي اجتاحت المنطقة، التي كان لها دورا مؤثرا في تجاوز قاعدة الولاء الأهلي (التقليدي) على أساس حق المواطنة[2]. وأدى الانفراج الديمقراطي لبعض الدول العربية إلى اتساع نسبي في مساحة الحريات انعكست على تصاعد عدد المنظمات، وعلى أنماطا جديدة برزت في هذه المرحلة[3].

ومنه كانت الضرورة إلى الأخذ بالنمط الغربي (من ضمنه المجتمع المدني) بما يمثله من ارتباطات على ضرورة الانفتاح الاقتصادي والسياسي والإجتماعي، ويبرر المؤيدون لهذه الفكرة من كون التطور الديمقراطي ينطلق من قيام منظمات تمارس نشاطا يكمل الدولة في الميادين التي عجزت فيها عن تحقيق أدوارها الإجتماعية، وعبر عن محاولة لتحقيق مصلحة تكمن في إيجاد بديل للدولة التسلطية[4].

إلا أن ظهوره بهيئته الحديثة شكل إلتباسا تعلق بطبيعة الفكر العربي في تعامله مع المفاهيم وليس في السياق الطبيعي للمفهوم[5]. ويؤكد الحبيب الجنحاني أن المفهوم دخيل على الساحة الفكرية العربية إلا في

---

[1] مصطفى النبراوي وآخرون، " **المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي**" مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية، 2009، ص 11.

[2] كريم أبو حلاوة، مرجع سابق، ص ص 109-110.

[3] أماني قنديل، **مراجعة نقدية لأدبيات المجتمع المدني العربي 1990–2010**، www.shebacss.com، ص 16.

[4] عزمي، بشارة، **المجتمع المدني** (دراسة نقدية)، مرجع سابق، ص 268.

[5] رضوان، زيادة، **المجتمع المدني في الخطاب العربي المعاصر**، تصفح الموقع يوم 2011/02/01. http://hewaraat.com

المرحلة التي اتسمت بانتقال رواد الفكر الإصلاحي إلى الأقطار الأوربية وتأثرهم بما شاهدوه من مدنية في الغرب[1].

وارتبط انتقال المفهوم إلى الساحة العربية بما لاقته مؤلفات غرامشي من اهتمام واستخدم على نحو مكثف تجاوز السياقات الأكاديمية المحدودة* التي تناولته في الغالب من زاوية علم الاجتماع السياسي، ليبرز في نضالات داخلية قادتها الجماعات الإجتماعية الجديدة، وازداد بفعل الإنفتاح الإعلامي ومحاولة تبني بعض الممارسات الديمقراطية وتكريس ثقافة حقوق الإنسان وإرساء دولة الحق والقانون، واستعمل بذلك المفهوم كتعبير عن الحاجة للإصلاح وكأداة تحليلية وقيمية معيارية حينما بلغ التعارض بين الدولة والمجتمع حدا يرفض التعايش بين الطرفين.

ووظّف في الخطاب الرسمي لأغراض ظرفية لحاجة الأنظمة السياسية إلى شريك "شكلي" في تحمل العبء لا يشكل خطرا، وفي بعض الحالات استخدم للتصدي لمفهوم الدولة الدينية[3]. إلا أن الممارسة الفعلية جاءت متناقضة تماما مع أبسط معانيه وقيمه، واتسم بسمات خاصة جعلته يختلف عن ميزات المفهوم في بيئته الأولى ويرجع ذلك إلى انعدام بيئة سياسية وفكرية تشيد برسالته.

---

[1] الحبيب الجنحاني، **المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي**، مرجع سابق، ص 18.

[2] المرجع السابق، ص 61.

* تطرق تقرير التنمية الإنسانية العربية 2002 في معرض حديثه عن المجتمع المدني إلى توصيف النقلة النوعية التي عرفها هذا القطاع في المنطقة العربية، مع الإشارة إلى التفاوت الحاصل في كل تجربة على حدة متأثرة بالمناخ السوسيو– سياسي الذي ولدت فيه وهناك متغيرات جعلت تطور المجتمع المدني يتداخل إلى حد كبير بالفضاء السياسي، خلافا لما شهده النموذج المعياري للمجتمع المدني في التجربة الغربية، فقد نشأ متأثرا بالنموذج الذي فرض نفسه في الغرب في أواخر الثمانينات (حقوق الإنسان، الحكم الرشيد) التي شكلت الموجة الرابعة للمجتمع المدني (جيل المنظمات الحقوقية) حسب تصنيفات الدارسين للمجتمع المدني في الوطن العربي قامت الشبكة العربية للمنظمات الأهلية بتصنيف المجتمع المدني في الوطن العربي إلى أربعة أجيال:جيل العمل الخيري/جيل العمل الخدمي/جيل العمل التنموي/جيل المنظمات الحقوقية للمزيد **أنظر**:أماني قنديل" **مؤشرات فاعلية منظمات المجتمع المدني**" الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، القاهرة، 2010، ص 70.

وبرزت الدعوة إليه كمصطلح جديد لم يكن متداولا، وقدّم في إطار تعريفات المفكرين الغربيين (على أنه بعد بنيوي لمجتمعاتهم، يشير إلى كل أشكال وأطر الانتظام والفعل الإجتماعيين خارج دائرة السياسة) تتقاطع حول دور المجتمع المدني إلا أنها تجمع على أهميته وضرورته، وتركز أغلبها على جانبين، الأول اهتم على المكونات والعناصر، والثاني بمساواة المجتمع المدني بالديمقراطية، إلى درجة اعتبار أنه يعني الديمقراطية، وهناك دراسات تركز على تناول المفهوم في سياق تشكله التاريخي ومدلولاته المعاصرة في ضوء عمليات التحول الإجتماعي والاقتصادي والسياسي للدولة.

فالبعض يحدده بـ"مجتمع مواطنين أحرار ينتظمون في بنى وتشكيلات وتنظيمات ضرورية كالفئة أو الطبقة الإجتماعية أو الجماعة المهنية وأخرى إرادية وطوعية كالجمعيات والأحزاب وتؤلف جميعها نسيجًا من العلاقات الإجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية تقوم على مبدأ المواطنة وعلى حرية الفرد وحقوق الإنسان والمواطن"[1]. هذا المفهوم جعل من مؤسسات المجتمع المدني نسقا مفتوحا لإمكانية انتقال الأفراد إليها بكل حرية، موّلدا بذلك علاقات مختلفة يحددها مستوى تطور المجتمع المعني.

ونظر إليه البعض في سياقه التاريخي أي التركيز على الأشكال والتكوينات القديمة أو بعض تعبيراتها، باعتبارها كيانات مدنية تقوم بوظائف وأدوار هي في الأصل من مهام المجتمع المدني، لأنها توفر بعض أشكال الحماية للفرد من تجاوزات السلطة: " كل التنظيمات غير الحكومية وغير الإرثية التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة وتنشأ بالإرادة الحرة لأصحابها من أجل قضية أو مصلحة أو للتعبير عن مشاعر جماعية ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والإدارة السلمية للتنوع والخلاف[2]".

---

[1] جاد، الكريم الجباعي، **المجتمع المدني "هوية الاختلاف"**، ص 305. تصفح الموقع يوم 2009/01/11.
http://get. adobe. com

[2] سعد الدين إبراهيم، **المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في مصر**، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2000، ص13.

لكن هذا الطرح أدى إلى إلتباس ليس فقط في التسمية ولكن حتى في المضمون[1]. ذلك أن مؤسسات المجتمع المدني تهدف للتعبير عن مصالح فئات قد تتنافى أو تتعارض، باعتماد معايير حديثة غير تقليدية، مستقلة عن السيطرة المباشرة للدولة، وبازدياد فعاليتها في المجتمع يؤدي ذلك إلى تقوية الولاء لها بدلا من المؤسسات التقليدية.

ويقدمه البعض في شكل مجموعة قيود تحد من سلطة الدولة ومجموعة ضوابط تكبح تدخل أجهزتها الإدارية والأمنية وتقوم ضد نفوذها الممتد إلى مجالات متعددة، يعمل على مجابهة الدولة، وقد تصل معارضته إلى حد التناقض التناحري في ظروف معينة وفي حالات محدودة[2]. وهو ما يطرح مجموعة من القيود التي تحد من سلطة الدولة وقد تصل معارضتها إلى حد التصادم.

وهناك من نظر إليه على أنه مفهوم مفتوح يتضمن مؤسسات تقليدية وحديثة تشير إلى التمايز عن السلطة "يشمل الأحزاب عندما لا تكون في السلطة، النقابات العمالية، ونقابات المهن الحرة المؤسسات ذات المنفعة العامة، والمنظمات الغير حكومية، ويشمل ذلك المؤسسات الغير رسمية التي لا تبتغي الربح، الأوقاف، الجمعيات الإجتماعية، والروابط والأندية...".

والبعض الآخر يحدده في المؤسسات الحديثة التي تنطبق على بنى الدولة والمجتمع قبل تشكل الدولة الحديثة ويحدد مجالا متميزا عن الدولة وأجهزتها وعن البنى التقليدية الموروثة في آن واحد، بما يعنيه من وسيلة لتنظيم العلاقات على أسس ومفاهيم حديثة (التنظيم، المواطنة، المشاركة الطوعية..) حيث يحدد بـ"مجمل التنظيمات غير الإرثية وغير الحكومية التي تنشأ لخدمة الصالح العام أو المبادئ المشتركة

[1] علي، حيدر إبراهيم ، "**الأحزاب السياسية والمجتمع المدني في الوطن العربي**" في المجتمع المدني والتحدي الديمقراطي، مرجع سابق، ص 48-49.

[2] الصبيحي، أحمد، شكر ، مرجع سابق، ص 30.

لأعضائها"[1]. ذلك أن المنظمات الإرثية، تتناقض مع مبدأ المواطنة الذي لا يقوم على الدين أو الجنس أو العرق أو الانتماء الجهوي أو الإثني.

إن هذه الاستخدامات المتعددة للمفهوم تؤكد على اختلاط معانيه بمفاهيم الديمقراطية والمجتمع السياسي، إضافة إلى امتزاجه بدوافع إيديولوجية[2]. وتوظيف سياسي لمختلف أهدافه، مع تجاهل الفرق بين المفاهيم والأفكار وبين وظيفتها، مع بروز توجهات جديدة في فهم وظائف الدولة ودورها في تقوية وجود مؤسسات المجتمع المدني من خلال الشراكة في الحياة الاقتصادية والإجتماعية التي تمنح تلك المؤسسات القدرة على المراقبة والضبط، هذه الأخيرة لا تأتي إلا من استقلالية المجتمع المدني بتنظيماته الإجتماعية والسياسية والثقافية ينتج فيها الفرد ذاته، وتشكل قناة شرعية في شكل وسائط للتعبير.

والمجتمع المدني من حيث المبدأ يمثل مؤسسات نابعة من المجتمع نفسه ومرتبطة به ارتباطا كليا تشير إلى السعي لاستعادة جملة من المبادئ والقيم الإنسانية المفقودة التي عجزت الدولة عن تحقيقها بمفردها في إطار العلاقات الإجتماعية، ذلك أن علاقة بالمواطن بالدولة في الغالب هي علاقة تقوم على تحقيق المكاسب السياسية، وبوصفه فضاءً مفتوحا فإنه يولد علاقات مختلفة مع الدولة، يحددها مستوى التطور للبنى الفكرية والثقافية والإجتماعية والاقتصادية والسياسية للمجتمع المعني.

[1] إبراهيم، سعد الدين ، " **تأملات في مسالة الأقليات**" في :أحمد شكر الصبيحي، مرجع سابق، ص 29.
[2] عزمي، بشارة، **المجتمع المدني "دراسة نقدية"**، مرجع سابق، ص 32.

ثالثا: المجتمع المدني: المكونات، الخصائص، الوظائف

1: مكونات المجتمع المدني:

تتعد مكونات المجتمع المدني بتعدد مهامها، يشكل البعض منها أساسا لبناء الدولة الحديثة ويدخل في صلب تكوينها، والبعض الآخر يقوم على مهام يصعب على الدولة القيام بها ويصعب على المجتمع الاستغناء عنها في الوقت نفسه، وكلها تشكل إطار مجتمعي يتوزع على أهداف اجتماعية وسياسية وثقافية وسياسية تأثر على حركة المجتمع، وعلى العضوية المنتظمة التي تشكل نسيجا من العلاقات، بعيدا عن هيمنة السلطة السياسية وتأثير مؤسساتها.

وتتحدد وظائفها بالقيام بأعباء جديدة تتخطى الحدود النمطية بتداركها العجز والفراغ الذي أوجدته المؤسسات الرسمية، يعبر من خلالها المواطن تقوم على طموحاته وآراءه، وفق مبدأ المواطنة و الحرية، بما يمكنه أن يكون داعما للديمقراطية في المستويات الأولى للحياة الإجتماعية، فهي بذلك حالة منفصلة عن الدولة تقع في المجال العام تنشا بفعل الشبكة الواسعة من العلاقات الاقتصادية والسياسية والثقافية بين الأطراف المكونة للمجتمع، وتلعب منظمات المجتمع المدني دوراً فعالاً في تحقيق الدمقرطة خاصة بما تضمه من أحزاب ونقابات واتحادات مهنية وجمعيات أهلية ومراكز بحثية تساهم في إحداث هذه العملية وتؤثر فيها خاصة وإن كانت هذه المنظمات تمتلك مقاومات الممارسة الفعلية للحياة السياسية، في إطار الشراكة الفعلية مع الأجهزة الحكومية في اتخاذ القرار وصناعته.

1: الأحزاب السياسية :

تُعدُّ الأحزاب مظهرا حديثا من مظاهر العمل السياسي وتعبير عن وجود الحرية السياسية والاختلاف في المجتمع، وتعبر الظاهرة الحزبية عن توافق أبناء المجتمع على قبول بعضهم البعض بصرف النظر عن اختلافاتهم الفكرية ومعتقداتهم وتوجهاتهم السياسية.

يعرف **إدموند بيرك** الحزب بأنه "هو إتحاد مجموعة من الأشخاص بهدف العمل معا لتحقيق الصالح العام وفق مبادئ معينة"[1]. أما **موريس دوفرجي** يعرفه من الزاوية التنظيمية بأنه "تجمع لعدة جماعات أو مجموعات صغير منتشرة في البلاد، تتشكل من أقسام أو لجان وجمعيات محلية ترتبط ببعضها بنظم تنسق فيما بينها، وتهدف إلى ممارسة الحقوق السياسية والمشاركة، وتحقيق هدفها بالوصول إلى السلطة، وممارستها بالطرق الشرعية "[2].

ويقدم البعض تعريفا في إطار ما تكرسه من حقوق وحريات سياسية للأفراد وتمكينهم من ممارستها "مجموعة من الناس اتحدت لتحقيق مصلحة الوطن عن طريق الجهود المشتركة وعلى أساس المبادئ الخاصة التي اتفقوا عليها"[3]. وهو بذلك قوة مدنية طوعية تعمل على تعبئة الرأي العام للتأثير على السلطة من خلال دورها الرقابي، يتكون من أشخاص منظمين حول أفكار سياسية، يشكل حيزا وسيطا بين الدولة والمجتمع وعنصرا حيويا لهما، ودافعا أساسيا للإصلاح، ويرتبط بالنسيج الإجتماعي بعلاقات تفاعل ديناميكي يترجم الآراء المختلفة إلى سياسة عامة منسجمة، الغرض من إقامتها محاولة لخلق تركيبة اجتماعية بين مختلف القوى الإجتماعية، وهو ما جعل عدم إمكانية الحديث عن مجتمع مدني في

---

[1] عواطف عدوان، التحول إلى التعددية الحزبية في الفكر السياسي الإسلامي المعاصر، **مجلة العلوم الإنسانية**، جامعة النجاح للأبحاث (المجلد 16) ، 2003، ص 90.

[2] M. Duverger. **Les parties politique et le droit constitutionale**, 11eme édition, presses universitaire de France, PUF, 1970, P:62.

[3] عبد الغني، بسيوني عبد الله، الأحزاب السياسية، **مجلة الدراسات القانونية**، جامعة بيروت، العدد01، المجلد 1، الدار الجامعية بيروت، لبنان، جوان 1996، ص 42.

المجتمعات المعاصرة إلا بوجود ثلاث مستويات مختلفة، السلطة السياسية ممثلة في الهيئتين التشريعية والتنفيذية، والنخبة السياسية "الأحزاب السياسية"، والمجتمع المدني بتنظيماته المختلفة.

وارتبط ظهور الحزب السياسي بالظاهرة الديمقراطية وما صاحبها من تطور على مستوى البنى السياسية للمجتمعات (تزايد دور البرلمانات والمجالس الشعبية، والإقرار بحرية التنظيم والاجتماع والمشاركة السياسية) انعكست على دور الأحزاب في عملية البناء الديمقراطي كمحرك أساسي للعملية السياسية، خاصة وأن مؤسسات المجتمع المدني لا تستطيع تحمل عبء التحولات الديمقراطية لوحدها، بما تتطلبه من إنشاء مؤسسات سياسية واجتماعية فاعلة ومستقرة، وفي صيانة هياكل تحتية أساسية.

وتعتمد المشاركة السياسية على وجود أحزاب كمقومات رئيسية للحياة السياسية حيث يلعب المتغير السياسي دورا في تحديد هوية وتشكيل المواقف داخل المجتمع المدني، ويلخص مقومات الحياة السياسية على اعتبار أن البنية الحزبية تساعد على فهم التركيبة الإجتماعية والاقتصادية للمجتمع والعلاقات بين مختلف القوى، والإيديولوجيات السائدة، وأساليب العمل السياسي، والحد من سلطة الدولة.

وتعمل كذلك على نقل المطالب والخيارات إلى صناع القرار لتمكنهم من تشكيل نظرة شاملة حول البيئة الإجتماعية، وتدفعهم إلى ترتيب الأولويات ومتطلبات السياسة العامة المراد اتخاذها، مما يضاعف من فعاليته وقدرات النظام السياسي الإستخراجية والتوزيعية، أو الاستجابة للمتغيرات البيئية بشكل عام.

وبذلك فإن قوة المجتمع المدني تستمد من ديناميكية الأحزاب السياسية كمنظمات رئيسية داعمة لتنمية الرأي العام تجاه مختلف القضايا، ومنه انعدام إمكانية وجود ديمقراطية دون أحزاب سياسية وبمعنى أخر لا حرية سياسية دون أحزاب سياسية، لأن من مهام الديمقراطية إيجاد علاقة بين الفرد والدولة في صيغة التكوينات الإجتماعية[1]. التي يمكن أن تشكل تحالفات مع الأحزاب، ولكن إذا ما هيمنت عليها

[1] أسامة الغزالي حرب، **الأحزاب السياسية في العالم الثالث**، سلسلة عالم المعرفة، 1987. 117 الكويت:المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب) ، ص 5.

الأحزاب فإنها تفقد وضع نشاطها الأساسي في المجتمع السياسي وتفقد بالتالي معظم قدراتها على أن تقوم بأداء الوظائف الفريدة من التوسط وتعزيز بناء الديمقراطية"[1].

وفي الدول العربية فإن الظاهرة الحزبية عرفت منذ مرحلة ما قبل الاستقلال واستمرت على الرغم من الحكم السلطوي الذي ميز الحياة السياسية في المنطقة، وبزيادة اتساع هامش الحريات خاصة مع موجة التحول الديمقراطي التي سمحت بظهور أحزاب جديدة، إلا أن ضعف ارتباطها بالحياة العامة جعلها تعاني نقصا في فعاليتها.

يستبعد العديد الأحزاب السياسية من مجموعة القوى التي يتشكل منها المجتمع المدني، وفي المقابل يرى البعض أنها ضمن بنية المجتمع المدني عندما تكون خارج السلطة، لما لها من دور في الحياة السياسية.

الإتجاه الأول: يعدّ الأحزاب السياسية مكونا رئيسيا ضمن الإطار الكلي للمجتمع المدني لأنه يحتوي على غالبية شروطه[2]. وجميع منظماته تمثل جزءا من البنية الثقافية والإجتماعية السياسية، وكل جزء يمثل مصالح ومواقف جزء معين من المجتمع تجاه قضايا معينة، والدعوة إلى استبعاد هذا المكون لغرض تستفيد منه الأنظمة التسلطية بدرجة أكبر، بإضعافها لإمكانية قيام أحزاب سياسية قوية ومؤثرة كجزء من عملية إضعاف فرص تكوين مجتمع مدني فاعل يحقق التوازن بين المجتمع والدولة[3].

فهي مؤسسات طوعية تخدم أهدافا عامة في مواجهة سلطة الدولة، والتمكين من المشاركة السياسية، وحلقة الوصل بين المواطن وهندسة السياسات العامة، ومن أهم الوسائل المتاحة للمساءلة[4]. واستقلاليتها عن مؤسسة الدولة جعلتها تشكل العمود الفقري لأي حراك اجتماعي إلى جانب المنظمات التي تقع خارج المؤسسة الرسمية، وهي بذلك ضرورية لبناء مجتمع مدني بتعبيراته السياسية

---

[1] متروك الفالح، **المجتمع المدني والديمقراطية والدولة في البلدان العربية**، دراسة مقارنة في ضوء تعريف المدن، ط 1، بيروت مركز دراسات الوحدة العربية بيروت 2002، ص 30.

[2] ناصر الشيخ علي، مرجع سابق، ص 16.

[3] علي، عبد الصادق، مرجع سابق، ص 65.

[4] إيليا حريق، "**المجتمع المدني بين النظرية والشعار**" في المجتمع المدني والتحدي الديمقراطي"، مرجع سابق، ص 40.

والثقافية الاقتصادية والإجتماعية، بعيدا عن المؤثرات التي تعمل على إقصاء المجتمع المدني من أي نشاط حقيقي[1].

الإتجاه الثاني: يؤكد على أن ميزة المجتمع المدني لا تكمن فقط في استقلاليته عن الدولة، وإنما استقلاليته عن المجتمع السياسي "النظام السياسي والنظام الحزبي" وبذلك لا يمكن تصنيفها ضمن مكونات المجتمع المدني حتى ولو كانت عمليا لا تشارك في السلطة، حيث تشارك في صياغة سياساتها – الاختيار أو الإكراه– إضافة إلى أنها تسعى للوصول إلى السلطة، وهذه الميزة من شأنها إسقاط الخاصية الطوعية والإرادية، بل أن بعض الأحزاب عند وصولها إلى السلطة تسعى إلى كبح عملية التداول على السلطة، ومعارضة الطموحات ومصالح مؤسسات المجتمع المدني[2].

إلا أن الرأي الغالب يبقى على الأحزاب السياسية كجزء مهم من المجتمع المدني ترتبط معه بنسيج من علاقات تفاعل ديناميكي مستقلة عن سلطة الدولة وأنشطتها، وتعمل على تنشئة الفرد من خلال غرس مجموعة من القيم والمبادئ منها الولاء والانتماء وروح التضامن والمسؤولية والمواطنة حيث أن زيادة دور وفاعلية المجتمع المدني في تحقيق التوازن مع الدولة يزداد بانتقال مجال عمل مؤسساته الخيرية والإجتماعية والثقافية إلى التقويم السياسي والاقتصادي للمجتمع.

وبالتالي فالأحزاب السياسية هي قوى مدنية وسياسية طوعية معينة منظمة، تضم مجموعة من الأفراد يشتركون في أفكار وتصورات معينة تعمل على تعبئة الرأي العام للتأثير على السلطة وتلعب دور رقابي على السلطات الثلاث (تنفيذية تشريعية، قضائية) تبرز في الانتخابات وتحاول طرح برامجها مع التركيز على تقصير وأخطاء النظام السياسي لتكون بديلا له.

---

[1] علي، عبد الواحد، **المجتمع المدني وتوجهاته**، الحوار المتمدن، ص2. تصفح الموقع يوم:2010/01/11
http://www. ahewar. org/debat/show. art. asp?aid=53427

[2] أماني قنديل، **عملية التحول الديمقراطي في مصر**، دار الأمين، القاهرة، 1995، ص 27.

2 : النقابات المهنية والعمالية :

يضم المجتمع المدني تشكيلات عديدة منها النقابات العمالية والمهنية واتحادات رجال الأعمال واتحادات الفلاحين والجمعيات الأهلية والخيرية وغيرها من التنظيمات يقوم بعضها من أجل دافع فئوي خاص، وتشكل قطبا قائما بذاته وسلطة اجتماعية في مواجهة السلطة تستوعب في أهدافها المطالب المشتركة، وتحتل حيزا اجتماعيا واسعا، وسندا أساسيا في سياسات الحكومة الاقتصادية والإجتماعية التي تمثل جزءا كبيرا من مصالح أعضائها، وهي بذلك ركيزة أساسية في المجتمع المدني وأكبر فضاء خارج هياكل الدولة لكونها حركة مؤطرة لمجمل القوى الإجتماعية لتحكمها في العملية الإنتاجية، وتتمتع ببعد إقليمي وبعلاقات خارجية مع التنظيمات المماثلة على الصعيد العالمي مما يزيدها قوة ودعما[1].

وتشكل النقابة روح المجتمع المدني والإطار المنظم للطبقة العاملة في ضل غياب العمل السياسي المنظم على المستوى الحزبي، إلا أنها لا تنهض بالممارسة السياسية على وجهها الحقيقي[2]. حيث تستند في تعيين حدودها إلى المتغيرات المهنية والاقتصادية، انطلاقا من موقعها، وتشكل تكتلات في مواجهة سياسة الحكومة وفق استراتيجيات محددة تفترض استخدام وسائل ضغط لإقامة علاقة مستقلة عن الحكومة في إطار تحقيق العدالة الإجتماعية والمحافظة على الحقوق المكتسبة[3].

وإذا كانت النقابات العمالية قد شكلت في المجتمعات الغربية أهم أسس المجتمع المدني التي تقوي الأنظمة الديمقراطية، فقد شكلت هي الأخرى في المرحلة الأخيرة أهمية قصوى البلدان العربية حيث دعت من خلال أهدافها إلى المزيد من الاهتمام بالحريات النقابية خاصة في ظل السياسة الاقتصادية الجديدة التي عرفتها المنطقة العربية (إعادة الهيكلة) التي تبعها تردي الوضعية الإجتماعية للعمال وإهدار

---

[1] إبراهيم حسن توفيق، **النظم السياسية العربية:الاتجاهات الحديثة في دراستها**، ط1بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2005، ص 170.

[2] الصبيحي، أحمد شكر، مرجع سابق، ص 103.

[3] غسان صليبي، "**النقابات المالية في مواجهة التحولات العالمية**"في المجتمع المدني العربي والتحدي الديمقراطي، مرجع سابق، ص ص214-215.

لحقوقهم ما جعل النقابات تفرض منطقا جديدا على الحكومة بإعطائها الفرصة في صناعة السياسات العامة كشريك اجتماعي واقتصادي[1].

وجعلت التطورات العالمية الممارسة النقابية تتعدى مرحلة الدفاع عن تلك الحقوق التي هددتها تلك التطورات، وجعلت آليات الدفاع وشروطها القانونية الديمقراطية تتقدم على المطالب النقابية المنحصرة في الدخل والظروف المعيشية وأثبتت قدرتها على لعب دور حاسم في الدفع نحو إصلاحات سياسية خاصة عند تقهقر دور الأحزاب السياسية في بعض الدول العربية[2]. وفي الجزائر تعتبر النقابة من أقوى مؤسسات المجتمع المدني لتمتعها بإطار قانوني ينظمها في كافة الدساتير الجزائرية، خاصة في دستور 1989 الذي حررها من كل وصاية سياسية وحزبية.

فتوفر عنصر حماية العمل النقابي الذي تكلفه التشريعات المختلفة شكل حافزا للنقابة لتكون المعارضة منظمة وبطريقة سلمية، فمن خصوصية النقابات أنها لا تهدف للوصول إلى السلطة مثل الأحزاب السياسية، إلا أنها تضم المهنيين من داخل وخارج الأحزاب السياسية، وهي بذلك حركة مؤطرة لكل الفئات الإجتماعية، إضافة إلى أن الرابطة المهنية تلعب دورا مهما في تعزيز الشعور بالمواطنة واحتواء الانقسامات في البيئة الإجتماعية[3]. على أساس أن المجتمع ليس وحدة متجانسة تتميز بالاستقرار والتجانس، وشكل لدى الأفراد قابلية للعمل التطوعي وتعطيهم هامشا من الحرية لإبداء آرائهم والتعبير عن مصالحهم بالطرق السلمية دون اللجوء إلى الوسائل الأخرى طالما أن المساحة موجودة عبر هذه القنوات.

---

[1] كمال عباس، "**الحركة العمالية المصرية والتحدي الديمقراطي**"، في المجتمع المدني العربي والتحدي الديمقراطي ، مرجع سابق، ص 217.

[2] عزمي بشارة، **المجتمع المدني (دراسة نقدية)**، مرجع سابق، ص ص 270-271.

[3] الصبيحي، أحمد شكري، مرجع سابق ص ص 103-104.

إلا أن الواقع فرض نفسه بقوة جعل من هذه المنظمات محل صراع سياسي باستغلال صفتها المهنية كواجهة لممارسة العمل السياسي، نتيجة لتبعيتها لجهات خارجية (السلطة، الأحزاب السياسية) انعكس على مستوى أداءها وأهدافها التنظيمية .

3 : الجمعيات والاتحادات:

تعد من أهم تشكيلات المجتمع المدني وتشير في مجملها إلى دور مجموعة من الفاعلين في العملية التنموية تعبر عن فكرة مشتركة ضمن حدود واضحة وفقا للمتغيرات الاقتصادية والإجتماعية والسياسية والثقافية في إطار الاستجابة لاحتياجات المجتمع، وتمتاز بالشفافية وبهيكلة تنظيمية[1]. ومستقلة ينشئها الأفراد في المجتمعات الديمقراطية يساعدون عن طريقها الحكومة عن طريق مشاركتها في تقديم الخدمات في المجالات المختلفة التي تهتم بها خاصة مجالات الرعاية، ويمكن أن تقوم بأعمال أخرى خارجة عن سيطرتها.

وتعتبر نواة رئيسية للتنظيم الإجتماعي لتنوع اختصاصاتها ومساهماتها في مجمل النشاطات التي تمس المجتمع، ومن بين وظائفها المهمة أنها تنشر مبدأ التطوع الذي ينصرف لكل أنواع الأنشطة الإجتماعية والخدمات الإنسانية بين الطابع الخيري والإنساني وبين التي تهتم بشرائح اجتماعية محددة (الشباب، المرأة، المسنين، المعوقين...) ويساهم البعض منها في معالجة قضايا السياسة العامة سعيا لتحقيق الحكم الرشيد بحثا عن آليات لترسيخ الديمقراطية، من خلال مساعي التحول الديمقراطي والتغير الإجتماعي.

وأضحت بذلك من الحركات الإجتماعية الفاعلة لما لها من دور في العلاقات التكاملية مع منظمات المجتمع المدني الأخرى، ولما تضطلع به من مسؤوليات متزايدة، واكتسب دورها سلطة على المستويين الوطني والعالمي، جعل البعض يطلق عليها الثورة التنظيمية العالمية (Global Association

[1] مارتينا فيشر، **المجتمع المدني ومعالجة النزاعات:التجاذبات والإمكانيات والتحديات**، مركز بحوث برغهوف للإدارة البناءة للنزاعات. ترجمة: يوسف حجازي. 2009، ص4. Www/berghof-handbook. net

Revolution) التي واكبت إعادة تحديد دورها في خطاب التنمية، والنظر إليها على أنها تمثل مقترباً حقيقياً لتمثيل الجماعات المهمشة[1].

تزامن بروزها مع الإطاحة بالخطاب الكلاسيكي التنموي الذي لم يعد محصورا في مؤشرات كمية وتقنية فحسب[2]. وتشكل نمطا جديدا من المشاركة وإحدى هياكل الإدماج السياسي والإجتماعي، وسلطة مضادة تضمن لمختلف لقوى السياسية والإجتماعية قنوات المشاركة والتعبير والدفاع عن مصالح الأفراد المشمولين بأنشطتها، أو عن المصالح العامة في نطاقها الأوسع.

وكانت هذه المؤسسات في الماضي خيرية الطابع تقوم على الرابطة الأهلية في ظل غياب منظومة واضحة من الحقوق والواجبات، أما في المرحلة الراهنة وفي ظل التغيرات الجديدة الحاصلة التي أدت إلى عجز المؤسسات التقليدية عن استيعابها بدأت تتراجع أشكال الفعل السياسي التقليدية، مقابل بروز اتجاه يميل نحو المبادرات الجماعية والإدماج في حركة المجتمع حول قضايا محددة[3]. فإنها امتازت بتجاوزها للعمل الخيري باتجاه التأثير في سياسات الدولة في مجالات جزئية[4]. لارتباطها بمفاهيم ومقولات مغايرة لما كان في السابق"حقوق الإنسان، حرية التعبير والمواطنة المشاركة السياسية. . .

وهو جيل أعطى للمجتمع المدني دفعا جديدا اعتمد على اقترابات أكثر استمرارية أثرت على مخرجات السياسة العامة وطرحت بدائل حول السياسة التنموية ذات علاقة بالبيئة الإجتماعية والثقافية[5]. عبّرت على الرغم من نخبويتها عن محاولة مراجعة القضايا خارج إطار الدولة، مثل جمعيات حقوق الإنسان التي تقوم على الكشف عن الانتهاكات المختلفة والتي باتت أكثر انتشارا في المرحلة الأخيرة.

---

[1] هويدا ، عدلي، مرجع سابق، ص3.

[2] زياد عبد الصمد، **"المجتمع المدني وتحديات التنمية والديمقراطية في عالم متغير"** في المجتمع المدني العربي والتحدي الديمقراطي، مرجع سابق، ص 150.

[3] أماني، قنديل، **عملية التحول الديمقراطي في مصر**، مرجع سابق، ص68.

[4] عزمي بشارة، **المجتمع المدني (دراسة نقدية)**، مرجع سابق، ص 270.

[5] لطيفة إبراهيم خضر، **الديمقراطية بين الحقيقة والوهم**، سلسلة عالم الكتب، 2006، القاهرة، ص 198.

والتجربة الميدانية والممارسة الديمقراطية لهذه المنظمات جعلت منها وعاءا للحرية التي يسعى المجتمع المدني لنشرها، وأصبحت وسيلة لتشجيع التطوع وتعزيز فرص المشاركة على مستوى القاعدة، وهي بذلك تخدم عددا من الوظائف الهامة في المجتمع، وبالتالي تقوم بتكريس عملية التحول الديمقراطي بتشكيلها نمط من التنظيم الإجتماعي والسياسي والثقافي الذي يعبر من خلاله الفرد عن مقوماته في إطار الدفاع عن القضايا المهمة.

وفي المنطقة العربية تشكل الجمعيات العمود الفقري للمجتمع المدني التي شهدت صحوة ملحوظة في الأخيرة ونمو غير مسبوق في تأسيسها نتاجا لمتغيرات عديدة سياسية واقتصادية واجتماعية منها الترويج لقيم ثقافية ومبادئ إنسانية وقانونية على المستوى الدولي، وتبلورت في شكل قوى اجتماعية وسياسية جديدة حاولت أن تقود العمل المنظم وتشغل بذلك الفراغ الذي أحدثه تراجع الأحزاب السياسية.

2 : خصائص المجتمع المدني:

تعكس مؤسسات المجتمع المدني فضاءً واسعا للحريات التي يتم من خلالها التعبير عن حاجات ومتطلبات المجتمع الثقافية والإجتماعية، كما تبرز أهمية الحراك الثقافي والسياسي والإجتماعي السائد في المجتمع الذي يعمل على زيادة هامش الحريات الأساسية والحد من النزعة التسلطية بفضل التفاعل المتواصل للمؤسسات التي تنسجم مع التوجه الديمقراطي والتعاريف السابقة تؤكد على أربعة خصائص ضرورية للمجتمع المدني من خلالها يمكن تحديد مدى التطور الذي بلغته أي منظمة:

1. 2: **القدرة على التكيف:** ويعني قدرةَ مؤسسات المجتمع المدني على مواجهة التغييرات البيئية الخارجية والداخلية من خلال التكيف مع التطورات الحاصلة في البيئة الإجتماعية والسياسية والتي تتفاعل فيها، وكلما كانت القدرة على التكيف عالية كلما كانت هذه المؤسسات أكثر فعالية والعكس يؤدي إلى الفشل في تحقيق الأدوار ومن ثمة القضاء عليها، وتوجد مجموعة من المؤشرات تثبت قدرة هذه المؤسسات على التكيف[1]:

أ/ التكيف الزمني: وتعني القدرة التكيف لمرحلة زمنية طويلة، والتي تزيد من درجة مؤسسيته.

ب/التكيف الجيلي: وهي قدرة المؤسسة على الاستمرار مع مجموعة من الزعماء في قيادتها، وقدرتها على التغلب على مشكلة الخلافة سلميا.

ج/ التكيف الوظيفي: قدرة المؤسسة على القيام بتعديلات في مجمل أنشطتها للقدرة على التكيف مع الظروف المستجدة أي كلما كان مستوى التكيف عالياً، كان مستوى المأسسة عالياً.

[1] الصبيحي، أحمد شكر، مرجع سابق، ص ص 32-33.

2. 2: **الاستقلال**: هو مجتمع مستقل إلى حد بعيد عن الإشراف المباشر للدولة[1]. وتعتبر الاستقلالية من أهم شروط فاعليته، بما تعنيه من وجود حدود واضحة لتدخل الدولة مما يمكن للمؤسسة العمل دون الخضوع لغيرها من المؤسسات أو الجماعات أو الأفراد، ويتسع مجال حركتها الحرة، لأن الطرف المسيطر يسهل عليه توجيه نشاطها الذي يتفق مع رؤيته[2]. والاستقلالية بذلك تجسد شرط السلطة المدنية التي تتأسس وفقها علاقات اجتماعية متميزة تعزز حريتها وتعطي لسلطتها قيمة ذاتية تمكنه من لعب دور الوسيط بين الدولة والمجتمع ويصبح الفرد من خلال هذه العلاقة مواطن ينتمي إلى مؤسسة توفر له قدرا من الحماية.

وتتجسد هذه الاستقلالية عن الدولة من خلال:

أ/ ظروف نشأة مؤسسات المجتمع المدني وحدود تدخل الدولة في ذلك[3].

ب/ الإستقلال المالي: تشكل الموارد التي تمتلكها المؤسسات المكونة للمجتمع المدني من أهم متطلبات قيامها بأدوارها السياسية والإجتماعية وإدارة علاقتها بالدولة بما يكون ضامنا لاستقلاليتها في مواجهتها، وسوءا كانت هذه الموارد ذاتية (اشتراكات الأعضاء وتبرعاتهم) أو من أطراف خارجية فإنها تشكل مانعا للمؤسسة من سيطرة الدولة، أما إذا كانت مصادر التمويل التي توجه أنشطتها وأهدافها من طرف الدولة فإنها ستفقد المغزى من وجودها.

ج/الإستقلال الإداري والتنظيمي: وهو الاستقلال الكلي عن الأجهزة الإدارية التابعة للدولة في تسيير الشؤون الداخلية طبقا للقوانين واللوائح الداخلية. وهذه الاستقلالية تتعزز من خلال[4]:

---

[1] الحبيب الجنحاني، مرجع سابق، ص 33.

[2] حسن توفيق إبراهيم، مرجع سابق، ص 185.

[3] الصبيحي، أحمد شكر، مرجع سابق،ص 35.

[4] المرجع السابق، ص 36.

– تفعيل أسس الاتصال بين مستويات المؤسسة.

– تقوية قواعد التضامن والتكافل كأولوية لمكونات منظمات المجتمع المدني.

– التأسيس لقواعد الممارسة الداخلية مما يضمن الاستمرارية.

3. 2:**التعقد:** يقصد بذلك تعدد الوحدات داخل المؤسسة، بمعنى تعدد هيئاتها التنظيمية، وكلما زادت قوة وتنوع الوحدات الفرعية، زادت فرص تكيّفه، وتعكس قدراً من التخصص الوظيفي وهو شرط لاستمرارها[1]. ووجود مستويات تراتبية داخلها وانتشارها الجغرافي على أوسع نطاق ممكن داخل المجتمع الذي تمارس نشاطها من خلاله، كلما ازدادت قدرة المؤسسة على ضمان ولاءات أعضائها أدى إلى إمكانية الحفاظ على وجودها.

4. 2:**التجانس:** ويقصد به عدم وجود صراعات داخل المؤسسة تؤثر في ممارستها لنشاطها وكلما كانت الانقسامات بين الأجنحة والقيادات داخل المؤسسة المدنية إلى أسباب عقائدية تتعلق بنشاط المؤسسة وكانت طريقة حل الصراعات سلمية كان هذا دليلا على تطور المؤسسة، وعلى العكس كلما كان مرد الانقسامات إلى أسباب شخصية، وكانت طريقة حل الصراعات عنيفة كان هذا دليلا على تخلف المؤسسة، كما يعني التجانس درجةَ الرضا أو الاتفاق بين أعضاء المؤسسة، وكلما ازداد التنظيم تماسكاً، ارتفع مستوى أداء المؤسسات والعكس صحيح[2].

ومن خلال هذه الخصائص يمكن اعتبار مؤسسات المجتمع المدني على أنها الحيز المستقل والبعيد عن إشراف مؤسسات الدولة وأجهزتها من خلال ما تتمتع به من استقلالية، والتنظيم الحر التلقائي وروح المبادرة الفردية والجماعية من أجل خدمة المصالح العامة.

---

[1] رفيق المصري، **الدين والسياسة والديمقراطية**، مركز حقوق الإنسان والمشاركة الديمقراطية –شمس– 2007، ص 40.

[2] المرجع السابق، نفس الصفحة.

3 : وظائف المجتمع المدني :

مثلما تعددت مكونات وخصائص مفهوم المجتمع المدني فإن وظائفه تعددت أيضا بوصفه ساحة الصراع تستطيع تنظيماته المختلفة إرساء هيمنة مضادة تمكنها من توسيع نطاقها في المجتمع وتوسيع تأثير حركيتها بخلق آليات لتطوير الممارسة الديمقراطية داخل المجتمع.

1.1: **تحقيق المواطنة:** ويشكل مفهوم المواطنة إحدى مقولات المجتمع المدني الذي لا يقبل تصنيفها إلى مستويات، ذلك أن المواطن في المجتمع المدني يتمتع بامتيازين، أولهما: الأهلية إذا ما وصل إلى سن الرشد(المحدد من طرف الدولة) والغرض منها تنظيم وتفعيل مشاركة الناس في مواجهة السياسات العامة التي تؤثر في معيشتهم[1]. والثانية : الحماية التي تكفلها الدولة له في الداخل و الخارج.

وتباشر منظمات المجتمع المدني أنشطتها بالتأثير على السياسات العامة التي ترافق مع ظهور مفاهيم جديدة مثل "حقوق الإنسان، الديمقراطية.. التعددية) عكس بصورة واضحة دورها في عملية التحول الديمقراطي بترسيخها لقيم ومفاهيم تمارس من خلالها بلورة ثقافة المواطنة، الذي يعد احد ابرز قضايا الجدل السياسي في المجتمع وارتباطه بالتحول الديمقراطي حيث يصعب ممارسة حقوق المواطنة دون رسوخ ثقافة المواطنة في الوعي الإجتماعي العام بتدعيمها لممارسة الحقوق والواجبات ورصد مختلف الانتهاكات في مجال حقوق الإنسان.

ويعتبر مفهوم المواطنة مفهوما زائفا في النظم الاستبدادية لأنه لا يمثل أي بعد حقوقي أو سياسي في الممارسة الإجتماعية، أما في المجتمعات التي تنطوي على مناخ للحرية فإن مؤسسات المجتمع المدني تعمل تنشئة الفرد وفق القيم المحورية للسياق الإجتماعي، وغرس قيمة الإنتماء لوحدة التنظيم بأن يعايش الإنسان مجتمعه تعايشا ايجابيا في أي موقع أو مكان. من خلال مفاهيم، المساواة ، الحرية ، الإنصاف المشاركة التي تشكل المعاني الضابطة للتفاعل الإجتماعي، ويقاس مدى فاعلية المجتمع المدني من خلال

[1] شكر، عبد الغفار، **نشأة وتطور المجتمع المدني:مكوناته وإطاره التنظيمي**، مرجع سابق، ص12.

قدرته على غرس مثل هذه القيم التي من خلالها يتجاوز الفرد المرجعيات التقليدية، ووسيط تعبوي بين الفرد والمجتمع والدولة عن طريق خلق آليات تمكن الأفراد من الاندماج.

2.1 : التنشئة والمشاركة السياسية :

يتم من خلال مؤسسات المجتمع المدني بلورة مواقف جماعية حول القضايا والتحديات التي تواجه أعضاءها وتمكنهم من التحرك جماعيا لحل مشاكلهم وضمان مصالحهم على أساس المواقف الجماعية، وتعكس هذه الوظيفة مدى قدرة المجتمع المدني على الإسهام في عملية بناء المجتمع أو إعادة بناءه من خلال غرس مجموعة من القيم والمبادئ، فعلى الرغم من عدم سعيها للسلطة فإنها تضطلع بدور سياسي بارز يتمثل في تنمية ثقافة المشاركة وتربية المواطنين وإكسابهم خبرة الممارسة الديمقراطية، ذلك أن وجود ثقافة سياسية ناضجة في المجتمع تحافظ على شكل الشكل الدولة ونظامها السياسي، من خلال المساهمة في العديد من الأنشطة في السياسات الإجتماعية و التربوية، والثقافية والإعلامية، والقانونية.

وفي إطار دعم العملية السياسية والتحول الديمقراطي تعمل مؤسسات المجتمع المدني المختلفة على تثقيف المواطنين على الحقوق السياسية تهدف إلى جعل الفرد واعيا بطبيعة المجال السياسي كالتصويت،الانتحاب والترشح للمناصب السياسية والتعريف بالمفاهيم الدستورية والانتخابية والحقوق العامة، يدخل الفرد من خلالها في شبكة جديدة من العلاقات ويقومون بخدمة احتياجاتهم من خلال ممارسته مهام وأنشطة متعددة يتعلم من خلالها التفكير العقلاني في أسس الحوار واكتساب المهارات سلوكية معينة تجعلهم أكثر انسجاما مع مجتمعهم من جهة، ومن جهة ثانية لتوضيح علاقته بالدولة.

ولن يكون ذلك إلا من خلال وجود قنوات تمكن من التأثير باتجاه العلاقة السوية بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني، وعليه فان التنشئة السياسية تقوم على تعميق المفاهيم الجديدة في وعي الأفراد والمجتمع من اجل تكامل بين البناء السياسي ومنظومة القيم الثقافية الداعمة له، والتي تعكس التوجهات المتنوعة للأفراد تبعا لتنوع ثقافاتهم وقيمهم[1].من خلال مؤسساتها المختلفة،نقابات جمعيات،

[1] لطيفة إبراهيم خضر، مرجع سابق، ص 164.

منظمات، مراكز بحث أحزاب، وسائل الإعلام ... يقوم كل منها بادوار في مجال تنمية الوعي السياسي والإجتماعي لخلق ثقافة سياسية.

إضافة إلى مجموعة من القيم تساهم في بناء المجتمع كالتعاون، التضامن، وتعلم أسس المشاركة السياسية من خلال تنمية الوعي بالقضايا التي تنشأ في المحيط الإجتماعي بما يساهم في تشكيل ثقافة ديمقراطية تنعكس على مواقفهم وأرائهم تجاه قضية معينة ضمن قواعد وأطر سياسية موضوعية تقوم بمهمة الرقابة على سلوك السلطة الحاكمة في المجتمع[1]. كما تعزز ثقة الأفراد بأنفسهم كذوات فاعلة في تشكيل رأي عام مستعد لتحمل العديد من المسؤوليات الإجتماعية إلى جانب المؤسسات الحكومية إضافة إلى غرس قيم أخرى كاحترام الرأي الآخر والمسؤولية والتنظيم والتعدد والاختلاف في الإطار القانوني ، تخلق لدى الفرد قناعة بأهمية الثقافة المدنية وتصبح كسلوك ممارس وأسلوبا للحياة.

ولا تتحد الحياة الديمقراطية في المؤسسات السياسية فحسب، بل تفترض حوارا دائما بين الرأي العام والدولة، ولا تقتصر المشاركة السياسية على المواعيد الانتخابية بل السعي الدائم للمشاركة في النقاشات العمومية حول مختلف القرارات السياسية يكون من خلالها الرأي العام سلطة نقد دائمة حيث يقوم ممثلو المجتمع المدني بدور بالغ الأهمية في التعبئة الإجتماعية.

هذا التطور ي تنظيم حركية المؤسسات المدنية من شأنها توفير قيادات وإعادة تأهيلها داخل النقابات والجمعيات كمصدر متجدد لإمداد المجتمع بمضامين تجتذب المواطنين إلى عضويتها وتمكنهم من اكتشاف قدراتهم من خلال النشاط الجماعي وتوفر لهم سبل ممارسة القيادة من خلال المسؤوليات الموكلة إليهم.

[1] ناجي الغزي، دور مؤسسات المجتمع المدني في التنشئة السياسية، تصفح الموقع يوم:2010/07/06
http://www.inciraq.com

3. 1 : ترسيخ المبادئ الديمقراطية

تقوم مؤسسات المجتمع المدني على إشاعة ثقافة مدنية ترسي في المجتمع احترام قيم النزوع للعمل الطوعي والعمل الجماعي ، وقبول الاختلاف والتنوع بين الذات والآخر وإدارة الخلاف بوسائل سلمية في ضوء قيم الاحترام والتسامح والتعاون والصراع السلمي مع الالتزام بالمحاسبة العامة والشفافية، وما يترتب على ذلك من تأكيد المبادرة الذاتية وثقافة بناء المؤسسات وهذه القيم في مجملها هي قيم الديمقراطية.

وتعد منظمات المجتمع المدني أداة للمبادرة الفردية المعبرة عن الإرادة الحرة والمشاركة الإيجابية النابعة من التطوع، وليس التعبئة الإجبارية،حيث تعمل الثقافة الديمقراطية على التنسيق بين المؤسسات السياسية والمجتمع المدني، ويقوم الدستور بتحديد قواعد الممارسة السياسية للسلطة (الشرعية السياسية) من خلال المراقبة المستمرة لممارسات السلطة، ويتضمن ترسيخ الديمقراطية وجود مجتمع مدني فاعل يضمن استمراريتها بما يشكله من مؤسسات تكرس مصداقية الدولة من جهة، ومن جهة ثانية التصدي لممارسات السلطة في مجتمع تتوافر فيه حرية توعية أفراد، والمجتمع بحقوقهم بالنظر إليها كمنظومة اجتماعية متكاملة(الحقوق المدنية والسياسية، الإجتماعية والإقتصادية والثقافية) تعبر في مضمونها عن جوهر العمل الإنمائي الهادف إلي تحقيق رفاهية الإنسان وعليه فنجاح أي حكومة تجاه مجتمعها مرهون بما تحققه من انجازات و ما توفره من خدمات وما تحققه من حريات.

وتتيح مؤسسات المجتمع المدني الفرصة لجميع القطاعات الإجتماعية في للتأثير في السياسات العامة، بما فيها الفئات المهمشة والأقليات، وهي بذلك تسعى لإشاعة شعور بالفاعلية السياسية، من خلال إيصال مطالب المجتمع المتنوعة التي تعبر مقياسا لنجاح أي قرار سياسي أو اقتصادي.

4.1 : تعزيز الثقافة السلمية:

يتشكل الفكر المدني من تبني الثقافة السلمية والإلتزام بجملة من القيم – إحترام حقوق الإنسان، ونبذ التطرف كأداة للتغيير، وتحقيق العدالة والمساواة بين جميع أفراد المجتمع والتضامن، ونشر ثقافة التسامح والاعتراف بالآخر كمنظور إنساني وأخلاقي[1].والتصدي لمظاهر التميز – ذلك أن هدف المجتمع المدني هو معالجة المشكلات التي يعاني منها الأفراد في ظل عجز الدولة عن تحقيق ذلك ويشكل بذلك عنصرا واقيا للمجتمع من الصراع والتفكك وأداة هامة لتحقيق الاندماج الإجتماعي وتلعب وسائل الإعلام دورا محوريا في هذه المسألة من خلال التوفيق مع المبادئ الديمقراطية على خلق حس نقدي في إطار القواعد الناظمة للحياة العامة لإدراك مشاكل المحيط الإجتماعي والقدرة على طرحها لاكتساب ثقافة حقوقية[2].

5.1 : وسيط بين الدولة والمجتمع :

تتحدد طبيعة المجتمع المدني في النهوض بدور الوسيط بين المجتمع والدولة ضمن مجال تدخل الجمعية، وتقوم على منع تمدد الدولة خارج الأطر القانونية والصلاحيات الدستورية بالقضاء على المظاهر الإستبدادية، ويمنح من خلالها الفرد من خلال دفع مطالبه بواسطة مؤسسات المجتمع المدني المستقلة عن الدولة دورا فاعلا، على اعتبار أن تنظيمات المجتمع المدني تقوم على ملأ المجال العام بين الحكام والجماهير.

وتشكل هذه المنظمات سبل وقنوات للاتصال ونقل الأهداف والرغبات، وهناك من يعتبر أن هذه المنظمات عبارة عن جماعات ضغط تتحرك في إطار التأثير والضغط للحصول على مكاسب معينة (وضع قوانين وتشريعات بهدف تحقيق التوافق بين الدولة والجماعات المكونة للمجتمع المدني) وتتبني كذلك وظيفة تنظيمية لترتيب المطالب الإجتماعية.

---

[1] كريم أبو حلاوة، مرجع سابق، ص 116.

[2] بسام عبد الرحمان الجرايدة، **الإعلام وقضايا حقوق الإنسان**، دار أسامة للنشر والتوزيع، ط 1، الأردن، عمان، 2012، ص 210.

6.1 : خدمة الصالح العام:

نشأ المجتمع المدني لخدمة المصالح العامة من خلال الإهتمام بقضايا الفئات الإجتماعية المختلفة والعمل على تقديم الخدمات خاصة في المجتمعات التي تعاني العديد من الاختلافات مثل المساهمة في تنمية قيم المواطنة وترسيخ مقومات الهوية الوطنية ، الدفاع عن حقوق الإنسان ومحاربة الفقر الاهتمام بقضايا الشباب والمرأة ...الخ، دون أن تكون تلك الأهداف بغرض تحقيق مصلحة ذاتية (ربحية) .

وهذه الجماعات يربطها أصل مشترك أو مصلحة مشتركة أو هدف مشترك لتحقيق غاية معينة عن طريق التنظيم الذي يستوعب حركتها وهذه الأهداف والمصالح يصعب حصرها أو الإحاطة بها لأنها متعلقة بما يطرأ في مجال السياسة والأوضاع الإجتماعية و الإقتصادية، وهذه المصالح لا تنصرف إلى ما هو مادي ولكنها تتمثل في التواجد المعنوي النابع من التطوعية والإرادة الذاتية ومعنى ذلك أن هذه المؤسسات هي فكرة مجردة وليست فكرة شخصية.

7.1 : التنمية الشاملة :

بدأت المنظمات الدولية المهتمة بالتنمية منذ مرحلة قريبة تؤكد على معنى جديد يؤكد على التغيير والتطوير، هو التنمية بالمشاركة على أساس أن تجارب التنمية العديدة قد أصابها الفشل لأنها تم فرضها من جانب الحكومة دون إشراك منظمات المجتمع المدني فيها الضامن لتحقيق نجاحها فمشكلة التنمية لا يكمن في نقص الموارد الأولية بقدر بل في كيفية استغلالها، والمتوقفة على نوعية الموارد البشرية، ومنه تكون الحاجة إلى منظمات المجتمع المدني التي تسعى إلى تنمية وتطوير المهارات والقدرات الفردية فظلا عن كونها تشرف على عملية توضيح والإشراف على العملية التنموية إلى جانب الدولة، وهي بذلك شريك للدور الحكومي في تنفيذ برامج وخطط التنمية الشاملة بمختلف جوانبها الإقتصادية والإجتماعية والثقافية والبشرية .

8.1 :عدم اللجوء إلى العنف:

تستعمل منظمات المجتمع المدني الوسائل السلمية للاحتجاج على سياسات الحكومة من خلال إبداء معارضتها عن طريق رفع مطالبها وملاحظاتها، بإتباع سياسة الحوار والإتجاه نحو مختلف وسائل الإعلام لتوضيح مواقفها كما يمكنها اللجوء إلى التظاهر السلمي، ولا يمكنها اللجوء إلى العنف لان المجتمع المدني يساهم في تهذيب السلوك العام والتعبئة لخدمة الصالح العام ويعمل كذلك على نشر قيم التسامح والتعاون والتنافس والصراع السلمي كأرضية لتجاوز عوامل العنف والتعصب في المجتمع[1].

9.1 : عدم السعي للوصول إلى السلطة :

تتميز مؤسسات المجتمع المدني عن الأحزاب السياسية التي من طبيعتها أن تعمل للوصول إلى الحكم، وتتنافس في الاجتهادات والبرامج التي تهم مختلف مجالات الشأن العام، التي تقوم بعرضها على الرأي العام لنيل ثقته، والوصول بالتالي إلى الحكومة لتنفيذ تلك البرامج، وعلى الرغم من كون أنشطة وأهداف منظمات المجتمع المدني لا تبتعد كثيرا عن مجالات الشأن العام، وأن البعض منها يشكل أحيانا قوة ضاغطة على السلطات العمومية، خاصة المنظمات الحقوقية التي تقوم بانتقاد وفضح الانتهاكات المختلفة في مجال حقوق الإنسان، إلا إنها لا تسعى من خلال ذلك للوصول إلى السلطة[2].

---

[1] كريم أبو حلاوة، مرجع سابق، ص 116

[2] عبد القادر العلمي، مرجع سابق: http://www.elalami.net

الفصل الثالث:

جذور تشكل المجتمع المدني في الجزائر وعلاقته بالدولة

أولا: الإرهاصات الأولى لتشكل المجتمع المدني

ثانيا: المجتمع المدني والممارسة السياسية في ظل مرحلة بناء الدولة

ثالثا: طبيعة النظام السياسي في الجزائر

أولا:الإرهاصات الأولى لتشكل المجتمع المدني

شكلت الظروف الإجتماعية والثقافية والإقتصادية المحيطة على توجهات العمل الأهلي في المراحل التاريخية المختلفة التي مر بها المجتمع الجزائري، وكان للقيّم الروحية *تأثيرا كبيرا على أهدافه مجسدا في الأعمال الخيرية "نظام الوقف" كإحدى الصيغ التي ابتكرها المسلمون لتكريس قيم التكافل الإجتماعي، والتعليم والتربية والعمل الإنساني، ما جعل المنظمات الأهلية سابقة في تشكيلها على تنظيمات المجتمع المدني، حيث خلقت الانسجام بين الفئات الإجتماعية مشكلة بذلك حلقة ربط بين المجتمع والدولة على اعتبار أن المجتمع المدني شبكة من الجمعيات النشطة تتقاطع مع التنظيمات الأهلية في الاستقلالية عن الدولة، والنشأة النابعة من الإرادة الحرة للأفراد لتحقيق جملة من المصالح بتنظيم الأفراد للمشاركة في تحسين الحياة العامة.

ودّلت مجموعة من المعالم التي امتازت بها الدولة الجزائرية في تلك الفترة –الحدود الجغرافية القانون ينظم الحياة العامة، أنظمة اقتصادية، اجتماعية، ثقافية، علاقات دبلوماسية – على مميزات الدولة العصرية التي تبلورت في تلك الحقبة التي أكسبتها اعترافا رسميا إقليميا ودوليا[1]. إضافة إلى الجهود التنظيمية الجديدة التي امتزجت بالتنظيمات السابقة، فرض لها موقعا سياسيا جعل من علاقة الإرتباط مع الدولة العثمانية شكلية، حيث تجسدت فكرة السيادة الحدودية للدولة بإنشاء إدارة محلية مستقلة والإعتراف بالحماية– **أيالة الجزائر**– في دولة الأمير عبد القادر التي تكونت كتنظيم أولي أرست من خلاله القواعد التأسيسية للدولة الجزائرية الحديثة(التنظيم السياسي والعسكري)* وكرد فعل على الإحتلال الفرنسي.

---

* شكلت القبائل المرابطية المتدينة قوة نافذة روحيا على المجتمع الجزائري قبل المرحلة العثمانية كدعامة أساسية في توجيه الحكم أزيد من ثلاثة قرون، أنظر إسماعيل قيرة و آخرون، **مستقبل الديمقراطية في الجزائر**، مرجع سابق ص64.

[1] سعد الله بلقاسم، **أبحاث في تاريخ الجزائر** ، القسم الأول، الجزائر، SNED، 1979، ص65.

* يؤكد المؤرخ الألماني"jurisem yonow" أن نظام الحكم في الجزائر بأن مرحلة الدايات لم يكن حكما وراثيا أو ملكيا بل كان نظام جمهوريات عسكرية.أنظر، ناجي عبد النور: **النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية** ، مرجع سابق، ص 89 .

1 – الفترة العثمانية : 1516 – 1830:

عرفت هذه المرحلة مجموعة من المؤسسات التنظيمية المهنية والأهلية إضافة إلى مؤسسة الزوايا التي ساهمت إلى حد كبير في المحافظة على القيم الثقافية للمجتمع كإحدى وسائل السيطرة الإجتماعية في ظل غياب التوجهات السياسية تجاوز في تأثيرها تأثير الدولة[1].ذلك أن التواجد العثماني في الجزائر تمركز في المدن أكثر منه في الأرياف، وعملوا على الاستئثار بالسلطة، حيث انصب اهتمامهم على استتباب الاستقرار السياسي والأمن الداخلي وجمع الضرائب، وهو ما انعكس الدور السياسي للنخب الجزائرية الذي غيب بالموازاة مع منع ظهور منظمات إجتماعية وإقتصادية وثقافية يعبرون من خلالها عن أرائهم ماعدا دور الوساطة الذي عهدوا به لبعض الجهات النافذة في المجتمع.

وهذا الأسلوب الإقصائي استعمل كذلك لاحقا من طرف الإحتلال الفرنسي، الذي اعتمد أسلوب الوساطة حسب الرغبة للتحكم في الوضع الأهلي خاصة في عهد "**كلوزيل ودبوورمون**" وما أنتهجه "**بيجو**" كذلك صاحب فكرة السيطرة على مجتمع الريف بواسطة الطبقة الارستقراطية صاحبة النفوذ هناك[2].

ولتبين طبيعة المجتمع المدني في هذه المرحلة لا بد من التعرض إلى مختلف دعائم الحياة السياسية والإقتصادية والثقافية والإجتماعية التي طبعت تلك المرحلة.

أ/على المستوى الإجتماعي: شكلت القبائل و العشائر الوحدات الإجتماعية القاعدية هيكل المجتمع الجزائري، كما خضعت العلاقات الإجتماعية بين الأفراد وبين الفئات الإجتماعية لنظام الأعراف والتقاليد والعادات السائدة، وتنوعت البيئة الإجتماعية بين نمط حياة حضري ونمط ريفي قبلي خارج نطاق المراكز الحضرية، تميز بوجود تنظيمات متخصصة في تسيير الأحياء تعرف "بالحُومة" تتكون

---

[1] نصر الدين سعيدوني، **دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر** ، سلسلة الدراسات الكبرى، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب ، 1988، ص45.

[2] الطاهر عمري، في: الطاهر سعود، **الجذور التاريخية الإديولوجية للحركة الإسلامية في الجزائر**، (رسالة دكتوراه غير منشورة في علم إجتماع التنمية) كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة قسنطينة، 2009-2010، ص150.

من الأمناء الذين يمثلون الحي لدى السلطات الإدارية التركية، انحصرت مهمتها في التعبير عن المطالب الإجتماعية المختلفة للسكان، وفي الريف كانت تحت سيطرة الأشراف "المرابطين" الذين استمدوا مكانتهم من الدين والنسب إلى السلالة الرفيعة[1].

هذه الوضعية جعلت العلاقة القائمة بين سكان الريف والسلطة قائمة على أساس دعم الأولى للثانية وانعكس بشكل آخر على تكوين المجتمع الجزائري الذي انقسم إلى قبلي طائفي يتكون من الأتراك والكراغلة، الحضر(البلدية) واليهود، والقبائل "الرعية" أو ما يسمى بـ"الأوطان" المحيطة بالمدن، وقبائل المخزن التي تشكل أعوان السلطة في عملية جمع الضرائب، وقبائل الأحلاف التي تتبادل الخدمات والمصالح مع السلطة، والقبائل المستقلة التي تشكل الأحزمة الوقائية للسلطة، والقبائل المستقلة المتواجدة بالمناطق الجبلية، إضافة إلى القبائل البربرية، والقبائل العربية وهم الحضر من الأندلسيون والعرب الأصليين في السهوب والهضاب العليا[2].

وتظهر الممارسات التنظيمية التي تعد بمثابة العرف في المجتمع التقليدي "التويزة" كإحدى أنواع النشاطات التطوعية وأكثر أشكال التضامن، والمتكونة من جماعة صالحة وقوية بناءا على المرجعية الأصلية للهوية الدينية، وتجذرت في الوسط الاجتماعي من خلال قدرتها وحيويتها على تحقيق النفع العام، إضافة إلى التنظيم التقليدي "تاجماعث" الخاصة في منطقة القبائل (والتي لا تزال قائمة إلى يومنا هذا) حيث يتم إختيار ممثليها من الشيوخ والعقلاء الذين يتمتعون بشخصية محترمة يعكسون الوعي الإجتماعي للأفراد والجماعات، والإستجابة إلى المجتمع القروي وطموحاته[3].

---

[1] نصر الدين سعيدوني، مرجع سابق ، ص89.

[2] أحمد بن نعمان ، **فرنسا الأطروحة البربرية في الجزائر**، الخلفيات الأهداف الوسائل البدائل، منشورات دحلب الجزائر، 1991، ص 231.

[3] محمد عبد الرؤوف القاسمي، "**التنظيمات المسجدية**"، في الحركة الجمعوية في الجزائر الواقع والأفاق. cread رقم 2005.13.ص 97.

ب/على المستوى السياسي: تشكل الواقع السياسي في تلك المرحلة من تجاذب فواعل سياسية، طغت عليها العلاقات المصلحية التي تربط مختلف الأطراف حيث يملك كل منها جزء من الشرعية والسلطة والنفوذ في المجتمع، استمد البعض شرعيته من السلطة الدينية(المرابطين والصوفيين)، والآخر من القوة العسكرية(الجيش الإنكشاري ، الرّياس)هذه الأطراف هي السلطة المركزية من جهة والقبائل ممثلة في أرستقراطيتها القبيلة والطرقية من جهة أخرى.

وتراوحت العلاقة بين الطرفين وفقا لصور التعامل بين مختلف القبائل التي يتشكل منها النسيج الإجتماعي، بين التنافس والصراع في حالات السلم، والتحالف المصلحي في حالات التهديدات الخارجية خاصة أثناء الحملات الإسبانية، ثم في مرحلة لاحقة أثناء الاحتلال الفرنسي، حيث قادت معظم الثورات والإنتفاضات حتى نهاية القرن التاسع عشر ممهدة للنشاط الثقافي والإصلاحي للثورة الجزائرية .

تشكل هذا الحكم العسكري من الريّاس بعد أن أصبحت الجزائر مقاطعة شبه مستقلة يقودها "**الداي**" الذي ينتخب محليا من طرف الأتراك في الجزائر كدلالة على إستقلالية القرار السياسي عن الدولة العثمانية، أما الطوائف الحضرية الأخرى شكلت دور الوسيط مع السلطة إضافة إلى العلماء الذين شاركوا بصفة مباشرة في الإدارة التي مثلت النخبة الروحية للمجتمع، أما القاعدة الأساسية للنظام السياسي كانت مشكلة في قبائل "المخزن" كقوة محلية تقوم على فرض سلطة الحكم التركي في الريف، أما باقي القبائل الأخرى كانت علاقاتها متفاوتة.

ويشير دور الوساطة الذي اقتصر على الشيوخ والزعماء عن ضعف المشاركة السياسية للأهالي في تسيير الشؤون العامة، باستثناء الفترات التاريخية التي تميزت بالحكم المحلي (التجربة القصيرة لدولة الأمير عبد القادر) التي تميزت بدور فعال للمجالس العائلية والعشائرية داخل العشيرة ذاتها التي عملت على إدارة شؤون المجتمع القبلي، وعلى الرغم مما أنتجته هذه الوضعية من قطيعة مفروضة على ممارسة الحق السياسي، إلا أنها لم تفقد من بقاء فكرة الولاء الديني للعثمانيين.

ج/على المستوى الإقتصادي:

على الرغم من سياسة المنع المعتمدة من طرف السلطة العثمانية فقد اعتمد الجزائريون في نشاطهم على نوع محدد من التنظيمات (مهنية)، كاستجابة للمتطلبات المحلية التي عرفت تنظيما إجتماعيا محكما وتوزيعا للعمل له قواعده وحدوده، فكل فرقة كانت لها تنظيمها الخاص[1]. مورس من خلاله رقابة على النشاط التجاري (الأسعار والجودة) لغرض حماية المنتوج وتنظيمه وفق المصالح المختلفة للأفراد.

وامتاز الإنتاج الإقتصادي بهيمنة الطابع الزراعي الرعوي، أما النشاطات التجارية والصناعية فكانت مكملة له، تمثلت في الصناعات اليدوية التقليدية التي انتشرت أكثر في المراكز الحضرية أما المناطق الريفية فقد شكلت محور العلاقات الإجتماعية والسياسية في المجتمع من خلال لاعتمادها على عنصر الأرض كقاعدة ينهض عليها الإنتاج المادي .

د/على المستوى الثقافي: ارتبط الجانب الثقافي في هذه المرحلة بالأفراد والعائلات والمؤسسات الخيرية الحرة، حيث انحصرت الحياة الثقافية في المساجد والمدارس كمراكز تربوية تعليمية، وتركت فيها المبادرة الفردية تحت وصاية العلماء في المدن، معتمدة في دخلها على الأحباس كمورد أساسي للإنفاق والتمويل، وفي الأرياف تضطلع بها الزوايا بواسطة المدرّس تحت وصاية شيوخ الزوايا[2].هذه الأخيرة كانت بمثابة مراكز إشعاع ثقافي وتعليمي وتربوي، وتمثل دور مؤسسة الأوقاف في توفير المنشآت الإجتماعية والإقتصادية الثقافية، مثل المدارس، المعاهد والمساجد...إلخ، بينما ظل دور الدولة العثمانية هامشيا، ولم يكن لها أي دخل أو إشراف على الجانب التربوي، حيث لم تكن توجد مؤسسة رسمية تشرف على هذه العملية.

وإذا كانت الدولة العثمانية لم تولي اهتماما خاصا للتعليم فإنها لم تعمد إلى عرقلته حيث بقي مجال التعليم حرا كذلك من سيطرة الدولة، وانظم سكان كل قرية بطرق عفوية وبوسائلهم الخاصة إلى مراكز

---

[1] نور الدين، زمام، **السلطة الحاكمة و الخيارات التنموية بالمجتمع الجزائري** 1962-1998 ، دار الكتاب العربي 2002 ، ص 16.

[2] نصر الدين سعيدوني، مرجع سابق، ص102.

تعليم القرآن والحديث والعلوم الإسلامية، هذا النشاط الإصلاحي كان له دور فيما بعد في توفير عناصر التحصين والمقاومة ضد المحاولات الفرنسية للإدماج التي مثلت التوجه الاستعماري الفرنسي في الجزائر[1].

مثلت هذه المؤسسات في تلك المرحلة صفات المجتمع المدني الحديث انطلاقا من عنصر الإستقلالية عن السلطة السياسية، إلى جانب الإستقلالية المالية، التي منحتها حرية أكثر في زيادة نشاطاتها في الأوساط الإجتماعية، إضافة إلى قوة المبادرة الفردية والجماعية في نشأتها (صفة الطوعية)، والوساطة بين السلطة والأهالي التي اضطلعت بها بعض الفئات الإجتماعية المستقلة.

ويؤكد أبو القاسم سعد الله على أن هذه الفئات شكّلت أداة للوساطة بين الأهالي والسلطة مارست من خلالها نفوذا على المجتمع، وانحصرت بين فئتين(العلماء والمرابطون)الذين احتكروا المجال الديني، وكبار الملاك والتجار الذين احتكروا المجال الإقتصادي، شكلوا ما عرف بـ "الأعيان" [2].إضافة إلى نماذج أخرى من المؤسسات والتنظيمات المتمثلة في رابطات الأولياء الصالحين كمؤسسات تقف على خدمة الأملاك التابعة للتنظيم ومساعدة الفقراء بعوائد هذه المؤسسة، إلى جانب التنظيمات الإجتماعية والثقافية والخيرية المرتبطة بمؤسسات الأوقاف مثل مؤسسة "سبل الخيرات" التي كان نشاطها موجه إلى بناء المساجد، والزوايا والمحافظة عليها وصيانتها والتكفل بالطلبة المتمدرسين، وجمع وتوزيع الصدقات على الفقراء والمساكين.

كل هذه التنظيمات لعبت دورا مهما في تمويل الكثير من الأنشطة التي – تخلّت الدولة عنها– في ظل الظروف السياسية المحيطة التي ميزت تلك المرحلة جعلتها تكتسب مكانة اجتماعية مميزة في المجتمع.

---

[1] حميد خروف، سياسة التنمية في الجزائر "رؤية سوسيولوجية" ، **مجلة الفكر السياسي**، العدد 17 السنة 2002، ص190. أنظر كذلك: إسماعيل قيرة وآخرون ، مستقبل الديمقراطية في الجزائر ، مرجع سابق، ص65.

[2] بلقاسم سعد الله، **الحركة الوطنية الجزائرية 1830–1900** ، بيروت:دار الغرب الإسلامي ، 1992) ط4 ج1، ص 20.

2 : فترة الإحتلال الفرنسي 1830 - 1962 :

مكنت عملية المحاصرة والتجميد في إطار عملية التحديث المفروضة على المجتمع الجزائري في المرحلة الأولى للإحتلال الفرنسي من الإختفاء التدريجي لأغلب التنظيمات التقليدية بسبب سياسة وضع البدائل (التنظيمية والتشريعية) لإنهاء صفة الدولة الجزائرية وجعلها مقاطعة فرنسية، وتجلى ذلك في نتائج القوانين والتشريعات (قانون الأنديجينا[1]) الذي هدف إلى هدم البنية الإجتماعية والثقافية.

وعمدت الهيمنة الاستعمارية إلى سياسة سد المجال السياسي لمنع أي حراك إجتماعي، اضطر التنظيمات الموجودة في دولة **الأمير عبد القادر** للظهور بشكل آخر جسدت خلاله مجتمعا مدنيا (مجلس العشيرة، مجالس القبيلة جمعية العقلاء، الجماعة مجلس القضاة، الزوايا) هذه التنظيمات وجدت لحاجة ملئ الفراغ السياسي الحاصل في هرم السلطة بعد إبعاد رموز السلطة الجزائرية "**الداي حسين**".

هذا الأسلوب الإستعماري كان يتجه إلى الإخضاع المرحلي للمجتمع بصفة متكاملة بعد الإنتهاء من تصفية البنية التحتية التي شكلت أساسا ماديا للمقاومة، وبدأت مرحلة أخرى بتصفية البناء الفوقي بالتأثير على القيم الروحية والرموز الثقافية بتحطيم الأسس التي تقوم عليها البنية الثقافية في تلك المرحلة "الأوقاف" وساعد على نجاح تلك السياسة الاستقرار الذي حصل في الجبهة العسكرية بالقضاء على المقاومة، وتم بذلك الشروع في التأسيس لنسق ثقافي جديد لخدمة المشروع الإستيطاني، وكان بذلك للسياسة الاستيطانية الإقصائية دورا كبيرا في تغييب التنظيمات الإجتماعية في محاولة لإحداث تغييرات على بنية المجتمع.

ومن الأساليب الأخرى التي عمدت إليها كذلك سياسة الإحتلال محاولة نقل نماذج تنظيمات من الوسط الفرنسي وغرسها في الجزائر، منها نموذج جمعية مزارعي الجزائر وهي جمعية أوربية جزائرية تأسست سنة 1840 تملك أسماءا جزائرية لكن بأهداف موجهة لأغراض استعمارية[2].في محاولة لإضعاف

---

[1] للمزيد حول هذا القانون أنظر: صالح فركوس، **الجزائر من ما قبل التاريخ إلى غاية الإستقلال**" المراحل الكبرى "الجزائر، دار العلوم للنشر والتوزيع 2005، ص ص 231. 232 .

[2] أحمد بوكابوس، "**التنظيم الجمعوي والمجتمع المدني** " كراسات **cread**، عدد53 ، 2000، ص49.

التنظيمات التقليدية ومحاصرتها، إلا أن قوة العامل الديني الذي احتل مكانة مرموقة في الأوساط الإجتماعية كان له أثر في تجذر التنظيمات الإجتماعية التي تعذر تحطيمها، وشكلت في المقابل صعوبة في التعامل معها نظرا لميزتها الدينية الإجتماعية.

وشكل استيلاء المعمرين على السلطة سنة 1870 منعرجا مهما بالنسبة للسياسة الإستيطانية بالجزائر معلنة بذلك نهاية الحكم العسكري وبداية الحكم المدني الذي عمل على توسيع نفوذ المستوطنين في الجزائر بعد سقوط نابليون الثالث[1].وزيادة الإضطهاد ومصادرة أملاك الجزائريين أرغم المجتمع للقيام بمقاومة شعبية في عدة مناطق لكنها باءت بالفشل نتيجة عدم التكافؤ العسكري بين الطرفين، وعزز هذا الاختلال في القوة موقف الإدارة الفرنسية التي لجأت إلى اعتماد أساليب جديدة (المصادرة) خاصة بعد الاعتماد على سياسة تهجير المناطق الزراعية الخصبة المأهولة بالسكان.

أما في مجال التعليم فقد عملت سلطات الإحتلال وفق مرسوم "جول فيري joul very " الذي نص على ضرورة هدم الجهاز التربوي والديني وتضييق أسسه المادية والإجتماعية من جهة ومن جهة ثانية العمل على بناء نظام تعليمي بديل مفرنس للعقول والقلوب[2]. وكان لهذه الإجراء أثرا بالغا على الحياة الثقافية والدينية نتج عنه انهيار المنظومة التعليمية، وتدهور منظومة التكافل الإجتماعي[3]. وعزل الممارسات الدينية عن الحياة الإجتماعية، ومنع الكتاتيب القرآنية من متابعة نشاطاتها التعليمية وتقييد نشاط العاملين عليها، وتم إنهاء الوظيفة الإجتماعية والثقافية لمؤسسات الوقف التي شكلت في تلك المرحلة مصدرا أساسيا ووسيلة اقتصادية فعالة في تدعيم الحياة الإجتماعية وترسيخ مبدأ التضامن الإجتماعي.

---

[1] Claude collot et jean Robert henry, **le mouvement nationale algérien**, textes 1912-1954, Alger office des publications universitaires, p249.

[2] إسماعيل قيرة، مرجع سابق، ص 74.

[3] الطاهر سعود، مرجع سابق، ص ص159-160.

ويرى في ذلك أحمد طالب الإبراهيمي: " **أن فرنسا لم تكتفي بتجريد الإنسان الجزائري من أرضه ومسخ شخصيته، بل عملت كذلك على إفساد العقول والأفئدة، وقد تجلى عملها التخريبي في إغلاق المساجد، والمدارس التي كانت تعلم العربية، وفي هدم الزوايا لأنها كانت مركز لتثقيف الشباب، وغرس روح المقاومة في نفوسهم**"[1]. إلا أن هذه الوضعية التي آلت إليها لم تمنع المؤسسة الدينية من تأدية دور لا يستهان به كمسجد ومدرسة ومركز إجتماعي[2].

وبظهور القانون المعروف "**1جويلية1901** "في فرنسا الذي طبق في الجزائر سنة 1904 وفق المرسوم 8 سبتمبر 1904 ، ووفقا للمادة الأولى والثانية، عرف قانون الجمعيات الفرنسي الجمعية بأنها " **إتفاقية والتي بواسطتها يضع شخصان أو عدة أشخاص بصفة مشتركة و دورية كل معارفهم وأنشطتهم في غرض لا يدر عليهم بربح، وأن هذه الجمعية يمكن أن تؤسس على أهداف وفق القوانين المعمول بها وأن لا تمس بسلامة الإقليم** "، ووفقا للمادة الثامنة " **تتحصل على الاعتراف وتمنح الكفاءة ويسمح لها بالحصول على الهبات والدعم وبالتالي تتمتع بالشخصية المعنوية الكاملة**".

إلى جانب مجموعة من النصوص الأخرى والتي أنشأت على إثرها عدة جمعيات إجتماعية اقتصادية، ثقافية، رياضية، تعليمية، أغلبها يعمل في إطار السلطة الفرنسية وشملت كذلك التنظيمات الخاصة باليهود والمعمرين الغير فرنسيين، وبالتالي كانت هذه الجمعيات تخدم الأغراض الاستعمارية بالدرجة الأول، والبعض الأخر شمل تنظيمات الأهالي التي تعمل على نشر الوعي في الوسط الاجتماعي (الجزائري) غبر أنها لم تشكل سوى نسبة ضئيلة مقارنة للتنظيمات الداعمة للتواجد الفرنسي.

وقد شكلت السياسة الإستعمارية التي ارتكزت على أربعة عناصر(التفقير، التجهيل التنصير الفرنسة) في محاولة لمحو الكيان الجزائري وربطه بالمنظومة القيمية الفرنسية ومنعه من الوصول إلى مختلف

---

[1] حميد خروف، مرجع سابق، ص179.

[2] صالح زياني، "تشكل المجتمع المدني وأفاق الحركة الجمعوية في الجزائر"، **مجلة العلوم الإجتماعية والإنسانية** عدد 17 ، السنة 2007، ص ص 91-92 .

قنوات المشاركة السياسية وإخضاعه إلى سيطرة المستوطنين الذين انفردوا بإدارة البلاد والتغييب لأبسط الحقوق السياسية دافعا قويا لانتهاج سياسة جديدة في طريقة التعامل مع المستعمر نتيجة الاحتكاك الحضاري للمجتمع الجزائري بالحضارة الغربية الذي اتسم معظمه بالإكراه وانتقال مركز نمو الوعي الوطني إلى الأوساط الحضرية الذي مكن لبروز وعي سياسي خلق ساحة للنشاط النضالي والمطالبة بتحسين الأوضاع، عاملا مهما في انطلاقة هيكلة المجتمع والإتجاه نحو الثورة السياسية والإصلاح الديني والأخلاقي[1].

وبدأت بذلك ملامح الممارسة السياسية تظهر بوسائل تنظيمية سليمة تمثلت في النوادي والجمعيات الإجتماعية والثقافية والرياضية والجرائد باللغتين العربية والفرنسية، هدفت إلى كسب بعض الحقوق السياسية والمدنية رغم الوسط الاستعماري وقوانينه المنحازة للأقلية المعمرة من خلال إستراتيجية جديدة للإحتجاج والمقاومة، وكنتيجة لفشل الثورات السابقة جراء الإجراءات العقابية التي مورست ضدها، وعليه فإن ممارسات السلطة الاستعمارية كانت سببا في نشوء الحركة الوطنية وتحويل مطالبها من إصلاحات سياسية وإجتماعية إلى المطالبة بالاستقلال الكامل[2].

وأصبحت بذلك الشروط اللازمة للإنتقال إلى مرحلة التنظيم السياسي وتكوين الأحزاب ممكنة، عملت خلاله النخب الجزائرية المتخرجة من المؤسسات التقليدية التي أكملت تعليمها خارج الوطن(الأزهر، الزيتونة)، والذين أتاح لهم الوضع الإقتصادي والإجتماعي الإلتحاق بالمدارس الفرنسية، إضافة إلى عامل الاحتكاك بالمحيط الدولي الاعتماد على أفكار جديدة من التعبير عن الحقوق السياسية.

ساهمت هذه الأفكار في تأسيس العديد من الجمعيات والمنظمات العلمية والثقافية والرياضية **كالجمعية التوفيقية** التي تأسست في 1908 (أعيد تنظيمها في1911) استطاعت أن تستقطب أعدادا كبيرة من الشباب الجزائري وصلت إلى مائتي عضو خلال سنة واحدة[3].وعملت على جمع

---

[1] أحمد زايد، زوبير عروس، **النخب الإجتماعية "حالة الجزائر ومصر"** القاهرة ، 2005 ص 77.

[2] ناجي، عبد النور، **النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية**، منشورات جامعة قالمة-2006 ، ص 57.

[3] المرجع السابق، ص49.

الجزائريين الراغبين في تكوين رصيد ثقافي ومعرفي من خلال تركيز نشاطها على المحاضرات التاريخية والثقافية والسياسية والدينية.

والجمعية الراشدية التي تأسست في 1894 بالجزائر العاصمة على يد مجموعة من الجزائريين المتخرجين من المدارس الفرنسية، وبتأييد بعض الفرنسيين المتعاطفين، من أهم أعضائها الدكتور **بن التهامي** والدكتور **بن بريهمات** ركزت في نشاطها على طلبة المدارس الفرنسية عن طريق إلقاء الدروس والمحاضرات حول تاريخ الطب العربي وقضايا التضامن والأخوة بين المسلمين للحفاظ على الشخصية الإسلامية، استطاعت أن تحقق انتشارا واسعا في التراب الوطني حيث ركزت على البعد السياسي والوطني لغرس القيم الوطنية[1].

والنوادي الثقافية العلمية التي ظهرت في منتصف القرن التاسع عشر، واتسع نشاطها في القرن العشرين ومن أبرزها نادي **صالح باي** الذي أسسه مجموعة من الشباب المثقف بقسنطينة 1907 هدف إلى تشجيع التكوين الفكري والأدبي والعلمي للشباب الجزائري من خلال تنظيم المحاضرات و الدروس في التعليم العام والمهني وتوعية الشباب بماضيه الحضاري وثقافته الدينية في سبيل محاربة الجهل وتلاه في مرحلة لاحقة تأسيس العديد من النوادي الفكرية والثقافية، **نادي الترقي**1927 الذي أسسه مجموعة من المصلحين وتنوع نشاطه بين المجال الثقافي والإجتماعي الديني، ونادي الشباب الجزائري" تلمسان"، نادي الإقبال " جيجل " وتأسست هذه النوادي لغرض التوعية الفكرية وحث المواطنين على التفكير والتأمل في أسباب التخلف والأخذ بأسباب التقدم والرقي واقتباس العلوم العصرية التي كانت سببا في تقدم العديد من الأمم[2].

إلى جانب العديد من الجمعيات مثل جمعية الهلال والتقدم، ووداية العلوم العصرية والتي أدت أدوارا هاما في تلك المرحلة[3].وفي مرحلة لاحقة من أشكال النضال نجد جملة من الجمعيات منها "جمعية طلبة

---

[1] المرجع السابق، ص50.

[2] المرجع السابق ، نفس الصفحة.

[3] Charles-robert ageron في الطاهر سعود، مرجع سابق، ص 177.

مسلمي شمال إفريقيا " التي أسسها **عباس فرحات** و**مصطفى باشا** سنة1919 والتي أعيد إحياءها سنة 1955 من طرف **محمد الصديق بن يحي** و**عمارة رشيد** .

إلا أن أبرز الجمعيات التي دافعت بشدة على المكونات الثقافية والدينية للمجتمع الجزائري تمثلت في الكشافة الإسلامية التي لعبت دورا بارزا في المحافظة على الهوية العربية الإسلامية وجمعية العلماء المسلمين التي تعتبر محطة الفكر العربي الإسلامي المرافق للنهضة العربية الإسلامية- لم تكن حزبا سياسيا بل جمعية فكرية ذات طابع ديني ونهج إصلاحي- أخذت على عاتقها إصلاح المجتمع الجزائري من الشوائب التي غرسها الإستعمار، تأسست في النصف الأول من القرن العشرين1931 في طليعة الجمعيات السياسية الدينية.

وظهرت كرد فعل على الإحتفالات الفرنسية بمرور مئة سنة على احتلال الجزائر ويحرص الكثير على اعتبارها ضمن الحركات السياسية رغم أنها حركة دينية وهو ما أكدته المادة الثالثة من قانونها الأساسي[1].بحيث نصت على امتناعها عن أي ممارسة سياسية، إلا أن السلطات الفرنسية إعتبترها كذلك لترويجها لفكرة الأمة الجزائرية والدفاع عن أصالتها، والوقوف ضد فكرة التجنس الفرنسي و مشاركتها في نشاط الوفود السياسية في إجتماع هيئة الأمم المتحدة في باريس و بذلك جعلت منها حزبا سياسيا.

واعتمدت الجمعية منذ نشأتها على منهج الإسلام كأسلوب لتجديد المجتمع الجزائري، ورفضت التفاهم مع الأحزاب الفرنسية أو المساومة على حقوق الشعب الجزائري في الاستقلال، من خلال الترويج لمبادئ الحركة – الأمة الجزائرية الشخصية الجزائرية، الجنسية القومية- ما ولّد شعورا معاديا من السلطات الفرنسية لتناقضه مع المشروع الفرنسي، وقربت بين مختلف الفئات الإجتماعية لتكوين كتلة إسلامية جزائرية، وشكلت وسائل نشاطها عاملا سياسيا أشد فعالية من غيره، على اعتبار أن مسالة تكوين الإنسان تسبق في نظرتها المطالبة بالاستقلال الذي يأتي نتيجة لهذا التكوين.[2]

---

[1] ناجي، عبد النور، مرجع سابق، ص61.

[2] الأمين شريط، **التعددية الحزبية في تجربة الحركة الوطنية، 1919-1962 الجزائر**: ديوان المطبوعات الجامعية، 1998، ص29-30.

هذا المنهج الإصلاحي كان له الأثر البالغ في إحداث تغير فكري لدى الجزائريين خاصة فيما يتعلق بمحاربة طمس الهوية الوطنية ذات البعد الديني، والدعوة إلى العمل بالسّنة والقرآن لإحياء الشخصية العربية الإسلامية، وتهيئتها لمقاومة المستعمر واسترجاع الإستقلال، والعمل على إيقاض الشعب من غفوته والمطالبة بحقوقه، وتكوين الفرد الجزائري تكوينا عربيا إسلاميا، بالأخذ بمسالة تغيير عقليات الناس التي تؤدي إلى تغيير المحيط الإجتماعي، إنطلاقا من مبدأ الإصلاح الديني والثقافي كطبقة مثلى لتجنيد الرأي العام ضد الايدولوجيا الفرنسية[1].وهذا الأسلوب الدعوي الذي امتازت به الجمعية تزامن مع ظهور النهضة العربية الإسلامية التي تعتبر عن ميلاد لفكرة الوطنية أو القومية، مما أفرز واقعا سمح ببلورة فكر قومي عربي إسلامي.

وتجسدت مجمل أعمال الجمعية في المجال الثقافي حيث أصبحت لها مؤسسات إعلامية- (جريدة السنة والصراط، الشريعة ، البصائر)، وتربوية ونوادي ثقافية التي وجهت إلى خدمة الإصلاح والثقافة، وإدارة العديد من المدارس العربية الحرة تضمن عدد كبيرا من الطلبة إضافة إلى المشاركة في مختلف المؤتمرات والندوات والتجمعات وإرسال البعثات العلمية إلى خارج الوطن، واستمر هذا العمل حتى اندلاع الثورة ولغاية تحرير الجزائر، إلا أن هذه الإمكانات المادية للجمعية انعكست عليها سلبا بفعل السياسة الإنتقامية للمستعمر كرد فعل على العمل الثوري، وعلى غرار الجمعية ساهمت العديد من التنظيمات في إبراز الهوية الجزائرية لكن بأشكال مختلفة منها الجمعيات الرياضية.

وفي الميدان الإعلامي خاضت الصحافة* سواء الصادرة باللغة العربية أو الفرنسية معركة من خلال تركيزها على الوضعية الإجتماعية الحرجة التي يعيشها المجتمع الجزائري، ومطالبتها بضرورة إعطائه المكانة اللائقة في بلده، ومن بين تلك الصحف جريدة المصباح 1905 الصادرة في وهران والتي رفعت شعار

---

[1] صالح فيلالي، "**إيديولوجيات الحركة الوطنية الجزائرية** "في "الأزمة الجزائرية (الخلفيات السياسية والإجتماعية والإقتصادية والثقافية) ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت، 1996، ص23

* اتُّهمت الصحافة الجزائرية في تلك المرحلة بأنها تتآمر على السلطة الفرنسية من خلال عملها على تغذية مشاعر المواطن لما كانت تطرحه من مواضيع سياسية قائمة على مفاهيم مثل:الوطن، الحقوق العدالة، المساواة...الخ.

إيقاض الجزائريين ودعوتهم إلى الواقع المرير، وأسبوعية المسلم الصادرة 1909 والراشدي الصادرة 1911.

وشكلت الزيادة المعتبرة في حجم النشاط الجمعوي المختلف الذي اتسم بالطابع الاجتماعي في المرحلة الحاسمة التي فصلت بين الكفاح المسلح والنضال السياسي بتركيزها على في هدافها على المطالبة بالمساواة، إلا أن الإنضمام المتزايد إليها جعل الطابع السياسي يغلب عليها، حيث عبرت عن إحدى أطر التربية السياسية والتعبئة الجماهيرية، وكانت ردة فعل الإدارة الفرنسية غلق المجال السياسي إلا في حدوده الضيقة وبصورة شكلية بعيدة عن التأثير، فرضت هذه الحالة على تنظيمات الحركة الوطنية إعادة تشكيل صفوفها(خاصة ذات البعد التحرري). وعبرت عن رفضها للتناقضات بين توجهات السلطة السياسة الفرنسية والوضعية الإقتصادية والإجتماعية التي آل إليها المجتمع الجزائري نتيجة الممارسات الفرنسية.

وكانت هذه المطالب تتطور وفقا لتطور الواقع الإجتماعي، وبوجهات نظر متعددة بشأن القضية الوطنية، كما أن لليقظة لدى النخب الجزائرية دورا مهما في زيادة عدد هذه التنظيمات السياسية والثقافية والدينية، وظهرت تدريجيا فكرة التمثيل السياسي في المجالس المنتخبة، التي فتحت المجال أمام النخبة الجزائرية التي استفادت من التمدرس مدركة غياب المساواة بين الجزائريين والمستوطنين، حيث أبدت رغبتها في التمثيل داخل البرلمان الفرنسي والمشاركة في الإنتخابات المحلية، كتعبير أولي عن الوطنية في إطار الشرعية الفرنسية[1].

وعلى هذا الأساس دخلت في النشاط السياسي بإنشاء حركة نخبوية تحت إسم الشباب الجزائري " **le jeune Algérien** " مشكلة من الفئة المثقفة التي طالبت بالمساواة في المركز القانوني بين المسلمين[2]. سعيا منها إلي تأطير مختلف المطالب في قالب قانوني أو منظم " دعاة الإدماج" من خلال المطالبة ببعض

[1] قداش صاري ، في ناجي عبد النور، مرجع سابق، ص 54.
[2] الأمين شريط، مرجع سابق، ص215.

الإصلاحات الإقتصادية والإجتماعية والإدارية[1].ومنها المطالبة بمنح الجزائريين دستورا خاصا يضمن الحرية والمساواة التامة بين جميع سكانها وحرية الصحافة والحق في إنشاء الجمعيات والمشاركة الفعلية للجزائريين في إدارة بلدهم، هذه المطالب تعبر إلى حد بعيد عن تطور في مستوى الفكر السياسي لدى النخبة الجزائرية التي استطاعت في ظرف قصير أن تكسب شعبية كبيرة، خاصة بعد وقوفها ضد قرار التجنيد الإجبار وتقديمها لعريضة إلى السلطات الفرنسية أهم ما جاء فيها:

- إلغاء قانون الأنديجينيا.
- المساواة في دفع الضرائب بين المستوطنين والجزائريين.
- المساواة في التمثيل السياسي بالمجالس المحلية والبرلمان الفرنسي.

كما أن للهجرة المتزايدة للعديد من الجزائريين الذين استقروا في البلدان الغربية نتيجة لاضطهاد السياسي المتزايد، وبالأخص بفرنسا أين بدأ التفكير الجدي في تنظيم هذا الوعي القومي المتنامي في شكل جمعوي، على غرار ما هو قائم في الغرب، حيث اضطلعوا على الحقوق التي يتمتع بها الإنسان، وساهم دخولهم في النشاط النقابي على تنمية وعيهم السياسي، وعزز هذا الوعي الحقوقي من ضرورة إنشاء تنظيم سياسي في المرحلة الإستعمارية " نجم شمال إفريقيا" عام1924 كجمعية حقوقية أنتجتها الجالية المغاربية في المهجر.

ثم تحولت رسميا لحزب سياسي سنة 1926 كممثل للتيار الاستقلالي في الجزائر، هذا النزعة الاستقلالية قادته لخوض أعنف الصراعات مع السلطات الفرنسية، حيث ناد بخروج القوات الفرنسية، وإلغاء قانون الأهالي واستعادة الجزائريين لأملاكهم الخاصة، وضمان الحق في التعليم ، إضافة إلى طرحه تصورات حول مستقبل الدولة الجزائرية المستقلة بعد تحوله من جمعية إلى حزب سياسي [2]:

- إنتخاب مجلس تأسيسي عن طريق الإقتراع العام.

---

[1] ناجي عبد النور، مرجع سابق، ص65.

[2] Mahfoud Kaddache, **histoire du nationalisme Algérien**, **question et politique Algérienne** (1919-1951): AD/SNED-T1-1981, p194.

- تكوين جيش وطني وحكومة وطنية ثورية.
- اللغة الرسمية هي اللغة العربية.
- إعتراف الدولة الجزائرية بالحق النقابي وحق إنشاء الجمعيات بما في ذلك الأحزاب السياسية.

هذه الرغبة الفعلية في الدفاع عن القضية الوطنية بالإعتماد على مواقف سياسية واضحة جعلت الحزب يتعرض لمضايقات عديدة منذ السنوات الأولى لنشأته، حيث قامت السلطات الفرنسية بحله في 26 جانفي 1937 ، غير أنه عاد إلى النشاط السياسي في 11 مارس 1937 تحت إسم جديد "حزب الشعب الجزائري" .

وتعتبر هذه الحركة السياسية كنتاج للحركة النقابية لاحتكاكه بالحركات اليسارية في فرنسا مثل" الرابطة المناهضة للاضطهاد الإستعماري أو إتحاد ما بين المستعمرات" الذي كان النجم أحد فروعها، حيث استطاع الاستفادة من تلك المطالب الدولية، التي مهدت لتبلور فكرة الوطنية الجزائرية، وقد كان لبرنامج الحزب أثر كبير في مواصلة المقاومة السياسية على أسس تسمح بإعادة إحياء الدولة الجزائرية بتشكيلاته الجديدة التي تميزت بأنها غير صداميه، وتبنيها لسياسات إصلاحية إضافة إلى حزب أحباب البيان والحرية 1942 الذي حُل ثم عاد للظهور باسم الإتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري1946، والعديد من الجمعيات الثقافية والدينية التي عملت على رفع الوعي الوطني والمطالبة بالإستقلال والتخلص من براثن الإستعمار.

إن ما شهدته المرحلة الاستعمارية من تطورات يوضح أن مختلف التنظيمات أخذت موقعها في الساحة السياسية واستطاعت أن توصل أفكارها إلى مختلف الفئات الإجتماعية، خاصة مع أحداث 8 ماي1945 التي عبرت عن حالة وعي جديدة في مجال الدفاع عن الحريات العامة وحقوق الإنسان، وأن المجتمع الجزائري بمختلف فئاته أصبح يعيش مرحلة نضج نابع عن تطور سياسي طويل اقترن مع التجارب السياسية التي عاشتها بداية من مرحلة الإحتلال إلى غاية ما بعد الحرب العالمية الثانية.

هذا الوعي أكد على أن التحرر مطلبا جماعيا جسده النشاط الحزبي لمختلف التيارات السياسية الوطنية، هذه الأخيرة عرفت مجموعة من العقبات والمضايقات من طرف السلطة الفرنسية، إضافة إلى

الأزمات الداخلية التي عرقلت من مهمة تحقيق أهدافها، حتم عليها إتخاذ وضعية سياسية استثنائية لإعادة بعث مختلف القوى الفاعلة في المجتمع (الجمعيات والتنظيمات السياسية المكونة للحركة الوطنية)، التي شكلت في مرحلة لاحقة الحقل السياسي لجبهة التحرير الوطني بعد تجميعها – وإن كان هذا التجميع ظرفيا– حيث كان الإلتفاف الشعبي في إطار سياسي يجمع كل الجزائريين حولها والأخذ بالكفاح المسلح كنهج جديد لتكريس القطيعة مع الوضعية السياسية لتحقيق الإستقلال، وهذا الانضمام أضفى مشروعية شعبية ومصداقية للجبهة التي تصدرت الحقل السياسي و توسع نفوذها إلى مختلف الشرائح الإجتماعية.

وفي هذا الصدد أبدت الجبهة رفضها لأي عمل تنظيمي خارج مسئوليتها، مما جعل فكرة التعددية السياسية أمرا غير ممكن على إعتبار أنه يضر بأهداف الثورة المسلحة "**إن جبهة التحرير الوطني أرغمت كل الأحزاب على تحديد موقفها بالنظر إليها، وهذا ما دفع تدريجيا إلى التحاق التشكيلات الأخرى بجبهة التحرير كأفراد، ولعب العمل المسلح الذي قامت به الجبهة والإجراءات العقابية التي اتخذتها ضد من يرفضون أو يمتنعون عن الانضمام إليها دورا كبيرا في التحاق مناضلي التشكيلات السياسية الأخرى**"[1].

وتعتبر الحركات السياسية و النقابية و الفكرية التي وجدت في عهد الاستعمار أكثر تنوعا، بحكم أن السيطرة الاستعمارية التي ساعدت على الانتظام في جمعيات مستقلة نابعة من طموحات وانشغالات المجتمع، وأرغمت هذه الظروف العمل الجمعوي أن يكون ملتبسا بالسياسة ويعني بطموحات وطنية، وانعكس نشاطها على الحياة السياسية والثقافية في المرحلة الحالية التي لا تفسر إلا في ضوء المرحلة السابقة[2].

لكن مشاركة هذه الحركات في العمل التحرري لم تكن بحكم مرحلتها قائمة على مطلب تطوير المجتمع المدني كفضاء للحريات، إلا في حدود ما يساعد عليه من مهمة إجلاء الإستعمار وتحقيق

---

[1] Mahfoud Kaddache, opcit , p 776

[2] أبو القاسم سعد الله، **الحركة الوطنية الجزائرية**، ج2، مرجع سابق، ص 387.

الإستقلال، لذلك لم تكن الحاجة إلى البرامج المفصلة واكتفت بشعارات عامة لحشد الجماهير وتعبئتهم، وهي الميزة التي صبغت التنظيمات المدنية المختلفة للثورة، كالإتحاد العام للعمال الجزائريين والإتحاد العام للطلبة المسلمين الجزائريين وأفواج الكشافة الإسلامية وفريق جبهة التحرير الوطني لكرة القدم، وغيرها من الجمعيات المدنية والفنية والثقافية التي كانت تعمل في إطار مجتمع مدني يهدف إلى التحرر من الوضعية السياسية التي أنتجها الاستعمار.

ثانيا: المجتمع المدني والممارسة السياسية في ظل مرحلة بناء الدولة:

عرفت مرحلة ستينات القرن الماضي انتشارا واسعا لنظام الحزب الواحد في الدول الحديثة الاستقلال، وأضحت ظاهرة عامة ينظر إليها على أنها وسيلة لإعادة بناء الوحدة الوطنية وأسلوبا لتحقيق التنمية، بما فيها الجزائر بعد أن أثبتت تجربة الكفاح الوطني جدوى وفعالية الجبهة الشعبية الموحدة في التعبئة للتنظيم الثوري الذي عمل على جمع كافة التيارات المختلفة للحركة الوطنية بما في ذلك التيار الإسلامي المناهض للإستعمار* وعليه سارت مع الدولة الحديثة على نمط الأحادية الحزبية التي كانت سببا في تغييب المعارضة والتضييق على منسوب الحريات في المجتمع، ذلك أن تبريرها جاء في سياق التجربة التي سبقت الثورة المسلحة حيث أبرزت بوضوح مدى قدرة السلطة الاستعمارية التلاعب بمختلف التيارات السياسية في ظل نظام التعدد الحزبي[1].

وجاءت الممارسة السياسية سلطوية داخل المؤسسة الحزبية، ومن خلال تعاملها مع المجتمع، فالديمقراطية التي طرحتها هي "الديمقراطية الإجتماعية" التي رأت في الإقتصاد الاشتراكي أداة لردم الفروقات الإجتماعية عبر سياسة التأميم، وغابت عن هذه الأنظمة حريات أساسية منها حرية الإعلام وحرية تأسيس الجمعيات وحرية الرأي.

إلا أن هذا الواقع السياسي بعد مرحلة الاستقلال لم يتطابق والمثالية السياسية التي أرادت صياغة شكل الدولة الحديثة، حيث تشكيلات السياسية المتباينة، إضافة إلى التغييب الذي شكل عاملا قويا

---

* بين عامي 1955-1956 قامت جبهة التحرير الوطني بعملية جريئة باستيعاب ليس فقط جمعية العلماء المسلمين الجزائريين ولكن أيضا جماعة فرحات عباس –الاتحاد الديمقراطي للشعب الجزائري- الذي يمثل الطبقة الوسطى ذات التوجه الغربي والحزب الشيوعي الجزائري، أما الفئة الوحيدة التي لم يتم استيعابها هي فئة المتشددين من مؤيدي مصالي الحاج والتي تم القضاء عليها كمنافس نهائيا في مرحلة لاحقة، وأيدت جمعية علماء المسلمين أهداف جبهة التحرير الوطني العسكرية بداية 1956 وما بعد، حيث انضم أعضائها في صفوف جيش التحرير، وبذلك كرست استيعاب الحركات الرئيسية التي كانت قائمة قبلها، وأبدت كفاءة عالية في استيعابها في إطار الدولة المستقلة.

[1] نبيه الأصفهاني، "مفهوم الحزب الواحد بين النظرية والتطبيق" ، **السياسة الدولية**، السنة17، العدد 64 أفريل1981، ص 62.

في إضعاف الديمقراطية التي تحتاج إلى ممارسة فعلية في الوسط الإجتماعي، في ظل المواطنة السلبية حيث انتماء الفرد إلى النظام انصب حصرا على نتائج نشاط الدولة وفعاليتها في وظيفتها كناظمة أو موزعة للموارد المادية – إعادة توزيع الدخل- والأمن هذه الفعالة التي بدت غير أكيدة في مراحل لاحقة بسبب الحدود الفعلية لاستقطاب الدولة[1].

وعلى الرغم من الأخذ بالأحادية الحزبية منذ الوهلة الأولى للإستقلال السياسي إلا أنها عرفت تنظيمات مدنية مختلفة التسمية كمنظمات إطارات الأمة التنظيمات الجماهيرية سابقا كوسيط بين المجتمع والدولة، علما أن هذه الأخيرة أي الدولة هي من يقوم بتحديد العلاقة بين الطرفين ما انعكس على درجة تموقع تلك التنظيمات في الوسط الإجتماعي، وأداء مهمة الإتصال والوساطة بين المجتمع والسلطة، ومرشد وموجه في نفس الوقت.

عمل حزب جبهة التحرير الوطني – الذي ساهم في إستقلال الجزائر وبناء الدولة الجزائرية الحديثة، بتجميعه لمختلف القوى و تعبئة وتجنيد الجماهير ضد الإستعمار- على احتواء التوجهات والإنتماءات الحزبية لتحقيق الهدف الأساسي (الإستقلال) معتمدا في طرحه على سياسة حزبية أحادية مبنية على الأسس الإشتراكية كحل وحيد للنهوض بالدولة والمجتمع على حد السواء.

ووضعت لهذا الغرض إستراتيجية لتحصين المجتمع من بذور الديمقراطية التي تحمل الشرط التعددي الذي لا يمكن احتواءه، وإقصاء كل الأطراف المناهضة لسياسة الحزب في حين كان من الضروري أن تزول الجبهة بزوال مهمتها التحررية على إعتبار أن دورها قد انتهى بتحقيق الاستقلال، و بعث حزب سياسي جديد يقود معركة التنمية وأصبحت الممارسة السياسية القائمة على الأحادية الحزبية إحدى المعالم المميزة للساحة السياسية في الجزائر ، وعلق على ذلك عبد الحميد مهري "**الإستقلال هدف**

[1] لياس، بوكراع ، **الجزائر "الرعب المقدس"**، ترجمة خليل احمد خليل، دار الفارابي، بيروت، شركة المطبوعات اللبنانية ط1 2003، ص82.

ينبغي أن يجمع كل الجزائريين، أما بناء الدولة فلا يحتاج لكل الجزائريين ومن هنا دخل الإقصاء كعامل أساسي في بناء الدولة الجزائرية بدل الجمع الذي كان قائما أثناء الثورة"[1].

وتبنى ميثاق طرابلس ما عرف بالديمقراطية الإجتماعية المرتبطة بالطبقات الإجتماعية الفقيرة (ديمقراطية الحزب الواحد الطلائعي) في الإطار الإشتراكي "**لتحقيق أهداف الثورة الديمقراطية الشعبية لابد من حزب جماهيري قوي وواعي.. تحويل جبهة التحرير إلى حزب سياسي أصبحت ضرورة ملحة للسير إلى الأمام .. الحزب لابد أن يضم كل الشرائح الإجتماعية للأمة لتحقيق أهداف الثورة"**[2].

إضافة إلى وجود تأثيرات قوية دفعت إلى الأخذ بهذا الخيار منها أولا:المد القومي العربي "الناصري" الذي آمن بأن الأحادية الحزبية هي السبيل الوحيد لتحقيق التنمية، والثاني هو تأثير المد الماركسي الذي يأخذ نفس المنطلق في معاداته للبورجوازية، والثالث إسلامي كون الحركات الإسلامية عامة ترى في التعددية منافية للتوجه الإسلامي الذي يأخذ بالحزب الواحد، هذه التأثيرات بررت أمام قادة الجبهة ضم كافة التشكيلات والإتجاهات السياسية في إطار الحزب الواحد[3].

---

[1] عبد الحميد مهري، **آفاق التغيير السياسي في الجزائر**، ندوة مركز دراسات السلم لمؤسسة قرطبة ، جنيف14/13 نوفمبر2008، ص7.

[2] Les textes fondamentaux 1954-1962 Alger, département information et culture ,1981p 83

[3] عبد الحميد مهري"الأزمة الجزائرية:الواقع والأفاق"، **مجلة المستقبل العربي**، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية العدد 226، ديسمبر 1997، ص4.

1 - الممارسة السياسية في مرحلة أحمد بن بله 1963-1965 :

تميزت هذه المرحلة بظهور إنقسامات داخل الجبهة التي كانت تبدو متجانسة إلى حد ما بدخولها هذه المرحلة، خاصة بعد المحاولات التي أريد منها شخصنة السلطة في يد مجموعة تسود الدولة باسم الحزب، التي أعطت سلوكا إيديولوجيا جديدا كشف عن نمط في القيادة كسلطة وحيدة ثابتة تجاهلت حقوق المواطنة وخرقت حقوقه وحرياته، وأصبح بذلك الحكم امتيازا شخصيا له وصاحب السلطة العليا الوحيد في الحزب والدولة معا، مما جعل التجربة السياسية أكثر تعقيدا وتأزما من ناحية تغييب المجتمع المدني في ظل انعدام اللإستقرار السياسي وحدّة الصراعات والإنقسامات السياسية.

وأثبتت الممارسة السياسية في هذه الفترة أن وصول أي رئيس إلى السلطة يكون بفضل مساندة المؤسسة العسكرية، الذي يبدأ بمجرد وصوله بتركيز السلطة في يده باستخدام المؤسسة نفسها، أوبالاعتماد على الحزب، فالدولة ليست سوى جهازا والحزب هو الكل " **الدولة أداة لإدارة البلاد يحركها ويراقبها الحزب الذي يتوجب عليه بدوره بانسجام وفعالية** "[1].

وينطبق الأمر على بن بله الذي وصل إلى السلطة بدعم من السلطة العسكرية التي رأت فيه طرفا مدنيا يعزز من خلاله شرعية ممارسة السلطة، إلا أن انفراده بالسلطة في محاولة لإبعاد خصومه السياسيين والعسكريين على حد السواء، وبحجة ترتيب البيت الداخلي للحزب، ساهم في جعل هذا الأخير وسيلة لتركيز السلطات وأداة تعبوية لاحتواء الشرائح الإجتماعية ومؤسسات المجتمع المدني للحد من سلطة الجيش في الحياة السياسية وفي قوة وجود السلطة التنفيذية[2].

اقترنت بذلك مرحلة بن بله باقتران السلطة السياسية بالحزب وهي الصفة التي ميزت كل الفترات التاريخية اللاحقة، جسدتها مختلف المواثيق والدساتير التي عملت على إضعاف خيار ممارسة التعددية السياسية التي تميزت بها الحركة الوطنية بمختلف أطيافها خلال المرحلة السابقة، هذا التوجه السياسي

---

[1] لياس، بوكراع ، مرجع سابق، ص69.

[2] ناجي، عبد النور، **النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية**، مرجع سابق، 89.

للسلطة ولّد حالات امتعاض لبعض رموز الحركة السياسية* وانفصال البعض منها، واللجوء إلى تشكيل حركات سياسية سرية مناوئة في الداخل أو الخارج على حد السواء.

واتضح جليا في هذه المرحلة توجها واضحا لإغلاق مجال الحريات عبر منع التمثيل السياسي، والحد من سلطة حرية الصحافة واحتواء الإرادة الشعبية، هذا التوجه ساهم إلى حد كبير في سيادة أيديولوجيا شعبوية**غير مشجعة للعمل الجمعوي، تقف في وجه التعددية – التي تعترف بالآخر وبحقوقه السياسية والإجتماعية – وعملت في المقابل على إضعاف عمل المعارضة أمام نفوذ الفئة الحاكمة، التي مثلتها أقلية اعتمدت على تحالفات جهوية تحت قيادة شخصيات كاريزمية.

هذا التوجه السياسي رُسخ بالنصوص القانونية اللازمة لهيمنة رئيس الدولة على السلطة (الحزب)، وكرّست العلاقة الإرتباطية بين الحزب والدولة من خلال الأخذ بأحقية الحزب الواحد كحزب طلائعي يقود البلاد في مرحلة بناء الثورة الإشتراكية بحكم الأوضاع السياسية، لأن بناء الدولة يمر بالضرورة عبر الإستيلاء الفعلي و التحويل العملي لجهاز الدولة سواء في بناه أم في رجالاته من طرف الحزب[1]. رغم أن الجزائر كان بإمكانها في هذه المرحلة الأخذ بمبدأ الديمقراطية لما كانت تضمه البيئة السياسية آنذاك من تنوع في طروحات تيارات الحركة الوطنية المختلفة.

وفضلت السلطة ممثلة في الحزب خيار التأجيل متحججة بحساسية المرحلة التي تتطلب بناء الوحدة الوطنية ومؤسسات الدولة الحديثة، ذلك أن تحقيق التكامل السياسي يفرض مبدأ الأحادية بدل التعددية

---

* من أبرز الشخصيات السياسية التي عارضت طريقة ممارسة السلطة وخاصة كيفية وضع الدستور "**فرحات عباس**" الذي وضع تحت الإقامة الجبرية، وهو من بين تصرفات الحكومة التي أثبتت رغبتها في خنق أية معارضة سياسية وغلق المجال أمام الحريات العامة.

** ترى الإديولوجية الشعبوية أنه لا مكانة للحرية السياسية، ولاستقلالية الفرد اللذان هما من عنصري الديمقراطية، و قد بقيت هذه الثقافة الشعبوية مترسخة في الثقافة السياسية الجزائرية ، مما أعاق و صعّب من ظهور ثقافة سياسية ديمقراطية أن تظهر، ومن أن تترسخ في البيئة السياسية الجزائرية، وسمحت بظهور حركات جماهيرية رفضت وجود الأحزاب السياسية التعددية.أنظر **الهواري عدي**: L'Algérie et La Démocratie: **pouvoir et crise du politique contemporaine** France: éd. La Découverte, 1994, pp .110

1 لياس، بوكراع ، مرجع سابق، ص69.

التي تتولد عنها الصراعات والإنقسامات التي لا تتلاءم مع مرحلة البناء، وهو ما ذهب إليه **الهواري عدي** في أن النظام السياسي الجزائري ما بين1962-1965 خضع لصيرورة مستمرة تميزت بتجميع وتركيز للسلطة، وذلك بإدماج تجميعها في إطار العمل الحكومي الخاضع أساسا للرئيس بن بله [1].

وشكل هذا النمط السياسي السلطوي أثر على نوعية وحجم التحولات الإجتماعية اللاحقة وعلى التركيبة الإجتماعية، وعلى نوعية الحركات الإجتماعية وخصائصها وطريقة عملها الذي عكس الممارسة السياسية في ظل هذه المركزية، وعلى عمل منظمات المجتمع المدني التي تراجعت بصورة حادة وتحول عملها في إطار الحركة الوطنية إلى بناء الدولة الوطنية وهي مرحلة دولنة المجتمع **Etatisation de la Société** (*) التي تعبر في إحدى صورها عن اختلال العلاقة بين الدولة والمجمع المدني، أي أسبقية نشأة الدولة كمؤسسة حديثة بالنسبة إلى مؤسسات المجتمع المدني الحديثة كقواعد شبه ثابتة تحكم تطوره، وتشكل محددا حاسما ومؤثرا مستقلا على أي تحول يعمل في راهن اليوم أو يتمخض لولادة

---

[1] Lahouari Addi, **L'impasse du populisme L'Algérie**: collectivité politique et Etat en construction (Alger Entreprise national du livre, 1990), p.96. أنظر كذلك:

Mohamed brahimi , **Le pouvoir en Algérie et ses formes d expression institutionnelle** Alger : OPU1995 .p19

(*) صفة **الدولاتية** استخدمت كتبرير إيديولوجي يعني أن الدولة لم توفر أسباب وشروط اكتساب المجتمع استقلاليته ومناعته، حيث اكتسحت الدولة كل مفاصله، و التصرف في برامج التغيير والإصلاح من خلال تحييد المؤسسات الموجودة، والاعتماد على طوائف" Systems corporatifs "قصد تأطير الناس في مختلف القطاعات، واكتساح الدولة لكل مفاصل المجتمع واحتكار كل مصادر السلطة والجاه والنفوذ في المجتمع، مما يساهم في دعم الدور الممركز للسلطة وتكريس الإتجاه الأحادي، الذي تعبر عنه النظم الحزبية التسلطية، وهو النظام المختلط مع الدولة الذي يزعم أن زواله يؤدي في الواقع ذاته إلى زوال الدولة، و تم ذلك كله باسم ضرورة الإسراع في التحديث والتنمية والرفاهية التي ادعت السلطة بأنها وحدها قادرة علي القيام بها، وهي عملية تطال الحركات الإجتماعية والحركة الجمعوية بالخصوص في كل المستويات المحلية والوطنية، من خلال آليات متعددة منها التبعية المالية أو بفعل سيطرة قيادات موالية للنظام.

مستقبلية[1].خاصة وأن المهام والوظائف التي اضطلعت بها الدولة في المجتمعات المتخلفة، تجاوزت الوظائف المعروفة في المجتمعات الغربية مما جعلها شاملة للمجتمع ككل.

وامتد الاحتكار السياسي لمختلف هياكل ومؤسسات التنشئة الإجتماعية وتأميمها بواسطة الجهاز التشريعي، حيث منع إنشاء تنظيمات تنشط خارج الإطار المؤسساتي للحزب المهيمن على آليات صنع القرار، وانعدمت بذلك الشروط اللازمة التي تكسب استقلالية المجتمع ومناعته، أرجعه أغلب المهتمين بالمجتمع المدني إلى شكل الدولة التسلطي في المرحلة التي تلت مرحلة الإستقلال كسبب رئيسي في تدجين التنظيمات المدنية، والمنظمات الأخرى كالجمعيات المهنية والطلابية والثقافية وغيرها التي تعتبر امتداد لمؤسسة الدولة ، هذه الأخيرة التي فضلت تحقيق التنمية كأولوية أساسية.

ومن الحُجج التي برّرت السلطة بها موقفها المحتكر للمجال السياسي أن المجتمع في مرحلته الحالية لم يرقى بعد إلى درجة الوعي بشؤونه، والتكفل بها عن طريق إنشائه لتنظيمات تدافع عن حقوقه وتخدم الصالح العام " إن المجتمع المدني لم يمتلك أسباب القوة التي تجعله أهلا لقيادة الحركة الوطنية، وإن شارك في أهم فصولها، إلا أن الظروف التاريخية التي صاحبت ذلك، وفي مقدمتها إخفاق المحاولات الليبرالية العربية جعلت ثورة التحرير والبناء، لاتبتدأ إلا من أعلى لتصب في النهاية عند نتيجة تكون الدولة القوية وتراجع المجتمع المدني"[2].

هذه الهيمنة حالت دون تمتع المجتمع المدني بالقدر المطلوب من الإستقلالية لترسيخ مناعته من إختراقات الدولة، ذلك أن دولنة المجتمع جاءت في سياق حركة التحرر من الهيمنة الاستعمارية، مع تغييب للمشروع الديمقراطي الذي يؤسس لمرحلة البناء، وظلّت الأسبقية لترسيخ سلطة الدولة الجديدة

---

[1] نور الدين زمام، **"نمط اشتغال النظام السياسي الجزائري :نحو مقاربة بنائية تاريخية"**، (ورقة بحث قدمت في الملتقى الوطني الأول حول "التحول الديمقراطي في الجزائر"، الجزائر، جامعة بسكرة، 10- 11ديسمبر2005) ص60.

[2] علي، الكنز، **من الإعجاب بالدولة إلى اكتشاف الممارسة الإجتماعية**:ورقة قدمت إلى:المجتمع المدني ودوره في تحقيق الديمقراطية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1992، ص 203 .

بغض النظر عن طبيعتها وهو ما أثار مشكلة في تحديد طبيعة النظام السياسي وما يرتبط به من ممارسات.

ومع استمرار الدولة الوطنية القائمة على القوة والمرتبطة بالشرعية التاريخية والخطابات الشعبوية لم يفسح المجال للوصول إلى دولة عصرية مدنية ما سيؤثر على نجاح العملية الديمقراطية مستقبلا[1]. وجعل الروح الأبوية تعم في كافة المجالات الإجتماعية والإقتصادية والثقافية، وتكريس سيطرة الدولة على القسم الأكبر من النشاط الإقتصادي " الريع النفطي" أفرز نظاما سياسيا مرتبطا به مغلقا بالإعتماد على أيديولوجيا فرضت قوالب جاهزة، ونافية لحق الإختلاف مؤكدة لأحادية متعسفة اعتمدت إقصاء شرائح عديدة من المجتمع.

ولم يعد من الممكن الحديث عن مجتمع مدني بعيدا عن مؤسسات الدولة، حيث توجد في بعض الأحيان المنظمات المدجّنة تؤدي مجموعة من الوظائف السياسية نيابة عن مؤسسات للدولة، وأصبحت بذلك منظمات المجتمع المدني في مجملها منابر لإيديولوجية النظام وفكره السائد، وفق المعادلة القائمة على أساس أن المجتمع المدني يكسب قوة شرعيته من السلطة السياسية، عوض أن تكتسب هي شرعيتها من المجتمع، في فضاء سياسي اتسم بغلبة الطابع الإيديولوجي على الجوانب المهنية والفكرية والمطلبية، وأصبحت المجتمع المدني واجهة للنظام السياسي أكثر منه واجهة للمجتمع في مواجهة سلطة "الدولة-الحزب".

هذه السلطة التي تأكدت في نظام الأحادية القائم على (الحزب-الدولة) الذي ارتكز عليه النظام منذ مرحلة إعادة بناء الدولة تميز بتطابق الحزب مع الدولة سواء كان الحزب هو الذي يتجه لاستيعاب

[1] بومدين بوزيد، "**الجزائر التجربة الديمقراطية وعوائق الإنتقال**"، في برهان غليون وآخرون، مداخل الإنتقال إلى الديمقراطية في البلدان العربية ط2 .بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية، 2005، ص2 .

الدولة، كما حدث في مرحلة حكم الرئيس أحمد بن بله أولوية الحزب على الدولة، أو اتجاه الدولة لاستيعاب الحزب كما حدث في مرحلة حكم الرئيس هواري بومدين أولوية الدولة على الحزب[1].

إضافة إلى نفاذ قانون الجمعيات الفرنسية قانون1901 إلى غاية السبعينات، حيث أثر كذلك إلى حد ما على مسار الحركة الجمعوية ، والذي يعتبر المصدر الأساسي لمجمل القوانين المنظمة لكل الأشكال العمل الجمعوي في تلك المرحلة، كما خضعت له في المرحلة الاستعمارية، فالنظام الجزائري بعد الإستقلال مدد العمل بالتشريع الفرنسي وظل الجهاز الإداري قائما ولم يتم استبداله فيما عدى بعض النصوص التي كانت تتعارض مع مبدأ السيادة الوطنية، والتي أخضعت المجتمع المدني، وفرضت عليه رقابة كاملة غيّبت مختلف تنظيماته السياسية والإجتماعية بعدما كانت فاعلة ضمن الحركة الوطنية ذات المطلب الإستقلالي، حيث كان للإدارة الدور الأساسي في مراقبة وتسيير ومراقبة الجمعيات.

هذا التغييب يعتبر سببًا قويا وراء إضعاف التوجه نحو الديمقراطية في الجزائر نتيجة الإصرار على التوجه الاشتراكي، الذي تجاهل التعددية بإختلاف اتجاهاتها الدينية والثقافية، التي من المفترض أن تعزز الفضاء السياسي وتدفع بالاتجاه نحو الديمقراطية والحريات السياسية، ودُعم برنامج الدولة الاشتراكية بمجموعة من النصوص التشريعية والقانونية أهمها برنامج طرابلس الذي يعد مرجعا أساسيا وأحد منطلقات التنمية الإقتصادية، ولم يولي اهتماما للعمل الجمعوي إلا بكونه مسئولا عن التنمية المنشودة، هذا الطرح الإيديولوجي خلق هوّة بين الإعتراف الظاهري النصّي وبين الممارسة الفعلية.

فالنصوص التنفيذية كرست للحكومة ثقافة تغييب فكرة مشاركة المواطن ودوره في إتخاذ القرار سواء على المستوى المحلي أو على المستوى الوطني، ونصت المادة 19 من دستور 1963 على حق المواطن الجزائري في تأسيس الجمعيات وحق الإجتماع، وجاء في المادة 20 كذلك اعترافا صريحا بحرية العمل النقابي والمساهمة في النشاط المؤسسي، بشرط عدم المساس بأسس الاشتراكية للدولة، والمواد من 39-73 أقرت ضمان حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

---

[1] منعم العمار، "**الجزائر والتعددية المكلفة**" في :الأزمة الجزائرية الخلفيات السياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية ، مرجع سابق، ص41 .

لكن الواقع أثبت عكس ما في الوثائق، حيث عمدت السلطة إلى التضييق على الجمعيات وحلها في الكثير من الأحيان كجمعية القيم *التي تعرضت للمضايقات وحلّت في 1963 وخوفا من أن تنشأ مؤسسات تهدد وجود النظام القائم، قام هذا الأخير بمنع تشكيل أحزاب سياسية معارضة وهي إشارة واضحة للابتعاد عن مقومات الديمقراطية التي تساهم في بناء دولة قائمة على الشرعية واحترام حقوق الإنسان.

وعمل بن بله كأول رئيس للدولة بتجميد العمل بالدستور في أكتوبر 1963 وعزل رئيس المكتب السياسي ليجمع كل الصلاحيات الدستورية في شخصه كرئيس للجمهورية، ورئيس الحكومة، وأمينا عاما للحزب وأسند لنفسه حقائب الداخلية والمالية والإعلام[1].ثم أصدر بعد ذلك مرسوم 14أوت 1963 الذي تم التأكيد من خلاله على الدور الطلائعي لحزب جبهة التحرير الوطني في تحديد سياسة الدولة، وإنجاز أهداف الثورة الديمقراطية الشعبية وتشييد الاشتراكية[2].

ونص المرسوم كذلك على منع إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي ليغلق الباب نهائيا أمام التعددية السياسية[3].التي نادت بها بعض الأسماء التاريخية، وتمت الهيمنة كذلك على المنظمة النقابية العمالية الوحيدة بفرض مرشحي الجبهة لقيادتها وأصبحت بذلك كل التنظيمات التي يخالف نشاطها مبدأ الأحادية الحزبية موضوعا لإجراء عقابية تبدأ بالحضر، وهو ما أكدته تعليمة وزارية الداخلية، لعام1964 التي شددت فيها على الإجراءات الرقابية حول الجمعيات بإجراء تحقيق دقيق حول الجمعيات المصرح بها، بهدف معرفة الأهداف التي تسعى لتحقيقها والأنشطة التي تقوم بها، هذه التعليمة

* جمعية القيم تأسست في 09 فبراير 1963من مجموعة من الشباب المثقف وضعت على عاتقها مهمة الدفاع عن القيم الإسلامية، وإعادة الاعتبار للقيم الحضارية الإسلامية، وبادروا إلى ضبط مجموعة من الأهداف التي تحدد عملهم الذي امتد إلى تقديم الأعمال البحثية والدراسات إلى تقديم العمل الخيري والتطوعي، للمزيد أنظر:الطاهر سعود، مرجع سابق، ص ص 234-235.

[1] خميس حزام والي، مرجع سابق، ص127.

[2] سعيد بو شعير، مرجع سابق، ص103.

[3] إسماعيل قيرة وآخرون، مرجع سابق، ص 103.

أجازت لأعوان الإدارة العمومية الذين لهم علاقة مباشرة مع الجمعيات جمع كل المعطيات على أهداف ونشاطات الجمعيات ، وبالتالي قضت على إجراءات التأسيس المبسطة التي أقرها قانون 1901 [1].

هذه الرقابة المستمرة منحت الأجهزة الإدارية سلطة تقديرية في إنشاء الجمعيات وبصورة إنتقائية تخدم تطبيق المبادئ الاشتراكية و الإعتماد على الحزب الواحد يعني التضييق من مساحة الحريات و تقييدها التي نزعت بين رغبة في التأسيس لمجتمع مدني في مفهومه البسيط، وبين رفض السلطة التي تمثل رغبة الدولة في تحقيق الأهداف الإشتراكية.

وعكست السياسة التشكيكية التي انتهجها السلطة تجاه العمل الجمعوي باختراق مؤسساته إلى حد بعيد مدى توسع الجهاز البيروقراطي حيث يعمل على منع تمدده ونموه واستقلاليته خارج الإطار الرسمي، لأن نمط الدولة التسلطية في مجملها تفكر نيابة عن المجتمع وتخطط بعيدا عنه.

ويأتي النص المرجعي الأخر "ميثاق الجزائر 1964 "الذي يعتبر المجتمع المدني عنصرا مكملا للنظام السياسي وإهمال لدوره الحقيقي بمنعه أي نشاط سياسي وإعلامي يقوم على مبدأ المعارضة للنظام القائم، وتأكيده محاربة التعددية الحزبية و أعطاء فهما خاصًا للديمقراطية التي حددت في الأحادية الحزبية، وإعطائها مقاربة من خلال ربطها بالإختيار الاشتراكي للبلاد، حيث يؤكد صراحة " **في مجتمع الديمقراطية الشكلية، تعبر النقابات والمنظمات عن مصالح كتل متعددة، ومتناقضة أما في المجتمع السائر نحو الاشتراكية فإن تعدد الهيئات يستجيب فقط للخاصيات لكل فئة من السكان ولضرورة مضاعفة إمكانيات حركة الحزب في عمله لتعبئة الجماهير**"[2].

ومنه تم تبني ما عُرف بالإشتراكية على الطريقة الجزائرية التي تتماشى ومعالجة المشكلات الإجتماعية والثقافية والإقتصادية للمجتمع الجزائري، وشدد على مفهوم الصراع الإيديولوجي مع الرأسمالية إضافة إلى مصطلحات أخرى تؤكد على توجه النظام (الثورة الزراعية، الصناعية والثقافية، الامبريالية، الصراع الإجتماعي ، الحكم الثوري...) دون الإشارة إلى المضامين الحقيقية لها، إلا أن هذه النصوص تميزت

[1] عروس الزبير، **التنظيمات الجمعوية** " الواقع و الأفاق"، الجزائر، دفاتر المركز، منشورات ANEPرقم 13، 2005 ، ص18.
[2] جبهة التحرير الوطني، **الميثاق الوطني1964** ، أفريل1964 ، ص 112.

بالتناقض بين ما أقرته من تعددية يتمتع بها المجتمع، وبين ما أقره الواقع الذي انعدم من تنظيمات تعكس التعددية الفعلية من جهة، ومن جهة أخرى الاستمرار في تبني "قانون1901" كتنظيم لبرالي للعمل الجمعوي، وتبني النهج الاشتراكي بتصور ليبرالي، لتعرف بذلك حركة المجتمع المدني أول انتكاسة لها في مرحلة الإستقلال و لم تشهد ظهور تعددية واضحة، بعد ما عرفت في مرحلة الاحتلال تنوعا سياسيا وثقافيا ودينيا بكل توجهاتها الإديولوجية .

2- الممارسة السياسية في مرحلة الهواري بومدين 1965- 1979 :

جسدت هذه المرحلة مبدأ القيادة الجماعية في محاولة لتجاوز حالة شخصنة السلطة التي عرفتها الدولة في المرحلة السابقة، وبدأت ترتسم خلالها صورة الفاعل السياسي الجديد المهيمن بترسيخه لفكرة السلطوية للحزب الواحد كإطار يستمد منه شرعيته(دون أن يكون له قوة سياسية فعلية) إلا فيما يتعلق بالتعبئة لتدعيم السلطة، إلى جانب إقرار السلطة العسكرية باسم الشرعية الثورية مشخصة في (مجلس الثورة)، ما يعني أن هذه الحركة لم تكن منفصلة عن سياق التطور التاريخي للنظام السياسي الجزائري الذي كانت فيه للمؤسسة العسكرية دورا مهما في ممارسة السلطة وتشكيل النظام السياسي.

هذه السلطة الجديدة التي أرادت أن تعطي تصورا جديدا لمفهوم الدولة كركيزة لمختلف مجالات الحياة السياسية والإجتماعية، عملت في نفس الاتجاه السابق فيما يتعلق بأسلوب المنع والحضر لنشاط الجمعيات والعمل السياسي والإعلامي بمبرر أوعز إلى عدم تناسب المرحلة الحالية لاستيعاب فكرة الديمقراطية ويرجع ذلك لغياب قوة إجتماعية تفرض هيمنتها والقيام بمهامها، ومنه التركيز على بناء دولة قوية مهمتها تنظيم المجتمع تجعله تابعا لها، وإفراغه من أي محتوى طبقي لتحقيق المصلحة العامة.

عرف النظام السياسي مرحلة اللاّدستورية في المرحلة الممتدة من 1965 إلى 1976 حيث شكل مجلس الثورة – الهيئة العليا في البلاد – حكما عسكريا تحت غطاء الشرعية الثورية، وهي مرجعية مرنة أدت إلى تجاوزات لم توفر السلطة وسائل مقاومتها، ووُظّف خلاله الحزب للتعبئة الإجتماعية ومراقبة وتطويع المنظمات الجماهيرية لسلطة مجلس الثورة " تحولت الجبهة إلى قوقعة جوفاء رغم مجدها الماضي، وكلفت بتلهية الساحة، وكانت مخبأ للعاجزين، لا تأثير لها على جوهر الأمور يستنجد بها عند الضرورة لبعث أفكار الدولة"[1].

ولعب جهاز الأمن العسكري دورا في الحد من ممارسة الحريات الفردية والجماعية من خلال مراقبته الحياة السياسية، ما أفقد مؤسسات المجتمع المدني استقلاليتها في ظل الحكم السلطوي، بتكيفها مع

[1] توازي خالد، **الظاهرة الحزبية في الجزائر**"التاريخ، المكانة، الممارسة، المستقبل"، رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الإعلام والعلوم السياسية، جامعة الجزائر(2005- 2006)، ص92.

المعادلة السلطوية الجديدة، وفي المقابل لم تستطع المنظمات الرسمية أن تكسب مصداقية لعدم قدرتها على الإمتداد الحقيقي داخل الوسط الإجتماعي، اضطر العديد من الفئات الإجتماعية إلى إعادة تنظيم نفسها خارج الإطار السياسي والإجتماعي والثقافي الذي تحكمه الدولة، منها الحركة الإسلامية والحركة البربرية[1].ومن ثمة اللجوء إلى العمل السري في محاولة للابتعاد عن مراقبة الأجهزة الأمنية للدولة.

وأدى تقييد الساحة السياسية التي أفرغت من كل الآراء والتوجهات الخارجة عن حدود الحزب، إلى تضييق مفهوم المشاركة إلى أدنى حدودها، فحق الترشح في الإنتخابات للتمثيل السياسي غير متاح لكل مواطن تتوافر فيه شروط السّن و الرشد والعقل، بل هو مقتصر فقط على المناضلين في الحزب دون باقي المواطنين ليصبح بذلك معيار الانتماء الحزبي أساس كل انتقاء والتمكين من الحقوق السياسية.

وفي الميدان التشريعي وفي إطار المراجعة العامة للقوانين الفرنسية التي كانت تتعارض مع مبدأ السيادة الوطنية، صدر الأمر "71-79" ثم الأمر المعدل رقم 21/72 المؤرخ في 07 جويلية 1972 *حيث تم الرخيص لتأسيس الجمعيات كنقلة نوعية تنظيمية في الحياة السياسية للأفراد والجماعات، لكن العلاقة التي كانت تربط الدولة بالمجتمع جعلت من هذا القانون الأكثر تشددا وصرامة من سابقيه فيما يتعلق بإنشاء الجمعيات، حيث وضعت قيودا جديدة على أنشطتها، وعملت على تقليص حيز نشاطه في محاولة لمنع أي حراك، تبين من خلاله أن العمل الجمعوي أمر محرم سياسيا خارج التوجهات الإيديولوجية ، ما يعني أن الحق في تكوين الجمعيات منح نظريا حيث حددت المادة الثامنة منه أن تكوين أي جمعية يجب أن يخضع إلى موافقة ثلاث جهات رسمية، الوزارة الوصية على النشاط، ووزارة الداخلية والممثل المحلي لوزارة الداخلية(الوالي).

---

[1] صالح زياني، " **تشكل المجتمع المدني وأفاق الحركة الجمعوية في الجزائر** "، مرجع سابق، ص94 .

* عملت الدولة على إصدار قانون79/71 كحل وقائي من ردود الفعل المحتملة من طرف الجمعيات خاصة الدينية منها حول مشروع الثورة الزراعية المعلن عنه بمدة شهر قبل صدور القانون.

وحددت الجمعية على أنها "**الإتفاق الذي يقدم بمقتضاه عدة أشخاص بصفة دائمة وعلى وجه المشاركة معارفهم و نشاطاتهم و وسائلهم المادية للعمل من أجل غاية محددة الأثر لا تدر عليهم ربحا** "[1].هذا التعريف يتطابق مع فكرة الهيمنة على الجمعيات في مرحلة الإستعمار التي طرحت في القانون الفرنسي 1901 ويطرح فكرة التعددية على أنها عنصرا مهدد لاستقرار المجتمع، ما يعني استمرارية حصار السلطة لمؤسسات المجتمع المدني، والتضحية بها مقابل تحقيق تماسك الوحدة الوطنية.

إضافة إلى القيود التي فرضت على عملية التأسيس كالإلتزام بالمبادئ الإشتراكية[2].تم اللجوء إلى أسلوب الحضر والحل الذي شمل كل الجمعيات التي تعمل خارج رؤية النظام السياسي وتوجهاته، هذا الأسلوب زاد من تعسف السلطة التي لم تعمل على حلها بالرجوع إلى القضاء وهو ما حصل مع جمعية العلماء المسلمين التي تم حضر نشاطها، والاتحاد الوطني للطلبة الجزائريين، وهي الجمعيات الغير معترف بها و الغير مرخص لها " **الجمعيات الغير قانونية أو التي لم توافق السلطات العمومية ولم ترخص لها أو كل جمعية أثبتت أو تأسست من جديد بعد أن تم حلها من طرف السلطات العمومية أو السلطات القضائية** "[3].

هذه الشروط سحبت حق الإعتراف بالأفكار المعارضة في الساحة السياسية فرضت من جهة صورة نمطية للمشاركة في الحياة العامة، حيث كان لها أن تنظم لخيارات سياسية مفروضة* ومنه لم تستطع الجمعيات أن تقوم بتحقيق أهدافها كأطراف فاعلة في الساحة السياسية من شأنها أن تكون معبرا عن المواطن والتكفل بمشاكله وتطلعاته في مواجهة هيمنة السلطة على مؤسساته، ومن جهة ثانية شجعت اللجوء إلى العمل السري بعيدا عن مراقبة الدولة في طرح تصوراتها وأفكارها حول شكل

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .المادة 1 من الأمر رقم79/71 المؤرخ في 3 ديسمبر1971 المتعلق بالجمعيات. الجريدة الرسمية.عدد .105 الصادر بتاريخ24 ديسمبر1971 .

[2] المادة 7 من القانون السابق.

[3] -المادة 11من نفس القانون.

ومشروع المجتمع في شكل جماعات سرية، الحركة البربرية، الحركة الشيوعية الحركة الإسلامية، كرد فعل على السياسة الإقصائية.

وبفعل زيادة شدة المعارضة للنظام القائم التي كان ورائها شخصيات لها وزنا تاريخيا ونشأة الأحزاب السرية وسط فئات إجتماعية وسياسية رافضة للنمط الشمولي واستجابة لأزمات عاشها النظام السياسي، لجأ هذا الأخير إلى إعداد ميثاق ودستور يتبعان بإنتخابات رئاسية وتشريعية في محاولة للعودة إلى الممارسة الدستورية بعد انقطاع دام أكثر من إحدى عشر سنة.

وفي محاولة لسد الفراغ الدستوري وإضفاء طابع شرعية جديدة "دستورية" تدعم السلطة بطريقة غير مباشرة بعد استنفاذ الشرعية الثورية ويعكس المشروع السياسي والإيديولوجي للدولة، إلا أن ذلك لم يغير في الأمر من شيء لا على مستوى النصوص ولا على مستوى الممارسة، ولم ينفي الهيمنة المطلقة على السلطة، فقد كرّس الأهداف الكبرى للدولة الإشتراكية كخيار يهدف لتطوير شخصية الفرد الجزائري وتخليصه من التخلف، وأعطى تصورات على مستقبل نظام الحكم، كما أنه لم يذكر أي قيد على رئيس الجمهورية * الذي ركز كل السلطات في يده، مما يعني إلغاء كل آليات المراقبة وعدم إمكانية التأسيس لثقافة سياسية جديدة تلغي شخصنة السلطة.

وشكلت الحريات الأساسية وحقوق الإنسان فصلا كاملا في دستور76 وضمان حرية التعبير والتفكير والمعتقد للجميع، فرغم التجسيد النصي إلا أن طبيعة نظام الحكم فرضت الصبغة التسلطية، ولم يعطى أدني هامش للحرية ولا للمعارضة، وفي المقابل عززت الجبهة بصفتها العنصر القيادي للتعبئة الشعبية لتشييد المجتمع الإشتراكي، والشروع في التأسيس لمنظمات تابعة له(المنظمات الجماهيرية) تكون بديلة للتنظيمات التي كانت تتمتع باستقلالية وقبول إجتماعي، من خلال إجبارية تولي الأعضاء القياديين في الحزب المراكز الحساسة في الدولة، أي إعادة لإنتاج النظام وتأييد توجهاته، وهذا لا يخدم

* تفرد الرئيس بومدين بالسلطة من خلال ترأسه لمجلس الثورة ورئاسته للسلطة التنفيذية والأمانة العامة للحزب ووزارة الدفاع الوطني والقيادة العامة للقوات المسلحة وهو ما كرّس في دستور1976 الذي شمل في أحكامه ارتباط مصطلح السلطة برئيس الجمهورية فقط أما باقي المؤسسات السياسية الأخرى يستعمل عند بيان اختصاصها مصطلح "وظيفة".

النشاط الجمعوي ولا الممارسة الديمقراطية، وبالتالي الإنتقال إلى نموذج التعبئة[1].الذي عمد إليه النظام في تلك المرحلة "المنظمات الجماهيرية بإشراف الحزب ومراقبته، مكلفة بتعبئة أوسع فئات الشعب لتحقيق كبريات المهام السياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية التي تتوقف عليها تنمية البلاد، والنجاح في البناء الاشتراكي للمنظمات الجماهيرية مكلفة دون غيرها، بمهمة تنظيم العمال والفلاحين والشباب والنساء، والعمل على تعميق وعيهم لمسؤولياتهم وللدور المتعاظم الذي يجب أن يضطلعوا به في بناء الوطن "[2].

وأصبحت بذلك جميع تنظيمات المجتمع المدني بما فيها، (الإتحاد العام للعمال الجزائريين، الإتحاد الوطني للنساء الجزائريات، المنظمة الوطنية للمجاهدين، الإتحاد الوطني للشبيبة الجزائرية)، والتنظيمات الثقافية والمهنية الأخرى، امتدادا للحزب وتحت إشرافه ومراقبته الدائمة، وتجسد هذا الإخضاع في الإشراف الداخلي عليها وفق إيديولوجية الحزب وتوجيهاته برئاسة مناضليه، حتى يتسنى لها لعب دور في توجيه الحياة العامة، بما أنها تشكل جزءا من السلطة السياسية حسب النص الدستوري" **المنظمات الجماهيرية بإشراف ومراقبة الحزب تعتبر مدرسة للتربية والانضباط الوطني، ولتلقين الديمقراطية والاشتراكية، كما يجب أن تصبح أجهزة نشيطة لنشر إيديولوجية جبهة التحرير الوطني، ويتحتم أن يتولى مناضلون في الحزب المسؤولية داخل هذه المنظمات...**"[3].

إضافة إلى وسائل الإعلام التي ارتبطت بالنظام القائم والإختيار الإشتراكي، وأسندت مهمة مديري الأجهزة الإعلامية إلى مناضلين في حزب جبهة التحرير الوطني، حيث يعمل الإعلام على تعبئة كل القطاعات وتنظيمها لتحقيق الأهداف الوطنية.

هذا الحضور الشكلي لمنظمات المجتمع المدني في النص الدستوري جعلها مجرد أجهزة تابعة للسلطة، وشكل عائقا لامتدادها داخل المجتمع، وهو ما يتنافى مع خاصية الاستقلالية والحرية والطوعية لمنظمات

---

[1] بوبكر جيملي، مرجع سابق، ص 78.

[2] الجمهورية الجزائرية، حزب جبهة التحرير الوطني، **دستور1976**، الجزائر: حزب جبهة التحرير الوطني 1976، ص100.

[3] الجمهورية الجزائرية، حزب جبهة التحرير الوطني، **الميثاق الوطني 1976** الجزائر: حزب جبهة التحرير الوطني1976، ص86.

المجتمع المدني، وأمام الإضعاف العمدي للتشكيلات الإجتماعية الأخرى، استطاع الحزب الواحد الهيمنة على الأنشطة السياسية و على الهياكل المختلفة للدولة لتتميز هذه المرحلة بحكم محتكر ومتفرد بالسلطة.

وفي اتجاه آخر وفي محاولة لإيجاد سند داخلي لسياسته وتحقيق توازنا سياسيا "هشا" بين الأطراف المعارضة، عمل على التقرب من بعض الأطراف المعارضة "التيار الماركسي" بإطلاق صراح المعتقلين السياسيين من مناضليه، ومنحهم حرية الإنضمام إلى المنظمات الجماهيرية واحتلالهم مناصب قيادية لتتحول بذلك إلى وسائط فعالة للإلتفاف حول مكاسب الثورة الإشتراكية[1].والتأكيد على سياسة التعريب التي استمال بها التيار الإسلامي وإيجاد سند إجتماعي واقتصادي للنظام الإجتماعي.

هذه المنظمات التي تعبر في مضمونها عن التحرك الفعلي للدولة تجاهها لشحنها بأفكار لتتولى نشر القيم الإشتراكية خوفا من إخفاق سياساتها، وهو ترجمة للسلوك السلبي من الحركة الجمعوية، هذه السيطرة الإدارية المفروضة على الجمعيات ضيقت على العمل الجمعوي لدرجة تجريمه خارج الإطار الحزبي، وهو ما أوجد بعضا منها تعمل في هذا السياق.

ويمكن القول أن المجتمع المدني في هذه المرحلة امتاز بوصف مغاير للمجتمع المدني الحديث بفعل للقوة الممنوحة للمنظمات الجماهيرية من طرف السلطة، ذلك أن النظام كان يتغذى من جملة من العوامل ساعدته على الإستمرارية منها الثروة المادية الضخمة التي تعطي السلطة وزنا كبيرا في مسألة المساعدات المادية وبسط هيمنتها، والإفراط في تضخيم الموارد الإديولوجية – الشرعية الثورية- والحراك الإجتماعي الضعيف نظرا لعدم وجود قوي إجتماعية وسياسية حقيقية ما أجاز للجيش التدخل كقوة سياسية بديلة، فالدولة لا تستطيع أن تمارس أي سلطة إلا إذا عملت على تجريد القوى والمؤسسات الإجتماعية والسياسية من كل استقلالية.

وتوسعت هذه الهيمنة إلى تشكيل قطاع دولاتي واسع و لم يفلت من ضبط الدولة المباشر أي مجال أو نشاط إجتماعي– الثقافة الإعلام، الرياضة، الصحة، التعليم التجارة...-حيث أن إستراتيجية الدولة هي امتلاكها لهذه المجالات الإجتماعية فالهدف هذه الممارسة السياسية في تلك المرحلة إنشاء قواعد

[1] الطاهر سعود، مرجع سابق، ص260.

مؤسساتية تؤكد شرعية النظام وإعادة الاعتبار للدولة، وتحديد ميكانيزمات وتقاليد سلوك النظام السياسي[1].

3 – الممارسة السياسية في مرحلة الشاذلي بن جديد 1979-1988:

لم تمنع سياسة الهيمنة على القوى الحيّة من الاستمرار في رفض سياسة غلق الفضاء السياسي خاصة في ظل الليونة السياسية – التي ميزت وصول " **بن جديد** " إلى الحكم- الذي عمد إلى تبني نوع من الإنفتاح السياسي، خاصة مع المعارضة الإسلامية في محاولة للتقليل من تأثير التيار البومديني وإضعافه وهو ما مكّن في المقابل من تنامي المعارضة السياسية بمختلف توجهاتها الأيديولوجية التي وجدت ظرفًا مناسبا للعودة إلى الحياة السياسية بعد أن طوقها النظام السابق، مستغلة في ذلك الوضعية الإقتصادية الحرجة التي تمر بها الدولة لطرح التعددية الحزبية كخيار للخروج من الأزمة.

هذه المعارضة بعد أن ظلت صامتة في مرحلة المطالبة بالإستقلال، شعرت كقوى ساهمت في النضال التحرري ولم تعطى لها فرصة عادلة في مرحلة التنمية ولم تنل نصيبا عادلا من توزيع مغانمها، مما زيف توازن القوى على المشهد السياسي بإبعاد بعض الشخصيات السياسية الفاعلة التي كان بإمكانها المساهمة في المسار التنموي لذلك أعادت التركيز على خصوصيتها كقوة فاعلة في المجتمع، والشيء نفسه ينطبق على الجمعيات حيث تأسست مجموعة من التنظيمات العلمية والثقافية والمهنية.

وكان رد السلطة في على ذلك استعمال العديد من الطرق في محاولة لتجريد المعارضة وردعها للحفاظ على التوازن السياسي بين أطراف النظام، وطبقت المادة 120 التي اعتمدتها جبهة التحرير في مؤتمرها الاستثنائي1980 حيث مكنت لأعضاء الحزب أن يأخذوا بمسؤولياتهم في المنظمات الجماهيرية، وهذه القواعد الجديدة للعبة السياسية انتزعت كل وظيفة من المنظمات الجماهيرية التي صودرت من ناشطيها وتركت " للمناضلين " ولم تعد بذالك سوى ظل لذاتها[2].

---

[1] ناجي، عبد النور، **النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية**، مرجع سابق، ص 94.

[2] لياس، بوكراع، مرجع سابق، ص 92.

ومن خلال ميثاق 1986 الذي جاء في محاولة لاحتواء هذه المعارضة بتركيزه على مكونات الهوية الوطنية وعلى قضايا الإسلام والثقافة والتاريخ لإرضاء للمعارضة الإسلامية والمعارضة البربرية في منطقة القبائل "**إن تنمية البلاد الشاملة، التي تعتمد على مجهودات القوى الأساسية للثورة و الفئات الإجتماعية الأخرى، تفرض على الحزب الاهتمام بالتنظيمات العلمية والثقافية والمهنية من خلال الإشراف والتوجيه و الرقابة، بغية تعبئة اكبر عدد من الفئات وتنظيمها واستقطابها، وتمكينها من الإسهام في معركة البناء والتشييد من جهة، ومن التعبير بكل حرية ومسؤولية عن إشغالاتها داخل أطرها النظامية من جهة أخرى**"[1].إلا أن الميثاق أبقى على ربط الديمقراطية بالاشتراكية ووحدوية الحزب وجعل منه الأداة الأولى والفعالة لتسيير البلاد[2].

بعد إصدار قانون 15/87 المتعلق بالجمعيات الذي قلص من حضر النشاط الجمعوي من خلال إعادة النظر في المبدأ العام الممتثل في الموافقة المسبقة وتعويضه بإجراء بسيط تمثل في الإعلان المسبق، إلا أنه كرس حق الإدارة في حل الجمعية بناءا على تقييم إداري إذا ما تبين أنها انحرفت عن أهدافها[3].والإبقاء على مبدأ الرقابة اللاحقة التي تسمح للدولة بمتابعة الحياة الجمعوية[4].

والملاحظ هو عدم الإشارة إلى الصبغة الاشتراكية كشرط تلتزم به الجمعية نظرا لتراكم الإنتقادات للتوجه الإشتراكي على المستويين الداخلي والخارجي، ليتماشى أكثر مع متغيرات البيئة الداخلية بفعل ما شهدته من تطورات بدأت برفع الحضر عن القطاع الخاص، وتنامي الحركات السرية التي ركزت في توجهاتها على الهوية ومطالبتها بالتغيير، والمتغيرات الخارجية متمثلة في الأزمة الإقتصادية وبداية انهيار أسعار النفط، وتراجع الإديولوجية الإشتراكية في العالم.

---

[1] الجمهورية الجزائرية ، **الجريدة الرسمية**، مرسوم رقم86-27/22جويلية1987، ص18.

[2] **الميثاق الوطني 86** جبهة التحرير الوطني1986 ، الجزائر، ص52 ، 51.

[3] المادة 06 من قانون15/87.

[4] المادة16 من نفس القانون.

وجعلت الهيمنة الحزبية التي اعتمدت على تجنيد الجماهير خلف القيادة السياسية مشاركة سياسية شكلية للسماح بظهور ولاءات وأفكار جديدة كإطار مرجعي، مغلقة بذلك المجال أمام المعارضة الحقيقية التي تعبر عن مطامح الفئات الإجتماعية المختلفة ، وإلغاء كل أشكال المنافسة في الحياة السياسية التي تشكل معارضة للنظام القائم سواء باحتوائها أو تهميشها.

هذه المعطيات أفرزت بيئة سياسية مغلقة أُضعف فيها حتى الحزب الحاكم في فترات معينة أمام قوة السلطة التنفيذية التي فرضت سياسة حديدية جامدة جعلت من النظام السياسي وصّي على المجتمع " كأحسن طريقة للحفاظ عليه "، وكنتيجة للهيمنة والمراقبة للحركة الجمعوية تحولت هذه الأخيرة إلى حالة فتور بسبب الصراعات الداخلية التي عرفتها هذه التنظيمات وسعي أفرادها للحصول على مكتسبات شخصية من أجل الارتقاء دواليب السلطة.

وأكد النظام في كل مناسبة على أنه رمز للوحدة الوطنية والإجتماعية، وبذلك فإن أية معارضة تنشأ من شانها ضرب الاستقرار الوطني وتهديده ، لذلك كان السعي لتوطيد سلطة الحزب على كل الأصعدة منذ مؤتمر الجبهة -1982- الذي تم فيه إخضاع كافة المسئولين في المنظمات الجماهيرية لنظام بطاقة الانخراط .

هذه الآليات التي سعى من خلالها النظام إلى شرعنة سلطته بدأت تضعف بسبب الإضطهاد الموجه ضد المعارضة، إضافة إلى الواقع الإقتصادي الناجم عن استمرار مظاهر العجز في عملية التنمية بوصفها عملية غير مضمونة العواقب من الناحية الإجتماعية والسياسية، حيث اختارت النخبة السياسة الإستهلاك كحل مرحلي، وتحولت بذلك من نخبة تنموية إلى نخبة ريعية ومن نخبة بيروقراطية إلى نخبة مرتشية[1]. والواقع السياسي والإجتماعي الذي كان على درجة متقدمة من الانحلال والتفكك والتناقضات الإجتماعية والسياسية الصارخة وتهميش وإقصاء غالبية المجتمع.

هذه الظروف أفرزت مجتمعا مدنيا عبّر عن نفسه خارج الإطار الرسمي ضم مختلف الفئات الإجتماعية الراديكالية المناهضة للسلطة مثل حلقات الذكر في المساجد والجمعيات الطلابية، ونجح

[1] خميس، والي، مرجع سابق، ص158.

العديد منها للوصول إلى المجتمع المدني الرسمي والاحتماء به، لتمرير أهدافها لاسيما خلال المرحلة التي سبقت الإنتقال إلى التعددية السياسية[1] .

وبرزت فكرة التغيير والإصلاح التي عززها تنامي قوة المعارضة الإسلامية والبربرية كقوى أرادت أن تكون فاعلة في الساحة السياسية، عبرت عن نفسها من خلال أحداث الربيع الأمازيغي سنة 1980 تجمع الإسلاميين بالجامعة المركزية سنة1982، وأحداث قسنطينة سنة1986، في الوقت الذي كانت أسعار النفط تعرف أدنى مستويات لها بسبب أزمة 1986 وهي المرحلة التي عرفت فيها لأسعار البترول انخفاضا من 35 إلى 10 دولار للبرميل، أي بنسبة40% التي كانت تشكل 98% من صادرات الجزائر[2].مع هذا الإنخفاض العالمي للأسعار تحطمت العلاقة بين الشعب والدولة، جعل النظام في مواجهة الغضب الشعبي الكامن[3].

وأثبتت هذه الأزمة اختناقا إجتماعيا في ظل هشاشة العامل الإقتصادي الذي أنتج نمطا إقتصاديا خاضعا لسلطة مركزية، اضطر إلى إجراء إصلاحات جزئية وعشوائية انهار خلالها الإجماع الذي يقوم على الدولة الزبائنية والحامية التي تكونت منذ عقدين، وخلقت هذه الأوضاع بيئة ملائمة لنمو الأزمة، بتأثيرها على علاقة الناتج الوطني بالاستهلاك العام ، نظرا لعدم التناسب بين النمو السكاني والطلب الإجتماعي (الشغل، البطالة، التعليم، الصحة) ومن ثمة كان العجز عن إتخاذ المبادرات اللازمة لاحتواء الأزمة.

هذه الوضعية الحرجة التي عاشها النظام السياسي عبّرت عن بداية أزمة انتهت بأحداث الخامس من أكتوبر عام 1988 ، التي بدأت في شكل موجات عنف في الشارع في ظل غياب أشكال التعبير الديمقراطية، وطرحت تراكمات تفاقمت لدرجة أصبح من الصعب التحكم فيها جعلت النظام

---

[1] إبراهيم، أيمن الدسوقي، مرجع سابق، ص ص 75.72.

[2] لمياء زكريا، فضيلة عكاش " **آثار الانفتاح الإقتصادي على مسار الإصلاحات السياسية بالجزائر**" ملتقى وطني حول: التحولات السياسية و إشكالية التنمية في الجزائر، واقع و تحديات جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 16-17ديسمبر، 2008.ص 2.

[3] الهواري عدي:" l'interminable crise Algérienne " تصفح الموقع يوم:2009 /03/01 http://www.cjf.qc.ca/relations/archieves/themes/tesctes

السياسي الذي كان يقوم على القوة يتجه إلى نمط إصلاحي مثّل تغييرا في سياسات قوبلت بالرفض في الفترات السابقة.

وكحل استباقي في محاولة لامتصاص الغضب الشعبي المتزايد، في الوقت الذي عرف فيه المجتمع حركات إجتماعية اتسعت لتتخذ أشكالا ومضامين متعددة مبتعدة أكثر عن الدولة – بفعل اتساع مجال السخط الإجتماعي- مشكلة مناخا مطلبيا مناسبا انتهزته الحركات السياسية المعارضة كمسار أساسي لنفي الدولة ونقضها، ونجحت بذلك في احتوائها واكتساح الساحة السياسية في أول إنتخابات تعددية.

وفي الجانب الإقتصادي فرضت هذه الضغوط جملة من الإصلاحات تميزت بالإرتجالية عندما اتجهت الحكومة لزيادة حجم ديونها الخارجية- كأول خطوة تمكن من إنجاح هذا المسعى الإصلاحي- التي بلغت 29 مليار دولار، أثرت بذلك على القدرة في الإستيراد، خاصة المواد الإستهلاكية التي تعتمد عليها لسد الحاجات الأساسية للمواطن، وانحصار دخل الدولة في خدمة الدين فقط الذي ارتفعت معدلاته القياسية في هذه المرحلة، فبعد أن كانت الديون تقدر في سنة1984 بـ14.8 مليار دولار بلغت سنة 1988 25 مليار دولار، أما الديون القصيرة الأجل تضاعفت من نفس السنة من 194 مليون دولار إلى 1.6 مليار دولار وأصبحت حصة خدمة الدين في سنة1987 تمتص 87 % من الدخل الوطني سنة 1988 ما يفسر أن الإستقرار السياسي اعتمد بالدرجة الأولى على معالجة الحاجيات الإجتماعية المتزايدة للمواطنين التي تشكل أساس القبول الإجتماعي للسلطة، من خلال الوفرة التي حققتها العوائد البترولية قبل سنة1986 التي ساعدت على تدعيم شرعية النظام.

وشكل إنتقال الأزمة إلى الشارع عاملا مهما في إستقواء القوى المعارضة التي أكدت على هشاشة مؤسسة الدولة وعدم قدرتها على تفعيل الحياة الإقتصادية، خاصة بعد أن أصبح الدخل النفطي عاجزا عن تلبية الإحتياجات الإجتماعية المتزايدة، في ظل الإرتفاع المطرد لمعدلات البطالة لدى الشباب، و تدني القدرة الشرائية نتيجة للسياسات التقشفية، وضعف المداخيل، وارتفاع أسعار المواد المختلفة وبطريقة فوضوية، لدرجة عجزت فيها السلطة في الحد منها، وهو ما يؤكد أن هذه الموجة من الإحتجاجات الشعبية لم تكن تهتم بالمطالبة بالحريات العامة، ولم تكن ذات مطالب سياسية للحد من نفوذ السلطة

داخل المجتمع وإنما مطالب إجتماعية تفاقمت بسبب تحطم علاقة السلطة مع المجتمع وازدراءه لمؤسسات الدولة وقوانينها.

وفي الجانب السياسي فقد النظام الشرعية السياسية "التاريخية الثورية " والمشروعية بمفهوم الرضا الشعبي على السلطة السياسية، التي أضحت بدون معنى لدى الغالبية القصوى من المجتمع وتحولت من رفض الدولة إلى نفيها الذي وجد أساسه في تردي الوضع الإقتصادي، ومنه ارتبط الوضع الإقتصادي بالوضع السياسي الذي عزز من موقف المعارضة التي هددت استقرار النظام، على خلفية الليونة التي وجدتها في مرحلة " **بن جديد** " كظرف مناسب للعودة إلى الحياة السياسية، إضافة إلى عجز النظام على ملء الفراغ الذي تركه الزعيم بومدين – وهي مشكلة كل نظام سياسي مر بمرحلة شخصنة السلطة–حيث تمثل القيادة السياسية أهمية فائقة في المجتمع حيث يلعب القائد دورا مهما في العملية السياسية، مما يعني أن تغيير القيادة قد يُعظّم من احتمالات التغير السياسي.

وعبّرت هذه الوضعية عن عمق الخلافات* داخل النظام السياسي حيث أصبحت المحافظة عليه من الأولويات الأساسية في إطار استيعاب المتغيرات المحيطة الداخلية والخارجية، والتي كانت استجابة لوضع إقتصادي فرض نفسه بتحرير الحياة الإقتصادية الذي كان يتماشى مع ضرورة تحرير الحياة السياسية، وأصبحت مسألة تغيير طبيعة النظام السياسي هي المسألة الأكثر إلحاحا للمحافظة على استمراريته ومنه إعطاء دفع للجمود الذي آلت إليه الحياة عموما في الجزائر، هذا الصراع بين مختلف أجنحة السلطة كان سببا في تفاقم الوضع السيئ للبلاد وشكل منعطفا حاسما في التاريخ الحديث للجزائر دولة ومجتمعا لأنها كانت بمثابة المخاض الذي تولدت عنه مرحلة الإنتقال نحو الديمقراطية[1].

* برزت هذه الخلافات بعد إقرار الإصلاحات حيث أن بعض الأطراف الفاعلة ذات التوجه الاشتراكي في الحزب والدولة لم يرضها هذا الخيار ، فظهر استقطاب في الساحة الجزائرية بين مؤيدي الإصلاحات من أنصار الرئيس" **بن جديد**" والمعارضين لها= =من المحافظين أنصار النهج الاشتراكي وهو ما يفسر حدة الصراعات بين مختلف الشرائح السياسية في السلطة لعمق اختلافاتها الإديولوجية التي تحاول توظيفها في كل مناسبة.

[1] العياشي، عنصر، " **التعددية السياسية في الجزائر**: "الواقع والآفاق " ، مرجع سابق ، ص3.

وامتدت تداعيات هذه الخلافات لتتجاوز التيارات المتناقضة في النظام السياسي إلى الوسط الإجتماعي الذي تلاشت لديه الثقة حول مصداقية النخبة السياسية التي اتهمت بالفساد في استعمال مؤسسات الدولة، وفي طريقة تسييرها للمسألة التنموية التي زادت في الفترات السابقة من حدة التفاوت الإجتماعي، مما شكل صعوبة في تحقيق الإنتقال من وضع تسيطر فيه بنى إجتماعية وذهنيات تقليدية، إلى وضع تميزه سيادة تصورات حديثة تتلاءم ومتطلبات المرحلة الجديدة، خاصة لدى فئة الشباب التي شكلت تصور سلبي نحو النخبة الحاكمة باحتكارها للفضاء السياسي مستغلة بذلك نفوذها لتشكيل قوة سياسية وإقتصادية وجدت نفسها في بيئة أفقدتها تحقيق جزء بسيط مما حققته فئة الجيل السابق خاصة في ظل الاعتقاد السائد بأن الحراك غير مرتبط بالكفاءة والجهد بقدر ما هو مرتبط باعتبارات أخرى كالمحسوبية.

فالاستقرار السياسي الذي عرفته الدولة طيلة المرحلة السابقة قائما على الإيرادات النفطية الموجهة لتمويل المشاريع التنموية(98% من قيمة الصادرات)، لكن خلال عملية الإصلاح الإقتصادي اضطرت الدولة إلى توظيفها لتطبيق جملة من الإصلاحات- رغم التأخر في تطبيقها- لتجاوز الضغوط المتجددة، والقيام بمجموعة من الإجراءات تمثلت في إعادة جدولة ديونها مع صندوق النقد الدولي الذي فرض عليها شروطا جديدة، تمثلت في تخفيض قيمة العملة الوطنية بنحو50% ، وتحرير الأسعار، وتجميد الأجور[1].والدخول في سلسلة إعادة هيكلة مؤسسات الدولة والخصخصة السريعة للقطاع العام إضافة إلى رفع الدعم عن السلع الاستهلاكية وفتح الأسواق الوطنية على التجارة الخارجية، والانتقال إلى إقتصاد السوق.

هذه القناعة بضرورة تغيير في أسس العمل ركزت على مهاجمة دعائم النظام السابق، من خلال الخطاب الذي ألقاه رئيس الجمهورية الذي وجه فيه انتقادات لاذعة لتراجع دوره في الحياة السياسية،

[1] العياشي، عنصر، سوسيولوجيا الأزمة الراهنة في الجزائر، **مجلة المستقبل العربي**، العدد191جانفي1995، ص83.

والحكومة المركزية عن تقصيرهما في الأداء، وإنهاء الدور السياسي للجيش في خطاب 10 أكتوبر والذي وعد فيه بإجراء إصلاحات سياسية كبيرة ستعرض على الشعب للاستفتاء عليها[1].

وهو ما يعني الإقرار بضعف النخبة الحاكمة التي أصبحت غير قادرة على تلبية مطالب المجتمع المتزايدة، مما أفسح المجال لظهور قوى سياسة وإجتماعية وفي مقدمتها الحركات الإسلامية التي ملأت الفراغ السياسي معتمدة على أطروحات قادة الحركة الإسلامية التي جاءت كردة فعل لانتشار الفساد السياسي والمالي، أضحت كفواعل جديدة شكلت خطرا على النظام السياسي الذي أضطر إلى مراجعة حساباته لاحقًا.

وتشكلت في المقابل نية لدى بعض الشخصيات الوطنية في التعبير السياسي "العلني" وللمطالبة بتوسيع مجال المشاركة السياسية، التي لم تكن ممكنة لولا حالة الضعف التي بدأت تعتري النظام السياسي، وسارعت بالمطالبة بزيادة تشكيل الجمعيات التي عبرت عنها لجان مكافحة القمع والتعذيب، وظهور الجمعيات النسائية ثم ظهور الجمعيات السياسية، في أول محاولة لتشكيل فضاء جمعوي معارض لممارسات الدولة، على الرغم من أنها لم تكن معتمدة من الناحية القانونية إلا أن ذلك لم يمنع من التحرك والنشاط.

ووظّف الخطاب الرسمي الجديد شعارات جديدة مثل المجتمع المدني والحركة الجمعوية وحقوق الإنسان، وهو الخطاب الذي منح للمجتمع المدني غطاءا دستوريا و قانونيا جديدا فرخ أكثر من 80.000 جمعية مختلفة الاهتمام من بينها حوالي 500 جمعية ذات طابع وطني[2].وسمح بذلك للمعارضة التي كانت تنشط في الخفاء في لعب دور في الحياة السياسية، إضافة إلى دعوته الصريحة الفئات الإجتماعية الإنضمام داخل الجمعيات.

---

[1] سعيد بوشعير، **النظام السياسي الجزائري** .الطبعة الثانية، الجزائر: دار، الهدى، 1993، ص178. أنظر كذلك: خميس حزام والي ، مرجع سابق، ص140.

[2] عبد الناصر، جابي، **الحركات الإجتماعية في الجزائر بين أزمة الدولة الوطنية وشروخ المجتمع**-مركز البحوث الإقتصادية من أجل التنمية- CREAD ، ص17.

وهو ما يعني استثمار شرائح جديدة في ساحة المجتمع المدني مشكلة إنطلاقة لمرحلة جديدة للنظام والمجتمع معا، بعدما عرفت المرحلة السابقة من تاريخ النظام السياسي تفوق الدولة كجهاز منظم على بقية المؤسسات السياسية الأخرى، فرض نظام تعبوي لتنظيم الحياة السياسية كونه غير قادر على أن يكوّن مؤسسة حزبية قوية قادرة على تسييس المطالب الإجتماعية والفئات التي تدافع عنها، وهو ما انعكس على ضعف الأداء السياسي والإجتماعي.

هذا التوجه الجديد للنظام السياسي نجم عن كونه في المرحلة السابقة لم يقم وفق المبدأ الديمقراطي واحتكم إلى شرعية احتكر فيها التمثيل السياسي على فئة محدودة أحكمت قبضتها على الحركة الإجتماعية شكلت فيها التعبئة أحد أوجه المشاركة السياسية من خلال المنظمات الجماهيرية المساندة لرؤية النظام وتوجهاته، ولم تكن مشاركة نابعة من الإهتمام بما يجري في المجتمع السياسي.

فخيارات النظام التي كانت قائمة على إلغاء كل تنظيم سياسي مستقل سواء في شكل حزب أو في شكل منظمة نقابية أو جمعية للحفاظ على الشكل القائم للسلطة إضافة إلى غياب التطابق بين المبادئ الإديولوجية المعلنة في مختلف النصوص القانونية والممارسات السياسية في الواقع، كانت سببا في وجود بعض مظاهر التعددية السياسية ولكن بشكل خفي وغير رسمي، أصبح كقوة فاعلة خلال سياسة الإنفتاح .

أما على الصعيد الخارجي فقد تزامنت مرحلة الإنفتاح السياسي مع ظهور ملامح تغير دولي زعزع الإستقرار الإقتصادي والإجتماعي لدول المنظومة الاشتراكية والدول النامية على حد السواء، في مقابل تنامي المد الليبرالي الراديكالي لدول المعسكر الرأسمالي، وانحسار الحرب الباردة بعد أن بلغ التوتر أوجه بين المعسكرين "إستراتيجية الردع النووي"، وفي الوقت الذي عرف المعسكر السوفيتي حركة إصلاح واسعة"البيروستروكيا والغلاسنوست"، انعكست على الدول التي تبنت النهج الاشتراكي بما فيها الجزائر التي لم تكن بمنأى عن تلك التحولات العميقة، إضافة إلى التأثيرات الإقتصادية التي تمثلت في الشروط المجحفة من قبل المؤسسات المالية الدولية، التي أذعنت الحكومة الجزائرية بسبب شروط المديونية الخانقة،

فرضت خلالها الإنفتاح الإقتصادي والسياسي الذي نجم عنه التخلي عن بعض الوظائف الأساسية للدولة وإسنادها إلى الجمعيات المدنية التي تعبر عن إحدى صور الديمقراطية[1].

[1] عروس، الزبير " **المجتمع المدني :الأداة الرأي و الفقراء الجدد** "، كراسات CREAD. عدد53. 2000، ص21.

ثالثا: طبيعة النظام السياسي في الجزائر

دخلت الجزائر بعد مرحلة 1988 مرحلة انتقال ديمقراطي لافتا و فريدا في الوطن العربي بعد مضي أكثر من عشريتين تميزت بالأحادية الحزبية التسلطية لم تعطى فيها اهتماما واضحا لرسم سياسة ووضع إيديولوجية واضحة لمستقبل الدولة وجعلت هذه المرحلة النظام السياسي مضطرا للبحث عن صيغة جديدة مناسبة لإيجاد حالة من الاستقرار واستعادة الشرعية التي فقدها بتفاقم الظروف الإجتماعية والإقتصادية، هذه الوضعية غذّاها على المستوى السياسي عمق الاختلافات السياسية والتناقضات الإيديولوجية بين مختلف التيارات السياسية في السلطة، وصل نظام الحزب الواحد بازدياد حدّتها إلى درجة عالية من الضّعف، ظهر على مستوى مؤسسات الدولة والحزب معا، وفقد خلالها السيطرة المطلقة على المجتمع، بتحرك الشارع معبّرا عن سخطه من الوضع القائم بشكل لم يعهده النظام السياسي من قبل.

إلا أن هذه الحركة لم تكن ذات مطالب سياسية محددة وإنما نابعة من حدة الاستياء والظلم من المسئولون في الإدارة الجزائرية، والذي يعتبر محور ذو أهمية محورية في علاقة المجتمع بالدولة، وهو ما أوجد العديد من الأطروحات التي وصفت النظام السياسي الجزائرية "الدولة السلطانية، البونابارتية البيروقراطية العسكرية، العسكرية الموسعة"*.

وأثبت تتبع مسار الدمقرطة استطاعت النخبة الحاكمة من إيجاد حالة من التوازن من خلال تفاعلها الإيجابي مع مدخلات ومخرجات النسق السياسي من مطالب داخلية وضغوط خارجية واستطاعت أن توجد الاستقرار اللازم لسلطتها في ظل تفاقم الأزمة الأمنية والسياسية والإقتصادية فرضت خلالها شرعيتها وفق ثوابت مجتمعية ينعقد عليها إجماع وطني بما يضمن استمرارها في الحكم، وتم الإنتقال إلى مرحلة جديدة تختلف جذريا عن من حيث طبيعة وشكل النظام القائم قبل 1988 على الرغم من أن تلك التحولات لم تكن بذلك القدر من التحول الجذري في المجالين الإجتماعي والإقتصادي.

* للمزيد من التفاصيل حول الأطروحات يمكن العودة إلى:علي بوعناقة، دبلة عبد العالي، "**الدولة وطبيعة الحكم في الجزائر**" في إسماعيل قيرة وآخرون، الأزمة الجزائرية، مرجع سابق، ص 212-218.

فالحركة القائمة على مستوى التحول في الفضاء السياسي متصلة بالدور الذي لعبته النخبة الحاكمة في إعادة تشكيل الخارطة السياسية من الأحادية إلى التعددية بعد التصويت على دستور 1989 الذي طَوى صفحة الإحتكار السياسي لحزب جبهة التحرير الوطني، وسقوط وهمية الدولة المركزية وتراجع فاعليتها التي شكلت محور نشاط النخبة السياسية بعد مرحلة الاستقلال وأعطى حرية إنشاء جمعيات ذات طابع سياسي ، وتغيرت بالتالي الخارطة السياسية في الجزائر بعد أن تشكلت في المرحلة السابقة من قوى ربطت مصيرها بمصير الدولة وفق معادلة أن المساس به يعد مساس بالدولة، وقامت بجملة من الإصلاحات عززت من قوتها ومكانتها في النظام السياسي*، مما يؤكد خلو التاريخ السياسي من الرصيد الديمقراطي وان الدولة ليست إلا قوى تقع داخل السلطة وخارجها[1].

إن استعمال مصطلح قِوى يعني أن سلطة الدولة ليست مجالا لعمل جماعي وموحد خلافا لما يحاول تقديمه من انطباعات بل أنه مجال لتحرك قوى متعددة في إطار الصراع حول المصالح المختلفة التي توّجه الدولة، ومنه تتشكل صعوبة في تحديد الطرف الأكثر قدرة على التأثير في صناعة القرار، على الرغم من أن جل الباحثين يركزون على الصراع و التجاذبات بين طرفين في العملية السياسية هما المؤسسة العسكرية ومؤسسة الرئاسة:

الأولى بصفتها صاحب القرار السياسي الفعلي، و**الثانية** تحاول انتزاع مركزها بفضل ما يخولها ذلك من نصوص دستورية لتجعل من سلطتها الرسمية تتطابق مع السلطة الفعلية، خاصة بعد وصول بوتفليقة الذي يمثل شخصية مدنية ، إلى جانب طرف ثالث فاعل هو حزب جبهة التحرير الوطني الذي احتكر جميع أوجه النشاط السياسي حتى دستور 1989 ، ويمكن استعراض مجال تأثير هذه القوى كالأتي:

* يقترب نموذج التعددية السياسية في الجزائر إلى النموذج التعددي المقيد بفعل كثرة القوانين الضابطة للعمل السياسي والتي تمكن للدولة من الهيمنة على الفضاء السياسي.أنظر: عمر فرحاتي : النظم السياسية العربية بين سلبية الثبات وايجابية التغيير، **مجلة العلوم الإنسانية**، العدد 02، جوان 2002، ص 79.

[1] عبد الحميد مهري، **الدولة الجزائرية "المشروع العصي"** في: إسماعيل قيرة وآخرون ، الأزمة الجزائرية، مرجع سابق، ص 189.

1- الحزب :

مكّنت جملة من العوامل سيطرة هذه القوة على كافة الجوانب في الساحة الجزائرية حيث تقدمت المشهد السياسي والتاريخي للدولة الحديثة منذ بداية الثورة والسنوات الأولى للإستقلال وأصبحت مؤسسة فاعلة وعزز من مكانتها مبدأ الأحادية الحزبية الذي ارتكز على الإيديولوجية الاشتراكية تجاوبا مع الحقبة الجديدة التي تلت الحرب العالمية الثانية النابذة لفكرة الاحتلال، حتى سنة 1989 والإعلان عن الدستور الجديد الذي ينظم الحياة السياسية الجديدة في ظل بروز قوي للضغوطات الداخلية خاصة بين مراكز القوى في النظام السياسي بين الإصلاحيين ممثلين في مؤسسة الرئاسة، والبورجوازية والبيروقراطية والمحافظين ممثلي حزب جبهة التحرير الوطني وهي القوى المحافظة على استمرارية النهج الاشتراكي في التسيير[1].

فرض الحزب في كل مرحلة مشكلة أساسية حول قيادة البلاد، حيث حاول بن بله أن يفرض سيطرته عن طريق الحزب الواحد ما تسبب له في انقلاب عسكري أطاح به، ورفضت السلطة العسكرية ممثلة في شخص الرئيس بومدين الاعتماد على الحزب في تسيير شؤون البلاد واعتمد على مجلس الثورة، إلا أن بن جديد فضّل الإعتماد عليه في تنفيذ قرارات الحكومة المتخذة من طرف المكتب السياسي للحزب.

وأعطت مختلف النصوص الدستورية والمواثيق الوطنية التي أفرزتها الثورة الجزائرية مكانة الحزب وأحقيته في تولي قيادة الدولة منذ الدستور الأول لسنة 1963، وميثاق الجزائر الذي صادق عليه مؤتمر الحزب سنة 1964، ودستور 1976 وميثاق 1986، هذه النصوص التي أصرت في كل مرة على الشرعية الثورية والتاريخية للحزب وأحقيته في قيادة المجتمع، وأبرزت الرّغبة الجامحة في ممارسة النزعة الإقصائية والاحتكار الكلي للتمثيل السياسي من خلال أطر سياسية تعبوية تأخذ إلى حد كبير شكل التأييد والحشد لمساندة القرارات دون التركيز على المشاركة الإجتماعية الحقيقية للمجتمع، وهو ما يعكس

[1] مصطفى بلعور، جبهة التحرير الوطني ومسارات الإصلاحات الإقتصادية ، السياسية في الجزائر، **مجلة الباحث**، عدد 2006 / 04 جامعة ورقلة، ص 97.

عدم قدرة الحزب من التمكين لمختلف القوى الإجتماعية من التعبير عن مصالحها عبر القنوات الشرعية، حددت النصوص القانونية شكل الحقل السياسي وطبيعة المشاركة السياسية السائدة كمفهوم أقرب إلى التعبئة"mobilisation" منه إلى المشاركة السياسية كمبدأ سياسي وكإجراء نظامي وكجوهر للمفهوم الديمقراطي للممارسة السياسية[1].

وبالتالي كان رفض الاعتراف بالتمايز والتباين داخل الجسم الإجتماعي، ونفي الصراع الطبيعي بين الفئات المختلفة الذي يعتبر من العوامل التي أعاقت تكوين الدولة الحديثة[2].إضافة إلى استمراره في الإعتماد على البحث في الماضي للوصول استحقاق السلطة نظرا لعجزه عن بلورة خطاب وفق برنامج يأخذ من الواقع الإجتماعي الذي يتجاوب مع متطلبات الجماهير التي تبقى دائما هي المحك الحقيقي لاستحقاق السلطة، كما يرى البعض أن طبيعة عمل الحزب هي التي أعاقت الحياة الحزبية وأجلت الديمقراطية نظرا لاستمرار اهتمامه بالشأن الداخلي على حساب الحياة السياسية العامة والحياة الإقتصادية والإجتماعية والمواطن بصفة خاصة[3].

عبر الحزب خلال المرحلة السابقة عن انعكاس عضوي للوحدة الثورية و الإرادة الشاملة حيث أن احتكار العمل السياسي المنظم والموجه من طبيعة الأنظمة التي أخذت بمبدأ الأحادية الحزبية " نظام الحزب الأوحد المسيطر"*التي رفضت المعارضة القادرة على مناقشة النظام ومسائلته، وقناعتها بضرورة

---

[1] محمد عبد الباقي الهرماسي، **المجتمع والدولة في المغرب العربي**، مرجع سابق ، ص 98 .

[2] العياشي عنصر ، **التعددية السياسية في الجزائر**، مرجع سابق، ص .5

3 عبد الله ثنيو، **الأحزاب السياسية في الجزائر والتجربة الديمقراطية** تصفح الموقع يوم:2012/12/21 http://www.aljazeera.net

* يرى أسامة الغزالي حرب أن النظم السياسية في دول العالم الثالث لم تسر على منوال الديمقراطيات الغربية ذات التعدد الحزبي التنافسي الذي حاولت القوى الاستعمارية وضع أسسه في تلك البيئة التي سرعان ما أخذت الدول القائمة فيها منذ أوائل= =الستينات إلى نظام الحزب الواحد سواء في صورة الحزب المسيطر تماما على الحياة السياسية وان كان يترك ولو شكليا الفرصة لتواجد

تحقيق جهاز سياسي قوي –الحزب– يكون بمثابة الوعاء الذي تنصهر فيه مختلف القوى الإجتماعية والسياسية وممثلا وحيدا للإرادة الشعبية.

هذا الدور إقترن بسببين رئيسين الأول: تاريخي* اقترن بدور الحزب في مرحلة الكفاح المسلح ضد الاستعمار الفرنسي والثاني: عملي أوجبته ضرورة عملية التنمية وما تتطلبه من توحيد الإتجاهات وتعبئة الجماهير حول القيادة الثورية[1].و أراد الحزب أن يصبح رمزا للوحدة الوطنية باكتسابه الشرعية، إلا أن دوره كان ضعيفا في تعامله كوسيط بين الشعب والحكومة[2].

وأضحى الحزب جهازا إداريا لاعلاقة له بالوظيفة السياسية خاصة في المرحلة التي تميزت بهيمنة الدولة على الحزب" الهواري بومدين" وهي مرحلة ثانية** اختص بها النظام السياسي الجزائري" شخصنة السلطة"، تميز فيها الرئيس بصفات خاصة جعلته في صدارة النظام السياسي وعمل على تقزيم دور

قوى صغيرة، أو نظام الحزب الأوحد الذي يحتكر الحياة السياسية ولا يترك الفرصة إطلاقا لغيره للتعايش. للمزيد أنظر، أسامة الغزالي حرب: **الأحزاب السياسية في العالم الثالث**، الكويت:دار المعرفة، 1997، ص 105

* يحدد عبد الحميد مهري ثلاث تأثيرات دفعت إلى تكوين الحزب الواحد هي :المد القومي العربي الناصري الذي كان يؤمن بواحدية التنظيم السياسي هي الطريق إلى التنمية ومحاربة الامبريالية، والتأثير الثاني:التيار الماركسي الذي كان يدعو إلى تصفية العناصر البورجوازية الصغيرة المعادية للتوجه الاشتراكي، والتأثير الثالث:إسلامي الذي كان يرى أن التعددية هي نقيض التوجه الإسلامي الذي لا يأخذ في الحسبان إلا حزبا واحدا.أنظر عبد الحميد مهري الأزمة الجزائرية "الواقع والآفاق" في الأزمة الجزائرية، إسماعيل قيرة وآخرون، مرجع سابق، ص180.

[1] خميس حزام والي، **إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية**، مرجع سابق 130.

[2] المرجع السابق، نفس الصفحة.

[3] المرجع السابق، ص 132.

** المرحلة الأولى هي كانت قبل 19 جوان 1965 التي أطاحت بـ "بن بله " الذي كان يمثل الواجهة السياسية للحزب والحكومة الجزائرية بعد الاستقلال أراد التمكين لنفسه من خلال الحزب عوض المؤسسة العسكرية وإعطاء أسبقية لحزب جبهة التحرير الوطني بدل المؤسسة العسكرية في الدولة الجديدة.

الحزب مقابل قوة جهاز الدولة ما أفقد القاعدة الشعبية "الشرعية" التي استند إليها الحزب في البداية وهو ما جعل الدولة تعمل على بعث الحزب من جديد ووقوع القطيعة مع المجتمع الذي أصبح يشكك في هذه الشرعية[1].

وفي ظل هذا المشهد السياسي المتميز باحتكار السلطة وغياب الديمقراطية القائمة على مبادئ احترام الحريات وقيام مؤسسات تمثيلية من مؤسسات المجتمع المدني وأحزاب سياسية إضافة إلى الوضعية التي آل إليها الحزب من جهة، ومن جهة ثانية التصاعد الخطير للمشاكل الإجتماعية والإقتصادية التي أثقلت كاهل المجتمع وأعجزت النظام السياسي عن إيجاد حلولا لها، فاقمت بذلك من أسباب التعجيل بعملية الانفتاح السياسي.

وقرر رئيس الجمهورية الانقلاب على الحزب العتيد والتخلص من الشخصيات التي رفضت الإصلاحات السياسية والإقتصادية التي كانت السلطة التنفيذية تراها ضرورية، والتحرر من النزعة التسلطية التفوقية للحزب بحكم القانون على المسؤوليات في جهاز الدولة وفي المجالس المنتخبة والإقتصاد وفي منظمات المجتمع المدني، حيث أصبح مناضلوا الحزب يتقلدون المناسب وفق أطر المنافسة المفتوحة التي حددتها مرحلة الإصلاحات السياسية.

2- مؤسسة الرئاسة :

اكتسبت هذه المؤسسة " التنفيذية" قوة حقيقية ساعدتها من تعزيز مكانتها في الحياة السياسية واستمرارها، نتيجة إضفاء الشرعية الثورية على حكمها وتعتبر ذات أهمية بالغة منذ استلام الرئيس أحمد بن بله السلطة عام 1962، الذي تبنى نظاما اقتصاداً موجهاً في إطار ديمقراطية شعبية معتمدة على نظام الحزب الواحد، إلا أن سيطرت النخبة العسكرية كقوة للحفاظ على الأمن العام جعل منها تابعة للمؤسسة العسكرية.

واحتلت مكانة هامة في مختلف الدساتير منذ 1963 إلى غاية دستور 1996 لما لها من دور راجح ولا تنافسها فيه أي مؤسسة سياسية أخرى، لأن أغلب الرؤساء الذين تعاقبوا على الحكم يعدون من رموز الثورة الجزائرية، إضافة إلى تعاظم دور المؤسسة العسكرية في المجال السياسي في مقابل الضعف الذي اعترى الحزب العتيد، جعل من مؤسسة الرئاسة قوية، كونها تعكس العلاقة بين الشعب والرئيس الذي يطرح نفسه كضامن للوحدة الوطنية[1]. وهي من أهم المؤسسات التي كان لها دورا أساسيا في عملية التحول الديمقراطي في الجزائر.

وتملك هذه المؤسسة القدرة على الجمع بين الجماعات الضاغطة المختلفة، وتعايشها (الإدارة، الجيش) وتستند إلى الدستور الذي مكن من سيطرتها على صناعة القرار، من خلال ما يمنحه من سلطات واسعة لرئيس الجمهورية في تحديد وتوجيه السياسة الداخلية والخارجية للدولة على حد السواء، وتخص المادة 58 من دستور 1963 حق تحديد سياسة الحكومة وتوجيهها وتسييرها، وتنسيق السياستين الخارجية والداخلية، وهو ما نص عليه كذلك دستور 1976 الذي أكد هو الآخر على حق هذه المؤسسة في تقرير السياسة العامة للأمة وقيادتها وتنفيذها، ولم يذكر أي قيد على الرئيس وأقر حريته الكاملة في المؤسسة التنفيذية التي ظلت هي الأقوى بتأثيرها خاصة على المؤسسة التشريعية الحلقة الأضعف بسبب وحدة القيادة الحزبية التي لعبت دورا مهما في تحديد أعضاء الهيئة التشريعية، ومن خلال

[1] خميس حزام والي، المرجع السابق، ص 163 .

السلطة الدستورية تظهر قوة هذه المؤسسة بشكل خاص في الواقع الفعلي كجهاز يمارس ضغطا وتأثيرا على باقي المؤسسات الأخرى، التي تجعلها المسيرة للدولة والحزب لأن الرئيس يمثل تكريسا للشرعية الثورية و الدستورية معا.

يعتبر رئيس الجمهورية الشخصية السياسية التي تسمو على جميع الأجهزة الدستورية، هذه الأخيرة التي لا تتمتع بأي استقلالية سياسية وتبقى تابعة له سواء بشكل مباشر أو غير مباشر هذا الموقع القوي لمؤسسة الرئاسة مكنت للرئيس "بن جديد" الذي يتمتع بالشرعية الدستورية من الإعلان عن الإصلاحات السياسية والإقتصادية رغم المعارضة الشديدة من أعضاء الحزب.

وهي خطوة استغلها للتخلص من الإرتباط التاريخي لشخصية الرئيس بالحزب (استقالته من الأمانة العامة للحزب)، فالنظرة السائدة هي أن جبهة التحرير لم ينظر إليها لم ينظر إليه على أنه حزب سياسي بالمعنى الحقيقي للكلمة وإنما أداة لخلق مناخ لممارسة السلطة، فقوة الرئيس مقابل حالة الحزب الذي اهتزت مكانته جعلته يندفع إلى تحقيق المزيد من الحرية والاستقلالية في اتخاذ القرار السياسي .

وتعتبر الإصلاحات السياسية التي تبناها النظام السياسي بعد 1989 تعبيرا واضحا عن الرغبة في زيادة قوة مؤسسة الرئاسة على حساب الحزب إلا أن هذه القوة التي وضعت مؤسسة الرئاسة كفاعل أساسي في السياسة العامة لم تكن وفق حسابات دقيقة، حيث أن التعددية التي أبعدت الحزب العتيد من الواجهة السياسية للدولة، أفرزت قوى أُخرى أكثر رغبة في الوصول إلى السلطة –الجبهة الإسلامية للإنقاذ– التي طرحت نفسها كبديل للنظام السياسي الذي لم يعد يحضا بثقة المواطنين.

إلا أن انعدام الاستقرار على مستوى النظام السياسي انعكس بدوره على أداء هذه المؤسسة ونتج عنه تفكك وصراعات* داخل هذه المؤسسة خاصة عند طلب رئيس الجمهورية من المؤسسة العسكرية

* ظهرت عدة صراعات ومواجهات على مستوى مؤسسة الرئاسة التي لم تتمكن من توحيد موقفها خاصة بعد الإعلان عن مرحلة التعددية السياسية، ويمثل قاصدي مرباح أول رئيس حكومة الذي تم تعيينه في نوفمبر 1988 بحكم قدرته على تسيير أصعب مرحلة تمر بها الجزائر لحنكته في المجال العسكري والسياسي، إلا انه واجه انتقادات واسعة في أوساط نافذة في مؤسسة الرئاسة اعترضت على تعيينه لأنه حسب رأيهم سوف ينفرد بالسلطة مما يشكل خطرا على النظام السياسي القائم، إضافة إلى= =خلافاته مع رئيس

التدخل لإنهاء حالة الفوضى التي كانت بداية لتقلص نفوذه وأصبحت قراراته مرتبطة بموافقة القيادة العسكرية، أدت إلى استقالته والإعلان عن حالة الطوارئ التي ألغت العمل بالمجالس المنتخبة والبرلمان، ودخلت بذلك مرحلة الرئاسة الجماعية[1].وفسحت المجال أمام المؤسسة العسكرية لتظهر بمظهر الحامي لمكتسبات الدولة بإلغائها العملية الانتخابية، وما نتج عنه من توسيع سلطاتها مقابل الفراغ السياسي في كل مستويات المؤسسات السياسية التي تمثل السيادة الوطنية.

3- المؤسسة العسكرية :

اعتلاء هذه المؤسسة هيكل السلطة يرجع لكونها سبقت وجود تكوين الدولة من جهة، ومن جهة ثانية عدم تمكن جبهة التحرير الوطني في مرحلة الإستقلال من تحرير مجالها السياسي- المدني، حيث مكنت للقيادة العسكرية من الإستيلاء على السلطة بسبب فوضى أوضاع الإستقلال باعتمادها على مرجع تحرير الوطن من الإستعمار وتمركزت بنواة السلطة واحتفظت لنفسها بالقوة الردعية لكل الأطراف التي تحاول التموقع خارج مجالها[2].وهو ما حدث مع " بن بله " الذي حاول الإستإثار بالحكم بعيدا عن المؤسسة العسكرية التي انقلبت عليه في 19 جوان 1965 .

وعمدت هذه المؤسسة إلى بناء مختلف أجهزة الدولة واتخذت من جبهة التحرير الوطني غطاءا إيديولوجيا، ما عزز فرضية أن فهم الوضع السياسي في الجزائر يتوقف على فهم الجيش، فهو القوة

الجمهورية الأمر الذي زاد من حدة الصراعات بين قادة مؤسسة الرئاسة خاصة حول كيفية تطبيق الإصلاحات السياسية ، حيث رأى رئيس الجمهورية وجوب تطبيقها بسرعة وانتهاج سياسة بناء مؤسسات الدولة والعمل بطريقة ديمقراطية= =بينما رأى رئيس الحكومة أن أحداث أكتوبر لم تكن سوى لحظة ساخنة لتسارع وتيرة التغيير، وعليه فان التركيز في السياسة العامة يكون عبر خلق مساواة إجتماعية وليس التركيز على الديمقراطية لان هذه الأخيرة مطلب يتواجد في الدول الغربية لا يمكن تطبيقه في المرحلة الحالية.

[1] ناصر جابي، **الإنتخابات التشريعية الجزائرية إنتخابات استقرار... أم ركود؟** تصفح الموقع يوم :2011/09/11 http://www.arabrenewal.org

[2] عبد الله ثنيو ، مرجع سابق .http://www.aljazeera.net

الوحيدة المنظمة والمهيكلة بما يمكنها من اختيار الشخصية التي تمثل مصالحها ويحفظ وزنها ودورها الريادي في هرم السلطة دون إعطاء اعتبار إلى الشخصية في حد ذاتها[1].

فالمرور إلى مؤسسة الرئاسة يقتضي دعم من المؤسسة العسكرية وجهاز الاستخبارات والصراع الذي احتدم إلى ذروته بعد وفاة " بومدين " بين محمد الصالح يحياوي أحد القادة الرئيسين في جبهة التحرير الوطني ، وعبد العزيز بوتفليقة رئيس الدبلوماسية في عهد بومدين، وعلى الرغم من بروزهما على مستوى مؤسسة الرئاسة إلا أن ضعف أسهمهما داخل المؤسسة العسكرية، جعل الإختيار يقع على"بن جديد"ممثل مصالح الجيش على الرغم من أن الأغلبية الساحقة من المجتمع تجهل هذا الإسم.

وحاول بعد الإعلان عن الإصلاحات التقليص من الدور السياسي للجيش حيث استطاع ترجيح كفة المدنيين وزيادة نفوذهم على حساب المؤسسة العسكرية خاصة وأنه ابتعد كليا عن هذه المؤسسة على العكس منه في وقت بومدين الذي ارتبطت فترته بالإرتكاز على الجيش في تدعيم حكمه[2].

وهو ما حاول بوتفليقة القيام به عندما اتجه إلى بناء شرعية غير شرعية الجيش إضافة إلى الشرعية القانونية التي اكتسبها من خلال عودته إلى الاستفتاء الشعبي لتكون له سندا في مواجهة هذه المؤسسة التي أتت به إلى السلطة، وحاول الأخذ باستقلاليته في تقرير سياسة البلاد من خلال تقزيم دور الجيش في صناعة القرار السياسي في ظل غياب شبه كلي للقوى السياسية الأخرى.

ويتفق الباحثون في الشأن السياسي الجزائري حول التداخل الكبير بين النظام السياسي والمؤسسة العسكرية، هذه الأخيرة التي حكمت الدولة الجزائرية منذ الاستقلال بصيغ قانونية اختلفت من مرحلة إلى أخرى، حتى ترسخت معادلة – الجيش هو النظام السياسي والنظام السياسي هو الجيش– هذا الإتفاق مرده الفراغ الذي أُوجد لمنع قيام مؤسسات فعلية وحقيقية تمارس العملية السياسية وفق أسس ديمقراطية، إضافة إلى غياب الدور الحقيقي الذي تؤديه المؤسسات الدستورية الذي أدى إلى تعاظم دورها

[1] خميس حزام والي، مرجع سابق، ص 134.
[2] المرجع السابق، ص 158 .

على حساب المؤسسات الأخرى، من خلال امتدادها إلى رسم الحياة السياسية والإقتصادية و الأمنية وحتى الإجتماعية.

ومن رحم هذه المؤسسة خرج كافة صناع القرار الذين كان وجودهم في الواجهة (مؤسسة الرئاسة) التي هي في الواقع امتداد لقوة المؤسسة العسكرية و الضامن الوحيد للوصول إلى السلطة على الرغم من امتناعها الاستيلاء عليها بطريقة مباشرة إلا أنها تبقى الفاعل الحاسم في تحديد من يصل إلى مؤسسة الرئاسة، ما يؤكد هيمنتها الدائمة على صناعة القرار السياسي[1]. وتبقى كمعطى أساسي في ومؤثر في عملية التحول الديمقراطي لتعدد أنماط تدخلها في الحقل السياسي.

هذه القدرة على التأثير جعلت من مؤسسة الرئاسة أشبه إلى مؤسسة تنفيذية لما تراه المؤسسة العسكرية من مقتضيات مصلحة الدولة وزاد تعقد الوضع الأمني بعد استقالة رئيس الجمهورية من فرص اعتماد المؤسسة الرئاسة على الجيش الذي تدخل للسيطرة على الوضع الأمني والمحافظة على النظام.

[1] المرجع السابق، ص 176.

الفصل الرابع:

المجتمع المدني في مرحلة التحول الديمقراطي

أولا : عوامل ومؤشرات التحول الديمقراطي في الجزائر

ثانيا : الأطر القانونية والتشريعية للمجتمع المدني في الجزائر

ثالثا : هيكلة المجتمع المدني في الجزائر

أولا: عوامل ومؤشرات التحول الديمقراطي في الجزائر

1: عوامل التحول الديمقراطي:

وهي جملة العوامل الخارجية و الداخلية الاقتصادية والسياسية والإجتماعية والثقافية التي عرفتها دول العالم الثالث بما فيها الجزائر ساهم بشكل مباشر في انتقال مختلف النظم السياسية من نمط الأحادية الحزبية إلى نمط التعددية السياسية، الذي أدى إلى تحقيق عملية التحول الديمقراطي، هذه العوامل تراكمت عبر مراحل تاريخية وبرزت إلى السطح بعد أن تركزت بحدة في مرحلة الثمانينات.

1-1 العوامل الخارجية:

تلعب العوامل الخارجية دورا مؤثرا في زعزعة استقرار الأنظمة التسلطية وصياغة عملية التحول الديمقراطي ماديا ومعنويا من حيث زيادة قوة التأثير الدولي على مجالات النشاط السياسي والثقافي والإقتصادي في الدولة الوطنية كعملية خارجية،على الرغم من المآخذ العملية والتي تتعلق بالدور الإديولوجي والطابع المصلحي والانتقائي لدعم الديمقراطية إنطلاقا من اعتبارات إقتصادية وسياسية.

هذا التأثير ملازم تاريخيا لعلاقات الدول عموما بالنظم الرأسمالية يترك أثارا على بنية السلطة السياسية والمجتمع معا،وهو ما ذهب إليه عالم السياسة الأمريكي **دافيد إستن** إلى أن المتغيرات المحيطة بالنظام والتي تمثل المدخلات "*inputs*" تؤثر في طريقة التعاطي مع القضايا محل البحث،ومنه تؤثر في النتائج،خاصة في طريقة التعاطي مع القضايا ذات الإهتمام العالمي المشترك مثل قضيتي حقوق الإنسان والمجتمع المدني، اللتان أصبحتا تستأثران باهتمام بالغ على المستويين الرسمي والغير رسمي وتسعى الحكومات المحلية التكيف – ولو بشكل مصلحي مؤقت- مع أجندته السياسية مما يكون له دور فاعل في تقوية وتعزيز نشاط المجتمع المدني الذي يستند في مبادئه على هذه المقولات[1].

[1] رضوان، زيادة، **التحول الديمقراطي "إشكاليته ومراحله"**: تصفح الموقع يوم:2009/6/23 http://www.almultaka.net.

أما **صامويل هنتنغتون** يرى بأن المناخ الدولي الذي يتشكل من الحكومات الأجنبية الدولية الغير حكومية التي تعدُ نفسها ديمقراطية وتعمل على قيام أنظمة ديمقراطية في الدول الأخرى، من خلال إقامة علاقات جديدة بحيث تكون قادرة على ممارسة نفوذها وتعمل على ترسيخ الديمقراطية فيها [1].

وقد أسهمت عوامل عدة في الإسراع نحو الأخذ بالديمقراطية بعضها يتعلق بعمليات الإصلاح الإقتصادي وما استتبعها من إعادة توزيع الثروة والدخل وظهور تعددية في القوى الإقتصادية، مكنت بدورها من خلق الركائز الأساسية للتعددية السياسية في مختلف تلك المجتمعات،وبعضها يتعلق بتطور السياق المجتمعي حيث كان التوسع في التعليم والتنمية بشكل عام دافعا لزيادة المطالب الخاصة بتوسيع قاعدة المشاركة السياسية،وفتح القنوات أمام العديد من الشرائح الإجتماعية للتعبير عن نفسها من خلال الأحزاب السياسية، والنقابات والجمعيات وغيرها .

وعليه فلا يمكن الحديث عن عملية التحول الديمقراطي في الجزائر دون الإشارة إلى العوامل الخارجية الدولية والإقليمية المحيطة التي لعبت دورا مؤثرا وفاعلا في صياغة هذا الخيار مع نهاية الثمانينات على التوجهات الإديولوجية ، ومدى فاعلية الإجراءات التي اتخذها النظام السياسي للتأكيد على جدية الأخذ بالخيار الديمقراطي الذي وضع مستقبل البلاد على محك صعب خاصة وان هذه المرحلة تميزت بتحولات عميقة خاصة على المستويين السياسي والإجتماعي.

1.1- موجة التحول الديمقراطي في الأنظمة التسلطية:

[1] إبراهيم حسن توفيق، **النظم السياسية العربية:الإتجاهات الحديثة في دراستها**، ط1بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2005، ص214.

شهد النظام الدولي تغيرات عميقة عقب التحولات الثورية التي وقعت في شرق ووسط أوروبا، بدءا من عام 1989 وعبرت عن نفسها في تهاوي أنظمة الحكم الإشتراكية وسقوط حلف وارسو،ثم تفكك الإتحاد السوفيتي في ديسمبر1991 انتهى بذلك عصر القطبية الثنائية التي سادت على مسرح السياسة الدولية منذ الحرب العالمية الثانية حتى مطلع التسعينات،وكان حصاد هذا التغيير هو انفراد الولايات المتحدة الأمريكية بالعالم عسكريا وسياسيا واقتصاديا جعلت المفكر الأمريكي **فرنسيس فوكوياما** يصفها " بأنها نهاية للتاريخ على أساس أن المرحلة الجديدة سوف تشهد انتهاء المعارك الكبرى في التاريخ الإنساني في ظل انتصار فكرة الديمقراطية والليبرالية الغربية "[1] .

فالتحول نحو الديمقراطية كإحدى أساليب الحكم شكل إحدى الموجات الكبرى التي يشهدها العالم المعاصر منذ منتصف السبعينات و استمرت في الثمانينات،وتأكدت ملامحها في التسعينات من القرن الماضي، وتعرضت خلال مسارها التاريخي للعديد من التحديات والنكسات* إلا أن ذلك لم يوقف مسيرتها، وأصبح بذلك الخيار الديمقراطي يمثل تحديا جديا في ظل تسارع عملية العولمة التي حملت معها موجة ديمقراطية جديدة، بعد تلك التي عرفها العالم في السبعينات التي اقتلعت دكتاتوريات ونظم عسكرية شمولية مثل إسبانيا"فرانكو" والبرتغال" سالانهار" والموجة الأخيرة التي دشنها الإنهيار المفاجئ

[1] فرانسيس فوكوياما، **نهاية التاريخ و الإنسان الأخير**، ترجمة : فؤاد شاهين و آخرون ، مركز الإنماء القومي بيروت،لبنان، 1993، ص267.

* واجهت موجة الديمقراطية أول تحد لها بعد انهيار النظام العالمي القديم إبان الحرب العالمية الأولى وصعود الحركات اليمينية المتطرفة من فاشية ونازية وفي مقابلها الحركات اليسارية المتطرفة أيضا أو الشيوعية، والتي تبنت كلها على اختلاف المدارس الفكرية التي انتمت إليها أيديولوجيات خاصمت الديمقراطية فكرا وممارسة، إلا أن هزيمة الدول المعبرة عن الإتجاهات الأولى في الحرب العالمية الثانية أعطت دفعة قوية لمسيرة الديمقراطية استطاعت من خلالها، ليس فقط الصمود في مواجهة تلك التحديات، وإنما أيضا سعة انتشارها، وبدخول عقدي السبعينات والثمانينات بدأت المؤشرات الديمقراطية تعود مرة أخرى مع تحول كثير من الأنظمة السلطوية إليها سواء في أوروبا أو أمريكا اللاتينية.

للاتحاد السوفيتي وسقوط الأنساق السياسية المغلقة التي اضطرت إلى تغيير توجهاتها وسياساتها ومواقفها داخليا وخارجيا، بعدما فقدت الحليف الإستراتيجي الذي كانت تستند إليه[1].

إضافة إلى تجارب التحول الديمقراطي التي عرفتها دول أوربا الشرقية وشهدت ميلاد حركات سياسية قادت إلى هذا التحول، سواء في سلوفاكيا 1989،وكرواتيا وصربيا في عام 2000 وجورجيا في 2003، ثم أوكرانيا في سنة2004 فيما عرف باسم الثورة البرتقالية[2].

ووجدت هذه الدول نفسها منفردة في مواجهة إنفراد الهيمنة الأمريكي العالمية بالقدرة على السيطرة والتأثير، وتوجيه دفة الأمور على الصعيد العالمي على مختلف المجالات السياسية والإقتصادية والأمنية[3]. وتشكلت بذلك بداية لمرحلة جديدة في النظام الدولي تختلف سماتها ومعطياتها عن تلك التي سادت طيلة عقود الحرب الباردة وامتدت حتى منتصف الثمانينات جعلت جملة من القضايا التي فرضتها الأحداث ينبغي الوقوف عندها كإحدى معالم التغير في البيئة الدولية .

وأُدخلت دول المعسكر الإشتراكي في عملية تغيير سياسي يقف على التعددية السياسية و الحزبية إضافة إلى انتهاج سياسة الإقتصاد الحر، ومنه ارتبط الطلب الديمقراطي بتنامي الأمل في التغيير السياسي والإجتماعي أي تغيير النظام القائم حيث تشير الديمقراطية في معناها إلى وسيلة التغيير السلمية، خاصة بعد الصحوة التي عرفها المجتمع المدني في نهاية الثمانينات ضمن الخطاب التنموي حيث أصبح له دور في تعزيز احتمالات التنمية إلى جانب كونه عنصرا مهما في عملية دمقرطة المجتمع.

شكلت موجات الإحتجاجات الشعبية في أوربا الشرقية التي نُظمت في شكل منظمات جماهيرية وحركات نقابية نقلة نوعية في مجال الممارسة الديمقراطية في تلك البلدان معلنة قطيعة مع الممارسات السياسية السابقة، في الوقت الذي عرف فيه الإتحاد السوفييتي حركة إصلاح سياسي، إقتصادي واسعة

---

[1] باسم علي خرسان، **العولمة و التحدي الثقافي**، ط 1، دار الفكر العربي ، بيروت، لبنان،2001 ، ص 54.

[2] "**أي مستقبل لحركات التغير الديمقراطي في الوطن العربي؟**"، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان CIHRS، ص4.

[3] أسامة المجدوب، **العولمة و الإقليمية**، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية ، 2000، ص25.

جسدتها سياسة "البيروستروكيا والغلاسنوست" التي صاغها الرئيس السوفييتي السابق "غورباتشوف" أدت إلى تغييرات عميقة في النظام الدولي[1].

وصاحب هذه التغيرات إنفراط عقد المنظومة الإشتراكية الذي كان له أثر في صدقية العقيدة السوفييتية- المرتبطة بالحزب الواحد -من جهة،وعمّقت من راهنية وصدقية العقيدة الديمقراطية في العالم، وزيادة وزن الأنظمة الديمقراطية - التي تقوم على التعددية السياسية والتداول على السلطة - في التأثير على السياسة الدولية من جهة أخرى* حيث انعدمت بذلك أسباب الدعم التلقائي الغربي للأنظمة التسلطية "الثورية" في دول العالم الثالث التي أصبحت في موقف حرج لأن مستجدات النظام الجديد تتطلب التوجه نحو الاهتمام بالتحول الديمقراطي كمطلب رئيسي لاسيما بعد صدور تقارير الأمم المتحدة للتنمية البشرية التي تؤكد على أن الدول التي انتهجت النظام الاشتراكي كأسلوب تنموي، ومنها الدول العربية خاصة أصبحت تعاني ركودا في الأوضاع السياسية والإقتصادية والإجتماعية.

هذه التحولات ارتبطت بالفكر السياسي المعاصر الذي مكن للقيم الليبرالية الإقتصادية أن تكون أكثر بريقا،وألقت بظلالها على المجتمع الدولي بعد أن أرغمت العديد من النظم بالتحول من طبيعتها التسلطية إلى نظم ديمقراطية -وفق النموذج الغربي- بما فيها الجزائر والأخذ بها كأساس للتنظيم الإجتماعي والسياسي و الإقتصادي[2].

---

[1] العياشي، عنصر، **التعددية السياسية في الجزائر"الواقع والآفاق"**، ورقة مقدمة للندوة التي نظمتها جامعة آل البيت والمعهد الدبلوماسي الأردني حول" الانتقال الديمقراطي في المنطقة العربية " ، 19/18 ماي 1999 ، عمان، الأردن، ص1.

* يعتقد البعض أن التحول العالمي نحو الديمقراطية الليبرالية ليس له نتائج واحدة على جميع دول العالم، فليس هناك علاقة مباشرة بين تزايد نفوذ هذه الدول ذات النظم الديمقراطية، وبين مصلحتها في نشر الديمقراطية، ذلك أن مصلحة الدول الغربية في الترويج بالمرجعية الديمقراطية وحقوق الإنسان تظهر في حقيقتها الرغبة في إظهار التفوق الأخلاقي والسياسي على النظم الأخرى، وتأكيد الأحقية في السيطرة على النظم التي أثبتت تعثرا في سياساتها.

[2] السيد ولد أباه، **عالم ما بعد 11 سبتمبر 2001 الإشكاليات الفكرية والإستراتيجية**، ط1، الدار العربية للعلوم، بيروت، لبنان، 2004، ص 43.

وفي ظل ظهور منحى دولي مشجع على التوجه نحو الإنتقال الديمقراطي تبنته الأطراف الدولية الفاعلة (الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوربي)* وكان للديمقراطية وحقوق الإنسان في هذه المستجدات المعاصرة النصيب الأوفر في الإنتشار العالمي كقضايا ذات أولوية في جداول أعمال المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية على حدٍ سواء، وذلك بعدما ربطت الولايات المتحدة بين الحصول على مثل هذه المساعدات وبين الأخذ بتلك الإصلاحات السياسية والإقتصادية.

هذا الاعتراف الغربي بعدم وجود مؤسسات تدعم التحول الديمقراطي أو قوى تعددية سياسية ومنظمة،جعلت القول بأن الضرورة تقتضي إعادة النظر في صياغة الكثير من الحقائق التي طالما اتسمت بالرسوخ والثبات،خاصة وأن الأنظمة التسلطية فقدت شرعيتها، وتراجعت في نظر فئات عديدة من الرأي العام، لعدم قدرتها على الإنجاز والوفاء بوعودها إلى حد فقدان الثقة،مشكلا بذلك ظرفا موضوعيا يدفع في اتجاه عملية التحول الديمقراطي، خاصة وأن هذا التحول ينتج في كل مرحلة عن التأثر بالواقع السياسي والإقتصادي والإجتماعي، وهو ما شهدته الجزائر قبل الإقرار بمبدأ التعددية السياسية من أحداث وتطورات تدل على تأثرها بالظروف الدولية المحيطة[1].

وجاءت استجابة النظام السياسي لعمليات التغيير السياسي والإقتصادي كضرورة اقتنع بها للخروج من الأزمة، وتحول بفعلها من نظام تسّلطي مغلق،إلى نظام مفتوح في الكثير من جوانبه،خاصة في ظل

* صرح "**هيرمان كوهين**" مساعد وزير الخارجية الأمريكية للشئون الأفريقية بأنه إضافة إلى سياسة الإصلاح الإقتصادي وحقوق الإنسان، فإن التحول الديمقراطي قد أضحى شرطا ثالثا لتلقى المساعدات الأمريكية، وأكد وزير الخارجية البريطاني من العام نفسه "**دوغلاس هيرد**" نفس المعنى السابق حينما قال " إن المساعدات البريطانية سوت تمنح للدول التي تتجه نحو التعددية، وتحترم القانون وحقوق الإنسان،ومبادئ السوق"،وفى جويلية 1990 أثناء المؤتمر الفرنسي الأفريقي أشار "ميتران" إلى أن المساعدات الفرنسية في المستقبل، سوف تمنح للدول التي تتحرك صوب الديمقراطية.أنظر:حسن،عبد الرحمان حمدي، ظاهرة التحول الديمقراطي في إفريقيا،القضايا والنماذج والآفاق، **السياسة الدولية**، العدد 113 جويلية 1993 ، ص 14.

[1] منعم العمار، **الأزمة الجزائرية**، مرجع سابق، ص55.

التدهور الإقتصادي الذي سجل انخفاضا في جميع مستويات النمو،ومستوى الاستهلاك العائلي، نسبة التشغيل، وضعف الإنتاج[1].

وعليه فإن الخيار الديمقراطي في الجزائر ما هو إلا محاكاة للتحولات الكبرى التي شهدها العالم وكان لزاما على الدولة الأخذ بميكانيزمات التغير الدولي،في إطار الالتزام بسياسة داخلية وفق معايير دولية تجعل من الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان عنصرا مركزيا في تكريس دولة القانون، وكان من جملة إحترام المعايير تلك المعايير،فتح الفضاء السياسي للحريات العامة وضمانها، اعتماد مبدأ التعددية السياسية كنمط جديد في نظام الحكم والسماح بإنشاء الجمعيات كفواعل جديدة ومصدر إضافي لمشروعية كانت تمر بمرحلة حرجة، ما ساعد على عملية التحول الديمقراطي من خلال إضعاف النظام السياسي القائم و تقوية المعارضة[2].

تدل هذه الضغوط بأن الديمقراطية أُقحِمت على مجتمعات تطورت في سياقات مغايرة للمجتمعات الغربية، وأن التحول الديمقراطي في هذه البلدان لم يكن نتيجة لتغييرات في البنية الثقافية للمجتمع، ولم تؤد لإحلال أفكار ونخب جديدة تجسد قطيعة مع مرحلة سابقة، وليست تعبيرا عن إرادة المجتمع، بقدر ما كانت نتيجة إستجابة – بالمفهوم الإيجابي والسلبي للاستجابة – لاشتراطات خارجية وإرادة النخبة الحاكمة التي وَجَدت في الديمقراطية أيديولوجية "حلا جديدا" تعوضها عن أزمة شرعيتها التقليدية.

2.1– تنامي دور العولمة :

شكل التحول نحو اقتصاد السوق وبروز التكتلات الإقليمية والعالمية أبرز المتغيرات المؤثرة في الوضع الإقتصادي الدولي وحركته المستقبلية، ممهدا الطريق لظهور النظام الإقتصادي الدولي الجديد الذي

---

[1] خولة، كفالي، **مقتضيات وخصائص التعددية في الجزائر في ظل دستور 1989**، أعمال الملتقى الوطني الأول حول: التحول الديمقراطي، مرجع سابق، ص181.

[2] فريد، علواش، **آفاق التحول الديمقراطي في المؤسسات الدستورية الجديدة**، الملتقى الوطني الأول حول : التحول الديمقراطي في الجزائر، مرجع سابق، ص152.

عكفت القوى العظمى على رسم ملامحه والترويج لمنظومته القيمية، ودفع بالدول النامية إلى إعادة النظر في ترتيب أولوياتها بما ينسجم والواقع الجديد، ويقول سمير أمين "إن العولمة الجديدة لمجتمعات العالم الثالث، تعد واحدة من ابرز التطورات الإقتصادية الدولية المعاصرة "[1].

ولعل أن من أبرز المتغيرات ظاهرة العولمة وما فرضته من توجهات موحدة سياسية وإقتصادية وثقافية، آخذة بشعارات توطيد الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان كإحدى أسس للعلاقة مع الدول الغربية في ظل انهيار المنظومة الاشتراكية ،ثم انتشارها بشكل صاحبه تغييرات غير مسبوقة في إنتاج واستخدام التكنولوجيا الحديثة فيما عرف بالثورة المعلوماتية مؤسسة بذلك لحقبة جديدة في النظام الدولي.

وتثير العولمة شكلا جديد من أشكال التحول والهيمنة الإجتماعية والسياسية والثقافية الحاصلة في المجتمع المعاصر حتى وإن كان يغلب عليها الطابع الإقتصادي كمضمون ديناميكي يشير إلى عملية مستمرة من الإنتقال- التحول – التجاوز* فعندما نقول عولمة النظام الإقتصادي،أو عولمة النظم السياسية، أو عولمة الثقافة،فان ذلك يعني تحول كل منها من الإطار القومي ليندمج ويتكامل مع النظم الأخرى في إطار عالمي[2].

---

[1] سمير، صارم، **أوربا والعرب من الحوار... إلى الشراكة**،دار الفكر،سلسلة قضايا الساعة،دمشق- سورية 2000 ،ص22.

* حدد جونز بارتلسون العولمة في ثلاث معاني :"**الإنتقال** "عملية انتقال أو تبادل الأشياء بين وحدات قائمة سلفا سواء كانت هذه الوحدات سياسية أم اقتصادية أم ثقافية حضارية . "و**التحول** "عملية تحول تحدث على مستوى النظام ككل ، وأن للعولمة تأثيراتها عل هذه المنظومة بمثل ما تؤثر في هوية الوحدات" . و"**التجاوز** "تجاوز تلك التقسيمات التي تتحكم في برمجة هوية الوحدة أو المنظومة أو الأبعاد " للمزيد أنظر: جونز بارتلسون،ترجمة سعد زهران، ثلاث مفاهيم للعولمة ،**مجلة الثقافة العالمية**، العدد 106، ماي 2001 ، ص 31- 44.

[2] السيد أحمد مصطفى عمر، "إعلام العولمة وتأثيره في المستهلك"**المستقبل العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، العدد 256، جويلية 2000 ، ص 71.

وهي محاولة لاستنساخ مقولة فوكوياما حول نهاية التاريخ في خطابه الداعي إلى محو التمايز الثقافي والحضاري في إشارة إلى أن المحصلة النهائية هي انتصار الحضارة الغربية بفرض قيمها وأساليبها التنظيمية،وأنماط الحياة الإجتماعية[1].

ولعبت جملة من العوامل الذاتية المختلفة للدول المتخلفة على تهيئة الظروف المناسبة للدخول في عصر العولمة من دون استعدادات كافية للتعامل مع التحديات الجديدة،لهذا جاء التحول في شكل ضغوطات خارجية متزايدة ومتعددة الأهداف والأشكال قلّصت إلى حد كبير من هامش الإستقلالية وإفلاس النظم السياسية وتفاقم أزمة المجتمعات.

وتقود ضغوطات العولمة إلى تفريغ النظم الوطنية من محتواها الإجتماعي والسياسي والثقافي وتزايد بموازاة هذا التحول الإحتياجات الإجتماعية والتعقد التنظيميcomplexité systématique[2]. الذي يؤدي إلى كثرة الفاعلين وتعدد الروابط التي تجمع بينهم، وفرض مقتضيات تنظيمية على طريقة عملهم وعلى استقلاليتهم، والتي من شأنها أن تزيد في قوة التأثير للجهات الغير حكومية في تحديد السياسات ليصبح في بعض الأحيان أكثر فاعلية من دور الدولة.

وتتجلى العولمة في المجال السياسي في عدة جوانب أهمها محاولة إعادة صياغة مفاهيم العلاقات الدولية بعد تفكك حلف "وارسو" و تحلل الإتحاد السوفيتي إلى انتهاء الحرب الباردة التي سادت منذ 1945 بما يعطي للدولة الدافعة للعولمة حق التدخل في شئون دول الجنوب حيث تطرح عدة مفاهيم مثل "حقوق الإنسان" و"الديمقراطية" كمفاهيم يجب على الدول النامية تطبيقها وفق مفاهيم وتصورات

[1] سمير، صارم ، المرجع السابق، ص 23 .

[2] عبد العزيز، ركح ، **ما بعد الدولة–الأمة عند يوغن هابرماس**، منشورات الإختلاف، الرباط2011 ، ص92.

ومؤشرات الطرح الغربي لتحقيق عملية الاندماج في العولمة ومحاولة تفريغ النظم السياسية من محتواها الإجتماعي والسياسي والثقافي[1].

ولم تعد الدولة هي الفاعل الوحيد علي المسرح السياسي العالمي بل توجد إلى جانبها هيئات متعددة الجنسيات، ومنظمات عالمية، وجماعات دولية وغيرها من التنظيمات الفاعلة التي تسعي إلى تحقيق مزيد من الترابط والتداخل والتعاون والاندماج من خلال إعادة التحكم بالنظام الرأسمالي عن طريق توفير المزيد من الديمقراطية الإجتماعية وكذلك الرغبة في نقل السلطة إلى مركزية محلية في الأسفل والى منظمات عالمية في الأعلى[2].

أما في بعدها الإجتماعي فإنها تدعوا إلى إحداث تغييرات في بنية المؤسسات الإجتماعية ومنظومة قيمها الإجتماعية، وخلط الآراء والقيم الدولية بالهويات الوطنية خاصة في مجال التنشئة الإجتماعية حيث تعتمد على نشر أنماطا من قيم الطابع الغربي السائد،والعمل على ترسيخ قيم حضارية عالمية تعمل كمورثات للتغير حتى أضحت العديد من المظاهر الحياتية تأخذ طابع العالمية بما فيها المواقف الإجتماعية والثقافية، وزيادة انفتاح المجتمع المدني بظهور قضايا مهمة دافع عنها مثل قضايا والبيئة في شكل منظمات محلية ذات ثقل على مستوى الدولة،إضافة إلى الإهتمام المتزايد بقضايا حقوق الإنسان وحقوق الأقليات وحقوق المرأة والمشاركة السياسية والديمقراطية وبمضامين المجتمع المدني وتشريعاته.

ومن خلال ما شهده العالم من تطورات متسارعة التي وضعت الدولة ومكانتها وفعاليتها ضمن هذه التحولات موضع المراجعة،عملت العولمة على التقليل من أهمية المكان في العلاقات الدولية وأنتجت في الكثير من الأحيان سياسات إقتصادية وثقافية وإجتماعية وسياسية مستقلة ومناقضة في نفس الوقت لسياسات الدولة الوطنية التي كانت وفق النظرية السياسية الغربية التقليدية تفترض وجود المجتمعات

---

[1] برهان، غليون، **العولمة وأثرها على المجتمعات العربية**، ورقة مقدمة إلى : إجتماع خبراء اللجنة الإقتصادية والإجتماعية لغربي أسيا حول: "تأثير العولمة على الوضع الإجتماعي في المنطقة العربية"، بيروت:21/19 ديسمبر2005، ص2.

[2] فارس الظاهر، **تأثير العولمة على واقع الدول العربية**، زيارة الموقع :2010/10/22 http://blog.amin.org/faresdahaher

المحددة التي تنعزل بحدودها عن الدول والمجتمعات الأخرى ما فتح المجال للحديث عن تراجع دور الدولة في صياغة سياساتها الداخلية والخارجية دون تدخل الفواعل الجديدة على الساحة العالمية التي تدل على تحلل المفهوم المطلق للسيادة.

وتأكد هذا التصور خاصة في ظل تنامي ظاهرة الإرهاب الدولي بعد إحداث 11سبتمبر 2001 والتي تعد من أهم التغيرات البنيوية التي أصابت هيكل النظام الدولي حيث بات ارتباط إرتفاع مؤشرات هذه الظاهرة بالافتقار إلى الحرية و الديمقراطية، حيث أن مستويات الحقوق والحريات السياسية تؤثر على اللجوء إلى العنف[1]. أما المجتمعات الديمقراطية فهي أقل عرضة للإنتاج العنف بسبب قدرتها على احتواء المعارضة بالطرق السلمية.

وبعد عقود من الدعم الأمريكي والغرب لأنظمة استبدادية دكتاتورية لا تراعي حقوق الإنسان توصلت الإدارة الأمريكية لقناعة بأن سبب العنف أو الإرهاب الموجه للغرب وللولايات المتحدة الأمريكية تحديدا سببه الفقر وغياب الديمقراطية والتركيبة الإجتماعية والثقافية للمجتمعات العربية والإسلامية، واشتد بذلك الضغط الأمريكي من أجل أحداث إصلاحات سياسية في الأنظمة التي وصفتها بالديكتاتورية من خلال نشر الديمقراطية والحرية وتغيير نظم ومناهج وبرامج التعليم يسمح بنشر قيم وثقافة الديمقراطية والمشاركة واحترام حقوق الإنسان، فضلا عن تعزيز قوى ومنظمات المجتمع المدني[2].وهو ما أكدته في حربها على أفغانستان تحت غطاء الحرب على الإرهاب،والحرب على العراق وتداعياتها.

---

[1] أنوار،بوخرص، **العنف السياسي في شمال إفريقيا "مصاعب التحرر غير المكتمل"**، مركز بروكنجز ،الدوحة رقم 3 جانفي2011،ص8.

[2] محمود علي الخطيب، **الولايات المتحدة الأمريكية وقضية الديمقراطية في العالم العربي**، ص 6. زيارة الموقع يوم: 2011/03/02 wwwkotobarabia.com

وتأكدت الرغبة الأمريكية في القضاء على" الظاهرة الإرهابية" وعلى النظم التي تنتجها وتحميها وأصبحت ومحاربة النظم الدكتاتورية من أساليب تمكين الديمقراطية، وملاحقة الإرهابيين في كل مناطق العالم تحت مفهوم الحرب الوقائية أو الإستباقية[1].

وفي إطار المفهوم الجديد "العولمة الأمنية"، وهي المهمة التي إضطلعت بها الولايات المتحدة بعد إحداث 11 سبتمبر، حيث أصبحت المصالح الأمريكية تقتضي ضرورة توفير الشروط السياسية والإقتصادية والإجتماعية اللازمة لإقامة أنظمة سياسية قادرة على توفير العون للجهود الرامية إلى مكافحة الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل[2].

أعلنت الإدارة الأمريكية في فبراير 2003 عن مبادرة تهدف إلى تحقيق إصلاحات إقتصادية وسياسية وتعليمية في منطقة الشرق الأوسط ، وفي يونيو 2004 طرح الرئيس بوش مشروع الشرق الأوسط الكبير حيث ربط ما بين إنجاز عملية السلام في المنطقة ووضع حد للعنف من جانب وإحداث تنمية شاملة سياسية واقتصادية وتعليمية من جانب آخر، بعد سنوات قلائل من التعامل مع الرؤية الأمريكية للديمقراطية وخصوصا في شقها الهادف لاستيعاب الإسلام السياسي ضمن النظم السياسية القائمة كوسيلة للحد من العنف السياسي[3] .

وبالتوازي مع الثورة المستمرة في الاتصالات والمعلومات التي حدت بالبعض إلى تصور أن العالم قد تحول بالفعل إلى قرية كونية صغيرة " Global village". هذه السلطة التكنولوجية الجديدة التي استتبعتها تغيرات في مكانة الدولة وثقلها في الساحة الدولية بنظمها السياسية والإقتصادية، في مقابل تراجع الاعتراف بالحدود الوطنية طرحت حدود فضائية غير مرئية ترسمها شبكات إتصالية معلوماتية على أسس

---

[1] مايكل هادسون، مآزق امبريالية:إدارة المناطق الجامحة،**مجلة المستقبل العربي**،العدد 284، أكتوبر 2002 ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ص،39.

[2] نبيل، كريبش، "آفاق التحول الديمقراطي في ظل الموجة الرابعة"، **مجلة العلوم الإنسانية**، العدد 2009،31، ص 235.

[3] إبراهيم أبراش، **العالم العربي بين ديمقراطية متعثرة وحكامة منشودة**،مرجع سابق،ص14 http://www.samanews.com.

سياسية واقتصادية وثقافية وفكرية لتقيم عالما من دون دولة ومن دون أمة، يشكل جزءا من البناء السياسي الدولي الذي يطرح مفاهيم جديدة على سيادة الدول.

وأنشأت المعلوماتية والمعرفة تحولات كبرى سياسية وإقتصادية وإجتماعية جعلت من غير الممكن الإستمرار في أدوات الحكم والإدارة السابقتين، وأدت إلى تغيير قواعد اللعبة السياسية بصورة كبيرة لحجم المعلومات المتوفرة عبر وسائل الإعلام الجديدة التي استطاعت وبسرعة فائقة أن تزود الأفراد بكشفها عن العوامل التي تعيق حياتهم وتبيّن بدائل الممارسة الجديدة، وأتاحت هذه التقنيات خطابا سياسيا حرا مخالفا للخطاب السياسي الحكومي الموجه، وأتاحت لحركات سياسية مختلفة حرية التعبير عن نفسها وعن أفكارها بعيدا عن القيود والرقابة الحكومية.[1]

وعليه أصبح من الضروري وضع محددات جديدة للعلاقة بين السلطة والشعب تكون قائمة على المشاركة الشعبية الفعالة،فالديمقراطية في جوهرها قائمة على المعرفة والمعلومة، فحين لا تكون السلطة هي المصدر الوحيد المحتكر للمعلومة، فإن نوع العلاقة بينها وبين الشعب سيأخذ بعدا جديدا، حيث تفقد النخب قدرا من أهميتها ونفوذها لصالح المجتمع.

وهو ما يجب أن تدركه النخب الحاكمة في العالم الثالث إن كانت راغبة حقا في إحداث التغيير فالمعروف أن وظائف النظام السياسي تتحدد بناءا على تصنيف ثنائي هما المدخلات والمخرجات وتتكون المدخلات من المطالب الموجهة إلى النظام وما يحظى به من تأييد والمخرجات هي عبارة عن قرارات وسياسات يستخدمها النظام لتلبية تلك المطالب، ويكون الاتصال هو الرابط بين تلك المدخلات والمخرجات[2].

دّلت هذه المؤشرات في مجملها على إدراك الأنظمة السياسية في العالم الثالث بما فيها الجزائر أنها أصبحت في وضع منسد الآفاق –خاصة وأن التطورات التكنولوجية الجديدة التي يشهدها العالم شكلت

---

[1] راسم،محمد الجمال، **الإتصال والإعلام عي العالم العربي في عصر العولمة**، الدار المصرية اللبنانية، 2006 ، ص208.

[2] عبد الحق، بن جديد،الإتصال وإدارة النزاعات، **مجلة الباحث**، جامعة ورقلة، العدد 04 ،2006 ، ص 143 .

تهديدا للدولة و المجتمع معا – وعليه أخذت في البحث أن إمكانية جديدة لتجديد نفسها عبر رفع شعارات "الإنفتاح السياسي و الإقتصادي"، على الرغم من عدم وجود إقتناع العديد من الأطراف داخل النظام بضرورة التحول إلى التعددية السياسية كحلّ للأزمة التي تعيشها،في محاولة التكيف مع ضغوط داخلية وأخرى خارجية، وإضفاء نوع من الشرعية السياسية المفقودة، وكحل جانبي أو تعويضي لمشاكل إقتصادية وإجتماعية وسياسية مست كيان الدولة.

وباشرت بذلك الجزائر عملية التحول الديمقراطي حيث ظهرت ملامح التغيير في طبيعة النظام السياسي السلطوي إلى نظام الحكم الديمقراطي من خلال سلسلة من الإصلاحات بدأت في 1989 وإقرار التعددية السياسية التي أفرزت إنتخابات تعددية دخلت فيها مجموعة كبيرة من الأحزاب،معبرة عن مرحلة انتقالية سمحت باتساع هامش الحريات.

مع أن النتائج المترتبة عن هذه العملية كانت في معظمها سلبية على الشعب والنظام الجزائري،إلا أنّها قد أسهمت في التحول من النظام التسّلطي المغلق ما يعكس بالفعل حقيقة جدلية العالمية والخصوصية التي يثيرها مفهوم الديمقراطية،حيث ترتبط عالمية هذا المفهوم بممارسة الديمقراطيات الليبرالية وما تفرضه من تعددية حزبية كأحد أبعادها [1].

إضافة إلى المتغيرات الإقليمية للجزائر التي لعبت دورا في البيئة السياسية مع دول الجوار حيث كانت الحاجة الملحة للقيام بإصلاحات سياسية واقتصادية من أجل تحقيق إتحاد المغرب العربي الذي يفترض منهجا ليبراليا يخدم مصالح عدة دول عربية ومغاربية، والذي لا يمكن أن يتم إلا من خلال إصلاحات داخلية تتماثل لدى الجميع[2]. ونهجا ديمقراطيا كمخرج وحيد لحالة التفكك التي تعاني منها دول الجوار من جهة، ومن جهة ثانية وسيلة فضلى لهذه الدول للابتعاد عن العنف الذي يهددها حيث

[1] عبد الجليل مفتاح، "**الاصلاحات الدستورية والقانونية وأثرها على حركة التحول الديمقراطي في الجزائر**"، أعمال الملتقى الدولي حول التحول الديمقراطي في الجزائر، مرجع سابق، ص69.

[2] منعم العمار، مرجع سابق، ص55.

يرى البعض أن مشاريع التعاون تنجح بمقدار ما يكون المجتمع المدني حاملا لها وفضاءًا لها[1].خاصة وأن المؤسسات السياسية في تلك الدول أصبحت من العوائق التي تحد من أسباب التحول في ظل تمركز الدولة، وكانت الحاجة هذا الإنفتاح السياسي للبناء الوحدوي في ظل غياب الإرادة السياسية التي لا تقبل بالمخاطرة حول نفوذها مقابل الوحدة.

3.1 - دور المؤسسات المالية الدولية :

حدثت موجة من التحول الديمقراطي على المستوى العالمي من الناحية السياسية بينما واكب ذلك على الصعيد الإقتصادي سريان موجة من الأخذ بالحرية الإقتصادية وآليات إقتصاد السوق وتصفية القطاع العام الحكومي والإتجاه نحو الخوصصة وتحرير التجارة على المستوى العالمي[2].

---

[1] ديدي ولد السالك، اتحاد المغرب العربي "أسباب التعثر ومداخل التفعيل"، **مجلة المستقبل العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، فبراير 2005، العدد 312 ، ص 61.

[2] علي الحاج، **سياسات دول الإتحاد الأوروبي في المنطقة العربية بعد الحرب الباردة**، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2005 ،ص، 49.

ووصلت نماذج التنمية المستقلة التي تبنتها دول ما بعد الإستقلال إلى مأزق هيكلي مع نهاية السبعينيات وبداية الثمانينيات،وفشلت بذلك في تحقيق التنمية والإستقرار الإجتماعي كأهداف قومية من خلال تعبئة مواردها وطاقاتها الذاتية،وزاد من حدة المأزق التدهور الكبير في أسعار المواد التي كانت تعتمد الدولة على تصديرها كمصدر أساسي لقدرتها الإستخراجية والتوزيعية، والسبيل الذي لجأت إليه معظم الدول لحل أزمة التمويل هو الإستدانة من المؤسسات المالية الدولية،هذه الأخيرة التي فرضت جملة من الشروط كبرامج إصلاحية أجبرت خلالها الدول المستدانة على إعادة علاقتها مع السوق بعد أن كانت الدولة حجز الزاوية في تحديد السياسات الإقتصادية.

وفي ظل سيطرة الدول الغنية على مجمل العلاقات الإقتصادية الدولي تحملت دول العالم الثالث العبء بشتى الوسائل والطرق خاصة تداول معدلات الفوائد في السوق العالمية،مما جعل مؤشر الأزمة (الديون الخارجية) بالنسبة لهذه البلدان ومنها الجزائر خاصة التي انخفضت مداخيلها في هذه المرحلة بنسبة كبيرة بسبب تراجع أسعار النفط الذي انعكس سلبا على وضعية الإقتصاد الوطني،خاصة وأن أسعار هذه السلع تكون محل تقلبات كبيرة متعلقة بالطلب والعرض العالميين.

وبتعاظم نشاط الأسواق المالية وقيام المنظمة العالمية للتجارة اكتمل المثلث الذي تشكل أضلاعه مؤسسات النظام الإقتصادي العالمي- صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، ومنظمة التجارة العالمية- كأطراف قوية في إدارة التحولات الإقتصادية الدولية،وفي ضبط التوجه الإقتصادي العالمي من خلال مراقبة السياسات المالية والتجارية للدول لخلق نمطية في القواعد والمعايير المستخدمة،حيث تعتبر منظمة التجارة العالمية الحلقة الأخيرة –حتى الآن– منذ 1995 في منظومة الإقتصاد العالمي المعاصر الذي يتسم بهيمنة النظام الرأسمالي بنظمه الإقتصادية والسياسية هذه المنظمة التي تهتم بالمسائل المتعلقة بالسياسات التجارية للدول،وتجبرها إلى الإصطفاف خلف القوى الدول الكبرى والمؤسسات المالية[1].

[1] برهان ،غليون، **العولمة وأثرها على المجتمعات العربية**، مرجع سابق ،ص3.

وبناءا على ذلك تعتبر مسألة العضوية في هذه المنظمة من المشاكل المطروحة التي تواجهها دول عديدة، حيث يجب على الدولة الراغبة في العضوية أن تستوفي جملة من الشروط، إقامة نظام ديمقراطي،حماية حقوق الإنسان، حماية الملكية الفكرية، إجراء إصلاحات جوهرية في أنظمتها القانونية بشكل يتطابق مع المواثيق والمعاهدات الدولية ،وهو ما يفسر تزايد اهتمام هذه المؤسسات بمسألة تعزيز الديمقراطية على المستوى العالمي، في ظل تزايد الدعوة لربط قانون المؤسسات المالية الدولية بحقوق الإنسان والديمقراطية، حيث يتم ربط التفاعل الإيجابي بين هذه المؤسسات والدول الأجنبية وبمقدار تبني السلوك الديمقراطي[1].

وفرضت الضرورة التي اقتضت لجوء الجزائر إلى مثل هذه المنظمات بغرض الحصول على الدعم والمساعدات الالتزام بسياسة داخلية تأخذ بعين الاعتبار معايير دولية تجعل من الإحترام حقوق الإنسان و الديمقراطية عناصر مركزية في الحكم، وعليه اتخذت الجزائر مجموعة من إجراءات الإنضمام إلى هذه المنظمة منها[2]: تعديل المنظومة القانونية لجلب الاستثمارات الأجنبية،والتحرير الجزئي للتجارة الخارجية بإقرار برنامج الإصلاح الإقتصادي لسنة1994 بفتح مجال الصادرات للقطاع الخاص وخفض احتكار الدولة.

واصل صندوق النقد الدولي الذي لعب دورا فاعلا في توجيه دول العالم الثالث بما فيها الجزائر إلى تطبيق سياسة التقويم للهياكل الاقتصادية لخلق البيئة المناسبة لاقتصاد عالمي تجاري يسوده القطاع الخاص وتشرف وتسيطر عليه مؤسسات دولية تقع خارج نطاق السيادة الوطنية[3].

---

[1] وليد،عبد الحي،"علاقة السياسة الخارجية الأمريكية بالتحولات الديمقراطية في الوطن العربي" **المستقبل العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ،العدد267 ،ماي 2001 ،ص60.

[2] ناصر، دادي عدون، إنضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة "الأهداف والعراقيل"،**مجلة الباحث** العدد3 ،2004 ،ص73.

[3] نبيل علي، **الأبعاد الإقتصادية للأمن القومي العربي**، في : مدحت أيوب (محرر)، الأمن القومي العربي في عالم متغير ، ط1، مكتبة مدبولي، القاهرة مصر، 2003، ص. 195.

وهو ما جعل الدولة تفرض إجراءات ذات طابع تقشفي في الميادين المالية والإقتصادية والإجتماعية وكوسيلة ضغط كذلك لتحفيزها نحو إقرار المزيد من الإصلاحات السياسية التي تدفع نحو التحول الديمقراطي[1]. وفي هذا الصدد يرى كبير اقتصادي البنك الدولي "جوزيف شومبيتر" قبل استقالته من البنك بأن البلدان النامية تم دفعها قصرا لتبني عمليات تحرير أسواقها قبل أن يكون لديها الإستعداد والقوة والسرعة والتأهيل لكي تنفذ هذه العمليات،محذرا من أن ذلك الدفع سوف يؤدي إلى إعاقة التنمية وليس تطويرها[2].

هذا الإرتباط مع المؤسسات المالية عمق الأزمة التي مرت بها الجزائر خلال تجربتها الإقتصادية التي تعثرت بسبب الاختلالات الهيكلية وضخامة الجهود الاستثمارية التي فاقت إمكانيات التمويل في الخطط التنموية، وهو ما شكل أثرا واضحا للخيارات الإقتصادية اللاحقة" التحرير الإقتصادي- تسويق الصادرات..." على أجندة السياسة الخارجية للدولة،وبسبب تفاقم هذا الأثر فثمة انتقال متزايد من "الجيو- سياسي" في تحديد للأولويات السياسة الخارجية إلى "الجيو- إقتصادي" الذي يفرض نمط تنموي موحد،ما جسده توجه عام لتبني الإقتصاد المفتوح والتخلي التدريجي عن سياسات التحكم المطلق بالإقتصاد المحلي، وإطلاق قوى السوق،بما يتضمنه من مخاطر إجتماعية وإقتصادية "للإقتصاد الريعي".

هذا التغير أدى إلى اختلال العلاقة بين الحكومة والمجتمع بتبني سياسة التقليل من الإنفاق الحكومي، وما نتج عنها من حرمان فئات واسعة من المجتمع لحساب فئات قليلة استفادت من هذا التحول، وهو ما يعني تعقد العملية الإقتصادية التي صعّبت على الدولة التحكم فيها بمفردها فرضت ضرورة قيام طبقة بورجوازية تقوم بهذا الدور[3].

---

[1] عمر،فرحاتي،معوقات التحول الديمقراطي في الدول العربية،**مجلة العلوم الإنسانية**،عدد29،جوان2008، ص 140.

[2] **آفاق التحولات الدولية المعاصرة**، مجموعة من المؤلفين، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2002، ص41.

[3] فريد علوش ، مرجع سابق، ص152.

هدفت هذه الإصلاحات إلى تمكين الإقتصاد الجزائري من مسايرة التغيرات والمستجدات التي أفرزتها البيئة الدولية ومواكبة الإنفتاح على الأسواق العالمية و التصدي لإشكالية الإندماج في الإقتصاد العالمي، وعليه تم إبرام العديد من الاتفاقيات التي لم تأتي بثمارها المرجوة خاصة بتموين الجهاز الإنتاجي، وتموين استهلاك المواطن،والاستثمارات،واضطرت الحكومة إلى تعديل تشريعاتها خاصة فيما تعلق بتحرير التجارة الخارجية والداخلية وحركة رؤوس الأموال وتشجيع الاستثمار في قطاع المحروقات، إلا أن الأزمة اشتدت على إثر الانخفاض الحاد في أسعار البترول الذي كان له أثرا عكسيا على ميزان المدفوعات، وشكل بذلك عبئا متزايدا لخدمة الدين الخارجي التي أصبحت تلتهم أكثر من80 %من حصيلة الصادرات[1].

أدى هذا الوضع إلى الاستنجاد مرة أخرى بصندوق النقد الدولي والرضوخ لشروط جديدة منها مراجعة الأسعار ورفع الدعم وترسيخ قواعد اقتصاد السوق وتشجيع الاستثمار الخاص والأجنبي وإعادة هيكلة مؤسسات الدولة وتحديد دورها بما يتضمن إصدار منظومة قانونية تجسدت في دستور 1989 الذي أسس لنظام ليبرالي يقوم على مبدأ التعددية السياسية والحرية الإقتصادية، وعليه فإن الأحكام الواردة في هذا الدستور كانت تتوافق وشروط الإصلاح التي وضعتها المؤسسات المالية وعلى رأسها صندوق النقد الدولي.

وتعتبر الشروط الصعبة على القروض الممنوحة من طرف المؤسسات المالية الدولية من العوامل الخارجية الهامة التي فرضت التعجيل بالإصلاحات الإقتصادية والسياسية في إطار برامج التكيّيف الهيكلي والتي تجسدت في فرض تقويم العملة الوطنية، وتحرير التجارة والحد من الإنفاق الحكومي،في ظل الإتجاه الواضح لربط المشروطية الإقتصادية بالمشروطية السياسية Political Conditionality أو"التكيف الهيكلي السياسي" في إطار العلاقة السببية بين الديمقراطية والنمو الإقتصادي الذي يؤهل للجزائر الحصول على مساعدات الهيئات المالية المانح،بمعنى أن الديمقراطية كقيمة في حد ذاتها تستند إلى ضرورة

[1] علي، بطاهر ،"سياسات التحرير و الإصلاح الإقتصادي في الجزائر" ، **مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا** ، العدد الأول،2004 ، ص181.

توفير المناخ السياسي اللازم لتحقيق التنمية الإقتصادية المنشودة،فالمجتمعات التي تمتاز باتساع الفضاء السياسي "الحقوق الفردية، سيادة القانون، حكومات منتخبة " هي التي تكون فيها فرص التنمية الإقتصادية على قدر كبير من النجاح.

2.1: العوَامل الداخلية :

فرض التطور العالمي ضمن حركته الجارفة على الدول الضعيفة منطق التغيير في مواقع كانت تضُن نفسها آمنة ومحصنة فيها،ولا تنطبق عليها تلك القوانين التاريخية لأنها ذات خصوصية متميزة تعطيها الحق في عدم الإنشغال بتلك الظواهر، إلا أن هذه الفلسفة الداخلية عززت من التناقضات الكامنة بانفصال الدولة عن المجتمع بعجزها عن تحقيق أهدافها الأساسية المختلفة، حيث تعرضت لأزمات سياسية وأمنية متعاقبة، فرضت عليها الدخول في سلسلة من الإصلاحات للتكيف مع مستجدات النظام الجديد من جهة، ومن جهة ثانية البحث عن صيغ بديلة للخروج من الوضعية الحرجة التي تعاني منها خاصة في ظل عدم قدرتها الاستجابة لمختلف المطالب السياسية والإقتصادية والإجتماعية (تأجيل الحديث عن الحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية الأساسية) والإهتمام بالأزمة الأمنية والإقتصادية.

3.1– الأزمة الإقتصادية:

تعد الأزمة الإقتصادية مدخلا مناسبا يدفع نحو عملية التحول الديمقراطي حيث تساهم في إفقاد شرعية النظم الغير ديمقراطية ومن ثمة عدم إستقرارها في كافة المجالات،خاصة في ظل تنامي مجموعة من المظاهر الإجتماعية السلبية[1]. ومنه فعملية التحول الديمقراطي في صيرورتها تتأثر وتأثر بالأوضاع الإقتصادية العامة وتبرز كمحدد جوهري للتغيير السياسي[2].

---

[1] ثناء، فؤاد عبد الله، "أبعاد التغير السياسي والإقتصادي في الجزائر" **السياسة الدولية** ، السنة25، العدد95، جانفي 1989، ص187.

[2] خوني، رابح، "**التحول الديمقراطي والعولمة الإقتصادية " العلاقة المتلازمة بين التحرير الإقتصادي في دول العالم الثالث**"، أعمال الملتقى الوطني الأول حول:التحول الديمقراطي في الجزائر، مرجع سابق، ص 202.

وهو ما حدث في الجزائر التي عرفت أزمة إقتصادية حادة بعد تجربة تنموية سريعة استفادت فيها إلى حد كبير من المردود النفطي(98% من قيمة الصادرات)[1]. وتحملت أعباءا كثيرة في ظروف غير طبيعية خاصة في السنوات الأولى للاستقلال،منها ما هو ناتج عن المخلفات الاستعمار،وما هو ناتج عن إفرازات محلية داخلية.

وفي مرحلة أولى لجأت الدولة إلى إجراءات إرتجالية عشوائية لم تراعى فيها المعطيات الحقيقية للتنمية، وفي مرحلة ثانية تم الشروع في تنفيذ المخططات التنموية التي تزامنت مع الوفرة النفطية، فرضت الدولة خلال هذه المرحة إيديولوجية تنموية تقوم على ترابط العمليتين السياسية والإقتصادية مع الإحتفاظ بالكثير من ملامح المرحلة الإستعمارية، ولاسيما سياسات القمع والإكراه المادي وأضحت أن التنمية مجرد تبرير لتسلطية دولة الحزب الواحد،وعليه فإن أغلبية الشعب ممن تمت تعبئتهم ضد الاستعمار أصبحوا بمعزل عن المشاركة السياسية الحقيقية بما فيها مؤسسات المجتمع المدني المتمثلة في الأحزاب والنقابات والتنظيمات الشعبية قد حرمت من فرص التعبير عن نفسها، أو على الأقل تم إدماجها في مؤسسات وهياكل الدولة ذاتها، ناهيك عن قيادات المعارضة التي تم التخلص منها .

وشهدت هذه المرحلة كذلك ضبابية في الرؤية الواعية المتعلقة ببناء دولة وهذا طبعا ما انعكس على مجمل السياسات العامة الوطنية، والخيارات الإستراتيجية والتي أفرزت جملة من الإجراءات لإنجاح مسار التنمية، كاعتماد مبدأ التخطيط المركزي والملكية العامة لوسائل الإنتاج وسيطرة القطاع العام على كافة الأنشطة الإجتماعية للقضاء على البنية الإقتصادية التي خلفها النمط الكولينيالي، مع الإعتماد بدرجة كبيرة على الطفرات السعرية للنفط في السبعينات في تمويل مشاريع التنمية التي وظفت كأداة لإضفاء الشرعية على النظام السياسي ومنه تحولت عملية التنمية إلى إيديولوجية لإثراء الرصيد السياسي لنظام الحكم.

[1] العياشي عنصر،"**سوسيولوجية الأزمة الراهنة في الجزائر" في الأزمة الجزائرية**، مرجع سابق، ص226.

وتم التركيز في المسار التنموي على القطاع الصناعي الذي تم التراجع عنه بعد مرحلة لأن عملية الإصلاح الإقتصادي استدعت ضرورة إحداث توازن بين القطاعات الإنتاجية المختلفة فالقطاع الزراعي عانى تهميشا ملحوظا من خلال حجم الاستثمارات المخصصة له من إجمالي الاستثمارات المعتمدة ضمن ميزانية البرنامج التنموي لتلك المرحلة ،وتزايد عجزه عن تلبية الإحتياجات المحلية مع تزايد العجز في انخفاض نسبة تغطية الصادرات الفلاحية للواردات، إضافة إلى تأثر هذا القطاع بأشكال الإستغلال الزراعي وعدم فاعليتها (التسيير الذاتي، قطاع الثورة الزراعية، القطاع الفردي الخاص)، فالتوزيع السيئ للإستثمارات بين مختلف القطاعات وبنسب متفاوتة لم تراعى فيه جميع الجوانب التي تحقق الإنسجام والترابط القطاعي والفرعي، وفي بداية الثمانينات التي عرفت شعار"من أجل حياة أفضل" عملت من خلالها الدولة على تحسين الوضع الإجتماعي للمواطن (السكن والصحة، إستراد الكماليات) لكسب مزيدا من الشرعية.

والملاحظ أن تدعيم الشرعية السياسية تميزت برؤية خاصة* من خلال برنامج التنمية في كل مرحلة رئاسية لتجسيد طبيعة الدولة، ولعبت نسبة النمو الإقتصادي وتحسن الوضع الإجتماعي دورا مهما في ارتفاع نسبة التعليم في الأوساط الإجتماعية حيث برزت قوى إجتماعية جديدة طالبت بالتعبير عن مصالحها عبر قنوات ومؤسسات شرعية، وشكلت هذه المطالب تهديدا للاستقرار السياسي والإجتماعي للنظام القائم[1].

* يعمد كل من يصل إلى السلطة إلى بناء شرعية خاصة به حيث امتازت مرحلة احمد بن بلة تبنى نموذج التسيير الذاتي المستوحى من التجربة اليوغسلافية،التي هدفت إلى فك الارتباط مع الإقتصاد الفرنسي بعد الفراغ الذي تركه المستوطنين للأراضي الجزائرية،أما بومدين تبنى مشروع استعادت الثروات الوطنية "سياسة التأميمات"، وتبني العديد من المشاريع الضخمة على غرار مشروع الثورة الزراعية وهو مشروع سياسي غرضه أكثر منه تنموي هدف إلى إقصاء المعارضة وإضعافها. وتميز مشروع التنمية في مرحلة الشاذلي بنوع من الانفتاح خاصة على التيار الإسلامي لإضعاف التيار البومديني وإزاحته من الساحة السياسية، والشروع في إغراق المواطن في سياسة اقتصادية مبنية على الاستهلاك الواسع.

[1] إلهام نايت سعيدي، **طبيعة عملية التحول الديمقراطي**،أعمال الملتقى الوطني الأول حول :التحول الديمقراطي في الجزائر،مرجع سابق،ص81.

كان يفترض من خلال هذا الإنتعاش الإقتصادي بلوغ مستوا أعلى من التنمية الإقتصادية سرعان ما تلاشى وتحول إلى انكماش نظرا للوضع الدولي المتقلب خلال تلك المرحلة، حيث أصبحت مظاهر الجمود والضعف في نظام التخطيط المركزي أكثر وضوحا عندما أدت الأزمة النفطية إلى هبوط معدلات التبادل ودخل الصادرات النفطية إلى 50% حيث وصلت دون(08) دولار، بدأت تظهر للسطح جملة من الاضطرابات الإجتماعية الخطيرة نتيجة الركود الإقتصادي الذي أصاب معظم المؤسسات الإقتصادية في القطاعين الصناعي والزراعي، وخسرت الدولة أكثر من 20 مليار دولار من دخلها السنوي[1].

فالدولة التي تعتمد في بنائها الإقتصادي على عوائد الريع النفطي لتأمين الحاجات المعيشية والإجتماعية للمواطن يكون سببا رئيسيا في التحول السياسي، حيث كلما ارتفع سعر النفط زادت نسبة الاستقرار السياسي وكلما انخفض زادت حدت الاضطرابات الإجتماعية المحفزة على التغيير وشكل بذلك العامل الإقتصادي بيئة ملائمة لنمو أزمة إقتصادية جعلت الدولة عاجزة عن مواصلة العملية التنموية بكل أبعادها الإجتماعية والإقتصادية بوصفها عملية معقدة وغير مضمونة العواقب خاصة وأن الريع النفطي*لعب دورا مهما في تسيير العملية الإقتصادية وسد الثغرات الإدارية والإجتماعية[2].

لكنه أصبح عاجزا في هذه المرحلة عن تلبية المطالب الإجتماعية المتزيدة باستمرار من جهة،ومن جهة ثانية عبر عن محدودية هذا النمط التنموي من خلال ضعف الفعالية في تنفيذ السياسات العامة التي

---

[1] محمد العربي، ولد خليفة، **النظام العالمي، ماذا تغير فيه ؟وكيف نحن من تحولاته؟**، مدخل لدراسة الهيكلة الجديدة للعالم – من الحرب الباردة إلى الأحادية القطبية- ديوان المطبوعات الجامعية، 1998،ص 378.

* يعتبر البعض أن الريع النفطي له مفعولا سلبيا على من الناحية الإقتصادية والإجتماعية خاصة فيما يتعلق بآليات السوق ونوعية الإستثمارات التي يشجع عليها وحجم الشره الاستهلاكي الذي يشجع عليه وعلى النزوع نحو استيراد التقنيات الجاهزة بدل التشجيع على الإبداع، ما يؤدي إلى تبني المشاريع الضخمة المكلفة المرتبطة بتباهي النخبة الحاكمة وليس المرتبطة بالمردود الإقتصادي.

[2] خميس، حزام والي، مرجع سابق، ص158.

تنعكس على مخرجاتها ونتائجها بسبب الفساد الذي تعاني منه المؤسسات التنفيذية والإدارية وضعف معايير المسائلة بسبب القيود المفروضة على مؤسسات الرقابة ومؤسسات المجتمع المدني[1].

وأصبحت ظاهرة الفساد* كإحدى آليات الممارسة السياسية للنخبة الحاكمة في تسيير مؤسسات الدولة للحفاظ على النظام القائم ومنه رَهنت هذه الظاهرة مستقبل الأجيال القادمة وعمّت المجتمع الجزائري، خاصة في أوساط المسئولين في القطاعات الحساسة، في حين أن المجتمعات المتقدمة يشكل الفساد أهمية مركزية في العمل الجمعوي حيث تساهم مؤسسات المجتمع المدني بفعالية في محاربة هذه الظاهرة حتى تتمكن النخب السياسية والإقتصادية أداء مهامها بكل شفافية ووفقا لمبدأ المسائلة والمحاسبة.

ومن جانب آخر هذا الإخفاق والعجز في فعالية العملية الإقتصادية ناتج عن غياب قوة اقتصادية إجتماعية تقوم بالعملية الاستثمارية كركيزة للنشاط الإقتصادي، هذه القوة حجبها تدخل الدولة في تنظيم وقيادة العملية الإقتصادية وطابعها الشمولي للدولة في علاقتها بالمجتمع، وما يترتب عنه من إنتاج للمجتمع والدولة ذاتها، إلى جانب عدة عوامل أنذرت بتفاقم الأزمة في النسيج الإقتصادي والصناعي، ومنها الإستعمال غير المجدي للموارد الإقتصادية وتفشي مظاهر التبذير التي أثقلت كاهل الدولة وأدى انكماش الإنتاجية وتراجع مستوى الإنفاق العام حيث تزايد الإستهلاك الشعبي الواسع، الذي أفرز بدوره

[1] عبد النور ناجي، دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر"دراسة حالة الأحزاب السياسية"، **مجلة الفكر**، العدد الثالث،2008 جامعة بسكرة، ص109.

* تعد الجزائر من الدول التي تعاني من ظاهرة الفساد السياسي الذي أشارت إليه مختلف تقارير البنك الدولي وصندوق النقد الدولي،أشارت منضمة الشفافية الدولية من خلال مؤشر" إدراك الفساد"(ICP)، وهو المعتمد في قياس درجة فساد الإدارات العمومية والمؤسسات،الذي وضع الجزائر في المركز 92 من بين 180 دولة.للمزيد أنظر في الموقع:
http://www.transparency.org Transparency International

مظاهر سلبية مثل السوق السوداء والمضاربة وتوقف العديد من المشاريع الاستثمارية ذات الطابع الإنتاجي نتيجة لخضوعها للمحسوبية وشكلت الواردات الغذائية ما يزيد عن ربع وارداتها السنوية[1].

هذا الضعف في المداخيل قابله ضعف إمكانيات النظام السياسي والنظام الإجتماعي الذي يعتمد بدوره على مساعدات الدولة، مما تطلبت التعجيل بعملية الإنفتاح أمام نمو القطاع الخاص للمساهمة في الإستراتيجية التنموية بعد أن أُقصي منها في الفترات السابقة التي كانت فيها الدولة المسير الأساسي للعملية الإقتصادية حيث شكل تهديدا على استقرار النظام القائم[2].

وترسخت هذه القناعة بعد أن تقلصت الموارد المالية خاصة العجز المالي للمؤسسات الإقتصادية 250 مليار دينار جزائري[3]. وتجاوزت الديون20 مليار دولار إلى جانب تزايد ضغط خدمة الدين التي قدرت ب8 مليار دولار أي ما يساوي ثلث عائدات النفط في تلك المرحلة.

وأصبحت مؤسسات الدولة عاجزة عن تسيير مختلف الأنشطة الإقتصادية في ظل غياب الفعالية الإقتصادية لدى المؤسسات العمومية الموجهة من طرف الدولة، إضافة إلى الإختلالات الهيكلية الموجودة منذ مرحلة الإستقلال والتي لم تقم على أسس إقتصادية صحيحة ولم تعكس حجم الإستثمارات المخصصة لها،إضافة إلى عدم وجود سياسة تنموية واضحة ومحددة المعالم[4].

واستدعت الحالة التي آل إليها النظام استدراك الوضع المتدهور القائم على نظام الإقتصاد الموجه منذ الاستقلال، وبدأت بذلك سنة التحولات الكبرى كما وصفها الخبراء منذ1988[5]. التي تعد من أصعب المراحل التي مرت بها الإقتصاد الجزائري منذ الإستقلال بسبب تراجع الريع النفطي الذي فرض

---

[1] صالح زياني، "تحولات العقيدة الأمنية الجزائرية في ظل تنامي تحديات العولمة"، **مجلة الفكر**،العدد 5 ،2010،ص 295 .

[2] فضيلة ،عكاش ،مرجع سابق،ص3.

[3] عبد النور، ناجي، **النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية**، مرجع سابق،ص 128.

[4] خولة، كفالي، مرجع سابق، ص179.

[5] أحمد الداسر، **التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي** ، ص5.تصفح الموقع يوم 2011/4/22: http://enamaroc.exprimetoi.net

التقليص من حجم الدولة في الحياة الإقتصادية وتبني سياسات إصلاحية كمؤشر على فشل السياسات الإقتصادية السابقة وغياب استراتيجة واضحة تؤدي إلى التطبيق الصحيح لها.

وبدأ التخلي تدريجيا عن الإشتراكية وتلاشت دعوات التيار المتشدد على مستوى القرارات الإدارية للحد من هيمنة الدولة بإشراك فعاليات جديدة من المجتمع المدني فيما يخص تسيير وإدارة الشؤون المحلية، على الرغم من هذه الإجراءات الإقتصادية إلا أن الأزمة كان لها أثرا على المستوى الإجتماعي حيث تفاقمت المشاكل التي أصبحت من يوميات المواطن الجزائري.

على اعتبار أن الاستحواذ على السلطة كان بأطر غير سليمة وغير متوازنة، فان مسالة توزيع الثروة كان على نفس المنوال، وبما أن هناك علاقة تلازمية بين السياسي "Le Politique " والإجتماعي " Le Sociale " فإنه بقدر اتساع دائرة القهر السياسي اتسعت دائرة القهر الإجتماعي لتصل إلى فئات إجتماعية بما فيها الطبقة الوسطى التي تعتبر عماد الإستقرار الإجتماعي والسياسي[1]. وأصبح الفارق بين مختلف الشرائح الإجتماعية خاصة البطالة التي تفشت في عنصر الشباب تجاوزت 25 % من القوى العاملة[2]. وبسبب انسداد فرص الترقية وانغلاق سوق العمالة وتبدل العلاقة بين الفرد والدولة،تولد شعورا بالتهميش وعدم المساواة في ظل نظام قائم على احتكار السلطة.

طالبت هذه الفئة المهمشة بأحقيتها في اكتساب مقومات العيش الكريم في التعليم والشغل والصحة والسكن، ما جعلها تنطوي تحت مختلف التيارات السياسية التي عبرت عن مصالحها وطالبت بضرورة تحقيق التوافق في البناء الإجتماعي،خاصة في ظل غياب الدولة عن تلبية الندرة المستمرة في المواد الأساسية، ومنه فان هذا الإفقار والتهميش والاستبعاد الإجتماعي هي من الأسباب المباشرة لصعود القوى المعارضة للنظام خاصة الراديكالية منها.

---

[1] لياس،بوكراع، **الجزائر "الرعب المقدس"**،ترجمة خليل احمد خليل،دار الفارابي، بيروت، شركة المطبوعات اللبنانية ط1 2003، ص93.

[2] العياشي، عنصر، "**سوسيولوجية الأزمة الراهنة في الجزائر" في: الأزمة الجزائرية**، مرجع سابق ، ص227.

هذا التحول من دولة كمؤسسة إجتماعية إنتاجية إلى مؤسسة استهلاكية – حسب الضغوط الإجتماعية الجديدة – إنعكس على عدم القدرة على تلبية الحاجات الأساسية من جهة، ومن جهة ثانية على دور المؤسسات الإجتماعية في أداء وظائفها بفعالية كالأسرة والمؤسسات التعليمية والمؤسسات المهنية والتضامنية التي استعملت في حقل المناورة السياسية من قبل السلطة والأحزاب على حد سواء[1].

وبذلك أصبح أفق الإصلاحات الإقتصادية مرهون إلى حد بعيد بقدرة الدولة على ردم الهوة الإجتماعية أو التقليص منها بما يولد إحساسا بالجدية لدى مختلف الفئات الإجتماعية والتفاعل الايجابي مع مختلف المشاريع الإصلاحية،التي رافقتها تغييرات جذرية في منهج الدولة السياسي والإقتصادي والإجتماعي، بمعنى ضرورة تماشي الإصلاحات الإقتصادية مع تحرير الحياة السياسية لإعطاء دفع للركود الذي آلت إليه الحياة عموما في الجزائر.

كانت تشمل هذه الإجراءات دمقرطة الحياة السياسية وحرية إقتصادية تؤدي إلى تغيير سلوك الأفراد ووحدات الإنتاج والخدمات[2]. التي لم يكن يسمح بها منذ ثلاث عقود و تجسد حرية التعبير ومبدأ المشاركة السياسية التي من خلالها يتحمل الشعب جزءا من أعباء تبعات الأزمة الإقتصادية ومراقبة الحياة السياسية بواسطة ممثليه وهو ما عبر عنه دستور 1989.

وعليه فإن ما قامت به الجزائر من عمليات تحرير إقتصادي وليبرالية سياسية إرتبط إلى حد بعيد بالأزمة الإقتصادية التي ساهمت في تناقص شرعية النظام بسبب المستويات المرتفعة للديون والتضخم مؤدية إلى عجز الحكومة على توفير الحاجات الأساسية للمجتمع،وحتمت اللجوء إلى تخفيض الإعانات والدعم على السلع الأساسية أنتجت في النهاية اضطرابات واسعة هددت الاستقرار السياسي وزعزعة كيان الدولة.

---

[1] علي الكنز،"**الجزائر في البحث عن كتلة اجتماعية جديدة**" في الأزمة الجزائرية، مرجع سابق، ص266.

[2] عبد المجيد، قدي،"**الإصلاحات الإقتصادية في الجزائر: محاولة تقويمية**"، **cread** ، العدد 3 الجزائر 2002، ص5.

4.1 – الأزمة السياسية :

هناك إجماع على تشخيص طبيعة الأزمة التي مرت بها الجزائر للعامل السياسي على الرغم من تعدد جوانبها الإقتصادية والإجتماعية والثقافية التي هددت كيان الدولة منذ السنوات الأولى للإستقلال، وهو ما يعني البداية الخاطئة التي أفشلت المشروع الوطني للتنمية وما ترتب عنه من إخفاقات إجتماعية وثقافية مرتبطة بقوة وطبيعة النظام السياسي التسلطي الذي انبثق من القطيعة التاريخية التي تمظهرت أساسا في التراجع عن الإيديولوجية التي وحدت كل الأطياف السياسية والتيارات الفكرية وانسجامها في سبيل تحقيق الإستقلال الوطني*.

أدت إلى ظهور صراعات حول السلطة منذ السنوات الأولى للتحرير،واستئثار جماعة واحدة بالحكم تحت غطاء حزب جبهة التحرير الوطني"القيادة الموحدة" الطموحة إلى السيطرة الإقتصادية والهيمنة السياسية على كل مفاصل الدولة ومؤسساتها، بحيث تحول مسعى تكوين الدولة إلى تضخم الجهاز الحزبي و تجاوزه لفكرة الدولة حيث تحول إلى الدولة- الحزب.

ثم استمرت هذه السيطرة بدرجة عالية من الغلق والإقصاء والتهميش لمختلف القوى السياسية والإجتماعية التي رأت أن الانسداد ينذر بانفجار لا يمكن السيطرة عليه نتيجة القرارات الفوقية الغير محسوبة النتائج والعواقب،ما يؤكد أن للأزمة جذورا وآثارا مرتبطة بطبيعة النظام السياسي وإفلاسه الهيكلي،فكل الإصلاحات التي قامت بها السلطة منذ 1962 لم تنشأ من استشارة القوى الحية في المجتمع ومن دون مشاركتهم ما يفسر عدم وجود انخراط قاعدي ضروري لإنجاح عملية الإصلاح[1].

---

* يرى عبد الحميد الإبراهيمي أن الأزمة السياسية ترجع بجذورها إلى طبيعة النظام السياسي ذالك أن كل الإصلاحات المباشرة التي قام بها النظام كانت دون استشارة القوى الحية مما يفسر انعدام انخراط قاعدي ضروري لإنجاح أي إصلاح. للمزيد انظر: عبد الحميد الإبراهيمي، **في أصل الأزمة الجزائرية 1958–1999**، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت، 2001، ص 190.

[1] عبد الحميد الإبراهيمي، المرجع السابق، نفس الصفحة.

ويمكن حصر الأزمات التي استدعت هذا التحول من الطبيعة الأحادية إلى التعددية في العناصر التالية:

1.4.1: **أزمة الشرعية السياسية:** تشكل شرعية السلطة السياسية في أي مجتمع من المجتمعات إطارا أساسيا يعكس قوة الإجماع والتوافق الإجتماعي حولها،ما يحدد لاحقا إمكانية وضع أسس الممارسة القانونية لهذه السلطة، وفي الجزائر ارتسمت معالم السلطة السياسية في بداية تشكلها "الثورة التحريرية" على توافق إجتماعي باستمرارية النضال لوضع حد للهيمنة الاستعمارية،وفي مرحلة لاحقة بعد الاستقلال تجسد هذا التوافق الإجتماعي حول ضرورة بناء الدولة الوطنية.

إلا أن الطابع الصراعي الذي ميز مرحلة بداية الاستقلال "أزمة صيف 1962"التي عرفت صراع حول الشرعية بين الحكومة المؤقتة وأركان الجيش الوطني،أدت إلى سيطرة رؤية كان لها اثر على مستقبل الجزائر المستقلة، يصعب من خلالها قياس درجة الوفاق الإجتماعي الذي كانت تحضى به أخذت شرعيتها من خلال الطريقة التي حسمت بها تلك الأزمة ،فرضت منطق القوة على تطبيق القانون.

وهو ما يعني بداية ملامح الأزمة منذ الإقرار بتجميع صفوف المقاومة الوطنية قبل مرحلة الاستقلال،فالحكومة المؤقتة لم تستطع انتزاع الإعتراف من قيادة الجيش واضطرت بذلك إلى تشكيل مكتبا سياسيا تجاوز الصلاحيات التشريعية للمجلس التأسيسي، إضافة إلى الكيفية التي صيغ بها دستور1963 وفرضه من قبل الرئيس أحمد بن بله، الذي انتهى بانقلاب عسكري بمبرر استرجاع الشرعية الثورية،والشروع في بناء مؤسسات تقوم عليها الدولة تستجيب لمطالب المجتمع بالإعلان عن ميثاق ودستور كمصدرين جديدين للشرعية في محاولة تجسيدها بالإعتماد على توزيع عوائد النفط والحد من الشرعية الثورية،ثم اللجوء إلى خلق مؤسسات تعمل على تنمية المشاركة السياسية بإعادة الدور القيادي للحزب في الحياة السياسية .

والنزوع نحو الشرعية الثورية التي تعني امتلاك التجربة والأحقية التاريخية الثورية التي تؤهل المحافظة على استمرارية الدولة والنظام ومؤسساتهما بدعم مباشر من المؤسسة العسكرية أصبحت مشكلة مزمنة يتم

اللجوء إليها في كل مرحلة منذ 1962 بصيغة أو بأخرى وفق قراءات مختلفة لاستمرارية الولاء وتثمين إجتماعي للمؤسسة الوطنية" الجيش" التي أدت إلى تحرير البلاد[1].حيث يرى في هذا الصدد يوسف بن خده أن "مشكلة الشرعية لم تحل منذ 1954 "[2] .

فالشرعية التي قام عليها النظام لم تستند لإرادة شعبية وعليه فإن الحديث عن الديمقراطية وتطبيقها غير ممكن،بفعل السيطرة المحكمة من طرف أقلية عملت على الإحتفاظ بموقعها من خلال ترسيخ جملة من العوامل تقوم على بيروقراطية زبائنية، لعبت دورا مهما في طرح إيديولوجية على مختلف المؤسسات الإجتماعية والسياسية وضيقت بذلك على مجال الحريات العامة والفردية إلى درجة الإلغاء وفرض قوالب جاهزة لتأكيد أحادية متعسفة[3].

هذا التصور الأحادي في فهم العملية السياسية على أساس ممارسة السيطرة دون التركيز على الوسائل التي تجعل منها ممكنة ودائمة ومستمرة أفرزت تلقائيا تصورا حول مسألة التنمية وبناء السلطة وكيفية تكوين نخبة مغلقة على نفسها بدلا من أن تكون منفتحة على التغيرات الايجابية على المجتمع، فالصيغة السياسية التي تبنتها ظلّت قاصرة عن احتواء التحول الإجتماعي الهائل من خلال خلق وتوسيع قنوات للمشاركة السياسية تدريجيا.

والتوجه نحو كسب شرعية جديدة لم يكن تعبيرا صادقا عن الخارطة الإجتماعية أو لمنظومة قَيمية أو لثقافة سياسية مدنية في ظل التحول الإجتماعي الذي لم يستطع النظام استيعابه أو التعامل معه،بل العكس من ذلك تم تضييقها بالإعتماد على عملية التعبئة السياسية التي أخفقت في تحويلها إلى مشاركة حقيقية منظمة ومستمرة ترسي لقواعد مؤسسية لمصادر الشرعية وتدهور الإيديولوجية الحزبية في ظل

---

[1] جريدة الخبر العدد 6764 ،3 جويلية 2012.

[2] أحمد بن محمد، **ندوة آفاق التغيير السياسي في الجزائر**، مرجع سابق، ص17.

[3] العياشي عنصر، **"سوسيولوجية الأزمة الراهنة في الجزائر"**، مرجع سابق،ص 231.

تطورات الأوضاع الداخلية والخارجية والدولية، حيث اضطرت الدولة إلى طرح التعددية السياسية في محاولة للبحث عن شرعية جديدة تعوض الشرعية الثورية التي تآكلت تدريجيا على الساحة الوطنية.

2.4.1:أزمة المشاركة السياسية :

تولّدت من النزوع نحو التفّرد بالسلطة التي لم تكن نابعة من مشاركة شعبية فعّالة، نظرا للجوء النخبة الحاكمة إلى وضع العراقيل أمام المتطلعين إلى المشاركة في العملية السياسية، وهو ما يعني أن السلطة أصبحت في دائرة مغلقة تتخذ القرارات داخل الهيئات العليا، هذا التغييب جعل من المؤسسات السياسية عاجزة وغير قادرة على استيعاب القوى السياسية والإجتماعية كفاعل ومنتج في الحياة السياسية وان تنتهج سلوكا سياسيا واعيا،أدى إلى تدنى معدل المشاركة وامتلاك ثقافة سياسية موجهة للمشاركة مع اختلاف مستوياتها.

فالميل العميق نحو التسلط والتفرد وإقصاء الحريات الفردية والجماعية، زاد بفعل نمو النزعة الشمولية حول تصور دور الدولة التاريخي الذي هيمن على مؤسسات المجتمع المختلفة ونجم عنها هوة بين الدولة ونظامها السياسي وبين المجتمع وقواه السياسية والإجتماعية درجة بلغت فيها التناقضات مستوى فاق قدرة النظام على احتوائها ومعالجتها بأسلوب ديمقراطي[1].

هذا الإمتياز الذي حظي به الحزب على باقي المؤسسات جعله مرتبط بالدولة ورافضا لأي قوى سياسية أخرى منافسة،مما عزز من سيطرته وممارسته للنزعة الإقصائية لمختلف القوى السياسية المعارضة من خلال السياسة التعبوية التي تفتقر إلى المشاركة الفعلية، كموجه ومرشد سياسي على الحياة السياسية والإجتماعية ومجمل النشاط السياسي إلى غاية الإقرار بالتعددية السياسية في سنة 1989[2].

عبرت هذه الأزمة عن افتقار النظام إلى ثقافة ديمقراطية تقتنع بنظرية التداول السلمي على السلطة هذا التوجه السياسي حجب الرقابة والمشاركة وعمل على عدم تفعيلهما خاصة في القرارات السياسية

[1] خميس حزام والي،مرجع سابق،ص158.
[2] المرجع السابق، ص145.

الهامة التي ارتبطت بالشخصيات النافذة على حساب مصلحة المجتمع، والتي لم تمكن مختلف القوى من التعبير عن مصالحها مع تغييب قنوات المشاركة السياسية التي تعتبر إحدى معايير شرعية السلطة السياسية في أي مجتمع، وأصبح احتكار السلطة من طرف النخبة الحاكمة كوسيلة للحصول على الثروة واعتلاء المراتب الإجتماعية العليا والاستفادة من المكاسب المادية ميزت النظام السياسي الجزائري.

هذا الانسداد في قنوات المشاركة أدى إلى عدم وجود أدنى تقاليد للمشاركة في الحياة السياسية التي اقتصرت على" التعبئة " أي تذويب القوى المعارضة في إطار دامج مع النظام السياسي بغرض خلق مساندة دون التعبير عن مشاركة حقيقية نابعة من الاهتمام بما يجري في المجتمع السياسي ،إضافة إلى أن الساحة السياسية مغلقة تماما من طرف حزب جبهة التحرير التي سيطرة عليها النخب السياسية – العسكرية[1].

ما يعني أن النظام السياسي بعيد عن مرحلة النضج المؤسسي التي تجعل من الديمقراطية قيمة عليا تحكم المجتمع،هذا الأخير الذي اتسم ببنى إجتماعية وسياسية استفادت إلى حد بعيد من طبيعة النظام السياسي القائم على الجهوية لتحقيق مصالحها، وفي المقابل يعمل على منع ظهور قوى سياسية جديدة قادرة على الممارسة السياسية في ظل الشروط الموضوعية التي تحددها المصالح العليا للدولة والمجتمع[2].

انعكست هذه الطبيعة المغلقة للنظام السياسي في مرحلة لاحقة على عدم قدرته التوفيق بين مختلف النخب السياسية والسيطرة عليها خاصة التي ظهرت بعد أكتوبر 1988 لغياب تقاليد ديمقراطية، جعلته يبحث عن شرعية جديدة تعوّض الشرعية الثورية التي بدأت تنهار في الوسط الإجتماعي والسياسي، فانعدام الاستقرار شكلته التناقضات العميقة والإخفاقات المتكررة التي ترجمت عدة مرات في رفض

[1] المرجع السابق، ص159.
[2] المرجع السابق، ص160.

المجتمع من خلال التعبير عن سخطه على النظام القائم بشكل ملفت للإنتباه من خلال حركات إجتماعية احتجاجية عنيفة عرفتها البلاد[1].

هذا التطور في مستوى القوى الإجتماعية والسياسية الصاعدة الرامية إلى تحقيق مطالبها، نما في ظل غياب البديل السياسي الناجم عن سياسة الإقصاء، خاصة عندما يسمح بتغيير سياسة النظام من النقيض إلى النقيض، وتغيير العقائد والبرامج من اشتراكية إلى برامج انفتاحية ليبرالية دون الحاجة إلى تغيير الحكومة أو الأشخاص ودون إعطاء تفسيرات وأسباب هذا التغيير الكامل إلى الرأي العام وللإشارة فان أزمة المشاركة السياسية لم تكن مطروحة بحدة في مرحلة الوفرة النفطية التي أدت إلى دفعة قوية لقوى الإنتاج، لكن أصبحت أزمة للنظام مع الهبوط السريع لأسعار النفط وتدهور الوضع الإقتصادي والإجتماعي.

تآكلت الشرعية لأنها وجدت في نظام غير ديمقراطي ولم تتأسس على تراضي إجتماعي إضافة إلى توفر جملة من الشروط داخل البيئة السياسية للنظام منها: عدم كفاءة المؤسسات السياسية القائمة ومنه تصبح أزمة الشرعية دستورية في الأساس،عدم قدرة النظام السياسي على تمثيل مختلف مصالح المجتمع، عدم قدرة النظام السياسي على التأقلم مع التغيرات الحاصلة على الساحة الإجتماعية التي أفرزت فئات جديدة لم تتوفر لها فرصة المشاركة السياسية من قبل وضعف التمثيل البرلماني في مقابل قوة مؤسسات الدولة.

فالضعف الحاصل في مستوى الحريات الفردية والجماعية ناتج عن عدم فعالية مؤسستي البرلمان والقضاء، حيث تم تحويلهما إلى جهازي خدمة عوض استمرارهما كمؤسستين قادرتين على إنتاج السياسات العامة، ومنه تعذر عليها لعب دورها الطبيعي والبث في المسائل ذات الصلة بالحريات والحقوق الأساسية.

[1] العياشي عنصر، **التعددية السياسية في الجزائر**، مرجع سابق،ص2.

ويعد انهيار الشرعية السياسية للنظام التسلطي إحدى إفرازات إفتقاد الشخصية الكاريزماتية التي شخصنة السلطة ولعبت دورا في تحديد أسس الدولة،وغيابها يؤدي إلى تراجع شرعية النظام السياسي حيث تدخل أطرافه في صراعات للبحث عن شرعية بديلة،وهو ما تؤكده دراسة (أدونيل وشيمتر) "**لا يمكن حدوث تحول ديمقراطي دون أن ينتج بشكل مباشر أو غير مباشر عن انقسامات مهمة داخل النظام التسلطي وبالتحديد خلال الانقسام والصراع داخل بنية النظام بين المتشددين والانفتاحيين**"[1].

هذا الإنفصام في العلاقة بين الدولة والمجتمع بعدما كانت قائمة على قيمة سياسية هي التعبئة وليس المشاركة، تأسست علاقة جديدة بين الطرفين تتسم في أغلب الحالات بطابع عدائي متبادل طغى على مجمل الحياة السياسية ، وخلق تقاليد وثقافة العنف التي حكمت العلاقة بين الدولة والمواطن جعلت من أحداث الخامس أكتوبر 1988 مؤشرا على حجم الكبت المتراكم ،وغياب التأطير العقلاني لحركة المجتمع السياسية والإجتماعية[2].

ويذهب هنتغتون[3] إلى تحديد العلاقة بين المشاركة السياسية والمؤسسات السياسية لأن استقرار النظم السياسية من عدمه يتحدد خلال طبيعة العلاقة بين هذين المتغيرين،حيث أن المشاركة السياسية هي نتاج العمليات الإجتماعية والإقتصادية المرتبطة بالتحديث، وتأثير التحديث على الاستقرار السياسي ينعكس من خلال التفاعل بين التعبئة الإجتماعية والإقتصادية وبين الإحباط الإجتماعي وفرض الحركة السياسية، وبين المشاركة السياسية والمؤسسة السياسية هذه الأخيرة التي عجزت عن تلبية المتطلبات الأساسية للمجتمع خاصة الفئات الجديدة، ولم تتمكن من مواكبة التغيرات الحاصلة على المستوى السياسي ومن ثمة فقدت شرعيتها .

---

[1] إلهام نايت سعيدي ، مرجع سابق،ص80.

[2] خميس، حزام والي،مرجع سابق،ص 159.

[3] ثناء فؤاد عبد الله، **آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي**، مرجع سابق، ص213.

3.4.1:أزمة الهوية:

يعتبر الإحساس بالهوية أهم المعتقدات السياسية لشعور الأفراد بالولاء للنظام السياسي مما يساعد على إضفاء الشرعية وقدرة النظام على تخطي الأزمات التي تواجهه، وتشير أزمة الهوية إلى فقدان الجماعة في تحديد شعورها الجماعي بهويتها الحضارية والتاريخية، الذي ينعكس على اختيار النموذج الحضاري الذي تنشده هذه الجماعة في التنمية الشاملة.

وعرف المجتمع الجزائري هذه الأزمة خلال مرحلة الاستعمار الذي عمل على طمس هوية المجتمع بالقضاء على مقوماته الشخصية (اللغة، الدين) ومحاولة إفراغها من قيمها و فطرتها، وجعل اللغة الفرنسية لغة رسمية كسند لفرنسة المحيط الإجتماعي وتحويل البيئة الثقافية الجزائرية كجزء من البيئة الثقافية الفرنسية وخلق نخبة موالية له نافذة في الإدارة،بينما أضحت اللغة العربية لغة أجنبية.

هذه السياسة أفرزت إنقساما داخل المجتمع وأصبحت بذلك مسألة الهوية في الجزائر تشكل إشكالية قصوى ضمن المسألة الثقافية للمجتمع وازدواجيتها على مستوى النخب المتعلمة والسياسية وما نتج عنها من صراع ثقافي إيديولوجي بين الطرفين تطور تدريجيا ليصبح عقائديا تمثلت ملامحه على مستوى اللغة والثقافة **الإتجاه الأول** يرى أن الوجه الأنسب للمجتمع في الضفة الأخرى من المتوسط ولا سبيل لإحداث نقلة نوعية سوى التمثل بالآخر، احتل مناصب عليا في هيكل الإدارة ورفض التعريب منحت له المؤسسات الإقتصادية والإدارية التي أعادت إنتاج سيطرتها داخلها.

و**الإتجاه الثاني** رأى بضرورة المحافظة على التراث الفكري والموروث الحضاري، وحدد هويته في عوامل مثل الدين واللغة،منحت له المؤسسات الإيديولوجية مثل هيكل الحزب والمنضمات الجماهيرية وزارة التربية والعدل و الشؤون الدينية.

إن الإرتباط بتناقضات المرحلة الاستعمارية أوجد مشكلة الصراع الإيديولوجي بين الدوائر أو النخب الفرنكوفونية و الدوائر المعرَّبة في دواليب النظام، و انعكس سلبا في الإستقطاب بين الطرفين خاصة في العشرية السوداء التي عاشها المجتمع تعبر عن الصورة الظاهرة في هذه الأزمة من خلال الصراع بين

مشروعين يقفا على طرفي نقيض،في حين كان من المفروض أن تلعب دورا في تدعيم السلم الإجتماعي واستمرارية النظام بما يمكنه من تدعيم شرعيته وتخطيه الأزمات والمصاعب التي تواجهه، وما ترتبط به من شعور الأفراد بالولاء للنظام السياسي وتنمية الشعور بالواجب الوطني والمشاركة الفاعلة في العمليات السياسية،وتقبل قرارات السلطة والإيمان بالدور الفاعل لها في كافة مجالات الحياة.

هذه الأزمة فرضها كذلك الوسط الإجتماعي الثقافي المتنوع في بنائه ودلالاته القيمية إلا أن ارتباطها في الوقت الحاضر بتأثيرات العولمة جعل من مكوناتها مصدرا تهديد حقيقي[1]. وساهمت السياسة التي اعتمدت بعد الإستقلال في تعميق أزمة الهوية لرفضها طرح القضايا الخلافية داخل المجتمع، لذلك وجدت من يتبناها ضمن أطر نضالية سرية داخل الجزائر وحتى خارجها فكانت بذلك مشكلة أمام تحقيق المشروع المجتمعي من خلال ما تفرضه من إنقسامات داخل المجتمع كجدال سياسي لدى الطبقة السياسية،فالتعاطي السلبي مع المكونات الأساسية للهوية من قبل القوى المعارضة –الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني- أو النخبة الحاكمة لأغراض سياسية، ساهم بقدر كبير في تغييب المشروع المجتمعي الذي لم يفصل فيه منذ الاستقلال، والذي يتم من خلاله تحقيق اندماج إجتماعي يكون فيه لمؤسسات المجتمع المدني دورا بارزا في تحديث المجتمع[2].

[1] صالح زياني، مرجع سابق، ص294.

[2] المرجع السابق، نفس الصفحة.

3.2- الأزمة الإجتماعية:

اشتدت الأزمة الإجتماعية مع تنامي عدة أزمات سياسية وأمنية متعاقبة أجلت الحديث عن الحقوق الإجتماعية والثقافية الأساسية التي هي من واجبات الدولة التي عملت على توجيه الرأي العام نحو الملفات المفتعلة –الأمنية والإقتصادية– و غيبت معرفة تلك الحقوق للمواطن في ظل غياب حرية التعبير والحرية النقابية، وتجسدت هذه الأزمة في الإنفصام المكّرس على المستوى السياسي بين الدولة والمجتمع ضاعفت بمرور الوقت القطيعة الإجتماعية، وتحولت من خلالها الدولة إلى إنتاج طبقة متميزة ومستقلة عن المجتمع،عجزت مع الوقت عن فرض نفسها بإخفاقها المتكررة في تنفيذ الانجازات المفترضة منها، وأهدافها الأساسية المختلفة التي تمكن من ضمان الولاء الفردي والجماعي وكسب الشرعية.

هذه الأزمة أفرزها الوضع الإقتصادي الذي ظّل في حلقة مفرغة بين فشله وعدم تحمله لتبعات الزيادة السكانية،واتساع نسبة المظاهر المرضية مثل الإقصاء والتهميش والبطالة خاصة بين الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين15و29 سنة التي وصلت إلى75% ، أغلبها من خريجي الجامعات أُبعدت من العملية الإنتاجية والاستهلاكية، الأمر الذي حرمها من أن تكون مقر لسياسة واعية ومنظمة ونقطة تقاطع جميع الفئات المكونة لميزان القوى والهيمنة في المجتمع[1].

إضافة إلى الزيادة المعتبرة في نسبة الهجرة في الأوساط الشبانية –الكفاءات العلمية– ومعدلات الفقر التي وصلت سنة 1988 إلى 2.85 مليون نسمة أي ما يعادل 12.2% من معدل السكان الذين يعيشون تحت الحد الأدنى للأجر المقدر بـ10.368 دينار جزائري أي ما يعادل 299 دولار أمريكي للفرد[2]. واتساع القطيعة الإجتماعية مع الدولة ناتج عن سيطرة أقلية قائمة على علاقات قرابية جهوية استفادت من مؤسسات المجتمع في ظل الأحادية الحزبية لتحقيق مصالحها وأهدافها، تولّد عنه شعورا

---

[1] برهان غليون، **المحنة العربية "الدولة ضد الأمة"**، مركز دراسات الوحدة العربية،بيروت،ط 3 ،2003، ص 230.

[2] زبير، عروس،**الفقر بالجزائر" الأسباب و دور جمعيات النوع الإجتماعي في مواجهته "** CREAD عدد 61 ،2002 ، ص84 .

بالإحباط لدى مختلف مكونات المجتمع وإحساسا بالظلم وعدم المساواة والتفاوت الإجتماعي، عبر عن فشل المؤسسات الإجتماعية وعجزها عن القيام بدورها في المجتمع، إضافة إلى الضعف الذي تعاني منه المنظومة التربوية على العموم فضلا عن غياب دور مؤسسات المجتمع المدني وخضوعها لمنطق السلطة.

ساهمت هذه المظاهر الإجتماعية في تغذية حدة الإحتجاج الإجتماعي التي كانت في بدايتها بعيدة عن أي تأطير سياسي، وتشكلت في معظمها من الشباب المهمشين سياسيا وإجتماعيا، عبروا من خلالها عن رفضهم للأوضاع الإجتماعية، كما عبرت هذه الفئة من خلال عدة مظاهر عن استعدادها لممارسة العنف في أقصى مستوياته نتيجة للانسداد الأفق السياسي.

ويؤكد منصف الوناس أن العنف الذي شهدته الساحة الجزائرية كان تعبيرا عن حجم الكبت المتراكم وأنها ليست دليل أزمة حزب جبهة التحرير فقط،ولا أزمة النسق السياسي وإنما أزمة مجتمع برمته، وجاءت نتيجة إخفاقات متعددة وصراعا بين الدولة –الحزب والمجتمع المدني من جهة– والجماعات الإسلامية من جهة أخرى[1]. إضافة إلى انتشار مظاهر الفساد وسوء التسيير الإداري وتبديد الثروة الوطنية وغياب المحاسبة فالدولة لم تعد قادرة على حماية المواطن من الناحية الإجتماعية والإقتصادية، بسبب ارتفاع مستويات الإحباط الشعبي والإضطرابات الإجتماعية مع افتقار واضح لمستوى التنمية فرض استمرار انخفاض مستوى انخراط المواطن في المشاركة السياسية.

2 : مؤشرات التحول الديمقراطي في الجزائر:

شهدت المرحلة السابقة التي ميزت النظام السياسي في الجزائر طابعا تسلطيا لضرورة تلك المرحلة التي تم التركيز فيها على بناء دولة قوية مركزية لتحقيق التنمية الإجتماعية و الإقتصادية،وما اقتضته من شخصنة للسلطة في يد الرئيس "الدولة " كفاعل وحيد مهيمن على العديد من الفضاءات بما فيها فضاء

[1] المنصف وناس، الدولة الوطنية والمجتمع المدني في الجزائر، محاولة قراءة انتفاضه أكتوبر 1988، **مجلة المستقبل العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت العدد 191 فيفري 1995 .ص 107.

المجتمع المدني، وتم الإنتقال إلى مرحلة جديدة على الرغم من الانتقادات التي رأت أنها انطلاقة خاطئة اختُزلت في فشل النمط الإقتصادي ولم تعط أي اهتمام بالمجالين السياسي والإجتماعي [1].

لكن رغم ذلك يمكن القول أن هذه الإصلاحات قد ساهمت إلى حد كبير في نقل المجتمع والدولة إلى وضعية استحدثت فيها سبل صنفت كمؤشرات للمرور إلى مرحلة جديدة تميزت بوضع أسس للتحول الديمقراطي:

- التعديل الدستوري 1989 الذي كرس مبدأ التعددية السياسية والحزبية.
- رفع الحضر عن التشكيلات السياسية بكل توجهاتها والسماح بتشكيل أحزاب جديدة.
- الإنتخابات التعددية التنافسية.

يشكل الدستور أول وسيلة تمثل الإطار المرجعي المنظم لأداء الدولة ومؤسساتها وللحقوق والحريات العامة والخاصة،ويمثل كذلك القاعدة التي يقوم عليها تنظيم العلاقة بين المجتمع والدولة وفق قواعد ثابتة ولازمة للجميع، بما يمكّن لصياغة علاقة تعاقدية على أسس ديمقراطية بما تعنيه الشرعية الدستورية من إحترام مطلق للدستور والقوانين،لترسم بذلك دائرة التنافس والإختلاف في إطار مستقل بما يمكنه من حماية إطار الشرعية وقواعد اللعبة السياسية،و تمكن للمواطن من المشاركة في صنع القرارات السياسية،وتنظيم علاقته بمؤسسات الحكم على أساس رابطة المواطنة في إطار الدستور الديمقراطي.

[1] العياشي عنصر، **التجربة الديمقراطية في الجزائر:اللعبة والرهانات**،ورقة مقدمة للمؤتمر الدولي حول " تعثر التحولات الديمقراطية في الوطن العربي" 29/فيفري/03 مارس 1996، القاهرة ، ص 2.

1 – المؤشرات القانونية :

أ/ **تعديل الدستور**: تم إعتماد دستور جديد 23 فيفري 1989 الذي احتفظ بالطابع التنظيمي القانوني وأُفرغ من المعاني ذات البعد الإديولوجي الذي كان مصدرا للأمة، عالج المسائل المرتبطة بطبيعة نظام الحكم والمتعلقة بالسلطات العامة وكرس إجراءات جديدة في المجال السياسي والإقتصادي جعل الاختلاف بينه وبين الدساتير السابقة واضحا،حيث اشتمل على العديد من المبادئ والأسس التي مكنت من الدخول إلى مرحلة التحول الديمقراطي وما تتطلبه هذه المرحلة من ضرورة التغيير في النمط السياسي القائم من الأحادية إلى التعددية ومن الإقتصاد الموجه إلى الإقتصاد إلى الإقتصاد الحر واعتمد على أهم المصادر :الإسلام والشرعية الدستورية.

ذلك أن ترشيد السلطة في هذه المرحلة يعتمد بالدرجة الأولى على أسس قانونية وشرعية ومشروعية متمايزة عن الارتباطات التقليدية السابقة* فشرعية السلطة يقصد بها التطابق بين أفعال السلطة وأحكام القانون[1]. بعيدا عن الشخصنة والإتجاه إلى خلق جملة من المعايير الضابطة للعلاقة بين المواطن والدولة في إطار الدستور الجديد الذي جسد نقاط التحول في هذه المرحلة منها:

– **التعددية الحزبية والسياسية**: ألغى مبدأ الأحادية الحزبية ومنه الفصل بين الحزب والدولة الذي ارتبط بها منذ الاستقلال، وأنهى الدور السياسي للجيش وتشكلت بذلك خريطة القوى السياسية[2]. ورفع الحضر السياسي عن تشكيل الأحزاب السياسية والإقرار بمشروعية التوجهات والاديولوجيات داخل الجسم الإجتماعي،حسب المادة 40 التي عوضت المادة 94 من دستور 1976 التي كانت تنص على:" يقوم النظام التأسيسي الجزائري على نظام الحزب الواحد"،ما أدى إلى تنوع في الممارسات

* يرى صامويل هنتنجتون أن تستند سلطة الدولة إلى أسس عقلانية رشيدة قومية،مستقلة ومتمايزة تماما عن كافة الارتباطات التقليدية سواءا كانت عائلية أو عرقية،من اجل ترشيد بناء السلطة.أنظر:السيد عبد الحليم الزيات: **التنمية السياسية** ،الجزء الأول،مرجع سابق،ص 95 .

[1] خميس حزام والي،مرجع سابق، ص142.

[2] عبد الله ثنيو ،مرجع السابق. http://www.aljazeera.net

ومشروعية تعدد الآراء التي كانت محظورة في الدساتير السابقة،هذه التعددية أفرزت نخبة سياسية جديدة طامحة حتى وان كانت من إنتاج حزب جبهة التحرير الوطني[1].

وسمح الدستور الجديد لمختلف القوى الإجتماعية والسياسية من تنظيم نفسها في شكل جمعيات سياسية تتبادل مراكز السيطرة فيما بينها، من خلال الآليات والقواعد الأساسية التي تنظم العملية السياسية بين مختلف القوى السياسية وإعادة النظر في قانون الإنتخابات وفق منطق الإجماع لتحقيق مبدأ التداول السلمي على السلطة بعيدا عن الأهداف الحزبية الضيقة والمحافظة على الوحدة الوطنية واحترام النظام الجمهوري والحريات الأساسية للمواطن ومكنت هذه الإصلاحات الدستورية الطريق لإصدار تكرس تنظيم مسار التعددية/

وبالتالي إعادة ترتيب العلاقة بين المواطن و الدولة ومنها قانون 11/ 89 المؤرخ في 5 جويلية 1989[2].الذي حدد شروط تكوين العمل الحزبي وقوانين عمله والرقابة على نشاطه، واعتمد هذا القانون من حيث حكم التأسيس على "نظام الإخطار" بما يعنيه من ترك هامش من الحرية في تكوين الجمعيات،وحدد مهام الإدارة بالعلم حول النشاط المراد القيام بن طرف الجمعية السياسية فقط، ويعد هذا القانون إطارا ناظما للعمل الحزبي في المرحلة الجديدة.

* **تشكيل مجلس دستوري:** مهمته الحرص على احترام الدستور وضمان احترام القواعد المنظمة لعمليات الاستفتاء والإنتخابات وإعلان نتائجها المادة (53)، ومبدأ الفصل بين السلطات، الذي يوضح العلاقة واضحة بين السلطات الثلاث وأن تكون المساحة محددة بينها بعيدة عن الضغوطات والمناورات، والتأكيد على استقلالية السلطة القضائية بحماية القاضي من شتى التدخلات.

* **تفعيل دور المجتمع المدني:** وما تتطلبه عملية التحول الديمقراطي من مناخ ملائم لزيادة فعالية هذه المؤسسات حيث سمح بحرية تكوين الهيئات والمنضمات الإجتماعية والنقابية والمهنية والنوادي الثقافية،

---

2 عمر فرحاتي، **مؤشرات التحول الديمقراطي في الجزائر** ،مرجع سابق، ص 41.

[2] الجريدة الرسمية عدد 27 قانون رقم 89-5 جويلية 1989.

التي تنشأ بمقتضى الإرادة الحرة لترسيخ ثقافة سياسية ديمقراطية تمكن للفرد من المشاركة في الحياة السياسية بكل مستوياتها، فالمجتمع المدني هو القادر على توجيه الفرد نحو المشاركة الايجابية من خلال نشر قيم التسامح واحترام الرأي الأخر والنقاش البناء،وهيكلة الشرائح العريضة وتنظيمها.

* **حماية حقوق الإنسان:** تتجلى في الحق المكتسب في الدفاع عن الحقوق و الحريات الفردية والجماعية وتجريم انتهاكها من خلال المواد 32،34،إضافة إلى الاعتراف بحقوق لم تكن معروفة في الدساتير السابقة، حرية التفكير والابتكار في المجالات الفنية والعلمية، وأوجد الدستور مؤسسات جديدة لحماية حقوق الإنسان وهذا لارتباطات الدولة الخارجية التي صادقت على العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في ديسمبر 1989، ومن الهيئات التي تشكلت بعد الإقرار الدستوري الوزارة المنتدبة المكلفة بحقوق الإنسان كأول هيئة حقوقية استمرت إلى غاية 1992 المرصد الوطني لحقوق الإنسان بموجب مرسوم رئاسي فيفري 1992 اللجنة الوطنية الاستشارية لترقية وحماية حقوق الإنسان بموجب المرسوم الرئاسي 01-71 المؤرخ في 25 مارس 2001.

* **تحرير قطاع الإعلام:** بوصفه منبرا جماهيريا لطرح المطالب الجديدة على النظام السياسي والقيام بدور الرقابة والاستقصاء عن الحقيقة، بتوفير مساحة وهامش من الحرية التي يحتاجها هذا المنبر،حيث نصت المادة 14 من قانون الإعلام 03 أفريل 1990 على وضع نهاية لاحتكار السلطة وسيطرتها على قطاع الصحافة المكتوبة حيث يكون من حق الجمعيات الإمتلاك والنشر.

ب/ التعديل الدستوري 28 نوفمبر 1996 : بعد أن عرفت الدولة عدة أزمات سياسية وإجتماعية وأمنية حادة أدت إلى تراجع التجربة الديمقراطية، تعلق هذا التعديل ببعض المواد المتعلقة بكيفية إنشاء وتنظيم العمل الحزبي وغلق المنافذ التي ظلت مفتوحة بعد الإصلاح السابق، وأرسى عدة مبادئ تؤكد الرغبة في التوجه إلى النظام الديمقراطي، وركز على ضرورة إيجاد آليات وضوابط جديدة تحكم تنظم الحياة الحزبية نظرا لإفرازات الأزمة الخطيرة التي وصلت إليها البلاد جراء عدم التقيد بالحكام الدستورية.

وأطّرت المادة (42) النشاط الحزبي حيث أصبحت الجمعيات السياسية المذكورة في دستور 1989 أحزابا سياسية لا يجوز تأسيسها وفق أسس دينية أو لغوية أو عرقية أو جنسية أو جهوية [1]. كما لا يجوز لها الدعاية المبنية على العناصر السابقة، وتدعم الدستور الجديد بقانون 06 مارس 1996 [2]. الذي أعاد النظر في شروط وحدود الممارسة الحزبية، أدى إلى تقلص كبير في الخارطة الحزبية التي عرفت انتعاشا في المرحلة الأولى،واندثرت الأحزاب التي لم تملك قاعدة شعبية واسعة.

وسّع من مهام رئيس الجمهورية على حساب المؤسسات الدستورية الأخرى،وحدد مدته بعهدتين فقط كضامن أساسي لعملية التداول السلمي على السلطة في أعلى المناصب السياسية وتدعيم صلاحيات المجلس الأعلى للقضاء، وتأسيس محكمة عليا تختص بمحاكمته حول الأفعال التي يمكن وصفها بالخيانة العظمى،ومسؤولية رئيس الحكومة عن الجنايات والجنح أثناء أداء مهامه، وأدخل تغييرات على مستوى المؤسسة التشريعية باعتماد نظام الازدواجية البرلمانية – ثنائية الغرفتين– مجلس شعبي وطني 380 عضو،مجلس الأمة 144 عضوا حسبما اقتضته المادة 98.

ج– **التعديل الدستوري في نوفمبر 2008**: على العكس من الدساتير السابقة لم يتم عرض هذه التعديلات على الاستفتاء الشعبي وكان الاكتفاء بعرضه على البرلمان بغرفتيه، لما أملته الضرورة من إعطاء الرئيس فرصة ثالثة للترشح لعهدة ثالثة بعدما كانت في التعديل السابق محددة بعهدتين، المادة (74) من مشروع تعديل من الدستور الخاصة بولاية رئيس الجمهورية تنص على الإبقاء على " الخمس سنوات مدة للعهدة الرئاسية ويسوغ لرئيس الجمهورية أن يعاد إنتخابه لأكثر من مرة واحدة" وهو ما يسمى في القانون الدستوري بالعهدة الرئاسية المفتوحة، بشكل يسمح للرئيس بعد تزكية المشروع من قبل المجلس

[1] دستور 1996.

[2] الجريدة الرسمية عدد 12،السنة 34: القانون رقم 97-09 المتعلق بالأحزاب السياسية.

الدستوري والبرلمان من الترشح لعهدة أخر وشمل التعديل الدستوري إحدى عشر(11) مادة وأضاف مادة جديدة تعلقت بدعم الحقوق السياسية للمرأة بما يوسع مشاركتها في المجالس المحلية والمنتخبة[1].

ولم ترد في التعديلات الجديدة على دستور 1996 مادة تقضي باستحداث منصب نائب الرئيس كما كان متداولا في الساحة الوطنية في خضم الجدل الذي ظهر حول ملف تعديل الدستور بشكل يكرس النظام الرئاسي على غرار النموذج الأمريكي،كما أن الرئيس الذي وصف هذه التعديلات بـ " المستعجلة " أبقى الباب مفتوحا على تعديل معمق للدستور مستقبلا .

[1] صالح زياني، الانفتاح السياسي في الجزائر ومعضلة بناء قدرات آليات الممارسة السياسية،**دفاتر السياسة والقانون**،عدد أفريل 2011، ص 316.

2- المؤشرات الممارساتية :

أ/ الإنتخابات التعددية: المعبر عنها من خلال أنظمة التصويت الحر والمباشر في محاولة لإعطاء الفرد فرصة الإختيار بكل حرية للمساهمة في صناعة القرار،وهي بمثابة الاختبار العملي لترجمة المبادئ الدستورية في الواقع والمساهمة في إرساء المؤسسات السياسية وضامنا للاستقرار السياسي والإجتماعي[1]. وتكرار هذه العملية يعطي انطباعا بان النظام السياسي وصل إلى قناعة أنها آلية مؤسسية للتداول السلمي على السلطة وفق ما تمليه الإرادة المجتمعية لتحديد النخبة السياسية،ومن سمات هذه العملية أنها تتيح خيارات متعددة أمام الناخب إضافة إلى كونها تحدث بصفة دورية، فالحياة السياسية في الجزائر بعد 1989 بيّنت وجود تعددية تقوم على تنوع الأفكار والبرامج التي قدمتها مختلف التنظيمات السياسية في المواعيد الانتخابية سواء كانت تشريعية أو رئاسية أو محلية.

وتعتبر العملية الانتخابية آلية أساسية في عملية التحول الديمقراطي حيث تتيح للمواطن فرصة المشاركة في عملية صنع القرار، وحسب الأستاذ جابي فان النظام الجزائري قد تعود على هذه الإنتخابات للأسباب التالية[2]:

- محاولة إقناع المواطن بنوع من المشاركة السياسية المؤطرة والمناسباتية.
- محاولة إضفاء مسحة من الشرعية الداخلية والدولية على المؤسسات السياسية الرسمية.
- إفراز نخب سياسية، يمكن أن تشارك جزئيا، في عملية تسيير المؤسسات،وتستعمل كوسيط بين المؤسسات المركزية والمواطن خاصة عندما يتعلق الأمر بالإنتخابات المحلية.

---

[1] عمر فرحاتي، **مؤشرات التحول الديمقراطي في الجزائر**، مداخلة في الملتقى الوطني حول التحول الديمقراطي في الجزائر جامعة بسكرة يومي 10-11سبتمبر 2005 ، ص 41.

[2] عبد الناصر جابي، **الإنتخابات التشريعية الجزائرية : إنتخابات إستقرار.. أم ركود؟** مرجع سابق، ص2.

وشهدت الجزائر منذ توجهها إلى التعددية السياسية ثلاث أنواع من الإنتخابات التعددية "المحلية والولائية والتشريعية والرئاسية" التي عرفت منافسة سياسية شديدة بين مختلف التيارات الموجودة في المجتمع، عكس ما كانت عليه في الفترات السابقة،وكانت الإنتخابات المحلية أول إختبار وضع مسار التعددية السياسية على المحك، حيث استطاعت أن تجسد التنوع السوسيولوجي في المجتمع وتعطيه طابعا مؤسساتيا، ما يؤكد أن المؤشر الإنتخابي يحمل دلالة واضحة للتحول في الممارسة السياسية من خلال اعتراف السلطة ودمجها لكافة الحساسيات الموجودة.

* **الإنتخابات المحلية:** التي عبرت عن الانطلاقة الفعلية لمسار التحول الديمقراطي في الجزائر نتج عنها صعود قوى جديدة على الساحة السياسية عوضت احتكار جبهة التحرير الوطني،حققت فيها الجبهة الإسلامية للإنقاذ فوزا ساحقا شكل مفاجئة وعقابا للحزب الحاكم في نفس الوقت، تمكنت من حصد 850 بلدية من إجمالي 1500 بما يعادل 45%[1].وتعتبر هذه الإنتخابات الأولى في مرحلة التحول الديمقراطي نقطة تغيير في شكل وترتيب الخارطة الحزبية حيث حققت توازي في الاستقطاب الإجتماعي مع الاستقطاب الحزبي، بمعنى انعكاس وتأثير ما يحتويه المجتمع من تيارات متعددة على نمط التعددية الحزبية، وهو ما يمكن اعتباره مؤشرا ومظهرا قويا على انطلاقة فعلية لعملية التحول الديمقراطي.

* **الإنتخابات الرئاسية:** من أقوى مؤشرات التحول الديمقراطي لأنها تعكس عملية التداول السلمي على السلطة، فبعد تنحي بن جديد عن الحكم وتوقيف المسار الانتخابي، أعلن اليامين زروال بعد انتهاء المرحلة الإنتقالية للمجلس الاعلى للدولة في 1994 ،إجراء أول إنتخابات رئاسية تعددية في جانفي 1995 بعد أن منيت سياسة التحاور مع الجبهة الإسلامية وكل القوى السياسية لإيجاد إطار ملائم يحقق أرضية وفاق وطني بالفشل،وكانت هذه الإنتخابات ضرورية من الناحية المؤسساتية لمعالجة الوضع الأمني الذي افرزه توقيف المسار الانتخابي، إضافة إلى كونها إطارا لبسط شرعية النظام السياسي الذي حاول إعادة فرض سيطرته على المجتمع.

---

[1] رياض الصيداوي،"**الإنتخابات والديمقراطية والعنف في الجزائر" في الأزمة الجزائرية**، مرجع سابق، ص 531.

وعلى الرغم تحكم الجيش في زمام السلطة إلا أن العملية الانتخابية لم تعطل من خلال المحافظة بالالتزام الدوري لها، كإحدى مظاهر الديمقراطية في البلاد ومحاولة العودة للشرعية بالسماح لبعض الأحزاب السياسية من مباشرة عملها، تميزت بالإقبال الشعبي القوي على صناديق الاقتراع على الرغم من الانتشار الواسع للعمليات الإرهابية.

أما الإنتخابات الثانية كانت في 15 أفريل 1999 بعد استقالة اليامين زروال في سبتمبر 1998 التي بررت رسميا بأسباب صحية[1]. فاز فيها مرشح السلطة بوتفليقة 73.89 % من عدد المقترعين المقدر عددهم بـ 10.539.751 ملايين[2]. بعد انسحاب باقي المترشحين بدواعي عدم وجود قواعد تضمن نزاهة العملية الانتخابية وحدوث خروقات وعمليات تزوير وتضخيم لنسبة المشاركة وأعلن الرئيس الجديد بعد الإعلان عن النتائج التزامه بإعادة الجزائر من مرحلة الإنهيار إلى مرحلة الإستقرار واستتباب الأمن، ومحاربة الفقر والمشاكل الإجتماعية وإعادة صدقية صورة الجزائر على المستوى الدولي، وإعطاء صبغة مدنية للحكم في محاولة لإعادة المؤسسة العسكرية إلى لعب دورها المحدد في الدستور مقابل إعادة الاعتبار للسلطة التنفيذية والعمل كذلك على إصلاح هياكل الدولة التي أنهكتها البيروقراطية.

وللتأكيد على شرعية النتائج التي حققها عمل على استكمال مشروع "الوئام المدني والمصالحة الوطنية " الذي بادر به الرئيس السابق "اليامين زروال" كإطار شرعي لمعالجة العنف الذي يتخبط فيها النظام السياسي والمجتمع،وتم عرض القانون على الإستفتاء الشعبي 16 سبتمبر 1999 الذي نال تزكية شبه مطلقة واستطاع في بداية عهدته من جمع كل العائلة الوطنية المحافظة والإسلامية والديمقراطية المشكلة

[1] رشيد تلمساني، **الجزائر في عهد بوتفليقة" الفتنة الاهلية والمصالحة الوطنية"** ،مركز كارنيغي للشرق الاوسط ، العدد 7 ،جانفي 2007، ص7.

[2] للتفصيل أكثر حول نتائج الإنتخابات الرئاسية 1999 وما تحصل عليه كل مترشح أنظر: بيان وزارة الداخلية والجماعات المحلية الصادر يوم 16 أفريل 1999.

من رموز الاستئصاليين[1]. وأكد على أنه مرشح الإجماع وزكته خمسة أحزاب كبرى "جبهة التحرير،التجمع الوطني ، حركة حماس، حركة النهضة، حزب العمال" إضافة إلى عدد منظمة المجاهدين وأبناء الشهداء.

انتقد النظام الدستوري واعتبره (لا برلماني ولا رئاسي) وأسس لجنة وطنية لإصلاح هيكل الدولة وتميزت المرحلة الرئاسية الأولى بتقلص ضغوط المديونية الخارجية نظرا لتحسن الوضع المالي بعودة ارتفاع أسعار الطاقة التي سهلت من إطلاق العديد من المشاريع الإقتصادية.

وشكلت إنتخابات 2004 تكريسا لقاعدة احترام المواعيد الانتخابية في اجالها وفق ما نص عليه الدستور، تمت هذه الإنتخابات التي حسمت لصالح مرشح النظام في ظروف ديمقراطية تعددية من خلال عدة مؤشرات منها[2]: تطور ثقافة سياسية من حيث إدارة الحملة الانتخابية إلى جانب احترام المترشحين للنتائج،أعطت شرعية حقيقية للرئيس في عهدته الثانية، ودعمت من خياراته الإستراتيجية للخروج من الأزمة، تشكيل تحالفات جديدة على مستوى أحزاب وجمعيات مدنية شكل فرصة تاريخية لإعادة تنظيم وتعبئة المجتمع لتوسيع قاعدة الحكم، في شكل انفتاح على بمختلف الحساسيات الوطنية.

***الإنتخابات التشريعية**:أفرزت إنتخابات 1991 ثلاث تشكيلات هامة(الجبهة الإسلامية للإنقاذ جبهة التحرير الوطني، وجبهة القوى الاشتراكية) في الدورة الأولى التي فازت فيها الجبهة الإسلامية 188 مقعدا من أصل 430 في البرلمان، وهي ضِعف أصوات جبهة التحرير الوطني، وعلى الرغم من هذا الفوز الساحق إلا أنها لم تحرز الأغلبية المطلقة،غير أن السلطة لم تكن راغبة في الاستجابة للأصوات المنادية للتغيير في هرم النظام والمجتمع، وكان ردها عنيفا بوضعها حدا لعملية الانفتاح السياسي.

أما الدورة الثانية التي تطلب إجرائها لعدم فوز أي حزب بالأغلبية في الدورة الأولى أُلغيت بسبب المرسوم الرئاسي الذي قضى بتعليق سلطات المجلس الشعبي الوطني،ومنع الجبهة الإسلامية للإنقاذ من

---

[1] آدم قبي،شمسة بوشنافة،إدارة النظام السياسي للعنف في الجزائر، **مجلة الباحث** ، العدد 03 ،2004،ص 136 .

[2] عمراني كربوسة،**مظاهر التحول الديمقراطي خلال حكم بوتفليقة**، ورقة قدمت إلى الملتقى الوطني الأول "التحول الديمقراطي في الجزائر" 10-11 ديسمبر 2005،ص 140.

أداء نشاطها، ودخلت بذلك الجزائر في أزمة أمنية وسياسية أدخلت مؤسسات الدولة الدستورية في مرحلة انتقالية – ناقصة الشرعية (تنصيب المجلس الوطني الاستشاري 1992) .

وكانت إنتخابات ماي 1997 مؤشرا لاستعادة مسيرة البناء الديمقراطي وهي الإنتخابات الثالثة بعد العودة للمسار الإنتخابي وعبرت عن استكمال مشروع السلطة لرئاسيات 1995[1]. تميزت ببداية انحصار أعمال العنف حيث خسرت الجماعات المسلحة رهانها السياسي بالمقاطعة الشعبية لمؤسسات الدولة[2]. تأسس قبلها بعدة أشهر حزب جديد كان بديلا عن جبهة التحرير الوطني ومنافسا له في مواقع السلطة،بعد أن دخل المعارضة في عهدة عبد الحميد مهري*.

جدول نتائج الإنتخابات التشريعية لسنة 1997

الحزب	عدد الأصوات	النسبة المؤية	عدد المقاعد
التجمع الوطني الديمقراطي	3.533. 434	% 32,12	156
حركة مجتمع السلم	1.553.154	% 14.12	69
حزب جبهة التحرير	1.497. 285	% 13,61	62

[1] رياض الصيداوي،**الإنتخابات والديمقراطية والعنف في الجزائر**،في الأزمة الجزائرية ،مرجع سابق ،ص545.

[2] ناصر جابي، **الإنتخابات التشريعية الجزائرية : إنتخابات إستقرار.. أم ركود؟**، مرجع سابق، ص 9.

* تولى الأمانة العامة لحزب جبهة التحرير الوطني منذ أكتوبر 1988 إلى غاية جانفي 1996 تكمن مشكلته في تزعمه لتيار معتدل داخل الحزب دعا مرارا إلى معارضة الأطراف التي رفضت المصالحة الوطنية والحوار مع الجماعات الإسلامية،وحول بذلك الحزب إلى قوة سياسية معارضة للحل الأمني ورفض العنف بكل أشكاله كأداة للعمل السياسي،ورفض سياسة الإقصاء ودعا إلى مشاركة جميع القوى السياسية الحية "خاصة المعارضة للسلطة"لإيجاد حل للأزمة وتجسد ذلك في لقاء " سانت إيجيديو" بروما.

حركة النهضة	915. 446	% 8,32	34
جبهة القوى الاشتراكية	527. 848	% 4,8	19
التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية	442.271	% 4,03	19
المنتخبون الأحرار	459233	% 4,17	11
حزب العمال	194.493	% 1.77	4
الحزب الجمهوري التقدمي	65.374	% 0.06	3
الحزب الإجتماعي الديمقراطي	36374	% 0.03	1
الاتحاد من أجل الديمقراطية و الحريات	50000	% 0.04%	1

المصدر: وزارة الداخلية

تميزت إنتخابات 2002 بانفتاح النظام على المعارضة لكن بحدود معينة،وعودة جبهة التحرير الوطني بطريقة ديمقراطية شكلت قاعدة سياسية للرئيس،إلا أنها شهدت مقاطعة واسعة من طرف القوى الفاعلة في منطقة القبائل التي تميزت بحالة من العنف والاضطرابات منذ 2001 وبروز تيار جديد" حركة العروش " اكتسح الساحة السياسية في المنطقة،إلا انه بفضل الشروع دسترة اللغة الأمازيغية لوحظ تحسن في الحالة الأمنية.

جرت إنتخابات 17 ماي 2007 في خضم العهدة الثانية لبوتفليقة الذي قدم مبادرة المصالحة الوطنية للاستفتاء الشعبي،تميزت بصراع كبير على مستوى جبهة التحرير بين الرئيس بوتفليقة والأمين العام "بن فليس" هذا الأخير الذي خسر الإنتخابات الرئاسية بعد أن تشكلت ضده حركة تصحيحية،حصد حزب جبهة التحرير الوطني 136 مقعدًا من أصل عدد مقاعد المجلس الوطني الشعبي

(البرلمان) الـ389 أي نسبة 23% ، وفازت الجبهة في تجديد المقاعد في المجالس البلدية والولائية التي جرت يوم 29 نوفمبر 2007 بنسبة 30% من المقاعد.

هذه النتائج سمحت للأمين العام الجديد للحزب "بلخادم " من طرح فكرة تعديل الدستور ليتمكن الرئيس من الترشح لعهدة ثالثة في 2009، وجاءت نتائج هذه الإنتخابات في ضوء التعديلات القانونية على قانون الإنتخابات الذي حسن جزئيا من شروط المنافسة ووضع شروطا على الإدارة لاحترام شفافية العملية الانتخابية ونزاهتها،ومنها السماح لأعضاء الجيش والشرطة والدرك التصويت في مقر سكناهم[1].

ب/ إستحداث منصب رئيس الحكومة: استحداث هذا المنصب في دستور 1989 شكل نقلة نوعية، وهي أول حالة في التاريخ السياسي للجزائر[2].بعدما كانت الحكومة من اختصاص رئيس الجمهورية حسب المادتين (104 و105) من دستور 1976 واللتان تحددان ممارسة الحكومة للوظيفة التنفيذية بإشراف من رئيس الجمهورية.

وأعطى التعديل الجديد هذا المنصب صلاحيات واسعة في حرية تعيين أعضاء الحكومة وتقديم برنامج حكومته للمصادقة عليه أمام البرلمان، وألغت تعديلات 2008 الجديدة منصب رئيس الحكومة الذي استحدث في التعديل الدستوري لعام 1989، حيث نص المشروع الجديد على أن يستحدث منصب الوزير الأول بنص مادة جديدة (77) :" يتولى رئيس الجمهورية تعيينه وإنهاء مهامه، وكذا تعيين نائب له أو أكثر لمساعدته وهو من ينهي مهامهم ويكون الوزير الأول وفق النص الجديد مكلفا بتطبيق برنامج رئيس الجمهورية بعد الموافقة عليه من قبل البرلمان بغرفتيه ".

---

[1] عبد الناصر جابي، **الإنتخابات التشريعية الجزائرية إنتخابات استقرار..أم ركود سياسي؟**،مرجع سابق،ص 1.

[2] عبد الناصر جابي،" **رجال مرحلة الإنتقال المعطلة**" في: النخب الإجتماعية –حالة مصر والجزائر- ط 1، القاهرة2005، ص 121.

ج/ الإئتلاف الحكومي: وهي وزارة في حكومة برلمانية تشترك فيها عدة أحزاب هذا الإجراء يكون عندما لا يحصل أي حزب من الأحزاب على أغلبية أصوات البرلمان، وتتشكل هذه الحكومة في أوقات الأزمات كحالات الحرب أو الأزمات السياسية والإقتصادية الكبرى وتعرف غالبا بـ "حكومة وحدة وطنية" وهي إحدى مظاهر التحول الديمقراطي،و في الجزائر تُهيمن على الخريطة السياسية ما يُعرف بالتحالف الرئاسي المكون من ثلاثة أحزاب هي:

"التجمع الوطني الديمقراطي" بزعامة أحمد أويحي،و "جبهة التحرير الوطني" بزعامة عبد العزيز بلخادم و "حركة مجتمع السلم" بزعامة أبو جرة سلطاني،ويجمع بين التشكيلات الثلاثة ما يعرف بالائتلاف الحكومي الذي حصل أول مرة سنة 1997 بين أربعة أحزاب رئيسية هي جبهة التحرير الوطني،التجمع الوطني الديمقراطي،حركة مجتمع السلم وحركة النهضة، أما الائتلاف الثاني كان بعد إنتخابات 2002 بين أحزاب التحالف الرئاسي المساندة لبرنامج رئيس الجمهورية وهي التجمع الوطني الديمقراطي،جبهة التحرير،وحركة مجتمع السلم، تجتمع حول مناصرتها للرئيس بوتفليقة أثناء ترشحه للرئاسة عام 2004 إلا أن الاختلاف ظاهر من حيث الخلفية الإيدولوجية.

ثانيا: الأطر القانونية والتشريعية للمجتمع المدني في الجزائر

شهدت العديد من دول العالم تحولات جذرية على الصعيد السياسي والإجتماعي والفكري في نهاية القرن العشرين، أَذِنت بنهاية حقبة تاريخية وبداية أخرى، وعرف هذا القرن كذلك منذ بدايته حتى نهايته صراعا فكريا محتدما بين المنظومة الإشتراكية بزعامة "الإتحاد السوفييتي سابقا" والنظام الرأسمالي بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية، وقد كان للصيغة التي انتهى بها شكل هذا الصراع أثرا بالغا على عدة دول خاصة تلك التي عاشت في ظل النظام الإشتراكي، التي عرفت تراجعا للحركة الاشتراكية وانحسارها كفلسفة إجتماعية وسياسية*.

بفعل هذه التحولات التي أجبرت النظم التسلطية إلى إتاحة منابر للتعبير في محاولة لحل معادلة صعبة تتمحور حول إمكانية تحقيق الليبرالية الإقتصادية بتغييب الليبرالية السياسية، لكن تسارع التطورات السياسية والإقتصادية فرضت ضرورة تبني سياسات التحول إلى القطاع الخاص، وعرفت من خلالها التحول نحو الديمقراطية واعتماد ليبرالية سياسية تقوم على حماية حقوق الإنسان والحريات الفردية، سمحت بذلك لتعددت الفواعل المشكلة للساحة السياسية إلى جانب الدولة التي لم تعد المهيمن الوحيد.

جاء هذا التحول بعدما ساد نظام أحادي مغلق ذو بنية حزبية لا تنافسية احتكرت فيه وبشكل قوي مصادر القوة والسلطة في المجتمع، أزّمت مجمل الحياة السياسية، وأحدثت الدولة كجهاز بيروقراطي قطيعة مع المجتمع المدني، مغلقة حيز الفضاء العام كمنفذ لتكوين مؤسسات المجتمع المدني الحديث، من أحزاب

* يرى عزمي بشارة عندما أصبحت المجتمعات تدافع عن نفسها من انتشار قوانين السوق إلى الصحة والتعليم وخلافه، وعندما باتت المجتمعات تدافع عن نفسها من كثرة الأحزاب وفسادها، باتت تبحث عن التواصل العقلاني بين فئات المجتمع خارج السياسة وخارج السوق وخارج العائلة، متمثلة في الجمعيات غير الحكومية.أنظر:عزمي بشارة في" **المجتمع المدني ودوره في الإصلاح**" أعمال الندوة الإقليمية حول المجتمع المدني في البلدان العربية ودوره في الإصلاح. تحرير: ممدوح سالم، الإسكندرية 21-22 جويلية 2004، ص 267.

سياسية ونقابات لجان حقوق الإنسان، صحافة حرة... في محاولة القضاء على المعارضة بمختلف توجهاتها.

مست هذه التحولات الحاصلة في البيئة الدولية الجزائر مثل باقي الدول الأخرى مع بداية الثمانيات، ودخلت بذلك مرحلة جديدة في تاريخها السياسي باعتمادها مبدأ "التعددية السياسية" كنمط جديد في نظام الحكم وإنشاء الجمعيات، والتنظيمات المختلفة التي تكون اللبنة الأساسية لبناء مجتمع مدني مستقل في مناخ ديمقراطي، وهو ما جسد شرعية للفعل الجمعوي على الساحة السياسية على عكس المرحلة السابقة.

وبتبني النظام الجزائري المسار الديمقراطي سواء كاختيار سياسي نتيجة إدراك ذاتي أو كضرورة تكيف مع مدخلات البيئتين الداخلية والخارجية* مهد لاختفاء الملامح الأساسية لنظام الحزب الواحد، وفسح المجال لظهور تطورات انحصرت في تغيير البيئة السياسية للنظام السياسي الذي امتاز بالتغير الحاسم في ظهور الفعل الإجتماعي الإحتجاجي والتكوينات الاجتماعية المستقلة، إضافة إلى الزيادة المفرطة في نطاق وحجم المعارضة كمعلم جديد في الحياة السياسية مُشكلة بذلك فواعل سياسية جديدة.

بدأت ملامح التغيير في البيئة السياسية بفصل حزب جبهة التحرير الوطني عن نزعة الممارسة التفوقية بحكم القانون على المسؤوليات في جهاز الدولة وفي المجالس المنتخبة وفي الإقتصاد والمنظمات الجماهيرية والمهنية، في محاولة لإبعاده عن الممارسة السياسية و عن الوصاية التي فرضها سابقا، وتحويله إلى حزب سياسي يظم مختلف الحساسيات السياسية وفصله نهائيا من المشاركة في التسيير المباشر في

* ساد إتجاهان حول تفسير التغيرات الحاصلة في المجتمع الجزائري:الأول يعتبرها رد فعل عفوي تلقائي نظرا للظروف الإجتماعية والإقتصادية الصعبة التي مر بها المجتمع من جراء سياسات النظام وعجزه عن مواجهة الأزمة، والإتجاه الثاني يرى أن الأحداث من صنع الجناح الإصلاحي بقيادة الرئيس" بن جديد" بعد أن اشتدت معارضة الجناح المحافظ عليه وعلى الإصلاحات التي كان يرغب في تجسيدها وأن الفئات العريضة من المجتمع كانت تنادي بإصلاح أوضاعها المعيشية ، ولم ترفع أبدا مصالح سياسية، للمزيد أنظر:ناجي عبد النور:**النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية**، مرجع سابق، ص132.

جميع مستويات جهاز الدولة بعد مؤتمره السادس الذي تميز انعقاده بظروف مشحونة بين مختلف تياراته[1].

وتمت تزكية "**بن جديد**" في هذا المؤتمر أمينا عاما للحزب ثم ترشيحه لعهدة ثالثة في جانفي1989 الذي طالب بالإسراع في تنفيذ إصلاحات جذرية سياسية وإقتصادية لم تكن سوى تعبيرا عن ظهور فكرة رسم معالم دولة أكثر انفتاحا خاصة بعد تسارع الأحداث بصورة مثيرة، رغم أنه قد أظهر رغبة منذ العهدة الثانية1984 في إعادة صياغة نظام الحكم بإدخال تغيرات على نمط التسيير الإقتصادي، وتوجها تدريجيا نحو اقتصاد السوق، وساعد على طرح هذه السياسة الإنخفاض المدوي لسعر البترول.

هذه الأشكال من التغيير انعكست على المشهد السياسي ببروز تشكيلة الحكومة الجديدة (قاصدي مرباح) بوجوه جديدة، واختفاء بعض الشخصيات التي كانت حاضرة في التشكيلات الحكومية السابقة، الشيء نفسه بالنسبة للحزب العتيد الذي أبعدت منه شخصيات قيادية نافذة وعوضت بأخرى، بغية احتواء الغضب المتزايد لدى إطارات الحزب ومناضليه، هذا التغير على المستوى السياسي لم تسلم منه المؤسسة العسكرية التي شهدت هي الأخرى تعيينات جديدة خاصة على مستوى قيادة الأركان و النواحي العسكرية، وكان الهدف من هذه الإجراءات في أوساط النخبة إزاحة الوجوه المعارضة للإصلاحات الجديدة أو بتقليص نفوذها في النظام السياسي.

هذه الإصلاحات التي تميزت بإدخال تعديلات على النموذج السياسي والإقتصادي في شكل استجابة لجملة من الضغوط، كانت كمؤشر للتغيير الذي فتح الباب أمام عملية الانفتاح، وجعلت النظام السياسي يعمل على مواجهتها عبر عمليات التكيف المتعددة، وهو ما يفسر أحد الأسباب الرئيسية للتحول الديمقراطي التي تكمن وراء إخفاق النظام السياسي القائم قبل التحول، رغم أن مطالب

[1] مصطفى بلعور، حزب جبهة التحرير الوطني ومسارات الإصلاحات السياسية في الجزائر، **مجلة الباحث**، العدد 2006/04 جامعة ورقلة ، ص99.

البيئة الداخلية كانت عكس ذلك"مطالب إقتصادية وإجتماعية" لكن مخرجات النظام جاءت "سياسية" في شكل إصلاحات سياسية جسدها إقرار دستور 1989 والإعلان الانفتاح عن التعددية السياسية، وضمان الحريات النقابية و الحزبية وحرية التنظيم، و حق تكوين الجمعيات وتعديل قانون الإعلام، وشهدت بذلك الجزائر أول تجربة إجتماعية جمعوية علنية معترف بها و هي مرحلة ولادة المجتمع المدني الجزائري الحديث[1].

1- دستور 1989: "الشرعية الدستورية للمجتمع المدني"

جاء هذا الدستور لإحلال الشرعية الدستورية محل الشرعية الثورية ورسم أسس التعددية والانفتاح السياسي، وُلد بعد مخاض سياسي صعب داخل السلطة غذته الأزمات الإقتصادية والاجتماعية التي أدت إلى فقدان أغلبية الشعب ثقته في السلطة في ظروف إستثنائية، وأنتج ديناميكية جديدة توحي بالقطيعة مع الممارسات السياسية السابقة بالإعتماد على خيارات دستورية جديدة هدفت تنظيم الحياة السياسية، وكسب الرهان المؤقت والدخول في مرحلة جديدة من عملية إعادة بناء الشرعية السياسية.

وحفاظا على مؤسسات الدولة، وبحكم الحالة الاستعجالية التي جاء بها المشروع والظروف السياسية المحيطة، التي كادت أن تقوض بنية السلطة السياسية وفي محاولة للتكيف مع مختلف التفاعلات الاجتماعية والسياسية والإقتصادية التي عرفتها البلاد، وتفاديا للتصادم بين مختلف الفئات الاجتماعية، انتهج النظام السياسي فلسفة ليبرالية على مختلف المستويات السياسية والإقتصادية رغم الافتقار إلى قاعدة إجتماعية ضرورية للقيام بمثل هذه الإجراءات.

ووجدت الحكومة الجزائرية نفسها مجبرة على فتح ورشة سياسية لم تستغرق فيها عملية الإعداد لدستور جديد الذي سمح بالإنتقال إلى المرحلة الجديدة سوى شهرا واحدا، مما يعني أن الإصلاحات جاءت تحت الضغط، أفرزت معطيات جديدة من تعددية حزبية ومجلس دستوري، وفصلا واضحا بين

---

[1] ونّاس، المنصف، " **الدولة الوطنية و المجتمع المدني في الجزائر**: محاولة في قراءة انتفاضة أكتوبر 1988 "في: الأزمة الجزائرية، مرجع سابق، ص103 .

السلطات، كما أتى بنقطة تحول كبرى تمثلت في العودة إلى الشعب بشكل مباشر وبصورة غير معهودة حتى في الدساتير الليبرالية حسب المواد (10.7.6)[1].وغاب حزب جبهة التحرير كطرف أساسي في الحياة السياسية.

إضافة إلى أنه يعتبر من الدساتير الخالية من الشحنات الإيديولوجية، خلافا للدساتير السابقة التي لم تكن مبنية على قناعات قانونية أو نتيجة لحتمية دستورية ولكن لحسابات دستورية وخضوعها لأولوية الرقابة السياسية(الحزب)على باقي أنواع الرقابات الأخرى القضائية والتشريعية، جاء هذا التعديل معبرا من خلال نصوصه التي سمحت بتشكل فضاء سياسي أكثر تفتحا، تخلت الدولة تدريجيا عن بعض وظائفها الاجتماعية.

وعلى الرغم مما وصفت به هذه الإصلاحات على أنها جاءت بقرارات انفرادية لنخبة معينة تخدم مصالحها من خلالها، ومعزولة عن استشارة الشعب، إلا أنها كونت القاعدة الدستورية للحياة السياسية والإقتصادية والاجتماعية، من خلال نتيجة استفتاء الشعب بنسبة 78,89 % من المؤيدين[2].ما يعني غلبت الطرف الذي رأى أنه لا يمكن تطبيق إصلاحات إقتصادية دون تعددية سياسية[3].

وأوضح هذا الدستور التعددي مؤشرات التحول الديمقراطي على المستوى القانوني من خلال كفالة العدالة والمساواة، وتخلص القوى السياسية والفعاليات الاجتماعية والنقابية من هيمنة الدولة وتوجهاتها، وضمان حرية إنشاء الجمعيات السياسية والثقافية، وهو تعبر عن إفساح المجال نحو حرية التعبير والرأي،

---

[1] الأمين شريط، في عبد الجليل مفتاح، "**الإصلاحات الدستورية والقانونية وأثرها على حركة التحول الديمقراطي في الجزائر**"، الملتقى الوطني الأول حول:التحول الديمقراطي في الجزائر، مرجع سابق، ص5.

[2] فوزي أوصديق، **الوافي في شرح القانون الدستوري**، الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية، الجزء الثاني، ط 1 1994، ص63.

[3] -Dahmani Mohamed. **Algérie: Légitimité Historique et Continuité Politique**, France: Harmattan, 1999, p.119.

والإقرار بالممارسة النقابية وحرية إنشاء الجمعيات، وإطلاق حرية العمل التطوعي الجمعيات ما يعني السماح لفواعل جديدة المساهمة للعب دور في إدارة الشؤون العامة.

وانعكس هذه الإجراء على الحياة الجمعوية في مختلف الميادين في محاولة للتكيف مع مختلف التطلعات الاجتماعية والسياسية التي عرفتها الدولة، والتي سمحت بتشكل مجتمعا مدنيا لم يعرف شرعية قانونية إلا من خلال هذه الصيغة الدستورية الجديدة التي عززت زيادة مكثفة في نشاطه وأصبح بذلك يعزو إلى أن يكون مركز قوة من خلال التأثير على القرارات السياسية والإقتصادية وحتى الاجتماعية خاصة في مرحلة إعادة الهيكلة الإقتصادية.

إلى جانب الإطار القانوني الذي حدده الدستور والمتعلق بتنظيم السلطة وتحديد صلاحياتها وتكريس نظام الحريات وحقوق الأفراد، تبنى فكرة الرقابة بعد أن ظلت مهملة في الدساتير السابقة، حيث استوحى المشرع الجزائري ذلك من المادة(16) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان " **كل مجتمع لا تتوفر فيه ضمانات كافية لحماية الحقوق ولا وجود لفصل واضح بين السلطات، ليس له دستورا**"، غير أن المبادئ التي كانت واضحة في الدستور لم تتبلور بصورة واضحة بسبب التأثر بأفكار وممارسات سادت في النظام السابق[1].

وتعبر هذه الحالة عن إحدى صور التحول الديمقراطي والتوجه نحو تغيير في الممارسة السياسية، بعدما ظلت في مرحلة جمود خلال مرحلة الأحادية الحزبية لتنتعش في مرحلة التعددية – التي لم تدم إلا مرحلة قصيرة (1990-1992)- معلنة بذلك القطيعة مع النظام السابق، وأقر الدستور آليات محددة لعملية التحول الديمقراطي:

– محور التداول على السلطة: بإعتماد مبدأ التعددية الحزبية وفتح المجال للتنافس أمام الجمعيات ذات الطابع السياسي نحو السلطة ، وفق مجموعة من البرامج تعرض على الشعب من خلال إنتخابات يُلتزم

[1] خميس، حزام والي، مرجع سابق، ص143.

بنتائجها، كما ضمن قانونية التنظيمات المدنية حيث نص على أن "حريات التعبير وإنشاء الجمعيات مضمون للمواطن" و حق المواطنين في إنشاء جمعيات تكون مرخصة قانونيا: "حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به، ولا يمكن التذرع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية والوحدة الوطنية والسلامة الترابية واستقلال البلاد وسيادة الشعب.."[1].كما أعطى الدستور مجالا واسعا لحقوق وحريات للتأكيد على أحقية حرية التعبير وإبداء الرأي، إلى جانب ذلك حدد استقلالية السلطات الثلاث[2].

– **محور منظومة الحقوق والحريات العامة:** التي كانت تخضع في الدساتير السابقة وفق نمط التفسير الإشتراكي ورقابة الحزب، حيث نص على مبادئ التنظيم الديمقراطي والعدالة الاجتماعية، ومسؤولية الدولة على أمن المواطن، والتكفل بحمايته[3]. والإعتراف بحرية التعبير وإنشاء الجمعيات وضمانها، والإقرار بدور الجمعيات في الدفاع عن الحقوق الأساسية للإنسان والحريات الفردية والجماعية وضمانها[4].وعدم التمييز بين جميع المواطنين في الحقوق والحريات الأساسية وضمان المساواة بين الأفراد أمام القانون[5].والتأكيد على حرية العمل النقابي والإعتراف به لجميع المواطنين، وحق ممارسة الإضراب للاتحادات والمنظمات في جميع الأعمال العمومية، حيث وضح أن "الحق النقابي معترف به لجميع المواطنين"[6].

وتدعمت الساحة السياسية والاجتماعية بالعمل النقابي المستقل من خلال الإهتمام بالمشاكل العمالية الذي عزز من الممارسة السياسية مشكلا بذلك منعطفا جديدا في مجال الحريات العامة،

---

[1] دستور1989 المواد39، 40.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور1989.

[3] المرجع السابق المواد 14، 23 .

[4] المرجع السابق المواد 39، 32.

[5] المرجع السابق المواد، 28، 30، 31

[6] المرجع السابق، المادة53

بالسماح بحق الإضراب لكن دون ممارسته في قطاعات تمثل السيادة الوطنية مثل الدفاع الوطني، والأمن، و في جميع الخدمات أو الأعمال العمومية ذات المنفعة العامة.

هذه النصوص القانونية أوجدت استقلالية نسبية لمنظمات المجتمع المدني عن السلطة، ما طبع تغيرا سياسيا وإجتماعيا ملحوظا شكله الإنتشار الواسع لهذه التنظيمات، حيث وجدت فيه مناخا مناسبا يعكس تعطشها وتصوراتها للمشاركة الفعلية في الحياة العامة، وعمل الدستور على تعميق مفهوم الحريات الفردية و الحريات الجماعية :

- ✓ **الحريات الفردية:** والمتعلقة أساسا بحياة الأفراد الشخصية، حرية التنقل، المعتقد الرأي، حرية التمتع بحياة خاصة والإبتكار الفكري و الفني و العلمي.
- ✓ **الحريات الجماعية:** المتعلقة بالحريات المدنية و علاقة الفرد مع الآخرين داخل محيطه الإجتماعي وتتضمن الاعتراف بالحق النقابي و تعدده و السماح بالإضراب الذي لا يمس بالسيادة الوطنية.

وتشكل بذلك فضاءا سياسيا لمختلف القوى السياسية التي حاولت أن تكون أطراف فاعلة في الوضع الجديد، من خلال لعب دور في تفعيل مسار العملية السياسية وأصبح بذلك الجمعيات الجديدة التي سعت إلى تكوين حيزا مستقلا عن السلطة خلافا لما كان عليه في المرحلة السابقة، أمام خيارات عديدة فرضها الزخم الحزبي الذي استغل ساحة المجتمع المدني كمجال خصب للاستثمار، باستقطاب شرائح مختلفة من المواطنين بغية التأسيس لمعارضة سياسية قوية كبديل لنظام الحزب الواحد.

لكن هذا التزايد المطرد لعدد المنظمات لم يستند إلى نص قانوني صريح، لأن الدستور الجديد غيّب صراحة المكانة القانونية للمجتمع المدني، حيث أقر حرية إنشاء جمعيات ذات طابع سياسي، وليس جمعيات ذات طابع إجتماعي، وهو ما يفسر أن الإصلاحات الدستورية جسدت التوجه نحو التعددية السياسية في محاولة لامتصاص الغضب الشعبي، وتذمر المعارضة السياسية خاصة، ولم تهدف إلى خلق ممارسة تمهد لعملية تحول ديمقراطي فعلية تحكم علاقة السلطة بالمجتمع، كما أبقى على الرؤية الاشتراكية للحقوق الاجتماعية المتمثلة في الخدمات الاجتماعية والإقتصادية "مواصلة سياسة الدعم " في

مواده(52.51.50) التي تؤكد على أن المجتمع غير مهيأ بعد للتعددية السياسية ويجب أن يمر عبر مراحل تدريجية.

إلا أن التنظيمات المدنية في هذه المرحلة الوجيزة التي تميزت بالتحول من نمط سياسي أحادي إلى نمط سياسي تعددي إلى توسيع نطاقها، حيث لم يعرف المجتمع الجزائري ظاهرة إجتماعية ذات سرعة في الإنتشار مثل ظاهرة تكوين و تأسيس تنظيمات المجتمع المدني على اختلاف أنواعها والقضايا التي تتكفل بها، فبعدما كانت الإحصائيات تشير إلى أنه بين سنة 1966 إلى غاية 1988 لم يتم تأسيس إلا حوالي مائة جمعية وانطلاقا من سنة 1989 إلى غاية سنة 2000 فإنه تم تأسيس 1000 جمعية وطنية و 45000 جمعية محلية.

2- قانون الجمعيات 90/31 :*

يعتبر هذا القانون نقطة التحول الكبرى في تاريخ الحركة الجمعوية، حيث سمح باتساع دائرة العمل الجمعوي وتنوعه، في إطار التعددية القائمة على حرية التنظيم، وزاد من الانفتاح على إنشاء الجمعية بالقليل من شروط تأسيسها حيث لا تحصل الجمعية على الشخصية المعنوية والقانونية إلا بعد التصريح، ومنه إلغاء إلزامية الحصول على الإعتماد المسبق والإكتفاء بإجراءات التسجيل، مما يعني رفع القيود البيروقراطية على عملية التأسيس إضافة إلى عامل مهم هو الحد من تدخل الدولة.

وأعطى تعريفا جديدا للجمعيات التي مثلت إتفاقية تخضع للقوانين المعمول بها ويجتمع في إطارها أشخاص طبيعيون على أساس تعاقدي ولغرض غير مربح، كما أعتبر تجمعا لـ15 عضوا كاف لإنشاء جمعية[1]. إضافة إلى أن شروط البسيطة للتأسيس ومنها الجنسية الجزائرية التمتع بالحقوق المدنية والسياسية وعدم ظهور أي سلوك مخالف للثورة التحريرية ، وعدم التقييد بأفكار إيديولوجية سياسية محددة، هذا التساهل في شروط تكوين الجمعيات شكل عاملا محفزا لتأسيس جمعيات ذات طابع إجتماعي، غيرت

* المؤرخ في 17جمادي الأولى الموافق لـ4 ديسمبر 1990

[1] المادة السادسة من القانون السابق.

من مفهوم المشاركة السياسية لتنظيمات المجتمع المدني، وتحديد علاقتها بالمجتمع السياسي و دور الفرد في المجتمع، بعدما ظلت محدودة وفارغة من محتواها الحقيقي في الفترات السابقة وخاضعة لشرط (الإنضمام للحزب) أوصلت إلى انسداد فرضته طبيعة النظام السياسي.

وفيما يتعلق بالإجراءات الضابطة لنشاط الجمعية فإنها تحضر إذا خالفت نظامَها أو مست بالأمن العام والقوانين، والآداب العامة[1]. أما في جانب الحقوق و الواجبات فيعني القانون الشخصية المعنوية للجمعية بجانب ضرورة امتثالها للقانون، الذي تناول في الفصل الرابع الموارد المالية والأملاك الخاصة بالجمعيات(المادة26).

- إشتراكات أعضائها.
- العائدات المرتبطة بأنشطتها.
- الهبات و الوصايا
- الإعانات المحتملة التي قد تقدمها الدولة أو الولاية أو البلدية.

ولا يمكن إعتبار هذه الإعانات من حقوق الجمعيات، بل مساعدة تقدمها السلطات العمومية بطلب من الجمعية التي تكون قانونية وذات فائدة عامة تستخدمها وفق الأهداف المحددة في قانونها الأساسي، كما تقوم السلطات بمراقبة كيفية استغلال هذه الإعانات وفق تقرير سنوي تقدمه الجمعيات كل سنة إلى السلطات المعنية، موضحة مجالات استخدام تلك الإعانات التي تجب أن توظف في أغراض ذات فائدة عامة.

ويمنع على الجمعية قبول هبات من هيئات أجنبية إلا بعد موافقة السلطات العمومية، والإعانات المشروطة، وهو ما تم توضيحه في المادة (28)، وينص القانون الأساسي على إجبارية دفع اشتراك من

[1] المادة الخامسة من نفس القانون.

طرف أعضاء المنخرطين في الجمعية، ما يدل على أن الاشتراك واجب تعاقدي يدفع من طرف العضو لضمان استمرارية نشاط الجمعية.

أما في جانب حرية العمل الإعلامي فإنه تجسد من خلال المطالبة بصياغة قانون إعلام جديد يتماشى مع المرحلة الجديدة، حتى يتسنى للتشكيلات السياسية الجديدة طرح خطابها وبرنامجها، اتضح في ارتفاع عدد الصحف التي دعمها القانون المتعلق بالإعلام رقم 90-07 الصادر عن حكومة حمروش في 03أفريل1990 ليكرس حرية الصحافة، ويكسر احتكار الدولة والحزب الواحد لهذا القطاع حيث تحولت بفعل التغير في المناخ السياسي من صحافة أحادية ضعيفة كما ونوعا إلى صحافة متعددة ومتنوعة، بموجب نص المادة 14 من هذا القانون.

ومنح لفواعل جديدة في المجتمع (الجمعيات والأحزاب) حق الاستثمار في هذا القطاع من خلال الإمتلاك والنشر، تدعم خلالها الإعلام العمومي بإصدارات متعددة بتعدد الجمعيات السياسية الناشئة، حيث صنفت إلى صحافة رسمية تمولها الدولة وتوجهها (الإذاعة والتلفزيون) وصحافة مستقلة وصحافة حزبية ناطقة باسم الأحزاب واضعة بذلك حدا لاحتكار قطاع الصحافة من طرف الدولة، فالرغبة في إنشاء الصحافة الحزبية كان للوعي المتزايد بأهمية الدور الذي تلعبه في توجيه الرأي العام وتكوين الوعي السياسي، من خلال الممارسة اليومية لحرية الرأي وقدرتها على إيصال رغبات المجتمع المختلفة إلى السلطة السياسية من جهة، ومن جهة ثانية المراقبة المنتظمة لمؤسسات الدولة.

ودفعت هذه الانطلاقة نحو الحريات الإعلامية إلى إلغاء الوزارة الوصية "وزارة الإعلام و الثقافة" إضافة إلى إصدار تشريعات "قانون الإعلام " الذي جسد الأحكام الدستورية المتعلقة بحرية التعبير والتعددية في قطاع الصحافة، ووضع الأسس التنظيمية لضمان استقلالية المهنة الإعلامية وتمثيلها على مستوى مصادر القرار كوزارة الإتصال، المجلس الأعلى للإعلام والمجلس الوطني للسمعي البصري الأمر الذي من زيادة في نشاط وحيوية هذا القطاع بإصداراته الجديدة التي تنوعت بتنوع الجمعيات السياسية و أصبحت ذات صبغة إعلامية وثقافية.

ونصت المادة (02) من القانون على أن "الحق في الإعلام يجسده حق المواطن في الإطلاع بكيفية موضوعية وكاملة على الوقائع والآراء التي تهم المجتمع على الصعيدين الوطني والدولي، وحق مشاركته في الإعلام بممارسة الحريات الأساسية في التفكير والرأي والتعبير طبقا للمواد35-36-39 من الدستور"[1]. شجع ذلك القطاع الإعلامي في هذه المرحلة أن يتميز بالمهنية والموضوعية والمصداقية، من خلال العديد من الصحف الحزبية التي استمر بعضها، وبعضها الآخر صودر سواءا بقرار قضائي مثل ما حدث مع جريدة "**الجزائر اليوم**" أو بقرار من وزارة الداخلية وأسبوعية " **الصح آفة** " .

وشهدت الساحة السياسية على إثر التعديل الدستوري انفجارا حزبيا *لا مثيل له مقارنة مع عمر التجربة الديمقراطية الحديثة، ذلك لأن مؤشرات ومعالم الديمقراطية على مستوى النص القانوني قد توفرت إلى حد بعيد، كما تبناها الخطاب السياسي الرسمي ماديا بالتنازل المؤقت لهذه الأحزاب والجمعيات عن المجال السياسي، بفعل الضغوطات التي أثقلت النظام السياسي، وحالت دون التوافق بين قدرات النظام السياسي الإستخراجية والتوزيعية، وتشكلت بذلك قوى سياسية على إختلاف توجهاتها لائكيه، علمانية، وطنية، إسلامية، اشتراكية حتى بلغت(60) الستين حزبا.

وإذا كان الانفتاح السياسي قد سمح بظهور عدد محدود للأحزاب السياسية القادرة على التعبئة السياسية، إلا أن هذا الإنفجار الكبير لم يدم طويلا مما جعل نتائجه محدودة دون أن تؤدي إلى تغيير كبير للنظام السياسي الجزائري، وللخريطة السياسية كون جل التنظيمات المكونة للتعددية بالجزائر مؤسسة وفق عقيدتين: **الأولى** ذات طابع ثقافي إجتماعي نافية لمبدأ قبول الآخر، حتى وإن أعلنت

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **الجريدة الرسمية** ، قانون90 /07 المتعلق بالإعلام ، العدد 14 ، أفريل 1990 ، ص 459.

[2] زبير، عروس، مرجع سابق، ص51.

* يرى البعض أن النظام السياسي تعمد الانفتاح الواسع للمجال السياسي وذلك من أجل تذرير المجتمع المدني و الحياة السياسية حتى لا يستطيع أي حزب سياسي- وفق حسابات النظام-أن يحصل على الغالبية العظمى. أنظر:عبد الحميد الإبراهيمي، **في أصل الأزمة الجزائرية**، مرجع سابق، ص 206.

بالقول عكس ذلك، **والثانية** ذات طابع قانوني دولاتي هادفة إلى تكريس واقع النظام و خاصة من خلال تنظيم السلطة التنفيذية في الدستور الذي أسند صلاحيات كبيرة لرئيس الجمهورية جعلته في موقف قوي[1].

هذه التعددية السياسية الحديثة التي كان من المنتظر أن تحقق نتائجها بالإنتقال إلى مرحلة التداول السلمي للسلطة، اختبرت على أرض الواقع بحلول أجال الإنتخابات المحلية في 12 جوان1991 التي إنتهت بنتائج ساحقة وغير متوقعة للسلطة والمعارضة على حد السواء، حيث حسمت لصالح الجبهة الإسلامية للإنقاذ ب45.25% من مجموع المجالس[2].أي ب 853 بلدية مقابل487 بلدية لجبهة التحرير الوطني و87 بلدية لحزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية [3].

وعلى إثر الإضراب الذي دعت إليه قيادات الجبهة في25 ماي 1991 الغير محدد زمنيا اعتراضا على قانون الإنتخابات المحدد للدوائر الإنتخابية* شلّت خلاله معظم القطاعات الحساسة على المستوى الوطني باحتلال الساحات العمومية، وقامت المسيرات المتواصلة في العاصمة، والمدن الأخرى بحشد عدد

---

[2] فيصل دراج، جمال باروت، **الأحزاب والحركات والجماعات الإسلامية**، ج2، المركز العربي للدراسات الإستراتيجية دمشق2000، ص802.

[3] أحمد عياشي، **الإسلاميون الجزائريون بين السلطة والرصاص**، دار الحكمة، الجزائر، 1992، ص 16.

* في مارس1991 قام النظام باتخاذ عدد من الإجراءات لتقليص دور المجالس المحلية التي كانت تحت سيطرة الجبهة الإسلامية للإنقاذ ثم في مرحلة الإنتخابات التشريعية تم سن قانون انتخابي حاول من خلاله النظام السياسي أن تحقق جبهة التحرير الوطني فوزا ساحقا عن طريق تفتيت الدوائر الانتخابية التي من المتوقع أن تنحاز إلى الحزب الحاكم، وبذلك تضاعف عدد مقاعد البرلمان من 295 إلى 542 وهو ما جعل الجبهة الإسلامية تحتج بشكل راديكالي وعنيف على هذا القانون والدعوة إلى الإضراب مما أدى إلى مضاعفة حالة التوتر وعدد الاشتباكات اليومية.

كبير من الأنصار واستطاعت الجبهة الإسلامية أن تتحكم في هذه المسيرات أحسن تحكم من حيث التنظيم والانضباط والتموين[1] .

وكان رد السلطة ممثلة في رئيس الجمهورية إعلان حالة الحصار لمدة أربعة أشهر وتأجيل الإنتخابات التشريعية التي كانت مقررة في 27 جوان1991 إلى 26 ديسمبر من نفس السنة كبداية لتدهور الأوضاع الأمنية، جسدها سقوط حكومة حمروش في 04جوان1991 وخروج الجيش إلى الشارع في نفس اليوم بعد إعلان حالة الحصار من أجل إعادة الاستقرار والأمن وكشفت النتائج التي كانت لصالح الجبهة الإسلامية بـ188 مقعد، عن الوزن السياسي للحزب كقوة معارضة لسياسة النظام، وعن وزنها الإجتماعي من خلال احتوائها لأعداد كبيرة من الفئات الاجتماعية المهمشة، مما يعني وجود شرعية في طريقها إلى التشكل وسلوك سياسي غير مضمون، لم يلقى القبول لدى العديد من القوى السياسية الرسمية –جاءت مغايرة لتوقعات النظام الذي كان يسعى إلى خلق شرعية شعبية ومنه البقاء والاستمرار في السلطة– وبعض القوى العلمانية الأخرى المعارضة للتيار الإسلامي، نظرا لكونها أوصلت قوة سياسية جديدة إلى البرلمان لا تؤمن بالعملية الانتخابية كإحدى آليات التغيير، ومحاولتها لصياغة نظام سياسي غير متفق على طبيعته.

فكان رد الفعل الأول في تنظيم مسيرة شعبية بالعاصمة تمت من خلالها الدعوة إلى توقيف المسار الإنتخابي في دوره الأول، بذريعته التخوف على مكانة الحريات الفردية والجماعية كمكسب إجتماعي وسياسي أقره الدستور، ذلك أن وصول الجبهة الإسلامية للسلطة يعني إجهاض للديمقراطية وللإصلاحات السياسية المكتسبة.

---

[1] محمد بلقاسم حسن بهلول، **الجزائر بين الأزمة الإقتصادية والأزمة السياسية**، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع الجزائر،1999، ص110.

وشكّلت مرحلة التوقيف القصري المسار الانتخابي عاملا سلبيا على حركة ونشاط منظمات المجتمع المدني التي عرفت انتعاشا في المرحلة الممتدة بين 1989و1992 مشكلة بداية لتحولات عميقة في الحياة السياسية والمجتمعية، وساهم الانزلاق نحو العنف السياسي بداية لتأزم الحياة السياسية، وإلى تضييق العمل السياسي ومنه التضييق على الحريات العامة، والحد من نشاط الأحزاب والنقابات معلنة عن بداية صراعات سياسية بين السلطة فاقدة للشرعية تبحث عن تحقيق الإستقرار، وبين قوى سياسية مطالبة بضرورة العودة إلى الشرعية الدستورية، جعلت الدولة تستغل هذه الوضعية الأمنية للعودة تدريجيا لاكتساب شرعيتها، مما أدى إلى تقوية سلطتها على حساب قوة المجتمع المدني.

وكانت لهذه المرحلة إنعكاسات خطيرة على المستوى الإقتصادي والسياسي والأمني، أدخلت مؤسسات الدولة في مرحلة إنتقالية ناقصة الشرعية، مثل المجلس الوطني الإستشاري الذي أسس سنة 1992 بـ 60 عضوًا معينًا، شاركت فيه قوى سياسية ومكونات المجتمع المدني المعتمدة بعد التصفية الإدارية بتعيينات فوقية لا تعبر عن القوى الحية للمجتمع وتطلعاته في التغيير، إضافة إلى الشغور السياسي على مستوى المؤسسات السياسية (المجالس المحلية المنتخبة، المؤسسة التشريعية ومؤسسة رئاسة الجمهورية) لأن الدستور الجزائري لم ينص صراحة على حالة إقتران شغور منصب الرئيس بالاستقالة مع شغور البرلمان.

وفي ظل تصاعد آلة العنف الدموي الذي أدخل الدولة والمجتمع في أزمة أمنية هزت الإستقرار السياسي، وبعد استقالة رئيس الجمهورية التي عبرت عن وجود خطر على الوحدة الوطنية، على إثر الفوز الذي حققته الجبهة الإسلامية في الإنتخابات التشريعية 11 جانفي 1992، الذي كان سببا في حضر نشاطها ومصادرة ممتلكاته وإعتقال رموزه بتهم عديدة أبرزها التآمر على أمن الدولة، تم حل جميع التنظيمات التي ارتبطت بالجبهة الإسلامية وفق القرار الحكومي الصادر في مارس 1992[1].

[1] عمر خالد ؛ بن قفة، "**بربر الجزائر : تدمير ذاتي و حضور إعلامي** " ، في: إبراهيم أيمن الدسوقي، " المجتمع المدني في الجزائر " **المستقبل العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت العدد 259 سبتمبر 2000، ص65 .

هذه التنظيمات التي لعبت دورا حاسما في سيطرة الحزب المنحل على الساحة السياسية بالأغلبية المتحصل عليها في الإنتخابات، هذه الإجراءات كانت بداية لتصاعد مؤشرات الفوضى خاصة بعد إنشاء ما يسمى بلجنة إنقاذ الجزائر التي طالبت باسترجاع ما سمي بالحق المغتصب.

وانعكست هذه الوضعية الأمنية الحرجة سلبا على نشاط ونمو المجتمع المدني ودخل بذلك مرحلة انحصار جديدة لنشاطه، أصبحت مختلف التنظيمات في حالة انسداد الأفق السياسي وتزايدت الضغوطات على الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني التي وجدت نفسها بين ضغط الحكومة و ملاحقة الجماعات المسلحة التي اغتالت رموزا قيادية مثل:الشيخ **محمد بوسليماني** رئيس جمعية الإرشاد والإصلاح، و**عبد الحق بن حمودة** الأمين العام السابق للإتحاد العام للعمال الجزائريين، واغتيال مفكرين وصحافيين أدينوا بالتعاون مع السلطة مثل :**الجيلالي اليابس** و **الطاهر جاووت**، وانتقلت فيما بعد إلى مواطنين وأجانب بهدف لفت انتباه المجتمع الدولي للقضية.

وأدى هذا العنف الدموي إلى تصعيد أمني من قبل الدولة كإستراتيجية مكنتها من إيجاد عذر لغلق الفضاء السياسي أمام إعتماد أحزاب جديدة، مثل حزب الوفاء الذي أسسه وزير الخارجية الأسبق **أحمد طالب الإبراهيمي** الذي منع بقرار إداري من وزارة الداخلية بحجة أن الكثير من أعضاءه من قدماء الجبهة الإسلامية للإنقاذ، ومنع إعتماد حزب رئيس الحكومة الأسبق **سيد أحمد غزالي**، وحصر العمل النقابي في المركزية النقابية المؤيدة للسلطة، حيث منعت بذلك التعددية النقابية بالشكل الذي يخلق أداء سياسي في ظل تعددية وحيوية مختلف الفئات الاجتماعية.

جدول يمثل ضحايا العنف خلال سنة 1997.

أعمال العنف	عدد الحالات	عدد الضحايا
مجازر جماعية	299	4143
آليات مفخخة	176	412

اعتداءات فردية	79	88
المجموع	554	464

المصدر: زهرة بن عروس و آخرون، الإسلاماوية السياسية :المأساة الجزائرية، دار الفارابي، الطبعة الأولى، ص 198.

وأصبحت بذلك تنظيمات المجتمع المدني فيما عدى بعض الجمعيات النسوية المحسوبة على التيار العلماني، تعاني فتورا كبيرا في نشاطها والتي جعلت من أهدافها النضال من أجل حقوق المرأة والدفاع عن ضحايا الإرهاب، تقديم يد العون لعائلات ضحايا المأساة الوطنية، كتوجه جديد ومجال عمل مستحدث لنشاط منظمات المجتمع المدني، والبعض منها حاول إيجاد مخرج للأزمة الجزائرية من خلال مشاركتها في ندوة الحوار التي نظمتها الجمعية الكاثوليكية "**سانت إيجيديو**" في روما جانفي 1995 مثل الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان بمشاركة ثمانية أحزاب معارضة أسفرت نتائجه عن توقيع مبادرة العقد الوطني، ودعت إلى مباشرة الحوار بين المعارضة و السلطة الحاكمة غير أن هذه الأخيرة رفضتها جملة و تفصيلا.

وفي ظل هذه الأوضاع الغير مستقرة تولى المجلس الأعلى للدولة السلطة وسط شكوك حول شرعيته، في محاولة لسد الفراغ الدستوري والإصرار على الحفاظ على المظهر الديمقراطي للبلاد، شرع هذا الأخير في وضع ترتيبات توحي بمواصلة مسار الدمقرطة من خلال أول إنتخابات رئاسية تعددية في تاريخ الجزائر التي لم تسلم من الإنتقادات، وأفرزت **اليامين زروال** رئيسا للدولة، الذي إمتازت فترته الرئاسية بمواجهة بين النظام السياسي والمؤسسة العسكرية من جهة، والجبهة المنحلة من جهة ثانية، وعمل على تفعيل لجنة الحوار الوطني التي قامت باتصالات مع مختلف الشركاء السياسيين والإجتماعيين بهدف التحضير لندوة الوفاق الوطني التي ألزمت الجميع باحترام المبادئ الديمقراطية ومنع استعمال مقومات الهوية الوطنية لأغراض حزبية، وعلى هذا الأساس تم عرض تعديلا للدستور في استفتاء شعبي28 نوفمبر1996.

3 – دستور 1996: " المراجعة الدستورية "

وهو الدستور الحالي والرابع في تاريخ الجزائر جاء معدلا لدستور 1989، هذا الأخير الذي تميز بقصوره ومحدوديته القانونية في تنظيم مرحلة الإنتقال إلى مجتمع ديمقراطي – حسب موقف النظام– لأنه غير قادر على درء الإنزلاقات والخروقات التي كشفتها الممارسة السياسية، في ظل الأزمة المؤسساتية التي أعقبت استقالة رئيس الجمهورية، وجاء محافظا على الأسس الديمقراطية وتطبيقها، والأخذ بعين الإعتبار دروس العمل بدستور1989 مثل الشغور الدستوري، الأحزاب السياسية، و حاول تعزيز قواعد المشاركة في الحياة العامة في إطار إحترام الحريات العامة والمساواة بين الأفراد دون تدخل السلطة، كما كرّس مبدأ التداول على السلطة بتحديد المرحلة الرئاسية بعهدتين، والذي يعد خطوة هامة لتحقيق مبدأ الإنتقال السلمي والمرن للسلطة، إلا أنه امتاز بتوسيع صلاحيات رئيس الجمهورية في حين كان من المفترض توسيع صلاحيات واختصاصات رئيس الحكومة .

خولت الشرعية الشعبية للرئيس الجديد اقتراح تعديلا للدستور من خلال حرصه على طرح فكرة الحوار الوطني، وإعادة الاستقرار والأمن الإجتماعي، لإقناع الرأي العام الداخلي بأن الإنتخابات السابقة ليست تعبيرا صادقا عن الخيار الديمقراطي ولا عن الإرادة الحرة، والشروع في التحضير لإنتخابات جديدة، في محاولة لنزع الشرعية عن الآخر الذي أصبح وفق منطق النظام منحرف أمنيا وسببا في تراجع موجة الديمقراطية التي شهدها المجتمع.

وجاءت هذه التعديلات للأسباب التالية:

– وضع معالم جديدة للتواصل المؤسساتي لحاجة النظام السياسي إلى مؤسسات دستورية .

– إيجاد معبر سلمي لعملية التحول الديمقراطي تفاديا لسيناريو المرحلة السابقة، من خلال توفير الشروط الأساسية لعملية الإصلاحات، وإنهاء العمل بحالة الطوارئ.

– ضبط متغيرات الوضع السياسي، الذي أفرز قوة سياسية بديلة من ناحية التركيبة البشرية والتوجهات السياسية، واستقطاب قوى سياسية أخرى.

– البحث عن نظام إنتخابي يضمن استمرارية النظام القائم في السلطة، وإبعاد الإسلاميين من الحقل السياسي بفعل قانون الإنتخابات.

وحدد الدستور بصرامة كيفية عمل الأحزاب والجمعيات، هذه الصرامة تجعل من إمكانية الحل واردة إذا ما اعتبر خطرا على النظام، وفق المادة(42) التي أكدت على أحقية إنشاء الأحزاب السياسية، وضمان الاعتراف بها في ضل احترام أحكام الدستور التي تمنع قيامها على أسس دينية أو لغوي أو عرقي أو جنسي أو مهني أو جهوي، ولا يجوز استعمال العنف أو الإكراه مهما كانت طبيعتهما أو شكلهما، وتجدر الإشارة إلى أنه تم توظيف لفظ الأحزاب السياسية صراحة بدل الجمعيات ذات الطابع السياسي على خلاف الدستور السابق.

وبرز في هذه المرحلة خطاب سياسي اهتم بتنظيمات المجتمع المدني كأحد متطلبات ترقية الممارسة الديمقراطية، بعد أن ثبت فشلت قوى المعارضة على توحيد جهودها في فرض الاستقرار السياسي، وإيجاد حل للأزمة السياسية التي تعصف بالمجتمع في إطار "مؤتمر الوفاق الوطني" الذي ضم مختلف الحساسيات الوطنية التي كانت معارضة للتيار الأصولي.

وهو ما وضحه التعديل الذي جاء بها الدستور الجديد في تحديده للوضعية القانونية للمجتمع المدني، في ظروف بدأت تتضح فيها أكثر فأكثر معالم إنفراج سياسي سمح لها بالظهور الحذر، من خلال التأكيد على حريات التعبير وإنشاء الجمعيات وحرية الإجتماع مضمون لدى المواطنين[1]. وتضمن الدولة إنشاء الجمعيات والعمل على إزدهارها " الحق في إنشاء الجمعيات مضمون، تشجع الدولة تطوير الحركة الجمعوية يحدد القانون شروط إجراءات إنشاء الجمعيات[2]"، مما عزز تواجد عدد الجمعيات على الساحة السياسية بقوة، والجدول التالي يوضح هذه الزيادة العددية التي كانت انعكاسا لتوفر المناخ السياسي لنمو العمل الجمعوي.

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **دستور1996**، المادة41.

[2] المادة43 من الدستور السابق.

جدول يوضح تطور الجمعيات في الجزائر.

السنة	1989	1990	1995	1999	2001	2002	2005	2007
عدد الجمعيات	8100	15100	13500	54000	64000	70000	75000	80000

المصدر: **الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة الداخلية والجماعات المحلية، المديرية الفرعية للجمعيات**، تقرير عن الإحصائيات السنوية للجمعيات الجزائرية2007 .

والملاحظ أن تعبير الحركة الجمعوية قد عوض مصطلح الجمعيات في الدستور السابق، وأكد على الدور الأساسي للحركة الجمعوية في تأطير المواطن ليتمكن من المساهمة في إدارة الشؤون العامة، كما دافع عن ضمان الحقوق الأساسية للإنسان وعن الحريات الفردية والجماعية بواسطة الجمعيات المادة(33) وجاءت المادة(56) محددة الإعتراف بالحق النقابي لجميع المواطنين.

إلا أنه يمكن الإشارة إلى أن الجمعيات المشكلة للمجتمع المدني في هذه المرحلة وجدت نفسها في ظرف صعب وعامل غير مشجع لها، منعها من التجذر في المجتمع، ولم يشجعها على النمو و الإزدهار ومن ثمة محدوديتها على التعبئة، بسبب حالة الطوارئ* التي ارتبطت بالعنف منذ مرحلة التسعينات، وكانت الصحافة الحرة من أكثر القطاعات تضررا حيث تم غلق الكثير منها خاصة التي اتخذت موقفا عدائيا من توقيف المسار الانتخابي، إضافة إلى سياسة التضييق والمتابعة القضائية للصحافيين، مثلما

* عرف قانون حالة الطوارئ الذي أصدره رئيس المجلس الأعلى للدولة محمد بوضياف على شكل مرسوم رئاسي في بداية أحداث العنف 9 فيفري 1992 تميزت بالتشدد من خلال مواده التي أكدت على يمكن اتخاذ تدابير لوقف نشاط كل شركة أو جهاز أو مؤسسة أو هيئة أو غلقها، مهما كانت طبيعتها أو اختصاصها، عندما تعرض هذه النشاطات النظام العام أو الأمن العمومي أو السير العادي للمؤسسات أو المصالح العليا للخطر.المادة3.

حدث مع يومية الشعب التي تم إيقافها في 25 مارس بسبب 1992 بسبب نشرها لحوار مع "**راشد الغنوشي**" زعيم الحركة الإسلامية في تونس، وجريدة الخبر التي تعرضت لمتابعة قضائية اثر نشرها لتصريح احد قادة الجبهة الإسلامية المنحلة.

حدد قانون الطوارئ في مادته السابعة منع النشاطات الحزبية والجمعوية والمظاهرات الشعبية والمسيرات، ما شكل مطلبا لبعض القوى السياسية ومنظمات المجتمع المدني خاصة منها العاملة في مجال حقوق الإنسان الدعوة لرفع حالة الطوارئ، لأنها رأت السلطة تتذرع بهذا القانون للحد من الحريات والنشاطات الجمعوية.

لكن بتحسن الوضع بعد رئاسيات 1999 بفعل تطبيق سياسة الوئام المدني والمصالحة الوطنية* التي تمت تزكيتها بأغلبية شعبية، التي تؤكد الرغبة الملحة في إنهاء هذه الأزمة، انعكست في الزيادة المعتبرة في عدد ونشاط الجمعيات التي تنتعش من جديد بفعل التهدئة، حيث عمل العديد منها على مساندة برنامج الرئيس"**عبد العزيز بوتفليقة**" خاصة في العهدة الثانية، حيث شهدت هذه الإنتخابات تجنيد لمختلف فئات المجتمع المدني التي دخلت في العملية الانتخابية مع الأحزاب السياسية لظهور قوى سياسية جديدة وفي مقدمتها المنظمات النسوية التي أبدت رغبتها في أن تكون فاعلا أساسيا في توسيع المشاركة السياسية مقابل إصلاحات في قانون الأسرة.

إضافة إلى الحركة النقابية "الاتحاد العام للعمال الجزائريين" على الرغم من الاختلاف في التوجه مع مرشح السلطة حول توجهه الواضح نحو السياسية الليبرالية، وانضمت إلى المساندة مختلف التشكيلات الاجتماعية الحركات الطلابية والشباب وحتى الأحزاب السياسية مما اتضح أن مرشح السلطة يشكل

* منذ العهدة الأولى لبوتفليقة وبعد انسحاب منافسيه في الرئاسيات وحتى يؤكد على شرعية فوزه وشرعية النتائج المتحصل عليها التي شكك فيها بعض المنافسون المنسحبون، قام بعرض مشروع الوئام المدني والمصالحة الوطنية التي نالت تزكية الشعب الجزائري بأغلبية شبه مطلقة، ثم عمد على انتقاد النظام الدستوري الذي لا يعتبر رئاسيا ولا برلمانيا، وأسس لجنة وطنية لإصلاح هيكل الدولة، إلا انه بعد عهدتين كاملتين بقيت حالة الطوارئ مستمرة، وبقاء الفضاء السياسي والإعلامي مغلقا والمضايقات المستمرة لمختلف المنظمات الحقوقية وحتى منع الشعب من الخروج إلى الشارع.

رجل إجماع خاصة وأن أكثر من 600 جمعية التفت حول برنامجه الذي تمحور حول المصالحة الوطنية ومعبرة عن رغبتها في أن تكون بديلا عن الأحزاب السياسية التي لم تنجح في التعبير عن المطالب الأساسية ، ما جعلها تتجه إلى المساهمة في القطاعات الأساسية في المجتمع، وهو ما تضمنه برنامج الحكومة 2004 الذي شجع مؤسسات المجتمع المدني على إدارة شؤون المجتمع، وعلى المساهمة في النقاش الفكري وضرورة مناقشة الحكومة لقانون الجمعيات بما يحمي الحركة الجمعوية من المظاهر الإنتهازية[1].

لكن هذه المكانة القانونية للجمعيات لا تعني استقلاليتها الكلية عن السلطة بل هناك ثغرات قانونية – على الرغم من التوجه في الخطاب السياسي لإعطاء أهمية للمجتمع المدني وإشراكه في الحياة العامة – تمكن من سيطرة الدولة بزيادة العراقيل البيروقراطية والإبقاء عليها في حالة تعبئة، من خلال التحكم في الإعانات المادية مما يعني أن واقع الجمعيات في الجزائر لا يختلف كثيرا عن واقع الأحزاب السياسية التي أضحت هياكل فارغة أثبتت عجزها في تشكيل قوة ضاغطة ومؤثرة في الشأن السياسي، بل وحتى في استقطاب الفئات الاجتماعية.

وعلى الرغم كذلك من التحسن الملحوظ في الحالة الأمنية بفعل التطورات السياسية التي عرفتها الدولة كالعودة إلى المسار الانتخابي، وتطبيق سياسة الوئام المدني، وعودة الاستقرار المالي جراء الارتفاع المستمر في سعر الطاقة، إلا أن التوجيهات المتعلّقة بحالة الطوارئ تحد من الحقّ الدستوري في التجمّع والعمل الجمعوي، والاشتراك في النشاطات السياسية إلا بعد إذن مسبق.

إلا أن التطورات السياسية المتلاحقة على المستوى الإقليمي والدولي استدعت دعوة رئيس الجمهورية للمنظمات الدولية المشكلة لما يعرف بالمجتمع المدني العالمي من معاينة مسار الأحداث ذات الصلة بالتحول الديمقراطي كمؤشر لانفتاح الدولة على المجتمع الدولي فيما يخص قضايا حقوق الإنسان،

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، برنامج الحكومة . 2004 ، ص8 .

التعذيب، حرية التعبير وغيرها من بوادر التحول نحو التخفيف من الضغط الدولي[1].ودعوة رئيس الجمهورية إلى ضرورة مراجعة المنظومة القانونية التي يسبقها رفع حالة الطوارئ كإجراء أولي، ولم تسلم هي الأخرى من الانتقادات التي رأت أن الإدارة هي الراعي الأول لهذه الإصلاحات وأن المشاورات التي تقوم بها ما هي إلا واجهة لإصلاحات جاهزة بعيدة عن استشارة القوى الأساسية في المجتمع.

ثالثا:هيكلة المجتمع المدني في الجزائر

يقصد بتنظيمات المجتمع المدني المؤسسات التي تقوم بأعمال وأنشطة لتحقيق أهداف معينة، من خلال قيام مجموعة من الأفراد بأدوار مختلفة لإنجاز تلك الأهداف معبرة في ذلك عن تكوينات تعكس تطورا إجتماعية وإقتصادية وسياسية ، دون أي تمثيل رسمي للدولة لتحقيق أغراض مختلفة، تشكل في مجموعها القاعدة الأساسية التي ترتكز عليها شرعية الدولة.

تعززت منظمات المجتمع المدني إثر إقرار التعديل الدستوري 1989 في الميادين التي تخلت فيها الدولة عن البعض من مهامها، حيث تباينت فاعليتها حسب قوة تأثير أعضائها في محيط نشاطها، وهدفت إلى ممارسة تأثيرا مستمرا على إحداث تغيير إجتماعي وسياسي، لتوسيع مجال الممارسة الديمقراطية وتحقيق مصالح المجتمع.

وتعدد الجمعيات السياسية (الأحزاب) والجمعيات المدنية ينطوي تحت مظلة واحدة تعطيها شرعية قانونية"فن الإجتماع"، وإتحاد الناس ببعضهم يكسبهم قوة وفاعلية، ورغم تباين الهدف الأساسي لكل من الجمعيات السياسية والمدنية، فإن بينهما صلة متينة وتساند وظيفي[2].

وتشمل منظمات المجتمع المدني في الجزائر التشكيلات التالية:

---

[1] عمراني، كربوسة، عنكوش نور الصباح، "**مظاهر التحول الديمقراطي حكم الرئيس من خلال بوتفليقة**"مرجع سابق، ص145 .

[2] بوبكر جيملي، **خصائص الحركة الجمعوية في الجزائر**، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، معهد علم الإجتماع جامعة منتوري قسنطينة 2002، ص50.

1 – الأحزاب السياسية :

عرف المشهد السياسي في الجزائر بعد أحداث أكتوبر 88 وضعا جديدا فيما يتعلق بالحراك السياسي حيث ظهرت الأحزاب كجزء من التكاثر السريع الذي يعتبر ظاهرة طبيعية* تعبر عن الرغبة في الحرية والديمقراطية، التي أفرزت تشكيلات سياسية متباينة الطروحات يمكن حصرها في التيار الإسلامي واللائكي من حيث الإديولوجية، والتيار الوطني، ويتحدد الإنتماء إلى أي من التيارات الثلاثة حسب الخطاب السياسي الذي لا يخرج عن ثلاث تصورات[1]:

- التيار الرافض لكل ما هو غربي.
- التيار القابل لما هو غربي.
- التيار التوفيقي.

ودخلت هذه التيارات في حرب إيديولوجية في مرحلة قصيرة لم تترك لنفسها الوقت المناسب ولا الشروط الموضوعية لبلورة طرحها الثقافي والسياسي بعد مرحلة الأحادية، خاصة وأن التيار الوطني كان في حاجة ماسة إلى إعادة ترتيب البيت الداخلي بعد الهزة التي تعرض لها في أكتوبر 1988 وأخذت الخارطة السياسية في الجزائر شكلها التعددي مع قانون الجمعيات السياسية وبصرف النظر عن طبيعة أي حزب وتكوينه فإن المنافسة السياسية التي جسدها الإصلاح السياسي، تجسد فاعلية الآليات القانونية التي سمحت بتأطير الحياة السياسية وتفعيل مسار الدمقرطة، كما أن للمنافسة الإنتخابية دور في إبراز تعددية الحقل السياسي وتنوعه، الذي يعكس خصوصية المجتمع الجزائري.

---

* البعض يرى بأن التساهل الذي منحه المشرع الجزائري لتشكيل الجمعيات السياسية أدى إلى كثرتها وفي نفس الوقت كان عاملا لإجهاض التجربة الديمقراطية الحديثة.

[1] برهان غليون، "الإسلام وأزمة علاقة السلطة"، **مجلة المستقبل العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت العدد 128، السنة 1989، ص29.

وتسيّر العملية السياسية في الجزائر حسب الدستور الذي يعتبر الحزب "بأنه يهدف إلى المشاركة في الحياة السياسية، بوسائل ديمقراطية وسلمية من خلال جمع مواطنين جزائريين حول برنامج سياسي دون ابتغاء هدف يدر الربح"، هذا التسامح في تشكيل الجمعيات السياسية تم التراجع عنه في دستور 1996 وقانون الأحزاب الصادر سنة 1997.

ورغم العدد الهائل للجمعيات السياسية إلا أن معظمها لا يتمتع بشان كبير في الحياة السياسية، وهو ما أثبتته أول إنتخابات برلمانية تعددية 1991 حيث لم تفرز سوى عدد محدود من الأحزاب التي تتمتع بمصداقية، ويمكن الإشارة في هذا الصدد أن الأحزاب السياسية التي تدخل ضمن المجتمع المدني هي الأحزاب السياسية المعارضة، أي التي تكون خارج السلطة (الحكومة)، وبالنظر إلى إختلاف حجمها وتوجهها السياسي والفكري – الذي يعكس مدى التطابق مع تنوع المجتمع الجزائري – يجعل صعوبة في الإحاطة بها، لذلك سوف يتم التركيز على بعض الأحزاب الفاعلة على الساحة السياسية التي يمكن تصنيفها إلى تيارات وطنية إسلامية، علمانية.

1.1– التيار الإسلامي:

برز هذا التيار بقوة باكتساحه الفراغ الحاصل في الساحة السياسية الذي عزز وجوده بمشروعية يراها مقدسة، ساعدت على ظهوره كفاعل إجتماعي وبخطاب جديد للتعبير والحرية، وتتمحور المعارضة الإسلامية حول عدة قوى على رأسها الجبهة الإسلامية للإنقاذ، ولا يعتبر هذا التيار ظاهرة جديدة في الحياة السياسية، إلا أن هيكلته كانت وفق التعديل الدستوري سنة 1989 ، ويضم كل من :الجبهة الإسلامية للإنقاذ، حركة مجتمع السلم وحركة النهضة باعتبارها الأحزاب الإسلامية المهيمنة على الساحة وتقوم على تبني الإسلام كنظام شمولي و تعطي للشخصية الإسلامية مكانة مهمة في منظومتها الفكرية.

أ/ الجبهة الإسلامية للإنقاذ:

بعد إخفاق الرابطة الإسلامية التي سعت إلى توحيد ممثلي التيار الإسلامي على الساحة الوطنية لطبيعة الخلافات داخل الحركة الإسلامية، تم الإعلان رسميا عن نشأة الجبهة الإسلامية للإنقاذ في فيفري 1989بمسجد السنة في العاصمة "بباب الواد"[1].يعتبر من أهم وأقوى التنظيمات السياسية المعارضة والمتشددة بمختلف تياراتها خلال مرحلة التعددية، سيطر على أغلب المساجد في المدن والقرى الجزائرية منذ تأسيسه قاطع باقي الأحزاب الإسلامية الأخرى.

تميز بقوة تنظيمه من خلال ما حققه من استقطاب إجتماعي وسياسي داخل مختلف الشرائح الاجتماعية، حيث انظم إليه ما يقارب ثلاث ملايين منخرط، ما يعني قدرته على جمع عدد هائل من الأنصار حتى الذين كانوا ينشطون في أحزاب أخرى لأن أساليب العمل المتبعة في قبل المعارضة الغير إسلامية لم تسمح لهم بتحقيق ما كانوا يطمحون إليه، وتم اعتماد الحزب في 06 ديسمبر 1989، يرى الهواري عدي أن جبهة التحرير الوطني هي الأب الفعلي للجبهة الإسلامية للإنقاذ، لوجود تيار ظل يدعم التوجه الإسلامي داخل الحزب، وإتباعه نفس العمل السياسي الذي مارسته الجبهة في أثناء مرحلة الأحادية[2].

إعتمدت في تسيرها على مجلس الشورى ومبدأ القيادة الجماعية[3]. أبرزها عباسي مدني وعلي بن الحاج، بشير فقيه، اعتمد الحزب على سياسة تعبوية بإنشائه صحف ناطقة باسمه أهمها:المنقذ، الهداية الفرقان، اعتمدت على برنامج انتخابي راديكالي (الشريعة الإسلامية) كأساس لتشكيل مؤسسات الدولة والمنظومة الإقتصادية والثقافية وركز على الأزمة الجزائرية في جانبها الفكري، بالرغم من التباين في الرؤى

---

[1] إسماعيل قيرة و"آخرون"، مرجع سابق، ص166 .

[2]Lahouari Addi . **Algérie et la démocratie pouvoir et crise de politique contemporaine** ; Paris éditions la découverte 1995.P97.

[3] سليمان الرياش وآخرون، **الأزمة الجزائرية :الخلفيات السياسية والإجتماعية والإقتصادية والثقافية**، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1999ص68 .

بين أطراف الحركة حول مفهوم الديمقراطية والتعددية السياسية، ويعتبر من أقوى الأحزاب الإسلامية في الخارطة الحزبية(1989-1992).

مثّل خطابه تطورا نوعيا في خطاب الحركة الإسلامية السنية من حيث وضوح الخطاب وبساطته وقوته التحريضية للجماهير وتشبعه بالثقة وفي قدراته الهائلة على التعبئة، وفي أول إنتخابات تعددية في الجزائر جوان1990، اكتسح أكثر من4,5 مليون صوت بنسبة54.2 % [1] من عدد المجالس المنتخبة تنافس عليها سبعة أحزاب، مما ولد انطباعا بأن المعارضة الحقيقية للنظام تتشكل أساسا في الجبهة الإسلامية للإنقاذ من خلال الأفكار التي تبنتها في حملتها الانتحابية الداعية إلى تغيير جذري للنظام السياسي، وبأقصى سرعة ممكنة، وتتميز علاقته مع السلطة بالتوتر إضافة إلى الإتهامات المتبادلة.

هذه الشرعية الشعبية التي أكسبتها قدرة على تحريك الأوضاع السياسية، لم تستطع الأحزاب العريقة والمدعومة من النظام أن تتحصل عليها، واعتبرت النتيجة الساحقة المحققة في الإنتخابات بمثابة نهاية النظام، الذي واجه بعد مرحلة وجيزة حالة عصيان مدني (الإضراب السياسي المفتوح في ماي 1991) وازداد ثقلها السياسي بعد الفوز بتشريعات1991، حيث أحرزت في دورها الأول على47.27% بـ 188مقعد في البرلمان، في ظل ارتفاع لم يسبق له مثيل من نسبة الإمتناع التي وصلت إلى41 % من مجموع الأصوات.

جاءت هذه النتائج من خلال قدرتها على الاستثمار في الظروف الإقتصادية والاجتماعية التي أخذت مضاعفاتها تضغط على المجتمع والدولة معا، لترفع مكانتها كقوة معارضة وبديلة للنظام، الذي اضطر إلى توقيف المسار الإنتخابي بحجة المحافظة على التجربة الديمقراطية من المد الأصولي، ما شكل وضعية حرجة للطبقة السياسية التي إنقسمت بين معارض ومؤيد لمواصلة المسار الانتخابي رافقتها الإقالة

[1] العياشي عنصر، **التجربة الديمقراطية في الجزائر** ، مرجع سابق ، ص 2.

المفاجئة للرئيس بن جديد في ظل الصراع بين المؤسسة العسكرية ومؤسسة الرئاسة، وإعلان حالة الطوارئ ليتدخل الجيش ويسيطر على النظام السياسي*.

تم حلّ الجبهة الإسلامية بموجب القرار الصادر عن مجلس قضاء الجزائر في 19مارس 1992 واعتقال قياداتها، هذه المتغيرات أدت إلى إحداث مواجهة مسلحة بين الطرفين سنة 1993 أعادت الجبهة توزيع الأدوار داخلها وتحولت إلى جناحين: الجناح السياسي الذي حاول المحافظة على سمعته وموقفه الشعبي، والتحرك وفق إطار اللعبة السياسية، الجناح العسكري بتنظيميه الجيش الإسلامي للإنقاذ والجماعة الإسلامية المسلحة التي انشقت عن الجبهة التي اتهمت الجبهة بمهادنة النظام وانتهجت موقفا أكثر تشددا وعنفا، وهو ما يفسر عدم التجانس الفكري على مستوى القيادات للجبهة حول مناهج التغيير لكل تيار أدى إلى انعدام التنسيق بينها، ومنه فشل الحسم في تحديد المواقف تجاه النظام السياسي.

ب/ حركة مجتمع السلم :

تعد من أوائل التنظيمات السياسية الإسلامية في الجزائر حيث تستند إلى تراث سياسي طويل، تختلف في طرحها السياسي عن الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وتصنف ضمن التيار المعتدل لاعتماده على مبدأ التدرج في التغيير، مع تكّييف الإسلام مع الحداثة والعصرنة والتعددية، ومراعاة الواقع الداخلي والمحيط الخارجي في تأسيس الدولة الإسلامية، نتجت عن تحول" جمعية الإرشاد والإصلاح" التي كانت تنشط في مسجد الأبيار.

وأصبحت معتمدة كحزب سياسي في مارس1991 بزعامة محفوظ نحناح، يسعى هذا الحزب إلى إقامة الدولة الإسلامية بالاعتماد على معايير الموضوعية والمرحلية والواقعية لإقامة الدولة الإسلامية وتجنب

* شهدت مرحلة الشاذلي بن جديد الثانية محاولة لتقزيم دور المؤسسة العسكرية في مقابل تقوية نفوذ مؤسسة الرئاسة للتأكيد على النهج الإصلاحي الديمقراطي الذي اقر إنهاء النشاط السياسي للمؤسسة العسكرية التي استعادت مكانتها بمبرر الحفاظ على مؤسسات الدولة بعد الاضطرابات السياسية وإلغاء المسار الإنتخابي وتطبيق حالة الطوارئ.

الصدام مع النظام السياسي بفتح جسور الحوار مع كافة القوى والفعاليات السياسية، وعرف خطابها تطورا منذ تأسيسها إلى غاية 1991 تجلى في التحول من المعارضة المحضة إلى المشاركة في الحياة السياسية مستفيدة في ذلك من أخطاء الحزب المحظور، و تحولت بذلك إلى الممثل الأول للتيار الإسلامي.

بدأت العمل السري منذ سنة1963 أدى بها إلى الصدام مع النظام في 1976 كأول عنف سياسي في الجزائر، لمعارضتها لقانون الثورة الزراعية والتعديلات التي أدخلت على الميثاق الوطني ودستور1976، تعتقد هذه الحركة أن الأزمة السياسية في الجزائر تعود إلى طبيعة قاعدة الحكم الضيقة، إضافة إلى ممارسات الإقصاء والتهميش، واحتكار السلطة والثروة، فرض عليها هذا الواقع تبني سياسة المشاركة حيث سجلت حضورها في كل المواعيد الانتخابية بما في ذلك الإنتخابات الرئاسية التعددية الأولى والتي أحرزت فيها المرتبة الثانية[1].

وشاركت في المجلس الإنتقالي وحكومة أويحي في سنة 1996، تعتبر نفسها حزبا إسلاميا وليست حزبا دينيا، حيث أن الحزب الديني لايحمل برنامجا وفكر ومشروع مجتمع إضافة، إلى إقصائه للأخر، هذه المرجعية الدينية – المعتدلة- هي ما جعلت الحركة قريبة في تصوراتها لتيار الإخوان المسلمين.

وبالنظر إلى طبيعة الخطاب السياسي والانتخابي فان الحركة تختلف جذريا عن الجبهة الإسلامية، هذا التعارض جعل البعض يصنف "محفوظ نحناح" من أكبر أعداء الجبهة الإسلامية، حيث قدم نفسه بديلا عنها في الإنتخابات الرئاسية 2005.

فيما يتعلق بالأزمة السياسية ترى بأن الحل الأساسي يكمن في الرجوع إلى خيار الشعب بالوفاء بالوعود الانتخابية بشكل نزيه يضمن حرية التعبير، وتوسيع قاعدة المشاركة بإشراك كافة أطياف المعارضة في حل الأزمة، تميز الحزب بموقفه الواضح من العنف الذي تبنته الجماعات الإسلامية المعارضة كمنهج للتغيير، ورفضها لأي وصاية على المجتمع باسم الدين.

---

[1] رابح كمال لعروسي، **المشاركة السياسية وتجربة التعددية الحزبية في الجزائر** ، الجزائر، دار قرطبة، 2007 ، ص55.

ج/ حركة النهضة:

تصنف كذلك من ضمن التيار المعتدل ويعود امتدادها التاريخي إلى النشاط السري الذي مارسه بعض طلبة القانون بجامعة قسنطينة، حيث أسست جمعية عرفت جماعة "جاب لله" والمتأثرة بتيار الإخوان المسلمين، اعتمدت رسميا في ديسمبر وإن كان وجودها سابق على هذا التاريخ 1990 برئاسة "**عبد الله جاب الله**"الذي اعتقل وسجن مرات عديدة، حيث يعتقد أن نجاح المشروع الإسلامي مرهون بتجميع كل القوى وتعاونها.

تقترب مع حركة حماس في العديد من التصورات ولا تتفق مع الجبهة الإسلامية للإنقاذ ، تستند في طرحها على مبادئ أول نوفمبر وأرضية الوفاق الوطني حسب المادة 04 من القانون الأساسي للحركة، يتمحور البرنامج السياسي للحركة حول اتخاذ الشورى منهجا وأسلوبا في الحكم، وتحتل قضية الاستقلال السياسي والإقتصادي الإجتماعي والثقافي أهمية كبرى في رؤية الحركة.

وتعد من الأحزاب المعارضة لإلغاء تشريعات ديسمبر 1991[1].وتغير إسم الحزب إلى" حركة الإصلاح"، كما تعرضت الحركة إلى مضايقات من قبل النظام نتيجة التخوف من نشاطها المكثف، مما أدى إلى انفصال زعيمها مع مؤيديه لينشئ " حركة الإصلاح الوطني"[2].بعد مؤتمر فيفري 1998 الذي افرز خلافات بين أنصار الرئيس وأنصار الأمين العام الذي أُستحدث منصبه في هذا المؤتمر، والذي ذهب إلى ضرورة مراجعة سياسة الحركة نحو المشاركة في السلطة ورفض سياسة العزلة ومركزية القرار.

هذا الاختلاف بين الطرفين أدى إلى تقزيم الحركة التي كانت أكثر الأحزاب انضباطا، لدرجة أنها لم تحصل سوى على مقعد واحد في تشريعات 2002 وأربع مقاعد في تشريعات 2007 بعدما كانت تتمتع ب 34 مقعد في تشريعات 1997 ، وقد خضع هذا الحزب إلى الإجراءات الجديدة التي جاء

---

[1] المرجع السابق، ص56.

[2] عبد الرحمان برقوق، العيادي صونيا، " **المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر**"، الملتقى الوطني الأول حول:التحول الديمقراطي في الجزائر، جامعة بسكرة، 11/10/ديسمبر 2005. ص102 .

بها قانون1997 المتعّلق بالأحزاب السياسية بتغيير التسمية والبرنامج الانتخابي وتغيير الإستراتيجية السياسية خاصة بعد تغيير في نمط القيادة من "جاب الله" الذي تميز خطابه بالتوجه الإسلامي المعارض إلى "آدمي الحبيب" الذي تغير موقفه تدريجيا.

د/ **حركة الإصلاح:**

أسسها سعد عبد الله جاب الله بعد ترشحه للرئاسة سنة 1999، تعتبر حزب ذو توجهات إسلامية يتبنى مبدأ الشورى، ضمن قوائمها لانتخابات ماي 2002 بعض العناصر "التائبة" من الجبهة الإسلامية للإنقاذ المحظورة، وهو ما عرّض بعض لوائحها للتحفظ من قبل وزارة الداخلية.

2.1 : التيار العلماني :

ضم هذا التيار القوى الموازية لقوى الإسلام السياسي التي دعت إلى فصل الدين عن الدولة في المجال السياسي، وشمل جبهة القوى الاشتراكية وحزب العمال ثم حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، على الرغم من أنها شكلت حيزا متواضعا على خارطة المعارضة السياسية للنظام إلا أنها كانت خصما قويا له، من خلال هجومها المستمر على النظام وتحميله مسؤولية الأزمة، واتهامه مرات عديدة بالتزوير في الإنتخابات وانتهاك حقوق الإنسان والتضييق على الحريات العامة.

تعتبر نفسها من الأحزاب الرئيسية على الساحة السياسية والمعبر الحقيقي عن الإتجاه الديمقراطي داخل المجتمع، على إعتبار أنها تمتلك مراكز القوة داخل النظام السياسي في الإدارة والجيش، وأنها تجد مساندة قوية من الخارج* كما اشتركت في موقفها المعادي للأصولية كخطر على المسار الديمقراطي في الجزائر.

*حزب القوى الاشتراكية على اعتبار عضويته الدائمة في الأممية الاشتراكية، وحزب العمال بوصفه تابع للأممية التروتسكية.

أ/ جبهة القوى الاشتراكية (FFS):

تأسست في 1963/09/29 بشكل غير رسمي بزعامة "**حسين آيت أحمد**" أحد القادة الثوريين، تشكلت في إطار حركة العصيان بجبال القبائل بعد استقالة آيت أحمد من المجلس الوطني، بعد تولي "**بن بله**" الحكم، وكان نشاطه في الخارج إلى غاية1989 وهي السنة التي عاد فيها من المنفى وأصبحت الحركة حزبا شرعيا حيث اعتمد في نوفمبر من نفس السنة[1].وبقي في المعارضة ولم يفقد موقعه في منطقة القبائل.

حدثت انشقاقات بعد تأسيسه حيث انسحبت منه بعض الوجوه القيادية، ليعيد تنظيمه من خلال المؤتمر المنعقد في 1991 الذي افرز مكتبا تنفيذيا وانتخاب مجلس وطني و "آيت احمد" أمينا وطنيا، وتعتبر من الأحزاب اللائكية الرافضة للتطرف الديني ولجميع القوى الإسلامية انطلاقا من أن الحل الإسلامي ليس هو المطلوب، نادت بإقامة القانون والعدالة، من خلال دعوته إلى إقامة دولة بجميع المعايير الديمقراطية مع انفتاحها اقتصاديا.

كما تعتبر من أقدم المعارضين للنظام حيث حملته مسؤولية استمرار العنف ورفضه الانفتاح على المعارضة، والاستبداد، وضرب الأمن الجماعي، واتخذت موقفا معارضا للأسلوب الذي استعملته المؤسسة العسكرية في تعاملها مع الأزمة الأمنية وذهبت إلى وصفها بأنها عنصر من عناصر الفساد في الحياة السياسية في الجزائر[2].وأكدت على فكرة الحوار مع كل الأطراف الفاعلة في الساحة السياسية بما فيها الجبهة الإسلامية المنحلة، قاطع إنتخابات 1990 من خلال المظاهرة التي نظمها خلال الحملة الانتخابية، مطالبة بتشكيل مجلس تأسيسي.

---

[1] سعيد بوشعير، **القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة الجزائر**، ديوان المطبوعات الجامعية 1994 ، ص 48.

[2] عادل عامر، **تجليات العنف السياسي في عهد اليامين زروال** تصفح الموقع يوم 22/ 02/ 2010 http://www.adelamer.com/vb/archive/index.php/t-639.html

هذه المقاطعة سمحت للأرسيدي بالإستحواذ على رصيدها الشعبي في منطقة القبائل، وأثبتت جدارتها في الإنتخابات التشريعية سنة 1997 حيث حصلت على أغلبية المجالس البلدية في تيزي وزو وبجاية، كما سجلت المرتبة الثانية بعد الجبهة الإسلامية في إنتخابات 1991، ولم تشارك في الإنتخابات التشريعية سنة 2002 وشاركت فقط في الإنتخابات المحلية 2002[1].كما طالبت من أقطاب المعارضة توحيد مواقفهم حول الدفاع عن المكاسب الديمقراطية التي تبنى من القاعدة الجماهيرية وليس التي يطرحها النظام، بنى برنامجه السياسي وفق طرح علماني من خلال الدعوة إلى إقامة دولة علمانية بكل المعايير الديمقراطية مع إنفتاح إقتصادي ورفض التوجه الديني للدولة.

ب/ حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية (RCD):

من أول الأحزاب التي تم الإعلان عنه بعد أحداث أكتوبر قبل التعديل الدستوري و يرجع تأسيسه إلى الحركة البربرية 1989/02/10 في منطقة القبائل يترأسه "سعيد سعدي" ويضم مجموعة من القدماء في الحركة البربرية أمثال "فرحات مهني". ترجع فكرة تأسيس هذا الحزب إلى الظروف التي سبقت حوادث أكتوبر عام1988، بغرض تعويض الضعف الحاصل في جان التيار الأساسي في منطقة القبائل، تم اعتماده في 1989/09/06 ويعتبر من أشد المعارضين للتيار الإسلامي واستعمال الخطاب الديني في المجال السياسي ونبذه للتطرف الديني، كما يعتبر من دعاة إقامة تيار عصري متفتح على الثقافة الغربية[2]. دعا جميع القوى الديمقراطية إلى حشد قواها لإيقاف المسار الانتخابي بعد فوز الجبهة الإسلامية، ما يعني انخراطه في العنف السياسي حيث أصبح في مواجهة مباشرة مع الجبهة الإسلامية نتيجة لمواقفه المؤيدة للمؤسسة العسكرية.

خفف من معارضته للنظام بداية 1995 بعد انضمامه للحكومة وتسلمه لحقائب وزارية(وزارة الصحة، الثقافة، الإعلام)، وتعد اللائكية من أهم التصورات الفكرية لهذا الحزب، وتميز بمواقفه المضادة

[1] منعم العمار ،**الجزائر والتعددية المكلفة**، في: الأزمة الجزائرية ، مرجع سابق، ص75 .

[2] إسماعيل قيرة آخرون، **مستقبل الديمقراطية في الجزائر**، مرجع سابق، ص164 .

لتدويل القضية الجزائرية وتزكية النظام، يعتبره البعض من الأحزاب المجهرية الجهوية حيث يرتكز على عضوية سكان منطقة القبائل[1].

يعتقد أن الأزمة السياسية تكمن في انغلاق النظام حول نفسه في إطار الجهوية الحزبية الضيقة وعليه فان المعالجة الحقيقية للازمة لا تكمن في التعديل الدستوري وإنما في النظام السياسي استفاد كثيرا من مقاطعة جبهة القوى للإنتخابات لبعض المواعيد الانتخابية في منطقة القبائل ليصبح كناطق بإسم المنطقة كما يسعى من أجل إحياء الثقافة واللغة الأمازيغية .

ج/ حزب العمال (PT) :

تأسس عام 1990 برئاسة" **لويزة حنون** "وهو امتداد للحركة السرية اليسارية ذات التوجه الماركسي التي كانت تنشط في السبعينات، والتي أسست المنظمة الاشتراكية للعمال(OST) في 1989.12.26 يتبنى الطرح الراديكالي العلماني في الكثير من القضايا السياسية والاجتماعية ترشحت " لويزة جنون " كأول امرأة في تاريخ الجزائر لمنصب رئاسة الجمهورية، في سنة 2004 أصبحت أول سيدة تدخل المنافسة على كرسي الرئاسة في الجزائر والعالم العربي، وتلقت دعما هائلا ومنقطع النظير في إنتخابات 2009 ولكنها لم تتمكن من منافسة الرئيس بوتفليقة، مما جعلها تتميز بنشاطها الدؤوب في الإنتخابات.

يتمسك بمبادئه المتمثلة في الدفاع عن البروليتاريا ونبذه الشديد لبرامج الخوصصة ونمط الإقتصاد الكلي، وهو حزب يساري تبنى الفكر التروتسكي وقد شكل قطبا معارضا للنظام خلال الثمانينات مما أدى إلى اعتقال عناصره عدة مرات، قاطع الإنتخابات الرئاسية عامي 1995 و 1999 وحصل على 4مقاعد في الإنتخابات التشريعية 1997، تحصل على 21 مقعد في تشريعات2002 ، ثم 21 مقعد في إنتخابات2006 .

[1] المرجع السابق، ص165.

3.1- التيار الوطني : ويشمل حزبين مهمين هما حزب جبهة التحرير الوطني وحزب التجمع الديمقراطي.

أ/ حزب جبهة التحرير الوطني (FLN):

ترتبط نشأة هذا الحزب بالثورة التحريرية، في الوقت الذي فشلت فيه مختلف التيارات السياسية القيام بالعمل الثوري، وقد تم الإتفاق على تحويل الجبهة إلى حزب سياسي حاكم بعد الاستقلال والعمل على إقصاء مختلف التيارات السياسية الأخرى لا سيما التيار الإسلامي والعلماني، وشهدت مرحلة حكمه الممتدة من 1962-1989 مجموعة من التطورات السياسية كانت انعكاسا لطبيعة النظام السياسي الجزائري.

ولعبت دورا رئيسيا تعبويا مانعا لأي معارضة، مستندة في ممارستها للسلطة إلى الشرعية التاريخية الثورية بمساندة الجيش الذي لعب دورا مهما أتاح للجبهة حكما سلطويا، ولكونها القوة السياسية الوحيدة التي انبثقت منها جميع فئات الشعب الجزائري إلى غاية أحداث 5 أكتوبر 1989 التي هزت كيانه، وخروجه من رتبة الطلائعية والفردانية إلى رتبة الشراكة والمنافسة واستطاع أن يمتلك قوة تنظيمية في مرحلة التعددية السياسية استطاع من خلالها احتواء الانقسامات بالشكل الذي منحه استمرارية في الحقل السياسي، وقدرات جعلته يتموقع سياسيا بين الأحزاب الجماهيرية في الحياة السياسية الجديدة واحتلاله حيزا مهما، معتمدا في ذلك على تجربته السياسية خلال مرحلة الاستعمار ومرحلة الأحادية.

يتميز خطابه السياسي بالتمسك بمقومات الهوية الوطنية، الإسلام والعروبة الأمازيغية (التيار الوطني المحافظ)، ويضم الحزب العديد من الإتجاهات(التيار الاشتراكي، الديمقراطي، الإسلامي) وهو ما يعكس استمرارية الصراعات الداخلية به بعد المرحلة الأحادية، وقد عرف الحزب في مراحل حكمه عدة انقسامات وخلافات سياسية وإيديولوجية حول قضايا جوهرية تمثلت حول تركيبة الحزب، انعقاد المؤتمر، علاقة الحزب بالدولة والمنظمات الجماهيرية، ونجمت عن هذه الخلافات إزاحة بعض الشخصيات المؤسسة له.

يعتبر حزب جبهة التحرير الوطني حزب النظام في الأحادية وحتى في التعددية سواء تواجد في الحكم أو المعارضة، كما يعتبر نفسه المنظم لعملية التحول الديمقراطي في الجزائر، غير أن الهزيمة التي لحقت بها في إنتخابات1990 فُسرت بوجود لبس في العلاقة بين السلطة والحزب التي عملت على تهميش الحزب وتقزيمه لإفساح المجال أمام بروز قوة سياسية جديدة ترتكز عليها السلطة عوض الجبهة[1].

تداول على قيادة الحزب إثنا عشر (12) مسئولا منذ تأسيسه، محمد خيض ، أحمد بن بله هواري بومدين، شريف بلقاسم، أحمد قايد، محمد الشريف مساعدية، محمد الصالح يحياوي، الشاذلي بن جديد، محمد الشريف مساعدية للمرة الثانية، عبد الحميد مهري، بوعلام بن حمودة ، على بن فليس، عبد العزيز بلخادم[2]. وفي المؤتمر المنعقد في 1998 تم إبعاد العديد من الأطراف المعارضة مثل عبد الحميد مهري، مولود حمروش، طالب الإبراهيمي مع البقاء على الأطراف المحافظة، ويمكن وضع حزب جبهة التحرير الوطني ضمن الأحزاب المعارضة الليبرالية الوطنية، وضمن القوى الفاعلة على الساحة السياسية، لكونها لم تعد تمارس السلطة خاصة بعد ظهور حزب التجمع الوطني الديمقراطي كبديل عنها.

ب/ التجمع الوطني الديمقراطي (R N D):

يعتبر من الأحزاب الحديثة ولد كبيرا في فيفري 1997 ، قبل الإنتخابات التشريعية لنفس السنة، ويعتبر كواجهة سياسية للسلطة الرسمية(حزب السلطة)، ترجع بوادر تأسيسه إلى الإرهاصات الأولى التي مهد لها رئيس الدولة الأسبق "محمد بوضياف" لكن اغتياله أوقف المشروع ، ترأسه بداية " عبد القادر بن صالح " الذي تحول إلى المجلس الشعبي الوطني اثر الفوز الذي الحزب في الإنتخابات التشريعية في تلك السنة.

---

[1] أحمد طالب الإبراهيمي، **المعضلة الجزائرية، الأزمة والحل**.الجزائر، دار الأمة، 1999 ، ص30.

[2] بن عمير جمال، مرجع سابق، ص80.

استطاع أن يفرض نفسه بقوة في الساحة السياسية من خلال المراهنة على تحقيق الاستقرار الأمني والتنمية الاجتماعية والإقتصادية[1].كان مدعما منذ البداية من السلطة، حصد في أول مشاركة انتخابية له في تشريعات 1997على أغلبية المقاعد البرلمانية وحوالي ثمانين(80) مقعدا في الغرفة الثانية، كما حصل على الأغلبية في الإنتخابات المحلية، رغم من احتجاجات المعارضة التي رافقت تألقه القياسي إلى مواقع السلطة على الرغم من افتقاره إلى قاعدة شعبية.

يضم في صفوفه مجموعة من النقابات والجمعيات والمنظمات الجماهيرية، إضافة إلى شخصيات بارزة من منظمات المجتمع المدني، ومجموعة معتبرة من إطارات حزب جبهة التحرير الوطني الذين اظموا إليه بصورة مفاجئة، وتراجع هذا الحزب إلى المرتبة الثانية بعد حزب التحرير في الإنتخابات التشريعية والمحلية التي كانت في 2002، حيث فسر هذا التراجع لدى البعض أن الحزب قد عاد إلى حجمه الحقيقي الذي كان يجب أن يكون عليه، حيث انتهت المهمة التي أوكلت له.

2- التنظيمات النقابية :

تعتبر النقابات العمالية منظمات مستقلة عن السلطة، طوعية، تناضل بالطرق السلمية، وتقوم على حرية الانتساب والانتماء، وذات طبيعة غير نفعية في دفاعها عن حقوق العمال وأوضاعهم من أجل تحقيق مبدأ المساواة والحد من الفوارق الاجتماعية، حيث تمثل الحركة النقابية في سعيها لتحقيق هذه الأهداف إحدى الأسس المحورية للمجتمع المدني.

تشترك في كونها تمثل فضاءا لممارسة الحقوق النقابية والدفاع عنها على تعدد مجالاتها واختصاصاتها وتعرف بأنها "جمعية تتشكل لأغراض المساومة الجماعية بشأن شروط العمل، ورعاية مصالح أعضائها الإقتصادية والاجتماعية عن طريق الضغط على الحكومات والهيئات التشريعية واللجوء إلى العمل السياسي في بعض الحالات"[2].إضافة إلى تنظيم العمل التفاوضي الجماعي مع الهيئات المعنية بهدف

[1] التجمع الوطني الديمقراطي، برنامج الإنتخابات التشريعية 30 ماي 2002.

[2] عبد الوهاب الكيالي، **الموسوعة السياسية** ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر القاهرة، ج6، 1990، ص604.

الوصول إلى اتفاقات جماعية بشان الظروف العامة للعمل(عدد ساعات العمل التأمينات الاجتماعية...).

ضمنت مختلف الدساتير الجزائرية حق ممارسة العمل النقابي، إلا أن هذا الحق ظل مرتبط بالعمل السياسي خاصة في دستور 1963و1976 لإقصاء وتهميش العناصر المعارضة، وبدخول الجزائر المرحلة السياسية الجديدة استفادت العديد من الجمعيات وفق تسهيلات القانون الخاص بها، حيث ازداد نطاق الساحة النقابية بظهور أكثر من 28 منظمة نقابية بين المرحلة "1989- 1990 "، انحصر معظمها في نقابات قطاعية وفئوية، أزاحت الاحتكار النقابي "للاتحاد العام للعمال الجزائريين"، وهو ما يعني تحرر الفعل النقابي من الوصاية سياسية و سيطرة حزبية.

بالإضافة إلى التنظيمات النقابية العمالية توجد كذلك الاتحادات المهنية التي تعمل في مجال المحافظة على نوعية النشاط الإقتصادي وتطويره، والدفاع عن مصالح الأعضاء وحقوقهم، وتبني مواقف معارضة للقضايا العامة التي تمس المجتمع خاصة فيما يتعلق بالحقوق والحريات الفردية.

وهي المنظمات التي ينتمي إليها وجوبا كل من يباشر مهنة معينة، وتتمتع بالشخصية المعنوية ولها استقلالها المالي وتمارس العديد من الصلاحيات منها تنظيم المهنة، تمثيل المهنة لدى الدولة، الدفاع عن مصالح الأفراد.

وحسب القانون 31/90 الصادر في 31 ديسمبر1990 الذي يعرف الجمعية على أنها "إتفاق يجتمع فيه أشخاص طبيعيون أو معنويون على أساس تعاقدي لغرض غير مربح، يشتركون في تسخير معارفهم ووسائلهم لمدة محددة، من اجل ترقية الأنشطة ذات الطابع المهني والإجتماعي والعلمي والديني والتربوي والرياضي"[1].

[1] المادة2 من القانون 11/90الصادر في 4ديسمبر 1990 المتعلق بالجمعيات.

كما أن للشروط البسيطة التي سهلت من إنشاء هذه النقابات وفق المادة (**6**) التي ركزت على الجنسية الجزائرية كشرط أساسي لاعتماد النقابة، إضافة إلى التمتع بالحقوق المدنية"تعتبر النقابة شخصية معنوية و الأهلية مدنية بمجرد تأسيسها"، ونص القانون على الحقوق و الواجبات تحمي النقابيين من أي اضطهاد، وكذلك حالات الحل والعقاب والموارد والأملاك[1].وأكد دستور 1996 على حق ممارسة العمل النقابي في المادة 56 و 57 إضافة إلى حق الإضراب القانوني الذي لا يضر بسلامة ومنفعة المجتمع[2].خاصة بعد التوقيع على الاتفاقية الدولية للحرية النقابية وحماية الحق النقابي في التنظيم.

وشهدت الساحة ارتفاعا غير مسبوق لعدد الجمعيات سوءا النشطة في المجال المهني مثل النقابات و الاتحادات المهنية، أو العاملة في المجال الخيري، البيئة، أو المهتمة بحقوق فئات إجتماعية معينة(النساء، الشباب)،وحسب الإحصائيات الرسمية لسنة1992 توجد36173 جمعية ورابطة محلية على المستوى البلدي والولائي، وما يقارب619 جمعية ورابطة وطنية سنة1994 تأتي في مقدمتها الجمعيات المهنية 31.1 % ثم الجمعيات الثقافية 11.9 % ، الجمعيات الرياضية10.1 %، الجمعيات الخيرية الإنسانية 9.6% [3].

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .قانون رقم 90-14 المتعلق بكيفيات ممارسة الحق النقابي، الجريدة الرسمية .الصادرة في6 جوان 1990.ص ص 765-766

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. دستور الجزائر . 1996 الصادر في الجريدة الرسمية رقم 76 المؤرخة في 8 ديسمبر 1996.ص5.

[3] العياشي، عنصر، **المجتمع المدني المفهوم والواقع** "، الجزائر نموذجا"،ورقة مقدمة لمؤتمر المشروع القومي والمجتمع المدني تنظيم قسم الدراسات الفلسفية والاجتماعية كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة دمشق،سورية،12/7 ماي 2000، ص10.

1.2- التنظيمات النقابية:

وهي المنظمات التي تضم أصحاب المهن التي تسعى لخدمة المجتمع من خلال توظيف خبرات وكفاءات أصحابها، إضافة إلى الدفاع عن المصالح المهنية والمادية لأصحابها، تلعب النقابات دورا مهما يمتد إلى المجال السياسي في الدول الديمقراطية إلى درجة الإطاحة بالحكومات وهو ما حصل في دول أوربا الشرقية التي عرفت تحولا ديمقراطيا، أما في الجزائر فإنها لا زالت في مرحلة المطالبة بحق الاعتراف الرسمي بها وبالحقوق الأساسية لأعضائها إضافة إلى تعمد الحكومة على إقصائها من الحوار الإجتماعي، إلا أن البعض منها أكثر تواجدا على الساحة من غيرها وأكثر تفاعلا من القضايا الحساسة.

أ –النقابات العمالية: هي منظمات تجمع أشخاصا يمارسون المهنة نفسها أو العمل نفسه من اجل الدفاع عن مصالحهم المهنية، تشكلت لأغراض المساومة الجماعية لظروف العمل، وتنمية مصالح أعضائها اقتصاديا و إجتماعيا، بممارسة الضغط على السلطة وفي بعض الحالات اللجوء إلى العمل السياسي.

– الإتحاد العام للعمال الجزائريين UGTA: يعد النقابة الرئيسية حيث يضم مختلف القطاعات في المجتمع، وأول نقابة تأسست سنة 1954 كمنظمة مستقلة ، عان كباقي التنظيمات الأخرى من السياسية الصارمة التي انتهجت في المرحلة الأولى للاستقلال حيث ضُم الإتحاد إلى السلطة الجديدة في إطار التصحيح الثوري وخضع من جديد لهيمنة الدولة والحزب.

ظل كباقي تنظيمات المجتمع المدني تحت هيمنة السلطة إلى غاية مرحلة التعددية بصدور قانون خاص يضمن كيفية ممارسة الحق النقابي في إطار حماية والدفاع عن مصالح العمال والأجراء والمستخدمين المنتمين إلى نشاط واحد، حيث سمح بتكوين تنظيمات نقابية، ما جعل الاتحاد العام يعيد صياغة القانون الخاص به في مؤتمره التاسع 30/27/ديسمبر1994.

جاء في المادة الأولى من القانون الأساسي:"الإتحاد العام للعمال الجزائريين منظمة نقابية مطلبيه حرة ومستقلة عن كل وصاية حزبية وإدارية وعن أرباب العمل، موحدة وديمقراطية لكافة العمال الجزائريين

الذين يتقاضون أجرة من حاصل عملهم اليدوي أو الفكري ولا يستخدمون لمصلحتهم غيرهم من العمال".

على الرغم من هذه التغيير في العمل النقابي إلا أن الاتحاد العام بقي كما في المراحل السابقة كأحد المنظمات الموالية للسلطة، ولم تؤثر المرحلة السياسية الجديدة عليه سلبا، حيث عمل على تقديم ولائه لحزب جبهة التحرير الوطني التي تحافظ على مصالحه.

– النقابة الإسلامية للعمل SIT

تأسست هذه النقابة سنة 1990 تنظيم نقابي تابع للجبهة الإسلامية أنشأ في شكل نقابة موازية لاتحاد العام للعمال الجزائريين ، عمدت على خلق قواعد عمالية خاصة في القطاعات الحساسة التربية والصحة الصناعة، النقل ، قامت بعد إضرابات مطلبية أثناء صعود الجبهة الإسلامية للواجهة السياسية[1]. لم تحصل على التصريح بالنشاط من طرف وزارة العمل على الرغم من إيداعها طلب التأسيس ولم تمنح أي تصريح رسمي، وتم توقيفها في ظل الأسباب التي حلت لأجلها حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ في مارس 1992، على الرغم من تمكنها من تحقيق قاعدة عمالية واسعة نسبيا.

– اللجنة الوطنية لإنقاذ الجزائر

أسسها الاتحاد العام للعمال عام 1992 بهدف مواجهة النفوذ المتنامي لجبهة الإنقاذ ومحاولة منه لاستعادة حضوره على الساحة السياسية، بعد أن فقد مكانته في الأوساط العمالية التي طالبت بالاستقلال عنه وممارسة حقها النقابي في ظل القانون الجديد، وانضمت إليه منظمات أخرى تمثل المدراء من الشركات الحكومية و الخاصة و بعض المنظمات الحقوقية[2].

---

[1] حدة بولافة، **المجتمع المدني في الجزائر إبان الفترة الاستعمارية وبعد الإستقلال**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، تخصص: السياسات العامة والحكومات المقارنة جامعة الحاج لخضر-باتنة -2010-2011 ، ص 110.

[2] المرجع السابق، نفس الصفحة.

– **الإتحاد الوطني للمزارعين**: UNPA: ضم هذا الإتحاد حوالي 700 ألف عضو أغلبهم استقل عن حزب جبهة التحرير سنة1988 وحسب إحصائيات 1997 ضم حوالي 700 ألف عضو[1].

ب/النقابات المهنية:

تمتاز النقابات المهنية في الجزائر بالمستوى العلمي والوعي السياسي لدى أعضائها مثل نقابات الصحفيين والأطباء والمهنيين والمحامين والصيادلة والقضاة، كما تتميز أيضا باستقلالية نسبية مواردها المالية، مما عزز تزايد نشاطها، (38 نقابة للعمال الأجراء، 19 نقابة لأرباب العمل منها 17 في القطاع الخاص)، تعد هذه الجمعيات الأكثر نشاطا و فعالية لما لها من ناشطين يتميزون بوعيهم لأهمية الدفاع عن حقوق الإنسان كإحدى آليات الديمقراطية.

هذا التزايد تناسب مع تطور النفوذ الإقتصادي لهذه النقابات، والشعور الموحد بضرورة تنظيم أنفسهم وتحديد مطالبهم، بغية تحقيق الاعتراف بهم كشريك إجتماعي من طرف السلطة، وتم إنشاء العديد من التنظيمات المهنية وجمعيات أرباب العمل منها: الكونفدرالية الجزائرية لأرباب العمل الكونفدرالية العامة للمقاولين الجزائريين الكونفدرالية الوطنية لأرباب العمل الجزائريين، كونفدرالية الصناعيين والمنتجين الجزائريين، جمعية النساء أرباب العمل.

انعكست هذه المواقف على علاقتها بالسلطة التي فرضت عليها سياسة التهميش والإبعاد من ساحة الحوار الإجتماعي، إضافة إلى المعارضة الشديدة من الاتحاد العام للعمال الجزائريين الذي يعتبر نفسه الممثل الوحيد للحركة النقابية في الجزائر، ما نجم عنه عرقلة الإعتراف بالعديد من النقابات المستقلة، ومنه عدم قبول اعتمادها ، ما يعكس التناقض بين النصوص القانونية للحق النقابي والممارسة الفعلية حيث أن النص القانوني يخول إنشاء الحركات النقابية وفق إجراءات بسيطة، إلا أنها لم تتمكن من الحصول على الإعتماد الرسمي إلا في 31 مارس 2001 والاعتراف بمشروعيتها بالإعلان رسميا عن ميلاد الاتحادية الجزائرية للنقابات المستقلة (casa)التي تضم:

[1] عبد الرحمان برقوق، مرجع سابق، ص102

- نقابة موظفي الإدارة العامة . SNAPAP

- ونقابة قضاة هيئة التحكيم SNMCC

- و نقابة موظفي الخطوط الجوية SNPCA

- نقابة ممثلو موظفي التربية(L'UNPEF) وممثلي التكوين (L'UNPEF) .

هذا التمثيل النقابي بقي ضعيفا أمام العراقيل البيروقراطية التي تخشى من تزايد قوتها الإقتصادية مما سيسمح لها بالتأثير السياسي مستقبلا والمطالبة بحقوق سياسية، حيث عارضت نقابة أرباب العمل بشدة اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوربي لعدم استشارتها خاصة وان هذه الاتفاقية تهدد المؤسسات الوطنية الصغيرة بالإفلاس.

2.2 – الجمعيات المدنية:

وهي الأكثر من حيث العدد والنشاط نشأت لحاجة بدت متزايدة في مرحلة انتشرت فيها مظاهر الفقر والبطالة، وتتجه في مجمل نشاطها إلى تقديم الرعاية الاجتماعية، و يعبر القانون الصادر في04 ديسمبر1990 عن مرحلة هامة في العمل الجمعوي والاعتراف بحرياته، والإقرار به كإحدى دعائم المجتمع المدني في الساحة الوطنية، وهو ما تضمنه الإطار الدستوري بحق تكوين الجمعيات التي وصل عددها إلى 35000 جمعية معتمدة رسميا[1].

وتختلف عن الجمعيات ذات الطابع السياسي حيث تلزمها المادة(11) من الدستور أن لا تكون أية علاقة بينهما في الجانب التنظيمي وخاصة فيما يتعلق بالجانب المادي(التمويل)، كما تضمن دستور 1996 في مادته (43) حق إنشاء الجمعيات "**الحق في إنشاء الجمعيات مضمون تشجع الدولة**

[1] يحي وناس، **المجتمع المدني وحماية البيئة**: دور الجمعيات والمنظمات غير الحكومية والنقابات، الجزائر، دار الغرب، 2003 ، ص20 .

تطوير الحركة الجمعوية، يحدد القانون شروط إجراءات إنشاء لجمعيات"[1].وتندرج تحتها مجموعة من الجمعيات المدنية أهمها:

أ/ **أكاديمية المجتمع المدني**: أنشأت وفق قانون الجمعيات 90/31 عقد مؤتمرها التأسيسي في 03 جويلية 2002 جمعية مدنية غير حكومية امتد نشاطها عبر كامل التراب الوطني وحتى في بعض الدول الأجنبية، وانضمت إلى هيئة الأمم المتحدة والعديد من المنظمات الإقليمية كعضو ملاحظ [2]. حيث تسعى للتفاعل مع الداخلي والخارجي و تحديث وسائل تحقيق اهدافها لمواكبة حركية التطورات الحاصلة في العالم، وتعتمد في ذلك على خلق مؤسسات تابعة لها متخصصة تعمل باستقلالية نسبية عنها منها: المرصد الجزائري للمرأة، المؤسسة الجزائرية لرجال الاعمال والاستثمار الاجتماعي، اللجنة الوطنية للصحة وحقوق المريض...وباتساع مجال نشاطاتها تسعى لأن تكون رائدة في العمل المدني الاجتماعي من خلال اهتمامها بالانشغالات اليومية للمواطن في شتى المجالات وان تكون الواجهة الحقيقية للمجتمع الجزائري في ظل التطورات الحاصلة[3] .

ب/المنظمات النسوية: وهي تلك المنظمات المهتمة بالرعاية الأسرية والبعض منها بتلبية الحاجات المادية والصحية والاجتماعية للأسر المحتاجة، في حين أن بعضها يهتم بقضايا حقوق المرأة الاجتماعية والسياسية التي تشكلت في إطار التحولات في أوضاع المرأة في الحياة العامة للمجتمع حيث عززت من وجودها بمساهمتها في تأسيس الأحزاب السياسية والجمعيات التطوعية التي بلغت 30 منظمة نسائية تدافع عن حقوق المرأة، ومقاومة العنف، وتعددت بتعدد قناعاتها وبالإتجاهات الفكرية والسياسية السائدة على الساحة الوطنية، كالجمعيات الخيرية النسائية، والجمعيات التابعة للأحزاب السياسية

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور1996 المادة43 .

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أكاديمية المجتمع المدني الجزائري، الدورة الأولى للمجلس الوطني، المؤتمر الوطني الأول 12 .12 2008.02

[3] حدة بولافة، مرجع سابق، ص 113.

وتشكلت في اتجاهين الأولى تابعة للمعارضة فكرا وتنظيما(حركة مجتمع السلم، جبهة القوى الاشتراكية)، والثانية تابعة للسلطة ومنها (الاتحاد الوطني للنساء الجزائريات).

وكذلك الهيئات النسائية التابعة للمنظمات المهنية أو الحرة، لجنة المرأة في نقابة الأطباء والمحامين ولجنة المرأة في الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، بالإضافة إلى مجموعة من الجمعيات النسائية تطوعية ذات طابع خيري ليست تابعة لأي من التنظيمات مشكلة في النوادي النسائية، ويمكن تصنيفها كما يلي:[1]

- **الجمعيات الخيرية النسائية:** وهي الأكثر إنتشارا وعراقة.

- **الجمعيات أو الإتحادات التابعة للأحزاب السياسية:** وهي نوعان المتعلقة بالاتحادات التابعة للأحزاب السياسية المعارضة وتكتسي الطابع الإديولوجية للحزب التابعة له، والثانية التابعة لحزب السلطة، أهمها الاتحاد الوطني للنساء الجزائريات، وهذه الجمعيات ليست مستقلة.

- **الهيئات النسائية التابعة للمنظمات المهنية أو الحرة:** مثل لجنة المرأة في الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان.

- **النوادي النسائية:** مجموع التنظيمات غير المنضوية تحت أي تنظيمات سابقة.

ج/الجمعيات الثقافية:

تعبر الجمعيات الثقافية إحدى مظاهر التنوع الثقافي في الجزائر، حيث عبرت عن مجموع التصورات والخلفيات الموجودة على الساحة السياسية والنقابية وتشكلت وفق اتجاهين أساسيين الإتجاه الإسلامي والإتجاه العلماني اللذان يعبران عن انقسام في ثقافة المجتمع وأهمها:

الجمعية العربية للدفاع عن اللغة، التي تدافع عن الانتماء الحضاري العربي والحركة العربية الجزائرية، والجمعية الجاحضية، ورابطة الإبداع الثقافية، والإتجاه العلماني تمثله الحركة الثقافية البربرية مشكلة من

[1] عبد الرحمان برقوق، صونيا العبيدي، مرجع سابق، ص100.

جمعيات* تدافع عن الهوية الأمازيغية وكانت مطالبها ذات طابع لغوي من جهة تمثل في المطالبة بالاعتراف الرسمي باللغة الأمازيغية، ومن جهة ثانية المطالبة بتبني مفهوم الديمقراطية الثقافية والسياسية في الممارسة السياسية للنظام[1].

ج/الطرق الصوفية والأخويات الدينية:

لعبت دورا مهما خلال مرحلة الاستعمار الفرنسي حيث كانت حصنا منيعا تجاه محاولات طمس الهوية الثقافية للمجتمع الجزائري والتسميم السياسي أثناء المرحلة الإستعمارية، وواصلت زوايا أخرى مهمة التعليم رغم تأميم المستعمر لمصادر تمويلها من أوقاف[2]. وشكلت الطابع الروحي للحياة في تلك المرحلة ولا تزال أحد المصادر الأساسية في تشكيل تصورات المواطنين ومدركاتهم الإسلامية، وقد أصبح للزوايا دورا مهما في مسار التحول الديمقراطي ومن أهمها:

– **الطريقة القادرية:** وهي من أقدم الطرق المنتشرة في الجزائر تنتمي إليها عائلة الأمير عبد القادر أسسها "عبد القادر الجيلاني" في القرن الحادي عشر ومن الطرق القريبة من السلطة العثمانية، وتتضمن مبادئها

---

* يمكن التمييز بين ثلاث نزعات مختلفة من الحركة البربرية، النزعة الأولى: تضاد الواحدية الحكومية باسم التعدد الثقافي، وتطالب بحق الأقلية في الاحتفاظ بلغتها وثقافتها الخاصتين، الثاني: معارض لسياسة التعريب ويعتبر اللغة العربية لغة أجنبية، وهو اتجاه يمتاز بقلة واقعيته، الثالث: لا يحدد نفسه في إطار مواجهة ثقافية وإنما على صعيد سياسي، مقاوم لاحتكار السلطة، يدرج عمله ضمن دمقرطة الحياة السياسية، معتبر أن مشاكل اللغة والثقافة لا تهم الدولة بقدر ما تهم تفاعل القوى الإجتماعية التي يمكن أن تلعب= =فيه الدولة دور الوسيط لا دور المراقب. للمزيد انظر: محمد عبد الباقي الهرماسي، المجتمع والدولة في الغرب العربي، (مركز دراسات الوحدة العربية ، ط1 سبتمبر1987) ص.131.

[1] منعم العمار، **"الجزائر والتعددية المكلفة" في الأزمة الجزائرية**، مرجع سابق، ص 78.

[2] صالح زياني ، "تشكيل المجتمع المدني وأفاق الحركة الجمعوية في الجزائر"، **مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية**، عدد 17 ، السنة 2007. ص ص91 .92.

نوعا من القدرية"الإيمان بالقدر ولكن دون تعطيل أفعال الإنسان في التغيير". تنتشر في مختلف المدن الجزائرية لها العديد من الأوقاف التي كانت ترسل إلى الزاوية الأم في بغداد، برز نشطائها بقوة خلال مساندتهم لمقاومة الأمير عبد القادر مما جعلها تتعرض للعديد من الضغوطات .

– **الطريقة التيجانية**:أسسها الشيخ "أحمد التيجاني" سنة1782 من أهم المنافسين للقادرية خاضت صراعا مع الأمير عبد القادر إلى أن أخضعها.

– **الطريقة الدرقاوية**: أسسها "سيدي العربي الدرقاوي" ذات انتشار واس في الغرب الجزائري خاصة في تلمسان، من أهم مبادئها التقشف، وعدم التمسك بخيرات هذا العالم، والابتعاد عن السلطة، وساهمت في مكافحة الاختلال الفرنسي.

– **الطريقة الرحمانية**: (القبائلية : ترحمنيت) ، تأسست في 1774 من قبل الشيخ محمد بن عبد الرحمن الأزهري ومنه أخذت اسمها، عرفت انتشارا واسعا حتى القرن التاسع عشر، وتمكنت من ترسيخ نفسها بقوة وانتشرت في شمال أفريقيا تمثل أحد المعالم الرئيسية البارزة وظاهرة دينية روحية اجتماعية وسياسية هامة في تاريخ الجزائر المعاصر، وتعتبر من اوسع الطرق انتشارا أثناء الحقبة الاستعمارية، تدعو إلى احترام مبادئ الدين الإسلامي الحنيف وتدعو مريديها إلى العمل على نشر الخير والفضيلة، وتدريس العلوم الشرعية، وتربية الأبناء على الأخلاق الحميدة, وتقاليد الآباء والأجداد, وغرس الإيمان في قلوب الناس، وتعليم الناس أمور دينهم وواجباتهم تجاه الله والرسول والناس أجمعين.

– **الطريقة الشاذلية**: أسسها "أبو الحسن الشاذلي" في القرن الثالث عشر، تحث أتباعها على طلب العلم وكثرة الذكر.

– **الطريقة السنوسية**: أسسها"محمد بن على السنوسي" تنتشر في الغرب الجزائري.

– **الطريقة العليوية**: أسسها "الحاج بن عليوة" في مستغانم على اثر انشقاق في الطريقة الدرقاوية امتازت بتنظيمها الهيكلي والشعائر الصوفية، واعتمدت في أهدافها على تأسيس الأخويات كأحد أشكال المقاومة والمحافظة على الهوية الوطنية والإسلامية.

د/ الجمعيات التطوعية: إرتفع عدد هذه الجمعيات من 12 ألف جمعية سنة1989 إلى 40 ألف جمعية سنة1990[1] منها منظمة أبناء المجاهدين، منظمة أبناء الشهداء، المنظمة الوطنية للمجاهدين وتعد من المنظمات التابعة للدولة والتي تأسست مباشرة بعد مرحلة الاستقلال، لكن ما يعاب على هذه التنظيمات أنها تخضع لوصاية الدولة ويتضح ذلك جليا من خلال وسائل الدعم (المالي والإعلامي) التي تجسد حالة التبعية، حيث أُدمجت هذه الجمعيات في إطار السياق العام للخطاب السياسي واستيعابها من طرف بعض الأحزاب لغرض التعبئة السياسية في المناسبات الانتخابية، حيث عمل حزب التجمع الديمقراطي على إدراج أعضاء من هذه التنظيمات في قوائمه الانتخابية وهو ما انعكس سلبا على مصداقيتها لافتقادها معايير الثقافة المدنية التي تقوم عليها منظمات المجتمع المدني.

3.2- جمعيات حقوق الإنسان :

ظهر هذا النوع من الجمعيات مع تحول الخطاب الرسمي إلى الليبرالية، وظهور أشكال من النشاط الرسمي أو شبه الرسمي في مجالات حقوق الإنسان وهي المجالات التي تصاعد النشاط فيها على المستوى العالمي، وتواكب مع ذلك ظهور بدايات لأنماط من التجمعات الديمقراطية تتلمس طريق العمل في المجالات ذاتها، وكان يغلب عليها المرجعية السياسية الديمقراطية نظرا لانخراط عناصر من القوى السياسية التي انغلقت أمامها مجالات العمل الحزبي، نشأت هذه الجمعيات في ظل تدهور الظروف والأوضاع الأمنية التي مرت بها الجزائر، مركزة على الإهتمام بوضعية حقوق الإنسان في الجزائر كإطار خاص لنشاطها، وتمثلت في:

[1] عبد الرحمان برقوق، صونيا العبيدي، مرجع سابق، ص98.

أ/الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان:

منظمة غير رسمية أسسها المحامي " **علي يحي عبد النور**" في 1985/06/30 حضيت بالاعتراف الرسمي سنة 1989 بعد الاستفتاء على الدستور، منتسبة إلى الاتحاد العالمي لحقوق الإنسان، مهمتها حماية حقوق الإنسان في الجزائر وحول العالم، من أشد المنظمات معارضة للنظام وسياسياته فيما يتعلق بحقوق الإنسان والحريات العامة، واعتبرته منتهكا لحقوق الإنسان منذ مرحلة الإستقلال، وصفت المجازر التي حدثت بعد تعطيل العملية الانتخابية 1992 بالانقلاب العسكري قامت به الدولة لتعطيل مسار العملية الديمقراطية، وطالبت بغلق المعتقلات السرية، ودعت إلى رفع حالة الطوارئ التي شكلت غطاءا أمنيا لانتهاك حقوق الإنسان، كما رأت أن الأزمة الأمنية تزيد من تقييد الحريات الفردية والجماعية وأن الجهاز القضائي الذي يعمل تحت الرقابة الإدارية أدى إلى تعطيل السير العادي لنشاطات الأحزاب السياسية والنقابات والجمعيات[1].

يعتبر مؤسسها من الشخصيات البارزة على الساحة الوطنية حيث شغل مناصب سياسية هامة على الساحة الدولية، منحت له جائزة الكرامة للدفاع عن حقوق الإنسان من منظمة الكرامة للدفاع عن حقوق الإنسان(جنيف)، رافع على عدة قضايا متعلقة بمساجين الرأي من بينهم سعيد سعدي مقران آيت العربي بالإضافة إلى عباس مدني وعلي بلحاج، وقام بتأليف كتابين هما: الجزائر أسباب وحماقة حرب الذي صدر سنة 1996 وكتاب كرامة إنسان الذي صدر سنة 2007، كما عارضت هذه الرابطة القوانين سيئة السمعة وانتقدت قانون مكافحة التخريب والإرهاب مما أدى إلى الزج بمؤسسيها في السجن ليعاد إطلاق سراحهم فيما بعد.

[1] نادية خلفة، **آليات حماية حقوق الإنسان في المنظومة القانونية الجزائرية**، رسالة دكتوراه غير منشورة في العلوم القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة باتنة، 2009-2010، ص61.

ب/الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان:

وتضم عناصر مثقفة مما جعلها أكثر الجمعيات نشاطا وتفاعلا مع قضايا حقوق الإنسان التي تعتبر إحدى آليات تجسيد مبدأ الديمقراطية في المجتمع، حيث برزت كقوة معارضة لسياسات السلطة فيما يتعلق بالاعتقالات والتجاوزات الأمنية والدفاع عن حقوق المعتقلين، إلا أن الظروف الأمنية أفرزت مناخا سياسيا أعاق استمرارية هذا العمل الذي يعتبر نواة لعمل منظمات المجتمع المدني، وتتمتع هذه الرابطة بصفة المراقب لدى اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب وعضوية لدى المنظمة العربية لحقوق الإنسان وصفة المراسل لدى الفيدرالية الدولية لرابطات حقوق الإنسان.

ج/المرصد الجزائري الوطني لحقوق الإنسان:

تأسس في 22/فبراير/1992 بالمرسوم الرئاسي 77/92 ، وتم حله في عام 2002 بإحلال تنظيم أخر "اللجنة الاستشارية العليا لترقية حقوق الإنسان وحمايتها، تأثر بظروف نشأته في مرحلة مأساوية تميزت بتصاعد العنف المسلح، ونص نظامه الأساسي على أنه "مؤسسة مستقلة تتمتع بالاستقلال الإداري والمالي"[1]. وحدد وظيفته بأنه"جهاز للمراقبة والتقويم في مجال احترام حقوق الإنسان وأداء كل عمل عندما يلاحظ إخلالات بمبادئ حقوق الإنسان، والمبادرة بكل عمل ذي علاقة بموضوعه."[2].

أما أعضائه فيتم اختيارهم من ضمن الشخصيات المعروفة بالاهتمام بالدفاع عن حقوق الإنسان والحريات العامة، وينصبهم رئيس الجمهورية، كما يتيح للمرصد وسائل مالية تطابق مهامه تتحملها الدولة، وهو ما جعله يتعرض للنقد بسبب افتقاره للاستقلالية والطوعية من جهة ومواقفه السلبية من بعض التجاوزات والتعسف في تطبيق الإجراءات الأمنية من جهة ثانية وتركيزه على أعمال العنف الصادرة عن الجماعات الإرهابية، وتبريره للقوانين الاستثنائية بأنها ملائمة لمكافحة الإرهاب والتخريب.

---

[1] المرصد الوطني لحقوق الإنسان، النصوص التأسيسية، الجزائر، ديسمبر1994، ص12

[2] المرجع السابق، نفس الصفحة.

د/جمعية ترقية المواطنة وحقوق الإنسان:

تأسست في مارس 2002 ركزت في مجمل أهدافها على قضايا حقوق الإنسان في الجزائر خاصة فيما يتعلق بضحايا الأزمة الأمنية التي عرفتها البلاد، واهتمامها بمسألة المفقودين، كما اهتمت كذلك بالدفاع عن حقوق الفئات الاجتماعية مثل: حماية الأمومة والطفولة، المعاقين، والأشخاص المسنين.

3- الإعلام :

يشكل الإعلام أبرز مظاهر الحريات السياسية التي تعمل على الكشف عن خبايا النظام، وشرطا ضروريا لأي عملية تحديث سياسي[1]. وتعكس حجم العلاقة بين الدولة والمجتمع من جهة وبين النخبة والجماهير من جهة ثانية، من خلال العلم بالحد الأدنى من المعلومات حول الأحداث والوقائع التي تشهدها الحياة اليومية في المجتمع بالدرجة التي تحقق الصدقية وتقود إلى الترابط بين السلطة والمجتمع[2]. لان وسائل الإعلام ما هي إلا وسيلة تمنح الأفراد التقرب من العملية السياسية، وفهم القرارات المتخذة من الدولة[3].

وقد شاع استخدام مفهوم إعلام السلطة الذي يعني التوظيف السياسي للإعلام في عملية تشكيل الرأي العام بما يقوم على التعبئة ودعم سياسة النظام واختياراته، والذي يعد أحد الأدوات الأساسية في صناعة السلطة لذاتها من خلال الدعاية التي تعد من مظاهر انحراف الإعلام عن مهامه الحقيقية،وينظر إليها باعتبارها جزءاً من النسق السياسي تستخدمها النخبة الحاكمة والقيادات السياسية لإضفاء الشرعية والمصداقية على النظام السياسي، وتدعيم المؤسسات السياسية القائمة، وتبرير السلوك السياسي للقادة

---

[1] الحبيب الجنحاني، **المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي**، مرجع سابق، ص 16.

[2] بسام عبد الرحمان الجرايدة، مرجع سابق، ص 206.

[3] شريفة ماشطي، المشاركة السياسية أساس الفعل الديمقراطي ، **مجلة الباحث**، عدد 10 سبتمبر 2010، ص156.

والمسئولين[1]. إضافة إلى العراقيل التي تضعها الحكومات للحد من الإعلام الحر كتقييد تدفق المعلومات، وتشديد الرقابة عليها.

وأضحت هذه العقبات خطرا على حرية الصحافة وحرية التعبير، خاصة في المرحلة الراهنة أين أصبحت التكنولوجيا لها دور حيويا بالنسبة للجمهور وجعله أكثر تسيساً، حيث تستطيع أية وسيلة إعلامية مؤثرة أن توّحد خطابا يشد أكبر نسبة من الجمهور بغض النظر عن اختلاف المكان وبعد المسافة.

ودخلت الجزائر مرحلة التعددية السياسية بتعديل دستور 1989 الذي أدى إلى انفتاح المنظومة الإعلامية (الصحف) وبقيت الوسائل الأخرى في يد الدولة، خلافا للمرحلة السابقة التي تميزت بإعلام سياسي سلطوي محتكر، وتعبوي للخطاب الرسمي(رسالة أحادية الإتجاه) أفقدته مصداقيته، خاصة السياسة التظليلية أثناء أحداث أكتوبر1988، وسمح الدستور الجديد بحرية الإعلام "حرمة حرية الرأي"[2].وعرف قفزة نوعية في ظل صدور قانون 1990 الذي أعطى آفاقا كبيرة بعد إلغاء وزارة الإعلام وتكوين المجالس الأعلى للإعلام في جويلية1990.

وأصبحت بذلك الجزائر من أبرز الدول العربية التي قدمت ضمانات لحرية الرأي دون قيود واضحة تحقيقا لمسار التحول الديمقراطي من خلال النصوص المطروحة في دستور1989و1996 وشكلت بذلك هذه النصوص انفراجا حقيقيا في الساحة الإعلامية تمثل في ظهور أكثر من 40 جريدة يومية سنة1990، ثم إلى 60 صحيفة سنة1991، ثم قفزت إلى 137صحيفة بين يومية وأسبوعية في 1992[3]. تفاعلت مع الأزمة السياسية والاجتماعية التي تمر بها البلاد، بما فيها الصحافة الحزبية* التي

---

[1] بسام عبد الرحمان الجرايدة، مرجع سابق، ص 207.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 36 من دستور1996.

[3] عبد القادر جغلول، في، العياشي عنصر، **التعددية السياسية في الجزائر** مرجع سابق، ص15.

* الصحافة الحزبية في الجزائر ليست وليدة مرحلة إقرار التعددية، وإنما وجدت خلال مرحلة الاستعمار حيث كانت صحافة الحركة الوطنية، إضافة إلى صحافة الحزب الواحد في مرحلة الاستقلال، وتعتبر الحلقة الأضعف في الفضاء الإعلامي الجديد.

مثلت منبرا للجمعيات السياسية التي وظفت إمكانياتها المادية وفقا لقانون الصحافة الجديد أفريل 1990.

إضافة إلى إنفتاح وسائل الإعلام التابعة للسلطة التي أبدت اهتمامها لما يجري في الواقع وتخلت ولو جزئيا عن لغة الخشب حيث فتحت للمواطنين المجال للتعبير عن مشاكلهم[1]. وهو ما يعني أن الحرية الإعلامية استفادت من التعددية السياسية، فالمنظومة الإعلامية ما هي إلا انعكاس للنظام القائم وجزء من النظام الكلي السائد في المجتمع، واحد أهم مظاهر حرية الرأي والتعبير، وآلية أساسية لرصد وحماية حقوق الأفراد، ومنه تصبح استحالة الحديث عن حرية الصحافة في ظل غياب الفصل بين السلطات وغياب الحريات الفردية وحقوق الإنسان والمجتمع المدني الفاعل، ولا يمكن تصور نظام إعلامي داخل نظام تسلطي.

فالإعلام واحد من المؤشرات التي يمكن استخدامه للوقوف على درجة ديمقراطية النظام السياسي من خلال[2] :

- تحفيز المناقشات العامة بما فيها النقاش حول السياسات الإقتصادية والاجتماعية للحكومة.

- رصد الإنتخابات وتعزيز مصداقيتها، وهنا تلعب الصحف المستقلة والإذاعات دورًا مُهمًا في رصد شفافية الإنتخابات، بما يجعل من الصعب التلاعب في نتائجها أو تزويرها.

- فضح انتهاكات حقوق الإنسان وعمليات التعذيب والاعتقال.

- فضح الفساد السياسي من خلال نشر تحقيقات حول الفساد.

---

[1] المرجع السابق، ص16.

[2] عبد الغفار، رشاد القصبي، في رزيق نفيسة، **عملية الترسيخ الديمقراطي في الجزائر وإشكالية النظام الدولاتي "المشكلات والآفاق"**، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية:تخص تنظيمات سياسية و إدارية، جامعة باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2008- 2009، ص110.

خلافا لقانون الإعلام 1982 الذي يؤكد في المادة33 على أن الصحفيين مرغمين على العمل في وسائل الإعلام التابعة للحزب الواحد، فإن قانون الإعلام 1990 في المادة28 أكد أن الصحفي المحترف هو كل شخص يتفرغ للبحث عن الأخبار وجمعها وانتقائها واستغلالها وتقديمها خلال نشاطه الصحفي الذي تتخذه مهنته المنتظمة مصدرا رئيسيا للدخل[1].

ومثلت مرحلة الانفراج (1989-1992) بوادر فضاء إعلامي حر ومتنوع جعلت من الإعلام مؤسسة مدنية، لكن سرعان ما ضاقت مع بداية الأزمة الأمنية حيث وجدت وسائل الإعلام نفسها محصورة بين ضغط السلطة وعنف الجماعات المسلحة، مما أثر سلبا على واقع ومستقبل مهنة الصحافة، وعادت بذلك إلى مرحلة الخضوع والعجز والتهديد، ولم تستطع أن تصمد أمام مضايقات السلطة خاصة في ظل قانون الطوارئ الذي شكل عطاءا أمثل للقيام بإجراءات دون الرجوع إلى القضاء، بحيث أن هذه الحالة الأمنية والظروف الاستثنائية لأضحت مبررا لإخفاء الشرعية على العديد من التجاوزات التي مست مضمون.

وشهد قطاع الإعلام عدة اضطرابات ومحاولات لخنق الصحافة وضرب حرية التعبير التي أقرها دستور 1989 مثلت إجراءات اعتبرها الصحفيين تعسفية وغير قانونية، كالحجز والتعليق خاصة تلك التي لا تتماشى وتوجهات السلطة، وهي محاولات قيدت الحريات وألغت أية ضمانات لحرية الإعلام وحق وممارسته، وهو الرأي الذي اجتمعت عليه النقابة الوطنية للصحفيين الجزائريين (SNJ)التي تأسست في 04 جوان 1998 حيث عقدت مؤتمرها الأول في 25 أفريل 1999 على خلفية عدم طرح قانون الإعلام على جدول مناقشات المجلس الشعبي الوطني.

وتميزت هذه المرحلة بالضبط الصارم للنشاط الصحفي خاصة فيما تعلق بالمواضيع الأمنية التي أدت إلى حالات والاعتقال والحضر و الغلق والحجز وعدم الطباعة في المطبعة العامة، ومنعت الصحافة

---

[1] Brahim brahimi **; le pouvoir la presse et les droit de l homme en algerie**, ed marinoor, paris, 1996 p60.

التابعة للتيار الإسلامي: البلاغ، الفرقان المنقذ، التابعة للجبهة الإسلامية للإنقاذ، والصحف القريبة من حركة حماس التي كانت محل توقيف مؤقت مثل أسبوعية التضامن، وأسبوعية النهضة لحركة النهضة.

هذه الممارسات تؤكد على التناقض الصارخ بين الواقع وبين نص الدستور الذي يؤكد على ضمانه لحريات التعبير، وهو ما شكل إجماع على أن الصحافة مقيدة من طرف السلطة، لم تسلم الصحف المستقلة هي الأخرى من هذه الإجراءات مثل: يومية Liberté التي اتخذت وزارة الداخلية قرار تعليق صدورها في01 أكتوبر1992 لمدة 15 يوما متتالية، لنشرها أخبار تضر بالمصالح الإقتصادية والإستراتيجية للبلاد[1]. والأمر نفسه لجريدة الشروق العربي التي تم تعليقها لمدة 22 يوما بسبب مواقفها المتشددة تجاه التيار الفرانكفوني والعسكري الذي يحكم البلاد وإدانتها لتوقيف المسار الانتخابي.

تم تعليق صدور جريدة الوطن الناطقة باللغة الفرنسية والتي تميزت بخطها المنتقد للسلطة لتوقيفها مسار التحول الديمقراطي، ووقوفها إلى جانب المناصرين للحوار الوطني في 22 جانفي 1993 بقرار من وزارة الثقافة والاتصال، والعديد من الصحف التي تعرضت للمضايقات أو التعليق Le matin- l'indépendant - La tribune .

وشددت الخناق على الجرائد المستقلة من خلال المساومات العديدة، على أساس أن الإعلام من الأدوات الإستراتيجية المستخدمة في إدارة الصراع مع الجماعات المتطرفة، لأن الإقبال المتزايد للأخبار والمعلومات من الجمهور لوسائل الإعلام باعتبارها الوسيلة الوحيدة الممكنة لمعرفة ماذا يحدث، وهذا ما يزيد من أهمية الإعلام من خلال الدور الذي يلعبه في هذه المرحلة من الأزمة.

إلا أن هذه الظروف الصعبة التي مر بها الإعلام الجزائري أثبت خلالها استماتة من خلال دفاعه عن مبدأ حرية الرأي من خلال انتقاداته لقرارات السلطة أو سلوكها، كما لعب دورا مهما في تعزيز موقع الطبقة السياسية، إضافة إلى محاولة إعطائه انطباعا جديدا عن العمل الإعلامي بإبراز دوره في المجتمع،

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **الجريدة الرسمية**، العدد .76 القرار المؤرخ في 04 ربيع الثاني عام 1413 الموافق لـ 01 أكتوبر 1992 يتضمن تعليق صدور يومية Liberté .

وخلق شراكة جديدة بين الإعلام كعنصر من عناصر الثقافة ومؤسسات المجتمع المدني التي تلعب دورا مهما في رصد مواقع الخلل في المؤسسات السياسية .

الفصل الخامس:

المجتمع المدني في الجزائر بين معيقات التحول الديمقراطي والمعيقات الوظيفية

أولا : معيقات التحول الديمقراطي في الجزائر

ثانيا: المعيقات الوظيفية

ثالثا: وسائل تفعيل مؤسسات المجتمع المدني

أولا: معيقات التحول الديمقراطي في الجزائر

استطاعت الجزائر في ظل بيئة إجتماعية وسياسية صعبة أنهاء مرحلة الحزب الواحد والدخول في مرحلة إنفتاح سياسي وتقنين الحياة السياسية" الإصلاحات الدستورية" باعتماد كافة التيارات السياسية والدينية وتبني المبادئ الديمقراطية مثل حرية الصحافة وحرية تكوين النقابات والجمعيات والإعتراف بحق الإضراب، وتحولت العملية الانتخابية كأحد العوامل الأساسية لإنجاز عملية التحول الديمقراطي التي انطلقت بعد الإقرار الشعبي على التعديل الدستوري، في ظل تعدد الأطروحات لما عرف عنها من إنقسامية، وسيطرة الإيديولوجية الإقصائية بين النخب المتصارعة هذا الصراع الذي زاد من حدته جو الإنفتاح السياسي والإعلامي.

وأصبحت الجزائر بهذا الوضع أن تكون من أكثر المدافعين عن الديمقراطية في المنطقة، إلا أن عملية التحول الديمقراطي عرفت العديد من الموانع التي حالت دون نجاحها والتمتع بفضاءاتها، كإحدى الإمكانيات التي تساعد على تحقيق التنمية الإجتماعية والإقتصادية والسياسية ومن هذه الموانع الحالة السياسية المضطربة وعدم الإستقرار التي صاحبها موجة من العنف الدموي الذي هزّ كيان مؤسسات الدولة وألقى بضلاله على المجتمع، إضافة إلى مجموعة من عوائق البيئة السياسية والإجتماعية والإقتصادية وهشاشة المجتمع المدني وغياب الثقافة الديمقراطية وحالة الفوضى.

إلاّ أنه على الرغم من تعدد هذه العوائق لا يمكن اعتبار أن التجربة الديمقراطية قد فشلت بقدر ما يمكن اعتبارها مرحلة انتقالية تتميز بالإضطراب السياسي تزامنت مع تزايد الدعوة على المستوى الدولي إلى تحقيق المزيد من التعددية والانفتاح على الحريات، هذه العوامل حالت دون بناء قدرات ذاتية للممارسة الديمقراطية تعكس الوجه الحقيقي للإصلاحات السياسية المعلن عنها، طرحت نفسها على المجتمع الجزائري بخصوصية ميزته عن غيره من المجتمعات جعلت من المراهنة على استعادة الاستقرار الإجتماعي والسياسي والتخفيف من عوامل مقاومة التغيير واستمرار ترسيخ العملية الديمقراطية أولوية قصوى.

1-المعيقات الأمنية:

عرفت عملية التحول الديمقراطي والتحسن في مستوى الحريات السياسية في الجزائر انعكاسات سلبية وإنزلاقات على مستوى الإستقرار السياسي شاركت فيها النخبة الحاكمة ومعارضيها على حد السواء من خلال الصراع الدائر بينهما حول امتيازات الدولة للسيطرة على مؤسساتها (رئاسة، برلمان، حكومة)، وبعد الإنتصار الذي حققته المعارضة الإسلامية في الإنتخابات المحلية 10 جوان 1990 التي دشنت مرحلة التعددية، تفاجأ التيار الإسلامي في ريتم صعوده ونموه السياسي السريعين في الأوساط الشعبية، في ظل غياب ثقل موازي حقيقي ذو حضور إجتماعي قوي مما شكل اضطرابا واضحا لدى النخبة السياسية الحاكمة ومؤسسات القرار السياسية "حكومة، رئاسة، المؤسسة الأمنية".

واستولى التسرّع والرغبة على قادة الجبهة الإسلامية في الإستيلاء على السلطة بمفرده في مقابل استخفاف أنصاره برغبة الجيش في استخدام القوة للحفاظ على هيمنته المطلقة، و قدرته بالرد على مكانته المهددة، مما زاد من تقدير قوّتهم وزيادة إيمأنهم بإمكانية تجسيد السيادة الشعبية من خلال برلمان تعددي منتخب، ورأت نفسها قوة سياسية بامتياز يمكن أن تكسب المجال السياسي بما تستثمره من توافقات في المجال الديني .

هذا التصاعد لموجة التيار الإسلامي غذّاه تعاظم الفقر واتساع الفوارق الإجتماعية وانعدام الثقة في الدولة التي لم يعد في إمكأنها تحقيق أي مستقبل للفئات المحرومة، في المقابل كان التيار الإسلامي يملك إجابات للخروج من الأزمة الإجتماعية، إضافة إلى أنها شكلت الفضاء الوحيد الذي ارتفعت فيه الأصوات ضد الفساد، وأن النظام السياسي القائم هو سبب كل الآفات وينبغي إزالة مؤسسات الدولة وتعويضه بأخر يستند إلى تصور ديني للسلطة يقوم على رؤية مخالفة للعلاقة بين الدولة والمجتمع، مرتكزا على إصلاح الوضع الإجتماعي المتعفن.

وضمن هذا المناخ كان الإعتقاد السائد حول بناء المجتمع وفق قيم دينية صرفة وهو تصور لا يأخذ في الحسبان الحق في المشاركة السياسية للغير ولو كان شريكا في المواطنة، ومنه كان من الصعب قراءة هذه الظاهرة ورسم آفاقها بمقاييس الديمقراطية وحقوق الإنسان.

إضافة إلى الإجراءات التي عمد إليها النظام في تشديد القيود على المعارضة التي استقطبت الفراغ السياسي وإعادة تنظيمه، إلى الانفتاح على الأحزاب الصغيرة وتوظيفها بطريقة برغماتية لخدمته ومحاصرة الجبهة الإسلامية، التي استغلت دعم الحكومة للحرب التي تقودها الولايات المتحدة الأمريكية والمجموعة الدولية على العراق* مما زاد في قوة مطالبتهم في التغيير والتأجيل لإنتخابات رئاسية هذه المطالب ردّ عليها النظام بقسوة من خلال حملة ساحقة شنها على المعارضة، ومع تزايد انعدام الثقة بين الطرفين على نحو متزايد من مواقفهما الذي عجل من الاندفاع نحو حرب شاملة.

وبعد إجهاض العملية الإنتخابية 1992 في الجولة الثانية من الإنتخابات التشريعية من طرف الجيش، فرضت وضعية أمنية إستثنائية على النشاط السياسي للجبهة الإسلامية، وزاد القمع العشوائي** لأنصارها الذين اضطروا إلى اللجوء للتطرف في تغيير الوضع السياسي الذي أثر على وضع الحريات العامة بعد أن شهدت أكثر مرحلة حرية في تاريخها.

واتسعت بذلك أعمال العنف في ظل اضطراب شبه عام ساد النظام السياسي بعد استقالة رئيس الجمهورية الذي استبدل برئاسة جماعية، وغياب المؤسسة التشريعية التي انتهت عهدتها وتكوين مجالس بلدية، وأصبحت بذلك عملية الانفتاح السياسي تشكل واجهة لحكم عسكري في ظل تزايد العنف وفرض حالة الحصار، وبداية لصراعات سياسية بين سلطة فاقدة للشرعية الدستورية وباحثة عن الاستقرار، وبين قوى سياسية تنادي بضرورة العودة إلى الحياة السياسية وفق الشرعية السياسية في ظل أحداث أمنية حرجة.

---

* شكل نزول أنصار الجبهة الإسلامية للإنقاذ للشارع بعد حرب الخليج الثانية إعادة النظر في مواقف الدول الغربية من السلوك السياسي للتيار الإسلامي ومسالة وصوله للسلطة واعتبر من الأطراف المعادية للسياسة الغربية.

** تؤكد بعض الدراسات على أن حركات العنف تظهر باستمرار كرد فعل عن القيود الشديدة المفروضة على الفرص السياسية بما فيها القمع المتواصل الذي تمارسه الدولة. للمزيد أنظر:"**العنف السياسي في شمال إفريقيا، مصاعب التحرر غير المكتمل**"، مرجع سابق، ص 17.

وفي الوقت الذي كان يتوقع أن تحدث هذه الإنتخابات نقلة نوعية نحو الممارسة الديمقراطية والإنتقال السلمي للسلطة وفق الأطر السلمية أدى توقيف المسار الانتخابي إلى الانحراف نحو مرحلة عنف مأساوي وانسداد الوضع سياسي، قاد في النهاية إلى زوال الثقة في إمكانية الوصول إلى الحكم بالطرق السلمية، خاصة وأن المؤسسة العسكرية اعتبرت نفسها وصية على عملية التحول الديمقراطي رغبة في المحافظة على امتيازاتها، ما أدى إلى تهميش الأطراف الراغبة في إحداث إصلاحات سياسية[1].

وبدا واضحا اتجاه الحياة السياسية إلى مسار يتنافى مع مسار التحول الديمقراطي من خلال الدخول في مرحلة انتقالية غابت فيها الشرعية القانونية على العديد من المؤسسات، وامتدت المواجهة التي كانت في المرحلة الأولى ضد السلطة التي أعقبها الإعلان عن حالة الطوارئ في9 فيفري 1992 وفق مشروعية المرسوم الخاص بفرض حالة الطوارئ "المادة 86"* من الدستور لمجابهة أعمال العنف السياسي التي استهدفت رموز الدولة ومؤسساتها الإقتصادية[2]. ثم امتدت إلى منافسيها من التيار الوطني والعلماني في المرحلة الثانية، ثم بين المجتمع ككل وقوى الإرهاب.

وتم بذلك الإجهاز على المشهد السياسي الوليد وعلى الديناميكية التي أفرزتها مرحلة التعددية لتعود الأمور من جديد للمؤسسة العسكرية التي كانت على قناعة بقدرتها بالحفاظ على الوضع العام وتماسك الدولة ولو كان ذلك على حساب المشروع الديمقراطي وعلى تطور المجتمع المدني، وهو ما يمكن اعتباره رّدة على مكتسبات مرحلة الانفتاح السياسي وتراجعت العملية الديمقراطية من سلم الأولويات وأصبح المبدأ العام يسير وفق استعادة الأمن وتطهير الساحة السياسية من كل ما يمكنه تهديد الوحدة الوطنية والاستقرار، كشرط أساسي للعودة إلى المسار الديمقراطي.

---

[1] أحمد الداسر، **التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي**، مرجع سابق، ص 3.

* تنص المادة 86 على " يقرر رئيس الجمهورية إذا دعت الضرورة الملحة حالة الطوارئ او الحصار لمدة معينة بعد اجتماع المجلس الأعلى للأمن واستشارته لاستتباب الأمن ولا يمكن تمديد الحالة العرضية أو الحصار إلا بعد موافقة المجلس الشعبي الوطني".

[2] يوسف حميطوش**"الليبرالية السياسية في الجزائر"** أعمال الملتقى الوطني حول" التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات، 17/16 ديسمبر 2008، جامعة الشلف، ص8.

وأضفى الطابع الأمني على الممارسة السياسية عشرية كاملة فرضت الدولة من خلاله نظاما تم في إطاره استخدام إجراءات ووسائل إستثنائية بتوسيع اختصاصات السلطة التنفيذية بصورة شكلت إخلالا بمبدأ الفصل بين السلطات، خاصة فيما يتعلق بتشكيل محاكم خاصة للفصل في القضايا السياسية وفي المقابل أدت هذه الإجراءات إلى تقليص دور واختصاص السلطة القضائية.

وتوجه النظام السياسي إلى سحق المعارضة السياسية ثم إقصائها سياسيا ، وحدث ما يسمى بانغلاق النظام السياسي الذي يؤدي إلى تطرف المعارضة ولجوئها إلى العمل المسلح[1]. حيث ظهر عددا كبيرا من الجماعات المسلحة ما يعني أن النظام قد ساهم عن غير قصد في تنامي ظاهرة العنف ومن الناحية السياسية خلق بيئة مناسبة مكنت لقوى المعارضة أن تصبح أكثر ميلا نحو التطرف والتمرد، كإستراتجية مشروعة التي تحولت من الضغط على السلطة إلى أداة لتدمير السلطة والاستيلاء عليها في مرحلة تالية.

وشكل العمل بقانون الطوارئ – الذي يعني في مضمونه ضمان لاستمرارية النظام القائم وتقليص دور القوى المعارضة – قيدا على حقوق وحريات الأفراد حيث خول لوزير الداخلية والوالي إغلاق أماكن الإجتماعات العامة بصفة مؤقتة، وحظر أي تجمع أو تظاهرة يمكن أن تقلق النظام .

وتم في هذه المرحلة الاستثنائية تحديد ممارسة الحق الإعلامي في إطار المرسوم الرئاسي رقم 92-320 المؤرخ في 11 أوت 1992 والمتضمن معالجة الأخبار ذات الطابع وإنشاء خلية على مستوى وزارة الداخلية ، بشكل يتعارض مع مرحلة البناء الديمقراطي لمؤسسات الدولة الذي أشار إليه تقرير الشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان التي رأت بأن " التذرع بحماية الأمن العام واللجوء إلى قوانين مكافحة الإرهاب والقوانين المماثلة أحد الوسائل الرئيسية التي تستخدمها الحكومات لقمع الحريات بما فيها نشاط الجمعيات"[2].

---

[1] رياض الصيداوي، **الانتخابات والديمقراطية والعنف في الجزائر**، في الأزمة الجزائرية، مرجع سابق، ص 527.

[2] **تقرير الشبكة الأورو–متوسطية لحقوق الإنسان**، كوبنهاجن، سبتمبر 2010، ص 8.تصفح الموقع يوم:2010/07/01 http://www.euromedrights.org.

هذه الأزمة الأمنية التي تخللتها اعتقالات عشوائية واختطافات قصرية للنشطاء السياسيين دون محاكمات أدت إلى تعميق هاجس سلطة الدولة والتخوف من كل ما يمثلها على اعتبار أنها المحور الثابت في العملية التنموية كوصي على المجتمع على الرغم الوضعية الإقتصادية والسياسية والإجتماعية التي يعيشها، وفي هذا إطار أصبحت التجمعات السياسية التي تعد أحد أشكال التعبير السياسي ممنوعة ما أدى إلى تراجع نشاط العمل الحزبي[1].

وأصبحت بذلك ظاهرة العنف السياسي والتطرف خطرا على الحركة الديمقراطية في الجزائر ومسّت جل الشرائح الإجتماعية واستهدفت مؤسسات الدولة ورموزها والمؤسسات الإقتصادية والمثقفين، ركزت هذه العمليات في بدايتها على العناصر الأمنية(الشرطة، الجيش) ومقّراتها ثم شملت في مرحلة لاحقة عمليات اغتيال مفكرين أُدينوا بتعاونهم مع السلطة مثل "الطاهر جعوت" ثم تطورت لتكون أكثر دموية في شكل مجازر جماعية استهدفت المواطنين العزل "مجزرة بن طلحة، وسيدي رايس" التي قضي فيها أكثر من 500 مدني ومجزرة بني مسوس[2].وارتفعت الهجمات من 20 هجمة في عام 2001 إلى 185 هجمة في 2009 وكان الثمن أن دفعت الجزائر أكثر من 200 ألف (قتيل) و 10 ألاف مختطف.

وأصبحت إمكانية العودة إلى المسار الديمقراطي عملية غير ممكنة في ظل هذه الظروف الاستثنائية، وفي المقابل من الصعب جدا عودة النظام الجزائري إلى نمط الحكم الذي كان سائدا قبل أحداث أكتوبر 1988، ذلك أن الشعب الجزائري قطع أشواطا طويلة في العمل الديمقراطي وحرية الصحافة (خاصة الصحافة المكتوبة) وأنه اكتسب ثقافة المشاركة السياسية فرغم الحالة الأمنية الصعبة التي تعيشها البلاد، فإن كثيرا من فئاته تنزل إلى الشارع لتنظيم الاحتجاجات الشعبية وتقديم مطالبها للحكومة، كما ساهمت

[1] يوسف، حميطوش، مرجع سابق، ص 8.

[2] آدم قبي، شمسة بوشنافة، مرجع سابق ، ص 129.

النقابات والجمعيات في ترسيخ هذا السلوك الجديد، إلا أن العنف بكل أشكاله لم يكن يظهر بسبب عامل واحد وإنما بتضافر جملة من العوامل والظروف السياسية والإجتماعية والإقتصادية.

- **أزمة منطقة القبائل:** تزامن أنهيار الصرح السياسي في بداية الثمانينات الذي قام على سياسة أحادية مع ظهور حركات احتجاجية اتسمت بطابع جهوي ثقافي لم تشهده الساحة السياسية ، عبرت من خلالها الحركة البربرية عن نفسها بجملة من المطالب المتعلقة بالأبعاد الأمازيغية للثقافة الجزائرية بشكل مزج بين العمل السياسي الحزبي الشعبي وبين العمل المسلح 1963-1964[1].

هذه الحركة التي استطاعت أن تتسم بعنصر الدوام خاصة من خلال التحامها مع بحركة إجتماعية اشمل بدءا من أواخر الثمانينات وظهور فواعل جديدة على الساحة الوطنية بعدما نمت على المستوى المحلي، ولعب الانفتاح السياسي على مختلف الحساسيات الإجتماعية استفحال هذه الأزمة المتشعبة التي عادت إلى الواجهة بمظاهر العنف والمواجهات بين شباب المنطقة والسلطة.

وعبرت "أحداث الربيع الأسود" عن ظهور قوى سياسية جديدة تنافس الأحزاب التقليدية في المنطقة "حركة العروش"سنة 2001 كتنظيم معارض من خلال سعيه لمقاطعة الإنتخابات التي لقيت استجابة واسعة، وأصبحت المتحدث الرسمي عن طموحات سكان المنطقة وتهدف إلى كسب تعاطف مناطق أخرى في محاولة لإيجاد مؤيدين لأهدافها.

وعلى الرغم من التنازلات التي قدمتها السلطة لسكان المنطقة إلا أن "دسترة اللغة الأمازيغية الإفراج عن المعتقلين" إلا أن مطالبهم استمرت في التزايد كمؤشر على استمرارية الأزمة التي عرقلت العملية السياسية في دوائر السلطة.

---

[1] عبد الناصر، جابي، **الحركات الإجتماعية في الجزائر بين أزمة الدولة الوطنية وشروخ المجتمع**- مركز البحوث الإقتصادية من أجل التنمية-CREAD.ص 15.

2- المعيقات السياسية والدستورية:

عملت النخبة الحاكمة بمختلف مؤسساتها على الإستئثار بالسلطة منذ بداية التجربة الديمقراطية وعدم فسح المجال أمام القوى الصاعدة للمشاركة فيها[1].حيث شكلت الوصاية عقيدة رئيسية تحكم ممارساتها[2].وبذلك فمصادر السلطة مستحكم فيها من نواة ترفض كل محاولات التغيير وتتخوف من الديمقراطية كأسلوب لردم الفجوة بين الدولة والمجتمع والاعتراف بان الشعب هو مصدر السلطة وله الحق في المشاركة فيها من خلال أطر التمثيل والإستحقاق التي تقوي من مسار التحول الديمقراطي فإرادة النخبة السياسية رافضة لمبدأ التداول السلمي على السلطة، إلا أن اعترافها بالإنتخابات وبشكل دوري يسير وفق موجة التحول الديمقراطي الحاصلة في العالم في محاولة لإرضاء الجهات الغربية[3].

وعلى الرغم من أن هذه المرحلة الإنتقالية قد أوجدت بعض المظاهر الشكلية للديمقراطية كالبرلمان ومجلس الأمة والأحزاب السياسية لكنها لا تعد إلا واجهة فقط مقابل الهيمنة الملموسة للإدارة، فالتداخل في توزيع إدارة الحكم يجسد غموضا حول البنية السياسية للنظام التي تعتبر خليطا بين النظام الرئاسي والبرلماني والنظام التعددي الحزبي.

هذه الإرادة عززتها القيود القانونية والدستورية التي تحد من نزاهة الإنتخابات وتغييب المنافسة الحقيقية في الاستفادة من الشروط المنظمة للعملية الانتخابية، وهو ما تفسره إنسحابات *المترشحين المنافسين لمرشح السلطة من الإنتخابات ويؤكد على عدم وجود ضمانات تمنع تدخل المؤسسة العسكرية في العملية الإنتخابية الذي يُعد إخلالا بالتوازن بين أطرافها، وتؤدي إلى القضاء على الطبيعة التنافسية التي

---

[1] صالح زياني، "**الإنفتاح السياسي في الجزائر ومعضلة بناء قدرات آليات الممارسة الديمقراطية**"، مرجع سابق ص 310.

[2] برهان غليون، **معوقات الديمقراطية في الوطن العربي**، الجزيرة نت.تصفح الموقع يوم:2010/02/23

[3] عبد النور ناجي، المؤثرات السياسية التي أدت إلى عدم تطوير نظم انتخابية في ظل التحول الديمقراطي، **دفاتر السياسة والقانون**، أفريل 2011 ، ص 335.

* قدم المنسحبون من الإنتخابات الرئاسية لسنة 1994 عدة تبريرات منها أن الجمعيات والأحزاب السياسية والمؤسسات القريبة من السلطة تقف إلى جانب مرشحها "عبد العزيز بوتفليقة".

تميز العملية الانتخابية نتيجة الحسم الميداني المسبق لها مثلما جدث في معظم الإنتخابات بمختلف أشكالها سواء محلية أو تشريعية أو رئاسية.

وهذه الظاهرة لها سلبياتها من حيث التأثير على مسار التحول الديمقراطي و تنعكس على مستوى المشاركة السياسية لدى الناخب الذي يميل إلى العزوف عن هذه العملية السياسية لفقدأنه الثقة بأن التصويت سيأثر فعلا على مجرى الحياة السياسية، رغم توفر الترسانة القانونية التي تنظم العملية الإنتخابية وتمثيل المعارضة داخل المجالس المنتخبة إلا أن التغيير الحقيقي في صلب النظام السياسي وفي طبيعة عملية صنع القرار لم يتم، ما أفقد هذه العملية وزنها كآلية للتغيير.

أما على مستوى الممارسة الحزبية فقد تميزت الساحة السياسية بتناحر بين مختلف القوى السياسية بتوجهاتها المختلفة أعطى طابعا صراعيا دمويا إقصائيا[1]. انعكس سلبا على الأداء السياسي وعلى العملية الديمقراطية في حد ذاتها، من خلال الإتهامات المتبادلة بين الحساسيات المختلفة، هذا الإنقسام الذي يعكس واقعا إجتماعيا يخدم التعددية السياسية في حين عبّر وبصورة واضحة عن صعوبة وضع الإطار الإندماجي بين مختلف التيارات السياسية، والحضور القوي للفكر الكلياني (وطني ، إشتراكي ، إسلامي) الذي يعني تغييب لفكرة التعايش السلمي بين القوى السياسية المختلفة ولإمكانية التداول على السلطة بشكل سلمي[2].

كما لا يمكن إغفال الطابع الجهوي والمحلي لكثير من الأحزاب السياسية بما يمكن من إعاقة ارتفاع نسبة المشاركة التي تحول دون تطوير الممارسة الديمقراطية أثناء العملية الانتخابية[3]. والمعوقات السياسية لا

---

[1] زهرة زرقين، أزمة الديمقراطية في الجزائر بين الفكر والممارسة(مقاربة ميدانية)، **مجلة الآداب والعلوم الإجتماعية**، عدد، 14، 2011 ، ص71.

[2] رياض الصيداوي ، **صراعات النخب السياسية والعسكرية في الجزائر**، تصفح الموقع يوم:2011/04/25 http://www.ahewar.org

[3] عبد النور ناجي ، **المؤثرات السياسية التي أدت إلى عدم تطوير نظم انتخابية في ظل التحول الديمقراطي** مرجع سابق، ص336.

تعني السلطة فقط بل القوى والتنظيمات الإجتماعية والأحزاب السياسية أيضا التي لم تساهم بشكل ايجابي في ترسيخ الممارسة الديمقراطية بداخلها وتميزت بسيادة النزعة التسلطية في التسيير عطلت بذلك الحياة الحزبية، إضافة إلى الصراعات* التي اختلفت من حزب لآخر وما نتج عنها من عدم استقرار وعطلت بذلك المهمة الحزبية ولو الشكلية بما يضمن الرقابة السياسية عن بعد.

ومنه فالصراع الحزبي في الجزائر عقيم ولا علاقة له بالصلاحيات في إقرار وتنفيذ السياسات التنموية، ولا توجد أحزاب معارضة كما هو الحال في الديمقراطيات العريقة ذلك أنها وجودها متعلق بالمواسم الانتخابية وان الشروط الحديثة التي تجعل من أي حزب حزبا معارضا غير متوفرة وفي مقدمة هذه الشروط القبول بحكومات الظل كبنية أساسية لهذه الأحزاب .

إضافة إلى التناقض بين ما تطرحه هذه الأحزاب السياسية من برامج حول التزامها لمبادئ الديمقراطية في العمل السياسي، وبين الممارسة الفعلية من خلال مواقفها المؤيدة لإلغاء المسار الانتخابي بعد فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ هذه المواقف لبعض القوى السياسية أدت إلى اختلال العلاقة بينها وبين السلطة في مساندتها لتوقيف المسار الديمقراطي، وأصبح هذا المأزق السياسي ينم عن هشاشة الوعي السياسي لدى المعارضة التي طالبت بالممارسة الديمقراطية، وضعف ثقافة الدولة في زرع الديمقراطية كأسلوب لإدارة المجتمع من خلال صدها للمعارضة.

وجعل البعض يرى أن النظام السياسي استعمل ذريعة التعددية السياسية لضرب مختلف التشكيلات والقوى السياسي ببعضها لإضعافها والحد من تأثيرها السياسي في مقابل إنعاش النظام السياسي الذي أنهكته مرحلة التسيير البيروقراطي وانتشار مظاهر الفساد وصراع الامتيازات حول السلطة[1].

---

* أصبحت حالة الصراع من خصائص الحياة الحزبية في الجزائر " انقلابات وانقسامات داخلية" وهو ماحدث لجبهة التحرير الوطني في سنة 2004، والانقلاب على جاب الله في حركة النهضة وحركة الإصلاح الوطني، و حركة مجتمع السلم ، وانتقلت العدوى إلى= =التنظيمات الجمعوية مثل ما حدث للكشافة الإسلامية ، جمعية الإرشاد والإصلاح ، لتصبح هذه الظاهرة هي السمة الغالبة في الحياة السياسية.

[1] العياشي عنصر، **التعددية السياسية في الجزائر**، مرجع سابق، ص 10.

وشكل غياب مجتمع مدني فعّال والمرتبط إلى حد كبير بوجود المناخ الديمقراطي الذي يعد مطلبا أساسيا لكل القوى المدنية ، والغياب المستمر لأي تطور سياسي وإجتماعي كضامن أساسي لتشكله وفق أطر قانونية وحقوقية تعمل على تأهيل ممارسة سياسية مدنية فعلية كمدخل لتأسيسه من جهة، ومن جهة ثانية الحد من نزعات التسلط سواءا بالنسبة للدولة أو الحركة الجمعوية نفسها، وهو ما من شأنه أن يكون دافعا لميلاد مجتمع مدني حقيقي على الرغم من أن السلطة السياسية لازالت تمانع مثل هذا التحول.

والضعف الذي يعاني منه النسيج الجمعوي خاصة الشق القانوني جعل العلاقة بين هذه المؤسسات والدولة هي علاقة فرضتها مجموعة من التشريعات جعلت من الدولة تحركه باستمرار سواء في مرحلة الأحادية الحزبية أو مرحلة التعددية السياسية، وهذا يعني أنه انتقل من مرحلة لأخرى دون أن يكون له دور في ذلك ، و أصبح مجبر على ممارسة الشأن السياسي دون تحديد هويته الجديدة وبدون مرجعية تحدد نوعية تعامله و تعطيه موقعه المتميز.

ورغم الكثرة التي تميز الحركة الجمعوية إلا أنها غائبة عن أداء وظائفها ولا تنشط إلا بتحريك من الجهات الرسمية، ما جعلها تتميز بالضعف خاصة في ظل احتكار الدولة والأحزاب السياسية للوظيفة السياسية، ولا يمكن للمجتمع المدني أن يحقق استقلاليته إلا إذا استطاع أن يؤسس وجوده مدنيا وإجتماعيا وثقافيا كبديل فعلي.

فغياب مسافة بين الدولة والمجتمع المدني هو ما يجعل من السلطة السياسية متحكمة في مساره، مما يعني أنه امتداد لمؤسسات الدولة وليس كقوة فعلية تعمل كوسيط بين البنى الإجتماعية المختلفة والدولة، ومنه لم تستطع هذه المؤسسات أن تكون ديمقراطية في مراقبة الشأن السياسي، إلا القليل منها على الرغم من صعوبة المحيط السياسي مثل المنظمات الحقوقية[1].

[1] يوسف حميطوش، مرجع سابق، ص 11.

فالدولة لا تعترف إلاّ بالطرف الذي يقدم التزامه بالوفاء لها، خاصة أن الوضعية الأمنية التي تزامنت مع الرغبة في تشكيل مجتمعا مدنيا أعطت شرعية للدولة على حساب العمل الجمعوي حيث ضيقت حالة الطوارئ كثيرا على مجال الحريات العامة والحد من نشاط الأحزاب السياسية والعمل الجمعوي الذي أصبح وجوده شكليا فقط وتابعا للدولة، وان مواجهة أعمال العنف من طرف المؤسسة العسكرية زاد من ثقلها في المعادلة السياسية على حساب المؤسسات الأخرى، خاصة فيما يتعلق بالقوانين الاستثنائية للحالة الأمنية التي أبقت غموضا واضحا على مسار التحول الديمقراطي في ظل تنامي القوة السياسية للمؤسسة العسكرية، وقوة الجهاز القضائي الذي شكل عقبة قوية أمام عملية التحول الديمقراطي على اعتبار أنه غير قادر على وقف مختلف الانتهاكات.

والضعف الذي تعاني منه مكونات المجتمع سببه إذا المبالغة في التأكيد على المسالة الوطنية مما جعل الخطاب الإجتماعي خطابا خافتا وشجع المفاضلة بين الحاجات الإقتصادية والإجتماعية والأمنية والسياسية وجعل مسالة الديمقراطية مع الوقت مسألة جزئية، إضافة إلى أن الضعف في الهياكل السياسية للدولة جعلها تعيش عمليات تحول ناقصة ومحدودة في مجال الحريات، واجهت خلالها عمليات عنف سياسي، على خلاف الديمقراطيات الراسخة لأنها مجهزة بمؤسسات مؤهلة للوفاء بتطلعات المجتمع المتنامية، أما في الدول التي تفرض قيودا على مؤسساتها فأنها تضعف من إمكانية زيادة المشاركة السياسية بما تعنيه من تقليل المظالم وإحباط التوجه نحو العنف في مقابل رضا المواطنين وفعاليتهم السياسية.

إن غياب دعاة للتحول الديمقراطي حقيقيين في السلطة تزامن كذلك مع غياب أي تصور مماثل واضح المعالم لدى المعارضة، الأمر الذي هدد مباشرة التطلعات الشعبية نحو حياة ديمقراطية فعالة، ذلك أن الدولة عملت على جعل مختلف القوى السياسية الراغبة في أحداث عملية التحول الديمقراطي امتدادا لها من خلال القيود التي تفرضها على نشاطاتها في الساحة السياسية، وأصبحت بذلك مختلف التشكيلات السياسية أدوات بيد نخب الدولة أكثر مما هي وسائل تسيطر من خلالها القوى الإجتماعية على الدولة فتجعلها أداة لها.

وإقرار السلطة السياسية في الجزائر بمبدأ التعددية السياسية هو محاولة لتذرير القوى المعارضة بإنتاج تشكيلات سياسية جديدة غير محددة الأهداف والبرامج لم يكن بيدها وسائل الفعل السياسي، وعجزها المتواصل في تقديم برامج ومنتخبين وتجنيد المواطنين، ومنه لا تستطيع أن تتجذر في الوسط الإجتماعي و تبقى السيطرة واضحة للسلطة في التأثير على الساحة السياسية التي لم تتشكل بمجالها الثقافي كشرط أساسي للممارسة السياسية، وهو ما يوحي بالعلاقة بين السلطة والأحزاب السياسية التي اعتمدت في نشأتها على مقتضيات السلطة وشروطها[1].

وبالتالي تفويت فرصة الوصول إلى الديمقراطية عبر وصول المعارضة الحقيقية الضامن الحقيقي لبداية المسار الديمقراطي السليم وبداية عدّها التصاعدي الذي يرسخ رصيدها التاريخي ويعزز مستقبلها.

3/ المعيقات الإجتماعية والإقتصادية:

تعد الهيمنة المطلقة للدولة على المجتمع من المؤشرات السلبية للديمقراطية ويرجع السبب في ذلك إلى أن الدولة التي تشهد مستويات متدنية من التنمية تسيطر فيها على معظم الفرص الإقتصادية المهمة، على العكس منه في الدول ذات المستويات المرتفعة من التنمية، حيث تؤدي هذه السيطرة على عرقلة النمو الإقتصادي بسبب تقليص منافسة القطاع الخاص ويصبح الفساد السياسي أحد الأدوات الرئيسية للقوة الإقتصادية التي تكونت نتيجة الوصول إلى السلطة.

ويرى البعض أن التركيز على الجانب الإقتصادي في مسالة التحول أدى إلى اختزال الأزمة التي عصفت بالمجتمع في فشل النمط الإقتصادي وضرورة تعويضه بمجموعة من الإجراءات الإقتصادية[2]. لعدم نجاعة الأساليب السابقة المتبعة من جهة وعدم قدرة الأجهزة التخطيطية في تحديد معالم الواقع بصورة دقيقة مما أدى إلى حدوث انحرافات على مستوى ما تم التخطيط له في الفترات السابقة.

---

[1] عبد الله ثنيو، مرجع سابق، http://www.aljazeera.net

[2] العياشي، عنصر، التجربة الديمقراطية في الجزائر، مرجع سابق ص 2.

ويرجع السبب إلى أن المرحلة السابقة تميزت بسيطرة القطاع العام على نسبة عالية كل مناحي الحياة الإقتصادية بفضل امتلاك الدولة لعناصر الإنتاج (مصارف، الصناعة، التجارة الداخلية والخارجية، المرافق العامة، النقل..) وفي المقابل تراجع القطاع الخاص، فتجربة التخطيط المركزي أفرزت أداء دون المستوى المطلوب ودرجة كفاءة متدنية، إضافة إلى الضعف ومحدودية المشاريع التنموية والتحديث التي أفرزت انخفاضا في مستوى المشاركة في النشاط الإقتصادي مقارنة بمجموع السكان على المستويات العالمية، إلى جانب تهميش دور المرأة في النشاط الإقتصادي نظرا للخصوصية الإجتماعية والثقافية[1].

ثم جاءت مرحلة أطلق عليها مرحلة المراجعة أو التراجع عن الخط الاشتراكي وبداية العمل بقانون السوق الذي طال أكثر من 20 عاما، ولم تفلح السلطة في تأسيس وتحرير مجالاته وتمكين آلياته والتحكم في دواليبه الإقتصادية والتجارية والمالية والسياسية، وطالت مدة البحث عن مجالات السوق ونظامه أكثر من مدة تطبيق الاشتراكية، ومع ذلك مازال الجميع تقريبا يكيل تهمة الإفلاس السياسي إلى التطبيق الاشتراكي كمبرر لتمديد عمر الأزمة.

وجاءت الإصلاحات كضرورة لمعالجة الاختلالات الهيكلية الناجمة عن السياسات التنموية السابقة التي أدت إلى انسداد اقتصادي وتأزم إجتماعي من جهة، ومن جهة ثانية ضرورة التكيف مع الوضع الدولي الجديد ومحاصرة سلبيات التجربة الإقتصادية السابقة، في ظل المراهنة على استعادة الاستقرار السياسي والتحكم في الدور الإقتصادي للدولة.

إلا أن استمرار عدم الاستقرار الذي ميز مؤسسات الدولة بسبب الضعف الذي انتاب مفاصل ودواليب نظام الحكم ونفاذ مدخراته الذاتية طوال أكثر من عقد من زمن الأزمة بالإضافة إلى ضياع العديد من فرص الاستثمار التي تجذب رؤوس أموال أجنبية التي تحتاج إليها الدولة في هذه المرحلة الحرجة التي يمر بها الإقتصاد الوطني حيث يمكن لها التخفيف من حدة الأزمة التي يمر بها المجتمع ، جعلت مسالة البحث عن إسعافات خارجية أمرا محتوما.

---

[1] ثناء فؤاد عبد الله، **آليات التغيير الديمقراطي**، مرجع سابق، ص 145.

والتحول إلى النظام الديمقراطي مرتبط إلى حد كبير بتحفيز التحول الإجتماعي فالتعددية كانت لها إفرازات عديدة خاصة من الناحية الإجتماعية وأتاحت العديد من الفرص أمام مختلف القوى الإجتماعية على اختلاف اتجاهاتها للتعبير عن مصالحها وتنظيم نفسها شكل قاعدة للحديث عن الديمقراطية، حيث ترجمة هذا المطلب على الصعيد الثقافي والإجتماعي والسياسي، إلا أن حداثة هذه القوى التي برزت بعد مرحلة التعددية تميزت بضعف أدائها واختلاف أهدافها بسبب محدودية حجمها[1].

إلا أن الإصلاحات الإقتصادية لم يراعى فيها البعد الإجتماعي من حيث الأهداف والنتائج التي تعبر عن قدرتها على تلبية حاجة الأفراد وتوسيع المنفعة على كافة الشرائح الإجتماعية للتكيف مع مختلف الميكانيزمات المرتبطة بالتحولات الإقتصادية العالمية المتميزة بالشمولية فالاعتبارات التي تعطى للبعد الإجتماعي يعني محاصرة الانعكاسات السلبية لعلمية التأقلم مع الوضعية الإقتصادية الجديدة ، إلا أن هذا الأداء الإقتصادي بيّن عدم قدرته على تحقيق استقرار إجتماعي لمحدوديته في مراعاة تأثيراتها الإجتماعية ، كاتساع دائرة الفقر والحرمان وارتفاع معدلات البطالة، إضافة إلى تراجع أنظمة الحماية الإجتماعية.

[1] لعجال محمد لمين، **معوقات التحول الديمقراطي في الجزائر** ، الملتقى الوطني الأول حول "التحول الديمقراطي في الجزائر"، جامعة بسكرة، 10- 11ديسمبر2005، ص 55 .

ثانيا: المعيقات الوظيفية:

ونعني بها مجمل التحديات ذات الطبيعة المزمنة في العلاقة البنيوية بين الدولة ومنظمات المجتمع المدني التي صاحبت ولادته منذ مرحلة التعددية السياسية التي وفّرت حرية نسبية لتعدد الجمعيات في الميادين الاجتماعية والمهنية، من خلال القوانين المنظمة لها، والتي تميزت بشروط مواتية لتأسيس الجمعيات ذات توجه نقابي مطلبي مرتبط بجملة التحولات الإقتصادية والاجتماعية خلال المرحلة الإنتقالية، التي نجح فيها مفهوم المجتمع المدني من الوصول إلى سلم الأولويات في الخطاب السياسي لمختلف القوى السياسية، سواء التي هي في السلطة أو المعارضة لارتباطه بالديمقراطية والتنمية، وما يمثله من تنظيمات تشكل معارضة بالنسبة للمجتمع تجاه كل سلطة قائمة، و كقوة ضامنة لإحداث تغييرات سياسية نظرا لتعاظم دوره وفعاليته لحل الصراعات بصورة سلمية في المجتمع.

ويعتبر تكاثر الجمعيات في الجزائر جزء من ظاهرة دولية برزت بعد إنتهاء الحرب الباردة بين المعسكرين، التي إنتهت لصالح النظام الليبرالي، الذي أكد على أن الديمقراطية مرتبطة بالقدرة التنظيمية لمؤسسات المجتمع المدني، لتحقيق درجة معتبرة من التحولات السياسية ، وتشجيعه على تعددية أوسع في المجتمع، وإنفتاح فئاته المختلفة على المشاركة في الحياة العامة من خلال مؤسسات وسيطة تمثل مصالحهم، وهو ما يعني أنه كلما كانت مؤسسات المجتمع المدني قوية، ساهمت في ترسيخ الديمقراطية التي لم تستطع أن تحققها لها السلطة التي اعتبرتها في المرحلة السابقة، سلطة سياسية جديدة معارضة تحد من الإحتكار المطلق لسلطة الفئة الحاكمة من جهة.

ومن جهة ثانية فواعل مزاحمة للنشاط السياسي ولإمتيازات الدولة ووجودها، هذا الاحتكار للمجال السياسي والسيطرة على المجتمع، جعل الدول العربية بما فيها الجزائر تفتقر على حد تعبير "**ألفرد ستيفان**

"بالإدماجية المجتمعية "Sociétal Corporation"التي تقوم بتأسيس هيئات المجتمع المدني تلقائيا، وباستقلال عن سلطتها[1].

هذا القصور في تصور السلطة وتصميمها للفضاء السياسي"دولنة المجتمع" ولّد حالة من اللااستقرار السياسي إنتهى بأحداث 05 أكتوبر 1988، التي أعادت تشكيل امتيازات الدولة في الساحة السياسية، إلا أن الممارسة بعد مرحلة الانفتاح على المجتمع أثبتت أن واقع الجمعيات في الجزائر لا يختلف كثيرا عن واقع الأحزاب من حيث كونها هياكل فارغة، ولم تتمكن من بلوغ مستوى تحديات الطلب الإجتماعي بعد فشلها في تشكيل قوة فاعلة و مؤثرة في الفضاء السياسي، بل حتى في تأسيس قاعدة إجتماعية قوية.

وهو ما ذهب إليه منصف الوناس " **النقلة الطبيعية من دولة وطنية شمولية إلى دولة المشاركة الجماعية أسلوبا سياسيا لم تتحقق في الواقع بما يعنيه من مراكمة في تقاليد العمل الإجتماعي والسياسي، فقد خلق هذا الوضع تفريغا مستمرا للمجتمع المدني، وتعطلا شبه أساسي في عمل المؤسسات الرئيسية**"[2].

ويعني أن الجانب الشكلي للعملية الديمقراطية قد تم توظيفه إلى حد بعيد (أحزاب سياسية، جمعيات المجتمع المدني، الإنتخابات الدورية..) لكن المشكلة تكمن في خلفية النظام السياسي المعرقلة للعمل الجمعوي سواء على المستوى الإجتماعي، أو السياسي، وعلى الرغم من ذلك استمر عددها بشكل فاق كل التوقعات أدى إلى حدوث إنفجار فريد من نوعه للظاهرة الجمعوية من حيث عددها، وتنوع مواضيعها، ومجالات تدخلها.

---

[1] ثناء فؤاد عبد الله، **آليات الإستبداد وإعادة إنتاجه في الواقع العربي**، ورقة مقدمة في موضوع الإستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة، ط1، بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية، 2005، ص 408 .

[2] منصف الوناس، في: الأزمة الجزائرية"**الخلفيات السياسية والإقتصادية والإجتماعية**"، مرجع سابق، ص250.

وتعدد الفئات الاجتماعية التي تنشطها في مجالات متعددة مثل حقوق الإنسان حقوق المرأة، الدفاع عن المحيط والبيئة، إضافة إلى الجمعيات المهنية، هذا الفضاء الجمعوي كان نتيجة للاعتراف الرسمي بتأسيس الجمعيات غير السياسية من خلال دستور 1996 الذي يعد أكثر الدساتير تأسيسا للمجتمع المدني، إضافة إلى قانون 04 ديسمبر1990 بعد سنوات من العوائق والإجراءات البيروقراطية التي كانت مفروضة عند طلب الحصول على اعتماد رسمي، إلا أن الممارسة أثبتت أن هناك عوائق كثيرة تحد من إمكانية امتداد العمل التطوعي داخل الجسم الإجتماعي على الرغم من تكريس حرية تكوين تنظيمات المجتمع المدني، ولم تتراجع التحديات التي تواجه مؤسساته وتنظيماته وبذلك لم تنتهي مشكلاته وفي المقابل لم تنتفي الحاجة إلى إمكانية مساهمته في عملية التحول الديمقراطي.

1- المعيقات المتعلقة بممارسات النظام السياسي: وهي العراقيل المتعلقة بالبيئة السياسية والقانونية التي تحد من نشاط وفاعلية المجتمع المدني وبدرجات متفاوتة على مؤسساته.

أ/ البيئة السياسية:

تقوم منظمات المجتمع المدني بدور مهم في دعم الديمقراطية على إعتبار أن هذه المنظمات التي تظم جمعيات ومنظمات واندية واتحادات، تعمل كلها كوسائط بين المواطن والدولة، وتؤمن للأفراد فرص المشاركة والتعبير عن مطالبهم، وتساهم إلى حد كبير في تسريع التحول الديمقراطي المرتبطة إلى حد كبير بالقدرة على تطير العلاقة بين الدولة والمجتمع، وتحديد موقع المحتمع المدني من هذه العلاقة. لذلك فإن وجود المجتمع المدني مرتبط بطبيعة النظام السياسي القائم على إستقلالية مؤسساته التي تساعد على نمو وحركية منظماته ، باعتبارها مجالا حرا وطوعيا يقوم على حرية التعبير والمشاركة والمراقبة لأعمال مؤسسات الدولة الرسمية، بما يضمن إحترام الحقوق والحريات وحمايتها.

لم ينشأ المجتمع المدني الغربي من ضعف الدولة، وإنما كان وليد قوتها وحداثتها روابط إجتماعية جديدة (نقابات، اتحادات، منظمات) الطبقة الوسطى وغيرها من العمليات، التي قادت في النهاية الى

خلق المجتمع، بمعنى أن المجتمع المدني كان بموازاة الدوله الحديثة، يسيران جنباً إلى جنب وبالتالي فهناك علاقة جدليه بين المجتمع المدني والدولة لا يجوز التفكير في فك الارتباط فيما بينها[1].

تتيح البيئة الديمقراطية عبر مبادئها(أحزاب، يساسية، فعاليات المجتمع المدني) التعرف على المناخ الذي إنبثقت منه منظمات المجتمع المدني، والمؤثرات السياسية والثقافية والتشريعية المحيطة بها، التي أنتجت فضاءات من الحريات السياسية والإقتصادية والاجتماعية، لضمان حق الفرد وحريته في المشاركة في صنع السياسة العامة، وحرية التعبير ومراقبة الهيئات الرسمية، حيث لا يمكن تصور قيام مجتمع مدني في ظل غياب هذه القيم التي تجسد نظام ديمقراطي تقوم عليه السلطة السياسية كضمان لحركية المجتمع المدني وفاعليته، شرطا أساسيا للرشادة السياسية كأداة إتصال فعالة بين المواطنين والهيئات الرسمية.

ما يعني خلق مجالات التعاون بينهما لضمان وحماية الحريات العامة، من خلال عملية التسهيل لحرية وحركة ونشاط مؤسسات المجتمع المدني، بما يضمن إستقلاليتها في إطار احترام القواعد العامة التي يفرضها المجتمع الديمقراطي الذي يؤثرفي السياسة العامة والتي تهدف إلى تغيير مخرجات النظام السياسي بالصورة التي تلبي مطالب الافراد والجماعات الذين يقومون بها.

إلا أن هذه العلاقة ليست على النحو السائد في المجتمعات التي عرفت انتقالا نوعيا في الممارسة الديمقراطية، فواقع المجتمع المدني في الدول العربية ومنها الجزائر خاصة يتميز بغياب المقومات الذاتية (البيئة الديمقراطية)، التي مكنت لأجهزة الدولة البيروقراطية من بسط هيمنتها، حيث قدمت نفسها على أنها المؤهل الوحيد لادارة الحياة السياسية والاجتماعية والإقتصادية، والأشكال للتنظيمات تدور في فلكها عن طريق تدخلها المتضخم والمفرط واحتوائها بوضع عراقيل تحد من فاعليتها، مما جعلها تقع في خط المساندة للمواقف الرسمية للدولة"مجتمعا مدنيا نظاميا"، وفي معضم الأوقات إلى حالات تصادم نتيجة للرفض ولجوءه إلى خلق آليات تمكنه من الفاعلية في التغيير في المواقف الرسمية مثل الإعتماد على الضغط الشعبي.

---

[1] ليث زيدان، **عوائق تشكل المجتمع المدني في الدول العربية**. تصفح الموقع يوم:2011/12/13
http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=%2098136

هذه القدرة على التعبئة يعتبرها النظام السياسي مصدر تهديد لسيطرته وسلطته المطلقة على المجتمع، لذلك يعتمد في أسلوبه على مواصلة بسط هذه السيطرة بمجموعة من العراقيل تعجز المجتمع المدني من القيام بمهامه، كمنع تأسيس الجمعيات والاحزاب والنقابات، حيث ظلت جمعيات أسر ضحايا الاختفاء القسري منذ تأسيسها تواجه صعوبات في الحصول على تسجيل قانوني وقد رفضت السلطات الجزائرية كذلك الإقرار باستلام طلب تسجيل من منظمة" **SOS Disparus** " في عام 2004 ، ولم توافق وزارة الداخلية على طلب عقد إجتماع مع ممثلي الجمعية في 2009، ولم تستجب لطلب رسمي قدمته جمعية أسرى المختفين في قسنطينة[1].

هذا الحذر والشك من جانب الدولة وهيمنة العقلية الأمنية مع العمل الجمعوي خاصة غير الموالية للنظام، كانت سببا في العزوف عن العمل التطوعي والانضمام إليه لذلك بقيت نزعة المعارضة والاحتجاج من السمات المميزة للحركة الجمعوية وتجسدت في طبيعة العلاقة المتوترة التي سادت بين الدولة والمجتمع طوال مرحلة الاستقلال مؤدية أحيانا كثيرة إلى المواجهة والصراع، مرة بشكل مفتوح ومرات أخرى مضمر طوال السنوات الماضية[2].حول مجموع القضايا الحساسة حقوق الإنسان، التعليم، قضايا الهوية، قانون الأسرة...

فالأنظمة الغير ديمقراطية إحدى المعوقات الأساسية أمام اتساع حركية المجتمع المدني انطلاقا من أن الفكرة السائدة للنخبة الحاكمة هي أن قوة المجتمع المدني تعني إضعافا لقوة الدولة وضعفه قوة لها، لذا لجأت إلى فرض سياسة خنق الحريات العامة والحد من زيادة حجم مؤسسات المجتمع المدني التي تعبر عن الإرادة في مشاركة الأفراد في صياغة الحياة العامة.

---

[1] الشبكة الأوربية-المتوسطية لحقوق الإنسان 2008-2010 **حرية التجمع والتنظيم**"تقرير تقييمي" .ص 10.

[2] العياشي عنصر، **المجتمع المدني المفهوم والواقع"الجزائر أنموذجا"**، مرجع سابق، ص 14.

هذا التباعد بين الدولة والمجتمع المدني، جعل هذا الأخير ينفر من السياسة بافتقاده القدرة على المشاركة، وهو ما تسعى النظم الغير ديمقراطية إلى تحقيقه "ديمقراطية شكلية" مجاراة للوضع الدولي في محاولة لتغطية وتغييب المشاكل الحقيقية للمجتمع و تعبير عن ضعف الدولة وتخلف المجتمع على حد السواء، و سمحت سيطرة الدولة على الجمعيات بتشكيل فضاء واسع لحركة جمعوية شكلية ومقيدة توفر مجالا لنشاط طقوسي وممارسة احتفالية ونخبوية بالأساس تستعملها الدولة والنخبة الحاكمة لتحقيق أهدافها وتمرير سياساتها، ولكنها تقلص في ذات الوقت فرص تبلور مجال مفتوح لممارسة الحقوق السياسية والحريات المدنية مثل حرية التنظيم والتعبير...إلخ .بل تعمل على تقويض مثل تلك المجالات إن تكونت[1]. وتمثل الجمعيات هدفا مفضلا للسياسيين أثناء الفترات الانتخابية، على الرغم من أن قانون الجمعيات يحضر مثل هذه الارتباطات مع الأحزاب السياسية، إلا أن الدولة هي من يعمد إلى خرق هذا القانون.

ب/ سيطرة الدولة على مساحات كبيرة من النشاط الإقتصادي :

فرضت النخبة الحاكمة سلطة سياسية مطلقة على المجتمع ككل، لكنها لم تمارس ما هو ضروري من الهيمنة الإقتصادية والاجتماعية والثقافية لتتحول فعلا إلى مجتمعا مدنيا قادرا على القيام بدوره التاريخي كقاطرة في الإصلاح والتغيير في المجتمع ككل* وهو ما أسس لإقتصاد لا تهيمن فيه المؤسسات المستقلة عن الدولة التي هي الأساس الذي يقوم عليه المجتمع المدني ومؤسساته الثقافية والسياسية، وهو إقتصاد ريعي لا يأتي من سلسلة علمية الإنتاج داخل الدولة، ويشكل عنصر اقتصاديا أساسيا يقع تحت

[1] المرجع السابق، ص15.

* حسب المفكر محمد عابد الجابري أن أساس المجتمع المدني قوة النخبة المدنية التي تقوده، صنيعة الموروث الحضاري للمجتمع ككل، نخبة تفرض هيمنتها الإقتصادية والثقافية على المجتمع ، ومثل هذه النخبة غير موجودة في الوقت الراهن في أقطار العالم العربي، قد تكون هناك نخبة مدنية في هذا القطر العربي أو ذاك، تصف نفسها بـ"المجتمع المدني"، ولكنها لا تمارس ما هو ضروري من الهيمنة الإقتصادية والإجتماعية والثقافية لتتحول فعلا إلى مجتمع مدني فاعل.

تصرفها، تعزز من خلاله سلطتها وتقوية أجهزتها مما يجعلها مستقلة كلية[1]. فالسلطة المركزية كما يرى برهان غليون "**تبيح لنفسها دون أي مراقبة أو قيد إعادة تشكيل علاقات الملكية في الإقتصاد، كما تتيح لنفسها أن تقرر نوعية الخطابات التي ينبغي للإمام أن يلقيها في المسجد والعقائد أو التفسيرات والأفكار التي ينبغي للمواطن الصالح أن يؤمن بها ويتداولها في السر والعلن**"[2] .

وهيمنة الدولة على القسم الأكبر من النشاط الإقتصادي جعلها في مرحلة الإصلاح الإقتصادي تكف عن ممارسات الكثير من أدوارها في ضبط السوق ودعم الحماية الاجتماعية إلا أنه من الرغم من ذلك مازالت متمسكة بالمساحة الضخمة التي تحتلها بمؤسساتها، ولم تفسح سوى هامشا محدودا لا يسمح بأية مشاركة حقيقية أزمت الوضعية الإقتصادية والاجتماعية أمام للمواطن وجعلته يلجأ إلى حركات احتجاجية للتعبير عن إشغالاته، في ظل غياب كلي للوسائط الجمعوية التي تحمل مثل هذه الانشغالات، وسيطرة إيديولوجية شعبوية حجبت كل قواعد الممارسة السياسية وفق ضوابط موضوعية تحددها المصلحة العامة للمجتمع والحضر التعسفي للحريات العامة وحرية التعبير.

ج/ البيئة القانونية: يعتبر المجتمع المدني الحيز المستقل نسبيا عن الدولة والمجال الذي يسمح للافراد بممارسة نشاطهم، فان البيئة القانونية هي الكفيلة بضمان هذه الاستقلالية النسبية، وتنظيم العلاقة بين الطرفين، فالمجتمع المدني ما هو إلا أحد تجليات الدولة الحديثة التي توفر شرط قيامه عن طريق تقنين نظامٍ للحقوق ينظم ممارسات كافة الأطراف والجماعات داخل المجتمع، تجعل من حيز المجتمع المدني مستقرا .

---

[1] محمد عابد الجابري، عوائق بنيوية أمام التحول الديمقراطي تصفح الموقع يوم:2010/12/12: http://www.chsbs.cmich.edu

[3] برهان غليون في: خلفه نادية، **مكانة المجتمع المدني في الدساتير الجزائرية**، مرجع سابق ، ص140.

وهو ما يمكن لمنظمات المجتمع المدني من أن تصبح أكثر فعالية بالتأثير الإيجابي في الفضاء الإجتماعي والسياسي، المرتبط إلى حد كبير بطبيعة الإطار القانوني التي تضعه الدولة لتنظيم وجود ونشاط منظمات المجتمع المدني، بمعنى هل البيئة القانونية تضمن إطار قانوني منظم يوفر الحرية وحق المساواة للافراد بشكل سليم، أم مقيد لأي إمكانية فعلية للاستقلال الإجتماعي عن السياسي ؟.

أن الدولة المنتقلة من حالة الاستبداد نحو الديمقراطية قد تجمع بين سلوكات تسلطية واخرى ديمقراطية في أن واحد، ذلك أن التخلص من الميراث التسلطي لا يتم طفرة واحدة، وهو ما جعل من العلاقة القائمة بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني، علاقة تتسم بالتردد وعدم الثقة، ذلك أنها أي الدولة تعمل على سن تشريعات تكون بها مسؤولة عن النشاطات المختلفة للفرد، وتنتظم من خلالها المؤسسات المدنية وتشكل إعترافا بقيمتها في المجتمع، حيث كرست الدولة مجموعة من القوانين التي تحكم عمل مختلف التنظيمات(الأحزاب، النقابات، تكوين الجمعيات).

إلا أن النصوص القانونية التي تحكم العمل الجمعوي في الجزائر تؤكد توجه الدولة لممارسة ضبطا معتبرا على الأفراد والجمعيات سواء من الناحية القانونية أو الأمنية، مما قلل من إمكانية تحدي المجتمع المدني للدولة، وجعل معظم العمل والفعل الجماعي مكشوفا للجهاز الاداري وشكل حاجزا أمام إمكانية تحرر الأفراد واستقلال مؤسسات المجتمع المدني المختلفة.

وتسمح هذه القوانين بمجال واسع لتدخل لسلطة الدولة، وفرض سيطرتها ورقابتها المستمرة حتى تبقى تابعة لها، وتفقدها استقلاليتها ونشاطها، خاصة فيما يتعلق بإجراءات التأسيس، وتعيين الأعضاء وشكل وجوانب نشاطها ونظامها الداخلي و الصلاحيات الممنوحة للسلطة فيما يتعلق بالتوقيف والحل وما يعني أن مؤسسات المجتمع المدني المدني أصبحت أداة لسيطرة الدولة على المجتمع بدلا من كونها آلية للتمكين الجماعي.

ويرى في ذلك برهان غليون أن هذه الإجراءات جعلت الدولة تخرب ذاتها بوصفها تنظيما للممارسة العامة حيث ان تنظيمها الحديث للمجتمع جعل مفهوم المراقبة البوليسية والمخابرتية واحتلال الفضاء

حل محل مفهوم تنظيم الارادة الفردية المتعددة وتقديم الإطار الذي يسمح لها بتحقيق وحدتها والتنسيق بين نشاطاتها[1].

ويضع الإطار القانوني الذي يسيّر الحركة الجمعوية قيودا تؤثر على نشاط الجمعيات، تبدو أنها إجراءات شكلية غير معرقلة لعملية التأسيس "الترخيص المسبّق" بذريعة تفادي الإنزلاقات التي تمس باستقرار الدولة، غيرأنها ورقة تستعملها السلطة لنفي هذا الحق، في فرز التنظيمات التي تبدي في برامجها خضوعا وأفكارا غير معارضة للتوجهات العامة للسلطة ولسياساتها إضافة إلى ضخامة المصاريف المفروضة عند تكوين الملف الاداري، وتعدد الجهات الوصية على العمل الجمعوي.

إن تبرير السلطة لهذا الاجراء لا يهدف إلى تنظيم حق الممارسة النقابية بقدر ما هو اجراء تسعى من خلاله لنفي هذا الحق من خلال شرط الترخيص المسبق الذي يخول للادارة صلاحيات واسعة في تقدير الاعتماد أو الرفض، ضافة إلى بعض الشروط المبهمة والغير واضحة لانشاء هذه الجمعيات كشرط عدم مخالفة النظام العام وهي في الحقيقة شروط تستعمل لابعاد جميع التنظيمات التي لا تتوفق نع توجهات الحكومة.

فدور السلطة العمومية يزداد بشكل كبير ليس في مرحلة التأسيس فقط، وإنما أثناء عملية التسيّير العادي للجمعية، وهو ما توضحه المادتين 17و18 من قانون90-31.

- المادة17: يجب على الجمعيات أن تعلم السلطات العمومية المختصة المنصوص عليها في المادة 10من هذا القانون بكل التعديلات التي تدخل على قانونها الأساسي وجميع التغييرات التي تطرأ على هيئاتها القيادية خلال 30 يوما الموالية للقرارات التي تتخذ في هذا الشأن.

- المادة18 : يجب على الجمعيات تقديم كل المعلومات المتعلقة بعدد المنخرطين فيها وكذا مصادر أموالها ووضعها المالي بصفة منتظمة إلى السلطة العمومية المختصة، وفقا للكيفيات التي يحددها التنظيم.

جعلت هتين المادتين الجمعية في حالة متابعة ورقابة دائمتين من الدولة، من خلال إخطار السلطات المعنية بالتغييرات والتعديلات التي تدخلها الجمعية سواء على قانونها الأساسي، أوعلى مستوى هيئاتها

[1] برهان غليون، **المحنة العربية " الدولة ضد الأمة"**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2003 ، ص223.

القيادية، مما يجعلها امام اعادة الاعتراف بها في كل عملية تجديد لقيادتها واعضاء مكتبها، وإعادة تسجيل جديد أمام الجهات الوصية، التي تستغل هذه الفرصة للضغط على الجمعية، وتعطيل فعلي لعملها، في مقابل الإبقاء على القيادات التي ترغب فيها السلطة، هذا التدخل أدى إلى بروز قوي لظاهرة الانشقاق نتيجة للصراعات التي تكون فرصة لتدخل الادارة لفرض منطقها ورجالها[1].

هذه التبعية وفق الأطر القانونية لا تسمح كذلك بالحصول على إعانات مالية كالهبات الأجنبية، إلا بشرط الحصول على موافقة وزارة الداخلية، وحصرها فيما تتحصل عليه الجمعية من إشتراكات أعضائها وإعانات الدولة، وفقا للمادة(28) :" **لا تقبل الهبات و الوصايا الآتية من جمعيات أو هيئات أجنبية إلا بعد أن توافق عليها السلطة العمومية المختصة التي تتحقق من مصدرها و مبلغها و توافقها مع الهدف المسطر في القانون الأساسي للجمعية و من الضغوط التي قد تنجم عن ذلك**".

هذ التدخل المتزايد للدولة في خلق وتنظيم النسيج الجمعوي تعيق من إمكانية الفصل التدريجي بين الإجتماعي والسياسي، في ظل الإفتقار إلى مرجعية تشريعية مقيدة بأطر قانونية لحرية التنظيم من شأنها أن تضمن الاستقلال النسبي للعلاقة بين الدولة والمجتمع المدني، ذلك أن هذا الأخير لا يمكن أن يمتد وينمو إلا في بيئة داخلية سليمة من الحقوق والحريات، تجعل من هامش عمل المجتمع المدني مستقرا في بيئة ديمقراطية، كشرط جوهري لاستمريته.

وتقتضي المنظومة القانونية خلق حيوية داخل المنظمات المدنية، وتوفر نشاط للمواطنين بعيدا عن تدخل الدولة واجهزتها الرقابية، في محاولة كذلك لدرء الصراعات الداخلية التي تؤدي إلى انفجارها ومنه زوالها، وفي مجمل القول أن الحكومة تضع جملة من القيود على المنظمات خاصة الداعمة للديمقراطية، حيث تسمح لها تلك القوانين بممارسة صلاحيتها في أي وقت تشاء.

---

[1] عبد الناصر جابي، **تقييم وطني لمشاركة المواطنين والمجتمع المدني في إصلاح القطاع العام في الجزائر**، "الإدارة الرشيدة لخدمة التنمية في الدول العربية"، ص 12.www.aosfoc.org

ومنه يكون لمنظمات المجتمع المدني جملة من العوامل تدفعها للوفاء بمتطلبات الوزارة الوصية، والى تفادي أي عمل يجر عليها عقوبات، بل يقودها الخوف من تلك العقوبات إلى فرض رقابة ذاتية على نشاطها، وقواعد ضبط ذاتية تجعلها تتكيف مع الدولة وتعزف عن مواجهتها، وهي وسيلة من وسائل القمع تمنع من أن يكون المجتمع المدني محركا اساسيا لعملية التحول الديمقراطي في المجتمع.

د/ الأزمة الأمنية: يعد التجمع من أجل الإنخراط في القضايا ذات مصلحة عامة أو التعبير عن المواقف و الآراء أمر ضروري في المجتمع الديمقراطي، الذي تظطلع فيه منظمات المجتمع المدني بأنشطتها من خلال الإجتماعات والتجمعات والإحتجاجات وغيرها من أشكال التجمع.

وترتبط حرية تكوين الجمعيات ارتباطا وثيقا بحرية التجمع، ومنه فإن الظروف الأمنية التي مرت بها البلاد "حالة الطوارئ" أدت إلى تقوية جهاز الدولة على حساب المجتمع المدني بدخول الجيش في الحياة السياسية الذي أثر على مسار التحول الديمقراطي، بالتضييق على مساحة الحريات العامة، والحد من النشاط الحزبي، شكل بذلك عاملا معيقا لنشاط المجتمع المدني على اساس أن وجوده مرتبط بالديمقراطية ولم يستطع افراز آلية ذاتية تكفي لجعل التعددية السياسية إختيارا شعبيا يفرض نفسه من خلال تعبيرات المجتمع المدني في المؤسسة[1].

وأصبحت منظمات المجتمع المدني مشكلة من جمعيات وأحزاب ونقابات – وفقا للحالة الأمنية – مهمشة وضعيفة من الناحية القانونية، وسيطرت المؤسسات الغير مدنية على زمام المبادرة السياسية (المؤسسة العسكرية)، وتولدت ثقافة السياسية أنتجت الخضوع المطلق، وأصبحت الجمعيات بدون أية فعالية، لأنها رهينة بمنطق السلطة التي أرادت تجاوز أزمة المشروعية التي تعاني منها، في ظل الانتشار المتزايد لظاهرة العنف، حيث أصبحت الجمعيات الناشطة فعليا على ارض الواقع لا تتجاوز نسبة 5% من مجموع الجمعيات المسجلة[2].

---

[1] عمر، فرحاتي، **مؤشرات التحول الديمقراطي في الجزائر**" مرجع سابق، ص 46.

[2] عبد الناصر جابي، " **تقييم وطني لمشاركة المواطنين والمجتمع المدني في إصلاح القطاع العام** "، مرجع سابق ، ص16.

ولجأت الدولة إلى خلق تعددية مقيدة لتخفيف الضغوط بالسماح بهامش من الحرية للمنظمات التي لا تعمل في الإتجاه المضاد للنظام السياسي في هذه المرحلة الأمنية الحرجة، منها المؤسسات الخيرية والتي تصب في صالح استقرار الأوضاع القائمة على العكس منه المنظمات الحقوقية التي يرتبط نشاطها برؤية نقدية للواقع السياسي.

إلا أن إشتداد الأزمة الجزائرية بمختلف أبعادها الإقتصادية والاجتماعية والأمنية (السياسية) شكل حالة من إنعدام الإستقرار بعد إلغاء المسار الانتخابي وبداية العنف السياسي، ما جعل الحركة الجمعوية تعجز عن تحقيق اهدافها بل تصل إلى مأزق فعلي جعلها تنتكس حتى عن خصائصها الأصلية[1].هذه الظروف الأمنية الصعبة التي نشأت فيها الجمعيات في الجزائر لم تمكنها من التجذر في المجتمع، ومنه ضعف قدراتها على التعبئة، ما شكل عقبة أمام مواصلة عملية التحول الديمقراطي، حيث شكلت حالة الطوارئ عائقا للحريات العامة، بحضر المسيرات والتجمعات السياسية كشكل من أشكال التعبير، إضافة إلى تراجع وإنحصارالنشاط الحزبي إلى حد كبير.

كما شكلت الظروف الأمنية خطرا على الضمانات الدستورية لحرية تكوين الجمعيات وحرية التعبيرعلى مستوى الممارسة، خاصة فيما يتعلق باعتماد الجمعيات، الذي يتطلب الموافقة المسبقة من السلطات، وفي الكثير من الحالات يقابل بالرفض بحجة"الظرف الأمني" والمساس بالأمن العام وفقا لمرسوم جويلية 2001 الذي يحظر أي تجمع في العاصمة حتى إشعار آخر[2]. وتم حضرنشاط الجمعيات التي تتعامل مع قضايا حساسة مثل "المصالحة الوطنية" التي تعتبر تهديدا للمدافعين عن حقوق الإنسان، بحيث تمنع السلطات أي نقاش حول تطبيق المصالحة الوطنية، وملف الاختفاء القسري، والدفاع عن العمل النقابي والمهني.

[1] عبد الناصر، جابي، **الحركات الإجتماعية في الجزائر بين أزمة الدولة الوطنية وشروخ المجتمع**- مرجع سابق، ص17.

[2] هيومن رايتس ووتش. تصفح الموقع يوم :2009/03/23: http://www.hrw.org

2 – المعيقات المتعلقة ببنية المجتمع المدني

أ/ ضعف الممارسة الديمقراطية داخل الجمعيات:

تعد مسألة تحويل المجتمع والدولة وفق سيادة مبدأ الحق و القانون وتحقيق السلطة مدخلا لجعل المجتمع المدني حاملا لهته الرؤية التي لا يمكن أن تتحقق إلا اذا تحولت إلى عمق القوى المدنية نفسها (وهي مسالة لازالت بعيدة التحقيق)، في محاولة لجعل المجتمع موضوعا للديمقراطية، وكمعيار لاحتضأنه للمجتمع المدني ومنه تكون الدمقرطة الشاملة للمجتمع والدولة والمجتمع المدني.

إلا أن منظمات المجتمع المدني الداعية إلى إحداث تحول ديمقراطي هي نفسها لا تدعم الديمقراطية من خلال الممارسة، حيث أن الديمقراطية تستلزم مبدأ "التداول على السلطة" في حين أن الغالبية العظمى من منظمات المجتمع المدني لا توحي بأنها تهدف إلى إحداث تغيير ولا تتمتع بقيمة لذاتها وانما من خلال الدور المنوط بها وهو المساهمة في البناء الديمقراطي على أساس أنها نتاج لهذه العملية.

ويؤكد العديد من المفكرين على مدى مساهمة هذه التنظيمات في تحقيق العملية الديمقراطية من خلال ما تجسده من فعل ديمقراطي بين أعضائها، فالمنظمات الغير ديمقراطية لا يمكنها أن تحقق نتائج حول مسالة لا تؤمن بها وتتناقض مع سلوكها لأنها انحراف عن المسار والاهداف وهو ما يمكنه إعاقة وجود نظام ديمقراطي على مستوى المجتمع ككل ما دامت الثقافة السياسية للمجتمع المدني تحمل تركيبا من التسلط والدمقرطة.

ويتجلى ضعف المنظمات من خلال الإنفرادية في إتخاذ القرارات المهمة وفرض وجهات النظرمن قبل المؤسسيين "السيطرة الأبوية" التي تتحول في أغلب الأحيان إلى عائق فعلي أمام التسيير الديمقراطي للجمعيات التي ساهموا في إنشائها وانطلاقتها الأولى في وقت واحد –1990– وتحت نفس الإيحاء الرسمي والاستراتيجيات الجديدة المرتبطة به وطنيا ودوليا[1]. هذه الهيمنة الفردية التي تدور حول شخص واحد تنهض على وجوده وتتقوض بذهابه، وهو ما يشكل غياب المشاركة الفعلية وروح الفريق، ويرسي

[1] عبد الناصر جابي، **الحركات الإجتماعية في الجزائر**، المرجع السابق، ص 18.

بدوره قاعدة "الشخصنة" في سلطة صنع القرار نتج عنها نقص في المهارات الإدارية، إضافة إلى غياب روح الفريق والعمل الجماعي السبب الرئيسي لهذه العقليه الأبوية هو المنظومة التربوية السائدة والتي تعني هنا"نظام القيم الذي يخترق العلاقات الاجتماعية وينعكس في نظم التربية والتعليم وقواعد الضبط والسلوك الإجتماعي"[1].

إمتزجت هذه العلاقة مع البنى السياسية التي لا تسمح بإنتاج فرد مستقل قادر على المطالبة بحقوقه، ولا تسمح بحق الاختلاف والمعارضة وتمنعه من التعبير عن نفسه خلقت علاقة قائمة على الخضوع والولاء أكثر منه على أسس ديمقراطية قائمة على الموطنة والمشاركة، مما سمح للسلطة التحكم في القرارات المصيرية بعيدا عن استشارة القاعدة، ورافضة لفكرة المشاركة والتداول على السلطة.

وتشير بعض الدراسات إلى أن ثقافة التسلط متجذرة في المناهج التربوية وتشكل ظاهرة ممتدة بجذورها في البنية الاجتماعية العربية التي تخشى اطلاق القوى الابداعية وتفكيرها وتحاول كبتها وتشجع الانقياد والامتثال والرضوخ[2].فالمجتمع المدني مجبر على اعطاء تصور جديد في جو من الاستقلالية التي تعطيه مشروعية المبادرة وليس مجرد إتباع توجهات السياسة المهيمنة.

هذه الثقافة السائدة أزّمت العمل الجمعوي جعلت الشخصية القيادية في معظم الجمعيات مشابهة لبنية الدولة، فاقدة للخبرة والإحترافية بين أعضائها، ولم تستطع بلورة مقاربة عملية للمبادئ الديمقراطية في التسيير، وتفتح الباب أمام تجدد القيادات، وهو ما يترجم في بقاء القادة مدة طويلة وفقا لسياسة التوافق بين التيارات المؤسسة أو المكونة، ونتج عن هذا الوضع غياب الاحترافية لدى الأعضاء الناشطين واعتقاد سائد بعدم توفر الإطارات القيادية المناسبة، إلا أن الخلل يكمن في الإبقاء على هذا الوضع الذي لا يسمح بإنتاج أطر قيادية متجددة، مما أفقد العمل الجمعوي مكانته ونشاطه بزوال القائد، أو نتيجة لتصادم مصالح القيادة مع الأعضاء، لوجود اختلافات شخصية حول توجهات وطرق التسيير.

---

[1] ليث زيدان، مرجع سابق، ص20.

[2] وطفة علي سعد، "بنية السلطة وإشكالية التسلط التربوي في الوطن العربي" **مجلة المستقبل العربي** ، العدد 156. 2000 بيروت، ص152.

مثلت الهيمنة القيادية للجيل المؤسس الذهنيات السلبية التي ترسخت في المجتمع الجزائري وعملت على إقصاء العناصر الشبانية، هذه الأخيرة ترى أن الجمعية ما هي إلا نسخة وجزء من النظام الرسمي مما ينعكس سلبا على بلوغ الأهداف الأساسية للجمعية، التي تصبح غير قادرة على الانخراط بشكل فعال في التصدي للمشكلات التي تواجهها، وعدم تمكنها من صياغة التواصل مع الجسم الإجتماعي، وتدعيم الثقة مع جمهورها، وفي المقابل هذه الحالة التي تعبر عن انعدام الثقافة الديمقراطية داخل الجمعية، تمثل تناقضا صارخا عندما تطالب هذه الأخيرة الدولة بتوسيع الفضاء الجمعوي على أسس ديمقراطية.

إضافة إلى الذاتية الموجودة داخل الجمعية في التعاطي مع الآخرين وانعكست هذه العقلية على المجتمع بحيث أعاقت أي عمل أو تنسيق بين الجمعيات أو حتى داخلها ، وأدى إتباع هذا النمط في التسيير للجمعيات في إختيار القادة إلى إلغاء عملي لنظام المأسسة* بدلا من أن تسعى إلى تحقيق التحول الديمقراطي والمشاركة الفعالة والمحاسبة و تجسيد لمبدأ الشفافية، أضحت جهازا بيروقراطيا لا يكاد يختلف عن جهاز السلطة السياسية بكل تجلياتها.

* تشكل المأسسة فارقا بين الدول المتقدمة والدول النامية من منظور مؤسساتي، حيث الأولى تتمتع بمؤسسات ثابتة ومستقرة يتوفر لها إطار قانوني دستوري، أما الثانية فتغلب عليها ظاهرة الشخصنة السياسية التي تربط مستقبلَ المؤسسة بالقائد، والمأسسة هي إحدى أساليب ممارسة السلطة حيث يرتبط بنائها بالتطور الاجتماعي والعلاقة مع القوى الإجتماعية داخل النظام السياسي من شأنها أن تحدد مستوى الجماعة السياسية التي يتوقف مستقبلها على مستوى أداء هذه المؤسسات .

ب/ تفاقمت إشكالية تسييس ثقافة التطوع:

ضاق الفرق بين ما هو طوعي وما هو إجباري حسب منطق السلطة الذي اختزلته في معظم الحالات في مقولات مؤيدة ومنتجة لسياسة الدولة ومكرسة لفكرة الإستتباع والتقليد، وتنمية قيم الطاعة، ومناهضة لفكرة الإستقلالية والحرية اللذان هما من عنصري الديمقراطية وفرض سياسة الانكماش على المجتمع المدني، ما أدى إلى ضمور العمل الجمعوي، ونفور الفئات الاجتماعية المختلفة منه بسبب الشكوك التي تحيط حول قرب الجمعيات من السلطة وما يحوم حولها من شبهات الفساد وعدم الأمانة ، إضافة إلى التراخي عن خدمة المجتمع المحلي الذي تتواجد فيه كونها مطية لتحقيق أغراض شخصية لأناس يرغبون في الوجاهة الاجتماعية وذيوع الصيت.

وأصبحت الشكوك حول الدور الذي تؤديه منظمات المجتمع المدني في الساحة السياسية خاصة أثناء الاستحقاقات الانتخابية من جهة المعارضة كون هذه المنظمات تقف دائما إلى جنب السلطة ومرشحيها مما يؤثر على مصداقية هذه العملية السياسية في ظل انحياز المجتمع المدني الذي يفترض فيه الحياد، وهيمنت بالتالي ثقافة التسييس على ممارسات مختلف المنظمات المدنية مما جعلها متراوحة بين العبء السياسي والرهان المدني، مما جعلها تتأرجح بين حركة مدنية وبين قوى سياسية.

وفي بعض الحالات جعلت ثقافة التسييس بعض المنضمات المدنية تظهر بمظهر سياسي أو تحاول تنصيب نفسها كحزب سياسي، وعقدت هذه الحالة من دور المجتمع المدني الذي تناسب مع هشاشة وضعه الذاتي حيث أصبحت المراهنة على السياسي والانسياق وراء شعارات تتجاوز أهدافه وطموحاته في أن يكون بديلا عن بعض الأحزاب وهياكل الدولة في ممارسته للسلوك النفعي وتحقيق المصلحة العامة، مما ساهم في تأزيم الوضع وتداخل الرهانات وتأجيل أي فعل مدني حقيقي بعيدا عن الإكراه السياسي.

هذه المشكلة أعاقت تبلور ثقافة سياسية ديمقراطية أفرزت في المقابل انعدام الثقة الذي أفقد العديد من الجمعيات مصداقيتها التي جعلتها تختفي وتندثر لعدم تمكنها من الحفاظ على وتيرة عمل متواصلة

وعلاقة دائمة مع جمهورها ، وتعذر على غالبيتها إعادة تجديد مكاتبها لعدم تمكنها من استقطاب أعضاء جدد لاكتمال النصاب القانوني لتنظيم جمعية عامة.

وعملت السلطة على تسخير كافة أنماط الخطاب الثقافي لخدمة سياساتها في معظم الفترات ومن ثمة جرى إدماج ثقافة المجتمع المدني ضمن ثقافة الهيمنة وإعادة الترتيب وفق النمط السلطوي، وتفاقمت ثقافة التسييس في ظل المرحلة الراهنة بالإبتعاد النسبي عن فلسفة الحكم الشمولي أو التسلطي، لتخوف الدولة على سلطتها وأمنها جعلها تركز على قضايا لا تحتل أولوية متقدمة في سلم الاهتمام العام للمجتمع من جهة، ومن جهة أخرى وفي محاولة منها لإضعافها عملت على خلق جمعيات منافسة لها كإنشاء الجمعية الوطنية الاستشارية لترقية حقوق الإنسان كبديل للرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، بهدف إجهاض كل ظهور حقيقي للمجتمع المدني.

ج/ الموارد المالية:

تحتاج منظمات المجتمع المدني إلى موارد الدعم المالية والمادية بعيدا عن إعانات الدولة من أجل تحسين دورها وإدارة علاقاتها مع الهيئات الرسمية ، بغض النظر عن الجهد التطوعي لأعضائها الذي يعد ضعيفا جدا، جيث يتراوح ما بين 100 الى 200 دج، الذي نادرا ما يمكنها من الوفاء بأغراضها، و الاستمرار طويلا بسبب شح تلك الموارد، وإعتمدت الأعمال التطوعية في الفترات السابقة بشكل كبير على مؤسسات الأوقاف.

وتشكل الموارد المالية إحدى عناصر فعاليتها وأساس استقلالية قراراتها التي ترفع من مهمنيتها في التسيير الاداري واعداد البرامج، لكن مع سيطرة الدولة على تلك المؤسسات أصبح المصدر الإقتصادي الوحيد للعمل التطوعي هوإشتراك العضوية التي لا تكفي حتى لإستكمال البنية الأساسية للمنظمة فضلا عن أداء الوظائف الأساسية، ذلك أن إستراتيجية الدولة تقوم على إضعاف الميزانية التي تخصص لهذا

القطاع بما يضمن إستقلاليته وعدم التعاطي معها، فضلا عن عدم مجازفة القطاع الخاص في دعم الحركة الجمعوية يكون من الصعب عليها أن تضطلع بمهامها على اكمل وجه[1].

والجانب التشريعي يعطي للجمعية حق تكوين رصيدها المالي في سياق تنمية مواردها المالية لكن هذا الرصيد يبقى تحت الرقابة الشديدة والصارمة من قبل الجهات المختصة، ومقاسمة هذا الرصيد من قبل اعضاء الجمعية يعتبر جريمة ويعاقب عليها قانون العقوبات وفق المادة(46)[2] . الأمر الذي مكن للدولة بفضل التبعية المادية والمالية لأغلبية الجمعيات بفرض إستراتيجيتها الإدماجية وتحويل العلاقات إلى علاقة شراكة سلبية، عوض العلاقة الإيجابية، حيث أن أغلبية معتبرة من الجمعيات 89.5 % منها تلقت إعانات مالية، وحصة الاعانات المقدمة من طرف صناديق الدولة تمثل80 % من مجموع المساعدات الممنوحة للجمعيات، وهو ما يعني بوضوح درجة تبعية هذه الاخيرة للسلطات العمومية، والقليل من الحرية التي تبقى لها[3].

هذا القيد جعلها محل إستعمال سياسي تقوم به السلطة بكل مراكز قرارها بمناسبات الإنتخابات على سبيل المثال، وتوجيهها لأغراض سياسية مرحلية خاصة في ظل الجو السياسي المضطرب[4] هذه المساعدات التفضيلية التي تقدمها الدولة لجمعيات على حساب أُخرى (عقارات، رخص، إمتيازات التي تحصل عليها القيادات)، وفق معادلة الخضوع والمعارضة للسلطة القائمة.

وتشكل محاولة لابقاء المجتمع المدني بمختلف تشكيلاته تحت السيطرة والمراقبة وتوجيه نشاطه وفقا لما يملى من قرارات سياسية، عوض إشراكها في تطبيق البرامج التي تدخل في اهدافها، وفي حالة الرفض فأنها تتعرض إلى الحصار على نشاطها وتمويلها، إضافة إلى توجه الدولة نحو استيعاب المنظمات الاهلية التي كثيرا ما تدعي أنها منظمات غيرحكومية، إلا أن الواقع يثبت أنها أقرب ما تكون "منظمات اهلية بإدارة

---

[1] صالح زياني، "تفعيل العمل الجمعوي لمكافحة الفساد في إرساء الديمقراطية المشاركاتية في الجزائر"، **مجلة المفكر**، العدد الرابع، جامعة بسكرة، ص59.

[2] المرجع السابق، ص8.

[3] عمر دراس، في: بوبكر جيملي مرجع سابق، ص 136.

[4] عبد الناصر جابي، **الحركات الإجتماعية في الجزائر**، مرجع سابق، ص18.

حكومية" حيث تعمل الحكومة على تمويلها وتدعيمها، وتعين موظفيها، وذلك بهدف السيطرة على مثل هذه المنظمات، وليس إعانتها على إحداث التغيير.

وتعبر عملية التمويل كعلاقة بين الدولة والجمعيات عن:[1]

أ/ اعتماد الدولة على عملية التمويل لبسط نفوذها وتعظيم تأثيرها على إتجاهات ونشاطات الجمعيات وإستعمالها كأدوات لتحقيق أهداف وسياسات النظام القائم.

ب/ درجة إستقلالية الجمعيات وهامش المناورة الذي تتمتع به في علاقتها بالسلطة وهي بالتالي مؤشرعلى درجة دمقرطة المجتمع المدني وتحرره من السيطرة المباشرة للدولة، وهو ما يفسر إختلاف درجات التوتر بين الحكومة ومنظمات المجتمع المدني باختلاف نشاطها، فالتعاون يزداد بين الحكومة والمنظمات التي تسهم في مساندة الدولة من خلال سد ثغرات الأداء الحكومي، بينما ترتفع حدة التوتر مع المنظمات التي يتميز نشاطها تحديا للحكومة، خاصة منظمات حقوق الإنسان.

جدول يمثل مصادر الإعانات:

مصادر الإعانات	عدد الجمعيات	النسبة %	عدد الإعانات
الولاية	26	30.58	26= 26×1
ولاية/بلدية	13		26= 13 × 2
بلدية	12	14.11	12 =12 ×1
ولاية/بلدية/خواص	4	4.70	12 = 4×3
هيئة عمومية	6	7.00	6 = 6×1
ولاية/خواص	6	7.00	12= 6×2
ولاية/أفراد	3	3.52	6= 3×2
خواص/أفراد	3	3.52	6= 3×2

[1] العياشي عنصر، **المجتمع المدني"الجزائر نموذجا"**، مرجع سابق، ص 15.

ولاية/خواص/أفراد	2	2.35	4= 2×2
ولاية/هيئة عمومية	2	2.35	4= 2×2
أفراد	3	3.52	3= 1×3
هيئة عمومية/خواص/أفراد	2	2.35	6= 2×3
بلدية /أفراد	3	3.52	6= 3×2
لم تتلقى أي إعانة	10	10.52	0
المجموع	95	100	131 إعانة

المصدر: عمر دراس، في بوبكر جيملي، مرجع سابق، ص 135.

وأنتجت مشكلة التمويل إتكالا بشكل كبير على الدعم الذي تقدمه الدولة، جعلها في حالة خضوع دائم، غيّر من هدفها في التأثير وفق ما يتماشى و مصالح الفئات التي تمثلها، إلى الانصياع وفق ما تمليه رغبة السلطة، وما يحمله ذلك من إمكانية الانحراف بعيدا عن المفهوم الحقيقي للمجتمع المدني، بمعنى أنه لا يمكن ان يكون مجتمعا مدنيا مستقلا عن السياسة، على ما هو عليه في النموذج المعياري للمجتمع المدني الغربي وفي المقابل أصبحت الجمعيات الوطنية تستحوذ على أكبر نسبة من الدعم الحكومي خلافا للجمعيات المحلية التي تعتبر أكثر قربا من مشاكل المواطن، ما يبقيها في حالة تبعية دائمة للدولة، وما يلغي عنصر الاستقلالية[1].

وتشير الأرقام الرسمية إلى وجود أكثر من (60) ألف جمعية وطنية ومحلية معتمدة غير ناشطة ميدانيا من أصل نحو (78) ألف جمعية قانونية في مختلف القطاعات، فيما يوصف عمل الأقلية المتبقية بالموسمي كونه مقترن فقط بالمناسبات الدينية والوطنية، وهو ما لم يسمح لها بأن تكون كقوة مضادة لتحقيق توازن نسبي في مواجهة النزعة التسلطية للدولة، التي جعلتها في دائرة التسول، وإستعملتها كأجهزة إضافية

[1] زوبير عروس ، "**حوصلة وتقييم" في الحركة الجمعوية في الجزائر الواقع والآفاق**، المركز الوطني للبحث في الأنثروبولوجيا الإجتماعية والثقافية.رقم.2005.13.ص 136.

لتحقيق سيطرتها الكاملة على المجتمع، الأمر الذي دفع بالعديد من الجمعيات إلى البحث عن صيغ جديدة لتمويل مشاريعها من الخارج، حتى وإن إتهمهم البعض بأن تلك المشاريع بعيدة عن طموحات وإهتمامات المجتمع الجزائري.

هذه الخيارات يمكن أن تؤثر في إستراتيجيات العمل الجمعوي رغم محدودية تأثيرها فالتمويل الخارجي والأوروبي خاصة يمكن أن يكون عامل رشوة لبعض القيادات التي تحول لديها بقاء الجمعية ونشاطها المناسباتي، بما يفترضه من ظهور إعلامي- سياسي، على الساحة الوطنية كهدف نهائي للعمل الجمعوي[1].

أفقدت هذه التبعية الجمعية إستقلاليتها في القرار حيث أصبح خطابها انعكاس لخطاب الجهة الممولة لها، مثل الإتحادات الطلابية التابعة لبعض الأحزاب السياسية، إضافة إلى بعض الجمعيات التي يزداد نشاطها في أثناء الحملات الانتخابية كاحدى الصيغ لحل مشاكلها، وينتهي نشاطها بانتهاء الإنتخابات مما يكرس التبعية وإنعدام الاستقلالية.

وهو ما يؤكده احتواء بعض الأحزاب السياسية للهيئات القيادية للنقابات والاتحادات المهنية يدل على غياب المشروع الثقافي لتمدين المجتمع لدى الأحزاب السياسية من خلال تعطيلها لمشروع النمو الطبيعي لمؤسسات المجتمع المدني مما يشكل عاملا معيقا لعملية التحول الديمقراطي التي تفترض وجود تنظيمات قوية مستقلة، لذلك مدت الدولة في المرحلة الاخيرة إلى تقليص الدعم المالي الموجه للنشاط الجمعوي، في اشارة إلى التجاوزات التي حصلت من طرف بعض روساء الجمعيات حول سوء التسيير وتبديد الاموال العامة.

[1] عبد الناصر جابي، "**الحركات الإجتماعية في الجزائر**"، مرجع سابق، ص18.

ثالثا: وسائل تفعيل مؤسسات المجتمع المدني

من أهم نتائج التحولات الإجتماعية والإقتصادية والثقافية التي طرأت على للمجتمع المعاصر ما بات يعرف بالعولمة وتطور النظام السياسي، وتزايد العقبات التي تواجه الدور الموكل لمنظمات المجتمع المدني في تحديد السياسات العامة، وذلك لتراجع الاعتقاد بوجوب تلازم بين القرار السياسي ومتطلبات الحياة العامة، وبموازاة هذا التحول تزايدت الاحتياجات الإجتماعية وتصاعد الدور المؤثر لمنظمات المجتمع المدني في تحديد السياسات والبرامج، حيث دفعت بها إلى سلم الأولويات كقضايا حقوق الإنسان والبيئة والصحة واحتياجات الفئات المهمشة، وأصبحت بذلك عنصرا إجتماعيا حاملا للمصلحة العامة، ومهتمة بالشأن العام الذي لم يعد حكرا على الدولة ومؤسساتها.

وأصبح مفهوم التنمية غير مرتبط بمؤشرات كمية وتقنية (مستوى الدخل، التعليم، معدلات الولادة..) وإنما تضمن مؤشرات نوعية تعكس الاحتياجات الأساسية لدى المواطن خاصة تلك التي لها علاقة بالمشاركة السياسية و الحياة الثقافية، ومنه أصبحت التنمية تعد مسؤولية مشتركة تقودها الحكومة وتنفذ السياسات الهادفة إلى تحقيق مشاركة فاعلة من مؤسسات المجتمع المدني لتجاوز العقبات التي تواجه أهداف التنمية، وعليه أصبحت الضرورة ملحة إلى إعطاء دفعة قوية لهذه المؤسسات ودعم قدراتها وتطوير علاقاتها مع الدولة لتكريس قيم الثقافة السياسية التي تقوي روابط الاتصال بين المواطن والعملية السياسية.

وانطلاقا من العقبات التي تواجه المجتمع المدني في الجزائر في سياق التطورات الحاصلة على الساحة الدولية والإقليمية يتوجب وضع جملة الوسائل التي تدعم بناء مؤسسات وتفعيل دورها الذي يرتبط بالمشاركة في العملية التنموي عبر توزيع الموارد بشكل أكثر عدلا و ترسيخ مفاهيم المواطنة بما يضمن تعزيز الاندماج الإجتماعي والولاء الوطني ، ودعم ثقافة ديمقراطية وحقوق الإنسان لتحقيق المشاركة في صنع السياسات السياسية والإقتصادية.

بمعنى أن عملية تفعيل المجتمع المدني في الوقت ذاته تتضمن عملية بناء الدولة أي ضرورة أن تأخذ علاقة المجتمع المدني بالدولة معان جديدة تقوم على تعظيم البعد السياسي الإرادي والطوعي على صعيد

الممارسة السياسية، حتى تتوسع دائرة المحيط الذي يمكن أن تتشكل في إطاره عملية الإصلاح الدستوري ومعالمه ، وبذلك تكون للمجتمع المدني القدرة الكافية للقيام بأدواره.

1/ الإطار القانوني والسياسي:

بالنظر إلى القضايا المحدّدة التي تكافح المؤسّسة من أجلها، يحمل السياق القانونيّ والسياسيّ الذي تعمل فيه المنظّمة أهمّيّة أكبر فهو الإطار الضامن لتكوين مؤسسات المجتمع المدني ويشمل جملة المبادئ والقوانين التي تفعّل نشاطه وحركته، ويسمح لكافة الشرائح الإجتماعية من التعبير بحرية عن اتجاهاتها بطريقة منظمة لتمكن من قيام مؤسسات ونظام يسمح بسيادة متعاظمة لمصلحة وسلطة الأغلبية حتى يبقى المجتمع هو الذي ينظم نفسه، ولا يمكن في المقابل للمؤسسات المدنية بأية حال أن تحل محل الدولة، فهي تعتمد بشكل جذري على الأمن والمناخ الديمقراطي هو الإطار الضروري لممارسة حقوق المواطنة التي من جملتها الحق في إنشاء مؤسسات المجتمع المدني[1].

هذا الإطار الضامن لحركة ونشاط المجتمع المدني تحدده الباحثة ثناء فؤاد عبد الله في العناصر التالية[2]:

– وجود دستور دائم مستفتى من طرف الشعب، يقر التعددية الحزبية وحرية إنشاء الهيئات والمنظمات السياسية والنقابية والإجتماعية والإقتصادية والثقافية ويحمي الحريات الفردية والجماعية.

– الفصل بين السلطات .

– احترام النصوص القانونية التي تنظم تكوين مؤسسات المجتمع المدني.

– أن تحمي القوانين انتهاك الحريات الفردية والجماعية، أوحل السلطة التشريعية أو تجميد الدستور، أو إعلان حالة الطوارئ والقوانين الاستثنائية.

---

[1] محمد عابد الجابري ، **إشكالية الديمقراطية والمجتمع المدني في الوطن العربي** ، مرجع سابق ، ص 195.

[2] ثناء فؤاد عبد الله، **آليات الغير الديمقراطي في الوطن العربي**، مرجع سابق، 294.

– المشاركة الشعبية في صناعة القرارات على المستويات المختلفة بما يتطلب من اللامركزية ومن توزيع المهام والصلاحيات.

هذه المنظومة القانونية تعمل على خلق مؤسسات قوية تكون صمام أمان للمجتمع والدولة في أن واحد، وتكشف عن مدى الارتباط البنيوي بين النظام السياسي والمجتمع الذي يقوم فيه، وتمكن للمجتمع المدني فضاءا واسعا دون مواجهة، كإحدى أسس الشراكة بين الطرفين وإعادة تنظيم العلاقة بينهما من خلال توسيع القاعدة الإجتماعية للمشاركة على أسس دستورية، وتجسد ثقافة سياسية مدنية تقوم على أساس قبول الآخر المختلف وإقرار التعددية داخل المجتمع والقدرة على حل الصراعات بطرق سلمية وديمقراطية[1].

الحرية وسلطة القانون شرطان أساسيان للممارسة الفعلية في إطار تفاعلهما مع بعض، حيث أن وجود بنية قانونية وتشريعية تحدد مجموعة الحقوق التي تكفل استقلال هذا المجتمع وتنظم العلاقة بينه وبين الدولة في إطار المعايير الايجابية التي ترفض إدراك وجود أيا منهما بديلا عن الآخر ونقيضا له ويضمن الاستقلال لكل منهما كقطبين رئيسيين تكون الدولة الضامن للإطار السياسي والقانوني في الوقت الذي تستقر أنماط مؤسساتها وعلاقاتها على بنى وتكوينات إجتماعية وثقافية تدعمها وتعزز من صلتها بالمجتمع، بما يمكن لمؤسسات المجتمع المدني المختلفة من اختيار السلطة السياسية على مستوى الأفكار والسياسات و الأشخاص والحق في المراقة والمحاسبة[2].

ونظرا لعدم نضج التحول الحاصل في الجزائر الذي لم يمكّن من الوصول إلى مرحلة الدولة القانونية كأسلوب لممارسة الحكم، واستمرارية التسلط في المجالات التي يجب أن تترك للمجتمع المدني، فالسعي

---

[1] هويدا عدلي، **فعاليات مؤسسات المجتمع المدني وتأثيره على بلورة سياسة إنفاق للخدمات الإجتماعية**، مركز دراسات الوحدة العربية "ندوة دولة الرفاهية الإجتماعية" نوفمبر 2005 ، ص2.

[2] علي، عباس مراد، **ديمقراطية عصر العولمة**،المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ط1، 2007، ص 81.

نحو الديمقراطية مر في مجمله بمرحلة انتقالية سادها نوع من التعددية المقيدة، بمعنى أنها سمحت بهامش من الحريات لكنها وضعت قيودا على ممارستها.

وعلى الرغم من كثرة النصوص الدستورية التي تقر بضمان الحريات العامة و الخاصة للأفراد، إلا أن الدولة بقيت تمارس قهرا سياسي بما يعنيه من فرض الرقابة على تأسيس الجمعية ثم على نشاطها لتوجيه قراراتها، يعد أحد مسببات التخلف في جسم المجتمع المدني وضبطا معتبرا سواء من الناحية القانونية أو الأمنية، ما يشكل تباعدا بين النصوص القانونية والواقع العملي، فرغم كثرتها إلا أن فعاليتها اقل بكثير من قدراتها ، وهو ما أشار إليه تقرير التنمية الإنسانية العربية 2004 حيث عبر عنه بـ" الثقب الأسود" في إشارة منه إلى مركزية الدولة وصعوبة بناءها لعلاقة متوازنة مع ما يحيط بها من مؤسسات وهيئات.

وعدم التوازن في هذه العلاقة ناتج عن ثقافة سياسية لدى النخبة الحاكمة جعلها ترى أن قوة المجتمع المدني تهديدا لمكانتها، إلا أن الواقع كما هو في الدول الديمقراطية اثبت أن ديمومة الدولة وحيويتها أساسه المجتمع المدني كآلية لبسط سلطتها، وأن العلاقة بينها علاقة اعتماد متبادل للأدوار وليست علاقة تناقض، فالمجتمع المدني ما هو إلا احد تجليات الدولة الحديثة التي توفر شروط قيامه عن طريق نظام حقوقي ينظم الممارسة داخل المجتمع[1].

والدولة هي التي توجد المجتمع المدني من أجل تحقيق موازنة قوتها بين القوى المجتمعية وتطور المجتمع المدني في الغرب الذي ولد في رحم البناء الديمقراطي لم يكن من أجل تقويض الدولة بقدر ما هو حصيلة لذلك التطور المتوازي الذي ساهم تقويته، من خلال وضع الأطر القانونية القابلة للتطبيق ومكّن لمنظمات المجتمع المدني من أن تصبح أكثر فعالية في المشاركة في عملية صنع السياسة.

والنظام القانوني أوجد توزنا بين سلطات المجتمع المدني ومؤسسات الحكم لضمان تطور وتماسك الدولة، وهو ما حدث في التجربة الأوربية على مستوى الدولة والمجتمع، فتطور الدولة من دينية إلى

[1] هويدا عدلي، مرجع سابق، ص 3.

نبلائية إلى قومية ثم إلى ليبرالية فوطنية ديمقراطية، أدى هذا التحول إلى تطور المجتمع المدني من تقليدي إلى مجتمع مدني، إلى بلوغ الاستقرار السياسي والتعايش.

والوسيلة الأنسب لإعادة تنظيم علاقته مع الدولة هي الديمقراطية التي تتضمن في إصطلاحها البسيط ثلاث مبادئ أساسية هي التعددية التنظيمية والفكرية و الاعتراف بالحريات الأساسية والتداول السلمي على السلطة عن طريق الإنتخابات العامة، إلا أنها لم تبقى مرتبطة بآلية الإنتخابات الدورية والتنافس الحزبي، وأصبحت في أوسع معانيها تعني "التشاركية"[1]. من الوسائل الأساسية لتقوية ممارسة المواطن للرقابة والمشاركة عبر المؤسسات التي ينتمي إليها حيث تمكنه من المساهمة في صنع القرار وتغييره.

وتوفر الديمقراطية إطارا للحرية التي تتطلب هي الأخرى نصا دستوريا يصون احترامها لتمكن من قدرة مؤسسات المجتمع المدني على ممارسة التدبير العقلاني للصراع الإجتماعي في إطار إدراك الحدود بين الدولة والمجتمع، والقدرة على التكيّف التنظيمي والإيديولوجي مع مختلف التنظيمات الإجتماعية بما يسمح لسيادة سلطة القوانين التي هي السلطة الوحيدة الغير قمعية، ما يؤكد أن الأساس المعياري الذي يقوم عليه المجتمع المدني هو نفسه الذي تقوم عليه الديمقراطية، ويعد بمثابة الأرضية التي ترتكز عليها الديمقراطية بقيمها و مؤسساتها وعلاقاتها[2].

وترسيخ الممارسة الديمقراطية تعطي أولوية تنظيم سير العلاقة بين السلطة والمواطن من خلال المؤسسات المدنية التي ينتمي إليها كأحد الأشكال المتقدمة من التنظيم في المجتمع الديمقراطي للحد من سلطة الدولة، حيث تمنع التشريعات القانونية حدوث خروقات في مجال الحريات العامة والفردية، بما يضمن سيادة ثقافة مدنية تقوم على أساس قبول الأخر المختلف وإقرار التعددية داخل المجتمع، ذلك أن طبيعة حركة هذه المؤسسات وحدودها تتحدد ملامحها وسماتها من خلال تحديد أنماط العلاقة مع الدولة من خلال عقد إجتماعي جديد.

---

[1] سعد الدين إبراهيم ، **المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي**، مرجع سابق، ص 29.

[2] الصبيحي، أحمد شكر ، مرجع سابق، ص 220 .

ذلك أنه من الصعب على الدولة إعادة إنتاج نفسها دون انتهاج سياسة الانفتاح ولو بالتدرج، من شأنها أن تعمق من البناء الديمقراطي وتتخلى عن النزعة التسلطية ما يؤهلها أن تكون إطارا مقبولا وشرعيا، و في نفس الوقت لا يمكن المبالغة في اعتبار أن منظمات المجتمع المدني يمكن أن تكون بديلا عن الدولة الوطنية أو جهازا يمارس المعارضة تحت غطاء إجتماعي والتشكيك في قدرة الدولة على الاستمرار، وهو ما أثبتته التجربة الميدانية في العديد من الدول، كما لا يعني ذلك الانسحاب وإغفال العجز الذي تتركه الدولة، ولكن ضرورة تخطي الحدود النمطية إلى آفاق الشراكة الفعلية مع المؤسسات الرسمية في اتخاذ القرارات.

2/ الإطار الإقتصادي– الإجتماعي :

يواجه دور المجتمع المدني تحديا كبيرا خصوصا وأن الإطار الإقتصادي والاجتماعي الذي نشأت فيه مؤسساته يحتاج إلى درجة معقولة من التطور حتى يتمكن من فرض تأثيره الذي ينتج عن قوته في انجاز وتحقيق المطالب الإقتصادية والإجتماعية من خلال السلوك الديمقراطي داخل مؤسسات الدولة وفي الوقت الراهن ينسب المجتمع المدني إلى الدول الغربية الرأسمالية بشكل متقدم أي أن المجتمع المدني هو مجتمع متقدم صناعيا[1]. وهو ما جعلها مؤسسات تتمتع بالقوة والتأثير خاصة في ظل إعطاء دور أكبر للقطاع الخاص والمبادرات التي يقوم بها الأفراد بعيدا عن تدخل الدولة[2].

والتطور الإقتصادي والإجتماعي يمكّن إلى درجة كبيرة من خلق مجتمعا مدنيا متطورا ومنتجا في نفس الوقت لا يكون عالة على الدولة التي يقتصر دورها على وضع القواعد القانونية وتعهدات اقتصادية وإجتماعية تدفع بالسلوك الديمقراطي داخل مؤسسات الدولة، ويقلل من العنف السياسي الذي تلجأ إليه مؤسسات المجتمع المدني، حيث كلما زادت درجة التنمية الإقتصادية انخفضت درجة العنف السياسي وهو الحال في الدول الديمقراطية التي حققت قدرا من التنمية الإقتصادية و الإجتماعية نظرا

[1] الصبيحي ، أحمد شكر ، مرجع سابق، ص 229.

[2] ثناء فؤاد عبد الله، **آليات التغير الديمقراطي في الوطن العربي**، مرجع سابق، ص296.

للدور الذي تقوم به هذه المؤسسات الوسيطة من تنظيم العلاقة بين الدولة والمواطن، ذلك أن الأشكال المفتوحة للمشاركة تسمح بالإدارة السلمية للتوترات الإجتماعية وتوجيه المظالم العامة من خلال العملية السياسية[1].

وامتد هذا الإتجاه في السياسة الإقتصادية إلى الدول النامية لاحقا حيث بدأ الحديث عن ضرورة تحقيق توازن على مستوى الإقتصاد الكلي والإصلاح الهيكلي الذي يتطلب الأخذ باقتصاد السوق وخلق المناخ الاستثماري المناسب هذا الإتجاه عزى إلى تقليص دور الدولة في الإقتصاد والحد من الإنفاق العام في الجانب الإجتماعي والذي تزامن مع تراجع خطاب التنمية الكلاسيكي للدول النامية الذي يركز على دور الدولة في العملية التنموية[2].وأدى إلى نتائج متواضعة لبرامج التنمية التي قامت بها الحكومات(ما فيها الجزائر) التي أخفقت في تحقيق تقدم اقتصادي وخلق قطاع خاص يساهم في رفع المستوى الإقتصادي والإجتماعي وبالتالي يمكن من الاهتمام بالمشاركة في الجوانب السياسية والإقتصادية والإجتماعية.

وتبلورت إستراتيجية تنموية جديدة تعتمد في صياغتها عدة فواعل ، وتحول الرهان إلى تحقيق الحرية السياسية والإجتماعية والتخفيف من المشاكل الإقتصادية وأصبح لهذه التنظيمات دورا اقتصاديا – القطاع الثالث – يحل محل الدولة والسوق –القطاع الأول والثاني- [3].

إن صياغة العلاقة بين الطرفين في الدول الغربية تعدت من مجرد دور مكمل لدور للدولة إلى طرف أساسي في صياغة السياسات العامة وتنفيذها، وعلى العكس منه في الدول المتخلفة سياسيا والقائمة على نسق المركزية المحكمة على وسائل الإنتاج ، وكذلك الظروف الإقتصادية التي تبرر نشأته تؤديان إلى أثار سلبية على العملية السياسية والمجتمع المدني في نفس الوقت، حيث لا مجتمع مدني مع التخلف

[1] أنوار بوخرص، **العنف السياسي في شمال إفريقيا**، مرجع سابق، ص 18.
[2] هويدا عدلي، مرجع سابق ، ص 5.
[3] المرجع السابق، ص 6.

الإقتصادي ولا مع التبعية الإقتصادية، ولا مع الإقتصاد الريعي مهما بلغ حجم فائض هذا الريع[1]. إضافة إلى مشكلة التمويل التي تظهر مع المشكلات اقتصادية حيث لا يمكن الحديث عن فعالية المجتمع المدني دون إعطاءه النصيب الذي يستحقه في التمويل.

والعلاقة بين الديمقراطية والعوامل المؤثرة فيها علاقة دائرية والمقومات الإجتماعية والإقتصادية من العوامل المساعدة على نجاح الديمقراطية[2]. فالتنمية الإقتصادية تشكل المسار التاريخي الذي تتخذه الدول تجاه الديمقراطية الليبرالية فيما يراه البعض دافعا لتحركات النخب المنافسة لصياغة تسويات ديمقراطية، كما أن الأزمات الإقتصادية الحادة تقوض من الديمقراطية مثلما أن التخلف الحاد لا يشكل سياقا مشجعا للتحول الديمقراطي الذي يتطلب مسار التنمية السياسية فيها قوى إجتماعية تدفع نحو هذا التغير، يدفع في المقابل الأنظمة الحاكمة إلى استعمال أساليب تتراوح بين القمع والمنع والاحتواء، الأمر الذي جعل هذه القوى قليلة الضغط لتغيير الأوضاع الإجتماعية المتفاقمة ، ويحتم عليها السير نحو تكريس التحول الديمقراطي كونه ضرورة مصيرية بالنسبة لها.

وحسب الباحثة ثناء فؤاد عبد الله فإن القول بتراجع دور الدولة العربية ليس صحيحا فهي مازالت تلعب دورا رئيسيا في الإنتاج وإعادة الإنتاج بمعنى أنها غيرت من طبيعتها بما يتناسب والضغوط الإجتماعية والإقتصادية ومنه ظهرت حاجتها في المجال الإقتصادي إلى الأخذ بعين الإعتبار مصالح المجتمع المدني ودوره وفق إستراتيجية تنموية مناسبة[3].

والطبيعة التطوعية لمؤسسات المجتمع المدني هي سر قوتها في مقابل قوة الدولة، وتعطي الأعضاء فيها إحساسًا بالقدرة على التأثير، ولو بقدر متواضع في بيئتهم الإجتماعية، كما تعطيهم قدرًا من الشعور بالأمان الجماعي في مواجهة الدولة، وتتيح عددًا كبيرًا من فرص النمو الذاتي، وقدرا لا بأس به من

---

[1] الصبيحي ، أحمد شكر ، مرجع سابق، ص 231.

[2] المرجع السابق، ص232.

[3] ثناء فؤاد عبد الله، **آليات التغير الديمقراطي في الوطن العربي**، مرجع سابق، ص296.

المهارات التنظيمية والسياسية، وتملأ الفراغ الذي يترتب عن تقهقر الدولة في مجالات خدمية أو إنتاجية كانت تقوم بها أو تعوض ولو جزئيًا من عجز الدولة عن الوفاء بهذه المتطلبات الخدمية الإنتاجية، في محاولة لإعادة تشكيل الفضاء الإجتماعي وفق نمط يسقط القدسية على الدولة والسلطة.

وفي هذا السياق فإن تفعيل دور المجتمع المدني في الجزائري يحتاج هو الآخر إلى درجة معقولة من التطور الإقتصادي والإجتماعي، مع الاهتمام بإعطاء دور كبير للقطاع الخاص والمبادرات الفردية أو الجماعية الرامية إلى تحقيق الجودة الإقتصادية والإدارية، ومساندة الحكومة على تأدية نشاطها وتحقيق المصلحة العامة في مختلف الميادين، كما يساهم في مراقبة أعمال الحكومة ومحاولة تقويمها من خلال تحالفاته مع الأحزاب السياسية من اجل إحداث تطور في المسار التنموي المرهون ببناء شراكة بين المجتمع المدني والحكومة.

ويسمح للأفراد بإشباع جزء من احتياجاتهم الأساسية بعيدا عن تدخل الدولة التي يقتصر دورها على وضع القواعد التنظيمية للأنشطة الخاصة والقيام ببعض المشروعات والصناعات وإدارة المواقف التي قد يعجز أو يحجم القطاع الخاص عن القيام بها وفقا لإستراتيجية سياسية واقتصادية وتنموية في إطار تحقيق الحكم الراشد، تأخذ بالاعتبار مصالح المجتمع المدني ودوره بحيث توفر له مساحة للحركة المناسبة.

3/ الإطار الثقافي:

يتطلب هذا الإطار ثقافة سياسية جديدة التي تفترضها عملية التحول السياسي هي الثقافة التي تحل النزعة النسبية في المجال السياسي محل النزعة الشمولية وتحل التوافق والتراضي والتنازل المتبادل محل قواعد التسلط والاحتكار والإلغاء وفتح المجال السياسي أمام المشاركة الطبيعية للقوى السياسية والإجتماعية بما يعني أن في مفهوم الثقافة السياسية النظري مفهوما مركزيا تأسيسيا للسياسة والسلطة الذي يعيد تعريف الشرعية السياسية التي تحصل بالموافقة الشعبية وحرية الإختيار من حيث هو مصدر للسلطة والتشريع في النظام السياسي الحديث وليس بوصفها امتيازا حاصل على أسس عرقية أو فئوية أو إيديولوجية [1].

هذا التصور من شأنه أن يعيد تعريف الصراع السياسي بوصفه منافسة إجتماعية تقوم على مبدأ التوافق والتراضي بين السلطة والمعارضة، ويتحرر فيها مفهوم السياسة من العنف، ويعاد تشكيله على أساس منافسة مدنية من أجل تحقيق إدارة التوازن بين المصالح، وتعيد فيه السلطة مراجعة التقاليد التسلطية والشمولية وتتحلى بقيم العدالة في توزيع السلطة[2]. ونشر قيم المشاركة والولاء والانتماء في المجتمع، من أهم أسس تطوير المجتمع المدني وبعث الفعالية في نشاطاته حيث تبرز أهمية الدور الذي تقدمه مؤسسات التربية والإعلام وغيرها من المؤسسات الثقافية في المجتمع[3].

لكل مجتمع خصوصيته تعكسها الثقافة السائدة بين أفراده، هذه الثقافة التي تطورت بفضل جملة من القيم والمفاهيم والمعارف التي اكتسبها عبر الميراث التاريخي والحضاري والتركيب الإجتماعي فضلا عن المؤثرات الخارجية التي شكلت انتماءاته المختلفة، ما جعل الكثير من الكتاب يستندون في دراستهم

---

[1] عبد الإله بلقزيز "الإنتقال الديمقراطي في الوطن العربي:العوائق والممكنات"ورقة قدمت إلى:**حال الأمة العربية :المؤتمر القومي السابع:الوثائق–القرارات–لبيانات**.مارس 1998 ، ص 428.

[2] المرجع السابق، نفس الصفحة.

[3] ثناء فؤاد عبد الله، **آليات التغير الديمقراطي**، مرجع سابق، ص 298.

للديمقراطية إلى نسق القيم السائدة في المجتمع وحددت الثقافة السياسية بـ "الجوانب السياسية للثقافة السائدة في مجتمع من المجتمعات باعتبار أن هذه الجوانب تشكل جملة متناسقة من الأجزاء"[1].

وهي بذلك مجموع ما يملكه الفرد من معارف عن النظام السياسي ومشاعر ايجابية وسلبية نحو القادة والمؤسسات وأحكام تقييمية بشأن الظواهر والعمليات السياسية، والدراسة التي قام بها كل من **ألموند وفيربا** التي كان موضوعها البحث في حقيقة الثقافة (المدنية) تحديدا وليس الثقافة السياسية عامة، بمعنى دراسة الثقافة السياسية بالنظر إلى القيم الديمقراطية لمعرفة ما إذا كانت هذه الثقافة تساعد على تنمية الديمقراطية أو تعرقلها، وتوصلا إلى أن الثقافة السياسية للمواطنين تجعلهم يعتقدون أنهم قادرين على التأثير في النظم السياسي وبطرق شتى كالإنتخابات والمظاهرات والعرائض وتنظيم الجماعات الضاغطة.

وتساهم الثقافة السياسية السائدة في المجتمع بشكل كبير في تحديد شكل النظام السياسي وتحديد عناصر القيادة السياسية، وتؤثر على علاقة الفرد بالعملية السياسية وتميزه بقوة الشعور بالولاء الوطني حيث يتوقع مشاركته في الحياة العامة والمرهونة بالإنتقال من الجماعة الطبيعية إلى الجماعة المدنية، من المجتمع التقليدي إلى المجتمع الحديث، مجتمع الإنتاج والمصالح المختلفة والاعتماد المتبادل، ومرتبطة بالاندماج والإنتقال من التناثر إلى الوحدة إلا أنها لا تعد ضمن المعاني المتداولة في الخطاب الثقافي والسياسي.

فالوعي الديمقراطي في الجزائر بحاجة إلى ثقافة سياسية مشجعة على المشاركة السياسية والإجتماعية التي تعد شرطا ضروريا لتفعيل مؤسسات المجتمع المدني وتدفعها للتخلي عن ثقافة الخضوع التي أعاقت تطورها في الفترات السابقة و لعبت عدة ظروف في تشكلها وتنميتها، والاعتماد على التفعيل الثقافي بهدف تحقيق المنظومة الذهنية الجماعية المساعدة على تحقيق إطار ثقافي يساعد على ترسيخ قيم الممارسة الديمقراطية في كل البنى السياسية والإقتصادية والإجتماعية، لأن حجم المشاركة المجتمعية الفاعلة هي التي

[1] M. Duverger, *Sociologie de la politique*, Paris, PUF, 1973, pp. 121

تحدد مستوى الديمقراطية وتوسيع دائرة المشاركة في الفضاء الإجتماعي يمثل احد المتغيرات الأساسية في تحول الوعي الديمقراطي.

خاتمــة

خاتمة:

استقطب مفهوم المجتمع المدني اهتماما كبيرا في الأوساط الأكاديمية لما تمتع به من فاعلية عملية وصلة وثيقة بالعملية الديمقراطية وما تتطلبه من شروط نشأتها التي تتكيف معها المنظمات المدنية وترتبط بدورها ارتباطا آليا، من خلال تحديد وفهم الدور الذي تحققه في بلورة مقاربة نظرية تخدم عملية البناء السياسي، خاصة عندما تعمل القوى المكونة له وفق آليات واضحة للحد من سيطرة السلطة على جميع المواقع والمبادرات وتتقاسم معها الأدوار بشكل يحقق التوازن ويجعل العلاقة بينهما تتسم بالإستقرار، على الرغم من أن الظروف المختلفة لتشكله اختلفت عن مثيلاتها في مجتمعات أخرى، وتأسست بذلك علاقة جدلية بين تطور المجتمع المدني وتطور الحالة الديمقراطية في التحول من الشكل السلطوي إلى الشكل الديمقراطي، مما أدى إلى تعدد الرؤى حول تحديد أولويات دوره وأهدافه، وظفت في إطار التحولات السياسية والاجتماعية والإقتصادية الخاصة بكل مجتمع، والتي أدت إلى استقرار الإجماع على إعادة صياغة العلاقة بينه وبين السلطة السياسية القائمة على إنفصال المجتمع المدني كحيز مستقل وجودا ونشاطا يعمل وفق إطار محدد في المجتمع، مستقل عن هيمنة السلطة السياسية، وتمايزهما وظيفيا، وتعايشهما وظيفيا على مستوى الأدوار والوظائف، ويشير في أهدافه إلى علاقات التفاعل الاجتماعي، لذلك فإن فاعلية دوره واتساع دائرة مشاركته تتحدد بـ:

– الإرادة المشتركة الراغبة في القيام بمهام طوعية لخدمة للمجتمع بمختلف أبعادها السياسية والإجتماعية والثقافية، حيث كلما ارتكزت العلاقات السائدة في المجتمع على القواعد الديمقراطية المؤسساتية والمتشبعة بقيم التعدد والإختلاف، وكلما سادت قواعد وقيم روح المواطنة والتنافس في خدمة المصلحة العامة، وحرية الإجتهاد والمراقبة والمساءلة والنقد، مكّنت بذلك من إنفتاح الفضاء الطبيعي لنمو المجتمع المدني وتطوره.

– ضرورة نمو هذا الفضاء الطبيعي مرتبط إلى حد كبير بإنتقال النظام السياسي من الحالة الغير ديمقراطية إلى الحالة الديمقراطية، التي تشهد إشكالات تطرح حول الآليات والإستراتيجيات التي يتم اتخاذها ومستقبل العلاقة والتفاعل بين السلطة والمجتمع، إضافة إلى العوائق التي تواجهها في ظل بروز قوى سياسية وإجتماعية تؤمن بها كوسيلة لتغيير النظام السياسي مستندة في ذلك إلى عمق التحولات الإجتماعية الحاصلة في المجتمع.

– أن المسار الديمقراطي للمجتمع لا يتأتى في مرحلة واحدة وإنما يعبر عن مراحل تطور تمس كافة مجالاته التي تستدعي التكيف مع ثوابته وخصائصه المختلفة، لذلك يعزو نجاحه إلى قوة منظمات المجتمع المدني التي ترتبط به ارتباطا آليا ووظيفيا، من خلال ما تتمتع به من خصائص ووظائف تعمل على تكريس العملية الديمقراطية في المجتمع والمحافظة عليها ، وتلعب دورا مهما في موازنة قوة الدولة والحرص على عدم عودة التسلطية، وتعزيز القدرات التنظيمية لمختلف الفئات الإجتماعية، الأمر الذي يؤكد على أن قيمة المؤسسات المدنية تستمد قوتها وقيمتها من الدور الموكل لها.

– لا يمكن للديمقراطية أن تترسخ إلا في مجتمع مدني فاعل وحيوي، يشكل تعبيرا جامعا عن تعدد المكونات السياسية والإجتماعية والإقتصادية والثقافية التي يتكون منها، وفي الوقت نفسه الأساس الموضوعي للتعددية المجتمعية التي هي أساس التعددية السياسية، والديمقراطية وفق هذا الطرح هي إنتاج المجتمع لذاته السياسية والإنسانية وفق ضرورة أن أحدهما ينتج الآخر، فهناك علاقة جدلية بين تطور المجتمع المدني وتطور الحالة الديمقراطية، ونكوصهما أيضاً فكلما تجذرت أسس الديمقراطية في الدولة قويت منظمات المجتمع المدني والعكس صحيح.

– أن إمكانية الحديث عن مجتمع مدني في الحالة الجزائرية ممكنة ذلك أن إشكالية وجوده كمفهوم وممارسة حددها الفحص التاريخي لواقع التنظيمات المختلفة رغم ضعف كثافتها وشموليتها في مراحل تشكلها، وتوفرت على مواصفات المجتمع المدني الحقيقي لدورها في الحفاظ على الهوية الثقافية وتشكيل الوعي السياسي والديني لمختلف الفئات الإجتماعية خاصة منها رموز الحركة الوطنية أثناء المرحلة الإستعمارية، حيث تحولت بفعل عدة ظروف إلى ظاهرة سياسية فاعلة مكنت من الانتظام في جمعيات مستقلة طوعية وفق رغبات وطموحات المجتمع رغم إلتباسها بالسياسة.

إلا أن مرحلة ما بعد الاستقلال وما طبعها من إيديولوجية شمولية لنظام الحكم والمجتمع شكلت فترة اضمحلال للمجتمع المدني لانعدام عنصر الإستقلالية عن الأطر التنظيمية للدولة والإرادة الحرة النابعة من الأفراد، جعلت إمكانية الحديث عن مجتمع مدني غير ممكنة في هذه المرحلة، حيث لم يسمح له بمراقبة الدولة التي تغلغلت في مختلف المجالات إلا بما يمكن أن يكون امتدادا لسلطتها التي تقضي بوجوب خضوع المجتمع لها، وشكلت الظروف التي مرت بها الدولة الجزائرية (الداخلية منها والخارجية) مناخا مناسبا لعودة ظهور المجتمع المدني بعد الإقرار بمبدأ التعددية والانفتاح السياسي من خلال دستور جديد

ضمن الحق القانوني لوجوده وبروز ملامح تشكل تدريجي لإنتشار ثقافة مدنية قائمة على أساس عودة السياسة إلى المجتمع وجعلها انعكاس للواقع الاجتماعي، أي تسهيل عملية التفاعل السياسي والإجتماعي لتغير الوضع القائم وفق أسس قائمة على المنافسة بين الفواعل الأساسية في المجتمع، وتقليص سيطرة الدولة كشرط ضروري لتحقيق الأهداف الاجتماعية وتوفير الحد الأدنى من الحقوق السياسية والإقتصادية في ظل المكتسبات الجديدة فيما تعلق بالديمقراطية وحقوق الإنسان.

إلا أن التطورات الحاصلة في التجربة الجزائرية أكدت أن الطريق أمام محاولة إنطلاقة جديدة للمجتمع المدني مسدودة إلى حد ما لمجموعة من الأسباب:

– الممارسة أثبتت أن العديد من المعضلات تعاني منها الجمعيات والتي من الصعب التخلص منها خلال مرحلة زمنية قصيرة، لأنها تتعلق في إفرازات نظام سياسي سلطوي لعبت خلاله الثقافة السياسية عاملا معيقا في التعامل مع المجتمع المدني و الديمقراطية، وعدم النضج السياسي للمجتمع يعد من العوامل المعرقلة لتطوره، والفراغ السياسي الحاصل في المناخ السياسي بدأ يتصاعد بسبب تجريد المجتمع من السياسة جعلنا أمام مجتمع مستقيل من المشاركة السياسية وغير مدرك لفعاليتها ونجاعتها الإجتماعية، كما أن غياب المعايير الديمقراطية داخل مؤسسات المجتمع المدني شكلت هي الأخرى عقبة أمام التحول الديمقراطي.

– خضوع المجتمع المدني للسلطة وتآكل قاعدته وبالتالي فهو غير قادر على تعديل ميزان القوة الذي يلغي دوره في التأثير والتغيير، ذلك أن المعادلة قائمة (في الحالة الجزائرية)على أساس أن المجتمع المدني يكتسب شرعيته من السلطة السياسية التي عملت على الحيلولة دون ظهوره كقوة منافسة لها، على الرغم من وجود كم عدد هائل منها ذات أهداف مختلفة محلية ووطنية، إلا أن مساهمتها بقيت محدودة جدا نتيجة تأثيرات الوضع السياسي في بداية التحول جعل منها مناسباتية وفي أحيان أخرى تابعة للأحزاب السياسية، وبذلك فالمجتمع المدني أصبح غير قادر على تعديل ميزان القوة، الذي هو في صالح الدولة، لعدم تجذره في المجتمع، بفعل مجموعة من العوامل المرتبطة أساسا بالنخبة المسيطرة التي لم تقبل بفكرة التعددية، وفي المقابل ركزت على بناء الدولة على حساب المجتمع المدني في مرحلة التعددية السياسية، لذلك لم تمتاز منظمات المجتمع المدني بالندية والمنافسة للسلطة لغياب البيئة الإجتماعية والسياسية

الحقيقية مقارنة بالمجتمعات الأخرى التي يشكل فيها المجتمع المدني سلطة في القرار السياسي والإجتماعي.

– التأكيد على دور وأهمية المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي في ظل غياب الأطر القانونية التي تحكم تفاعله في الوسط الاجتماعي وفي ظل انعدام آليات العمل الديمقراطي التي تحدد طبيعة النظام السياسي، يُبقى الحديث عنه مجرد خطاب مضخم لكيان أُوجد بصفة شكلية وفق إستراتيجية من الأعلى إلى الأسفل تطّورت بصفة مستمرة من أجل المحافظة على النظام السياسي وديمومته، وبذلك يشكل المجتمع المدني أحد معوقات مسار التحول الديمقراطي نظرا للعجز الذي يعاني منه في تحقيق دوره.

– أثبتت التجربة الجزائرية أن مسيرة التحول الديمقراطي لم تفضي إلى أوضاع أكثر ديمقراطية، وإنما نسبة من التنازل لصالح قوى المعارضة السياسية والمجتمع المدني معا، وتم التوقف عند نقطة أبعد ما تعبر عن أوضاع ديمقراطية، غير أنها في الوقت نفسه أبعد من الصورة المألوفة للنظم السلطوية يمكن وصفها بالنظام الشبه ديمقراطي، لجمعه بين خصائص الديمقراطية والسلطوية، ويرجع سبب هذه الإنتكاسة إلى افتقار وجود جملة من العناصر كمحددات أولية لهذه العملية، منها ضرورة وجود قوى إجتماعية وسياسية جديدة حاضنة لثقافة ديمقراطية تمهد لفكرة التداول السلمي على السلطة وتمكن من المشاركة في العملية السياسة والإجتماعية والإقتصادية، هذا من جهة ومن جهة ثانية أن النخبة السياسية في الجزائر غير قادرة على إدارة التحولات الحاصلة في المجتمع لتبنيها برامج زمنية تراهن من خلالها على ضبط إيقاع التحول وفق مصالحها.

– اتسم الفضاء السياسي بغلبة الطابع الإيديولوجي على الجوانب المهنية والفكرية والمطلبية لمنظمات المجتمع المدني جعل منه واجهة للنظام السياسي أكثر منه واجهة للمجتمع في مواجهة سلطة الدولة وعزز من هذه الوضعية منطق التوظيف السياسي للعملية التنموية القائمة على الاقتصاد الريعي الذي غيّب استقلالية الحقل الإقتصادي عن المجال السياسي كخاصية محورية في العملية التنموية التي افتقرت إلى قوة أطراف أساسية في تحديد استقلاليتها تجاه السلطة، واستطاعت من خلاله أن تشكل مجالا واسعا للمناورة في علاقاتها مع المجتمع وتعزيز سلطتها وهيمنتها بالقوانين المفرغة من الحقوق والحريات، على الرغم من مشاركتها في تقنين العلاقات الاجتماعية التي لم تحدد وفقا لفعاليتها، جعل منها وسيلة شكلية لشرعنة القرارات الحكومية للمحافظة على الوضع القائم.

– على الرغم من ضعف الدولة وترك المجال للجمعيات في الظهور إلا أن ذلك كان مؤقتا حيث استعادت الدولة مكانتها وجعلت المجتمع المدني خاضعا لها، ساعدها في ذلك حالة الطوارئ والعنف السياسي الذي حد من الحريات العمومية والفردية، إضافة إلى ضعف وتذبذب مستوى إلتفاف الجمهور حول هذه المنظمات، وما نتج عنه من ضمور نشاطاتها وتآكل قاعدتها الشعبية الضرورية يصب بشكل مباشر في صالح السلطة السياسية، ويقلل من فرص منظمات المجتمع المدني في الوصول إلى جمهورها الطبيعي من ناحية، ويكاد يلغي دورها في السعي لنوع من التغيير والإصلاح من ناحية أخرى .

– أفقدت هيمنة الدولة التنظيمات المختلفة من أحزاب سياسية واتحادات ونقابات مهنية جوهرها وشرعيتها واستقلاليتها تدريجيا وتحولت بذلك إلى وسائل تستغلها السلطة لتعزيز خناقها على المجتمع إلا أن نظام السيطرة الإجتماعية لا يعني أن الدولة مسيطر بصورة كاملة حيث نجد العديد من المنظمات بما فيها الروابط المهنية والجمعيات الثقافية ما زالت تقاوم سيطرة الدولة على المجتمع، لذلك فأن استمرار هذه الحالة يؤكد الحاجة إلى تفعيل دور المجتمع المدني الراهن والمستقبلي بما يتطلبه من إضفاء طرق جديدة منها:

– إعادة النظر في طبيعة العلاقة بين مؤسسات المجتمع المدني والدولة والعمل على إنماءها وتطويرها على أسس الشراكة من خلال تطوير التشريعات القائمة بما ينسجم والظروف الحالية التي تمكنها من أخذ دوره الحقيقي في مرحلة البناء الديمقراطي ذلك أن معظم المنظمات المدنية لا تركز في عملها على المشروعات التنموية بما يعني غياب المدخل القانوني واهتمامها بالعمل الخيري، واتسمت طيلة فترات تكوينها بالطابع النخبوي الذي قلل من قدرتها على التواصل مع القاعدة الاجتماعية ومنه إلى جزئية التأثير خاصة في ظل غياب أهمية تغيير القيادة .

– البحث عن حلول جديدة في مسالة التمويل وتعزيز الثقافة الطوعية في القواعد الاجتماعية، والعمل على تطوير آليات الحركة والاتجاه نحو تخليق صيغة جديدة توفر المشاركة في صنع السياسات العامة وتستند لخدمة المجتمع من خلال خدمة مصالحها، من خلال تنظيم ندوات عمل للتأثير في السياسات العامة.

– القدرة على النقد الذاتي ومعالجة التوتر مع السلطة من خلال إبراز قدرتها على لعب دور الشراكة بدل الصراع بما ينسجم والقيم الديمقراطية لتجاوز حالة الضعف التي تحد من انطلاقته.

– تفعيل المشاركة في مختلف المجالات لضمان تسيير مصالح المجتمع، بما يمكنها من خلق نهجا يتجاوز المعارضة السلبية بالتركيز على الرأي العام والتأثير فيه في مختلف المجالات التي تعكس تطلعاته، على أساس أن المجتمع المدني هو المساحة الشرعية التي تمكن للأفراد من المشاركة بشكل متزايد إلى إزالة العقبات التنظيمية التي تكبح نشاطه.

– إلغاء القيود التي المفروضة لضمان استقلاليته والعمل على تحقيق وضع قانوني يسمح بتغيير السياسات ومتابعة أداء الحكومة، والقطاع الخاص، وتطبيق المساءلة وهي محاولة تعبر في أساسها عن تكريس الممارسة السياسية في مختلف البنى المؤسسية للمجتمع.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

– المعاجم والقواميس:

1- أحمد سعيفان، **قاموس المصطلحات السياسية والدستورية والدولية،** مكتبة لبنان بيروت 2004.

2- إسماعيل عبد الفتاح، **معجم مصطلحات حقوق الإنسان،** مركز الإسكندرية للكتاب القاهرة، 2006.

3- غي هرميه وآخرون، **معجم علم السياسة والمؤسسات السياسية،** ترجمة: هيثم اللمع المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ط1، 2005.

4- فريديريك، معتوق، **معجم العلوم الإجتماعية،** أكاديميا، بيروت، لبنان ، ط1 ، 1993.

5- محمد عاطف غيث، **قاموس علم الاجتماع،** دار المعرفة الجامعية الإسكندرية 1998 .

– الكتب الأجنبية:

6- Adam Ferguson .essai sur l histoire de la société civile.PUF . leviathan .paris . france .1ere édition.1992

7- Alexis de Tocqueville. De la démocratie en amirique.tom02 .ENAG Alger 2 em ed 1991 .

8- Brahim brahimi . le pouvoir la presse et les droit de l homme en algerie, ed marinoor , paris, 1996.

9- Claude collot et jean Robert henry, le mouvement nationale algérien, textes 1912-1954, Alger office des publications universitaires.

10- Dahmani Mohamed. Algérie: Légitimité Historique et Continuité Politique, France: Harmattan, 1999.

11- Habib Glerari et Sandra szurek. L'émergence de la société civile internationale, vers la privatisation du droit international (France: Editions Pedone) 2003.

12- Lahouari Addi, L'impasse du populisme L'Algérie: collectivité politique et Etat en construction (Alger Entreprise national du livre, 1990.

13- Lhouari Addi. L'Algérie et la démocratie : pouvoir et crise du politique contemporaine France: éd. la découverte 1994.

14- M. Duverger, Sociologie de la politique, Paris, PUF, 1973

15- M. Duverger. Les parties politiques et le droit constitutionale 11eme édition, presses universitaire de France, PUF, 1970.

16- Mahfoud Kaddache, histoire du nationalisme Algérien, question et politique Algérienne (1919-1951): AD/SNED-T1-1981.

17- Mohamed brahimi , Le pouvoir en Algérie et ses formes d expression institutionnelle Alger : OPU 1995.

- الكتب باللغة العربية:

18- الأمين شريط، التعددية الحزبية في تجربة الحركة الوطنية1919-1962، الجزائر ديوان المطبوعات الجامعية1998.

19- السيد ولد أباه، عالم ما بعد 11 سبتمبر 2001 الإشكاليات الفكرية والإستراتيجية ، ط1، الدار العربية للعلوم، بيروت، لبنان، 2004.

20- الصبيحي، أحمد شكر، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية"سلسلة أطروحات الدكتوراه، بيروت، لبنان، ط 1 ، 2000.

21- أحمد زايد، زوبير عروس، النخب الإجتماعية "حالة الجزائر ومصر، القاهرة 2005.

22- أحمد طالب الإبراهيمي، المعضلة الجزائرية، الأزمة والحل.الجزائر، دار الأمة، 1999.

23- أحمد عياشي، الإسلاميون الجزائريون بين السلطة والرصاص، دار الحكمة الجزائر، .1992

24- أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، سلسلة عالم المعرفة.117 الكويت:المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب)، 1987.

25- أحمد بن نعمان ، فرنسا الأطروحة البربرية في الجزائر، الخلفيات الأهداف الوسائل البدائل، منشورات دحلب الجزائر، 1991.

26- أسامة المجدوب، العولمة و الإقليمية، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية ، 2000.

27- أماني قنديل، عملية التحول الديمقراطي في مصر، دار الأمين، القاهرة، .1995

28- أماني قنديل، المجتمع المدني في العالم العربي، دراسة للجمعيات الأهلية العربية، القاهرة، دار المستقبل العربي، 1994.

29- إبراهيم حسن توفيق، النظم السياسية العربية:الإتجاهات الحديثة في دراستها، ط1بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2005.

30- إسماعيل قيرة وآخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت، ط1 .2002

31- باسم علي خرسان، العولمة و التحدي الثقافي، ط 1، دار الفكر العربي، بيروت لبنان، .2001

32- بسام عبد الرحمان الجرايدة، الإعلام وقضايا حقوق الإنسان، دار أسامة للنشر والتوزيع، ، ط 1، الأردن، عمان، 2012.

33- بلقاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية1830-1900 ، بيروت:دار الغرب الإسلامي ، ط4 ج1. 1992.

34- بلقاسم سعد الله أبحاث في تاريخ الجزائر القسم الأول، الجزائرsned1979

35- برهان غليون وآخرون، مداخل الإنتقال إلى الديمقراطية في البلدان العربية ط2 .بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية، 2005 .

36- برهان غليون، المحنة العربية "الدولة ضد الأمة"، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط 3 ، 2003.

37- توفيق المديني، المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي، منشورات اتحاد الكتّاب العرب، سورية 1997.

38- ثناء فؤاد عبد الله، آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي، ط1، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 199702.

39- جون إهرنبرغ، المجتمع المدني " التاريخ النقدي للفكرة " ترجمة:علي حاكم صالح وحسن ناظم ، توزيع مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت، ط 1، فيفري 2008.

40- جين، سعيد و آخرون، المجتمع المدني العربي والتحدي الديمقراطي، تجمع الباحثات اللبنانيات ، بيروت ، لبنان 20/18 افريل 2004.

41- حازم الببلاوي، النظام الإقتصادي الدولي المعاصر منذ نهاية الحرب العالمية الثانية إلى نهاية الحرب الباردة، سلسلة عالم المعرفة 257، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ماي 2000

42- حبيب الجنحاني، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي منشورات الزمن، الدار البيضاء، المغرب ، 2006

43- حزام والي، خميس، إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية "إشارة إلى تجربة الجزائر"، مركز دراسات الوحدة العربية، سلسلة اطروحات الدكتوراه، بيروت، ط1، 2003.

44- رابح كمال لعروسي، المشاركة السياسية وتجربة التعددية الحزبية في الجزائر ، الجزائر، دار قرطبة . 2007

45- راسم، محمد الجمال، الإتصال والإعلام عي العالم العربي في عصر العولمة، الدار المصرية اللبنانية، 2006.

46- رفيق المصري، الدين والسياسة والديمقراطية، مركز حقوق الإنسان والمشاركة الديمقراطية -شمس- 2007.

47 – زهرة بن عروس و آخرون، الإسلاماوية السياسية :المأساة الجزائرية، دار الفارابي، الطبعة الأولى، د ، س.

48- ستيفن، ديلو، المجتمع المدني بين التفكير السياسي والنظرية السياسية ، ترجمة ربيع وهبة، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، 2003.

49- سمير، صارم، أوربا والعرب من الحوار... إلى الشراكة، دار الفكر، سلسلة قضايا الساعة، دمشق- سورية 2000 .

50- سحر قدوري، مؤسسات المجتمع المدني ودورها في تفعيل ثقافة قيم العمل في المؤسسات العراقية، مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية. 2008

51- سعد الدين إبراهيم، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في مصر، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2000.

52- سعيد بوشعير، النظام السياسي الجزائري، الطبعة الثانية، الجزائر: دار، الهدى 1993.

53- سليمان الرياش، وآخرون، الأزمة الجزائرية (الخلفيات السياسية والإجتماعية والإقتصادية والثقافية) مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت، 1996.

54- سيف الدين عبد الفتاح إسماعيل، "مقاربة المجتمع المدني والأهلي من منظور إسلامي"، في المجتمع المدني وأبعاده الفكرية.دمشق: دار الفكر، 2003.

55-سعيد بن سعد العلوي، المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية " نشأة وتطور المجتمع المدني في الفكر العربي الحديث". ط1. بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية. 1992.

56- صادق جلال العظم، دفاعا عن المادية التاريخية، دار الفكر الجديد، بيروت، 1990.

57- صالح فركوس، الجزائر من ما قبل التاريخ إلى غاية الإستقلال "المراحل الكبرى" الجزائر، دار العلوم للنشر والتوزيع 2005.

58- صالح ياسر، بعض إشكاليات المجتمع المدني و المجتمع السياسي والديمقراطية، منشورات طريق الشعب، سلسلة قضايا فكرية، بغداد 2005.

59- طاهر، لبيب وآخرون، المجتمع المدني ، صامد للنشر والتوزيع ، صفاقس، تونس 1981.

60- عبد الباقي الهرماسي، المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية.بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية، سبتمبر1992.

61- عبد الحليم الزيات، التنمية السياسية "دراسة في علم الإجتماع السياسي" ، ج1.مصر:دار المعرفة - الجامعية، 2002.

62- عبد الحميد الإبراهيمي، في أصل الأزمة الجزائرية 1958-1999، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت2001.

63- عبد العزيز، ركح ، ما بعد الدولة-الأمة عند يوغن هابرماس، منشورات الإختلاف ، الرباط 2011.

64- عبد الناصر جابي، رجال مرحلة الإنتقال المعطلة"في النخب الإجتماعية –حالة مصر والجزائر، ط1، القاهرة 2005.

65- عبد النور، ناجي، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية، منشورات جامعة قالمة، 2006.

66- عبد الوهاب أحمد رشيد، التحول الديمقراطي والمجتمع المدني، ط1، سوريا، دار المدى للثقافة والنشر 2003.

67- عـروس الـزبير ، التنظيمـات الجمعويـة " الواقـع و الأفـاق"، الجزائـر، دفـاتر المركـز، منشـورات ANEPرقم 13، 2005.

68- عزمى بشارة ومحمد السيد سعيد، إشكاليات تعثر التحول الديمقراطي في الوطن العربي، رام الله، مواطن: المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية، 1997 .

69- عزمي بشارة، مساهمة في نقد المجتمع المدني ، مؤسسة مواطن ، رام الله، 1996.

70- عزمي، بشارة، المجتمع المدني دراسة نقدية"مع إشارة للمجتمع المدني العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2000.

71- علي الحاج، سياسات دول الإتحاد الأوروبي في المنطقة العربية بعد الحرب الباردة، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2005.

72- علي خليفة الكواري، مداخل الإنتقال إلى الديمقراطية في البلدان العربية . بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2003.

73- علي، عبد الصادق، مفهوم المجتمع المدني "قراءة أولية"، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة 2008.

74- علي، عباس مراد، **ديمقراطية عصر العولمة**، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ط1، 2007.

75- غـازي الصـواني، تطـور مفهـوم المجتمـع المـدني وأزمـة المجتمـع العـربي، مركـز دراسـات الغـد.ط1 2004.

76- فـالح عبـد الجبـار، الدولـة والمجتمـع المـدني والتحـول الـديمقراطي في العـراق، القـاهرة، مركـز ابـن خلدون للدراسات الإنمائية، 1995.

77- فرانسيس فوكوياما، نهاية التاريخ والإنسان الأخير، ترجمة : فؤاد شاهين ، مركز الإنماء القومي بيروت، لبنان، 1993.

78- فوزي أوصديق، الوافي في شرح القانون الدستوري، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزء الثاني، ط 1 1994.

79- فيصل دراج، جمال باروت، الأحزاب والحركات والجماعات الإسلامية، ج2، المركز العربي للدراسات الإستراتيجية دمشق2000 .

80- كريم أبو حلاوة، إشكالية مفهوم المجتمع المدني، دار الأهالي، دمشق، ط1، 1998.

81- لطيفة إبراهيم خضر، الديمقراطية بين الحقيقة والوهم، عالم الكتب، ، القاهرة2006.

82- لياس، بوكراع ، الجزائر "الرعب المقدس"، ترجمة خليل احمد خليل، دار الفارابي، بيروت، شركة المطبوعات اللبنانية ط1 2003.

83- متروك الفالح، المجتمع المدني والديمقراطية والدولة في البلدان العربية، دراسة مقارنة في ضوء تعريف المدن، ط 1، بيروت مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت 2002.

84- مجموعة من المؤلفين، آفاق التحولات الدولية المعاصرة، ط1عمان، الأردن. 2002 .

85- محمد العربي، ولد خليفة، النظام العالمي، ماذا تغير فيه ؟ وكيف نحن من تحولاته؟، مدخل لدراسة الهيكلة الجديدة للعالم – من الحرب الباردة إلى الأحادية القطبية- ديوان المطبوعات الجامعية، 1998.

86- محمد بلقاسم حسن بهلول، الجزائر بين الأزمة الإقتصادية والأزمة السياسية، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع الجزائر، 1999.

87- محمد عابد الجابري، "إشكالية الديمقراطية والمجتمع المدني في الوطن العربي"، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ، 2000.

88- مصطفى النبراوي وآخرون، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي، مركز إبن خلدون للدراسات الإنمائية، 2009.

89- ناصر الشيخ علي، دور المجتمع المدني في تعزيز المشارك السياسية، المركز الفلسطيني للدراسات وحوار الحضارات، 2010.

90- نبيل علي، الأبعاد الإقتصادية للأمن القومي العربي، مدحت أيوب محرر ، "الأمن القومي العربي في عالم متغير" ط1، مكتبة مدبولي، القاهرة.2003 .

91- نصر الدين سعيدوني، دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر ، سلسلة الدراسات الكبرى، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب ، 1988.

92- نور الدين زمام ، السلطة الحاكمة و الخيارات التنموية بالمجتمع الجزائري 1962-1998 ، دار الكتاب العربي 2002.

93- هدى متيكس" دراسة النظم السياسية في العالم الثالث"، في:اتجاهات حديثة في علم السياسة ، المحرر علي الدين هلال دسوقي ، القاهرة:اللجنة العلمية للعلوم السياسية والإدارة العامة ، 1999.

94- يحي وناس، المجتمع المدني وحماية البيئة: دور الجمعيات والمنظمات غير الحكومية والنقابات، الجزائر، دار الغرب، 2003.

- الندوات والملتقيات:

95- الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، التقرير السنوي الثالث للمنظمات الأهلية العربية، مكافحة الفقر والتنمية البشرية، 2003.

96- العياشي، عنصر، المجتمع المدني المفهوم والواقع "الجزائر نموذجا"، ورقة مقدمة لمؤتمر المشروع القومي والمجتمع المدني تنظيم قسم الدراسات الفلسفية والاجتماعية كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة دمشق، سورية، 12/7 ماي 2000 .

97- العياشي، عنصر، التعددية السياسية في الجزائر"الواقع والآفاق"، ورقة مقدمة للندوة التي نظمتها جامعة آل البيت والمعهد الدبلوماسي الأردني حول" الانتقال الديمقراطي في المنطقة العربية " 19/18 ماي 1999 عمان، الأردن.

98- العياشي عنصر، التجربة الديمقراطية في الجزائر:اللعبة والرهانات، ورقة مقدمة للمؤتمر الدولي حول " تعثر التحولات الديمقراطية في الوطن العربي" 29/فيفري/03 مارس 1996، القاهرة .

99- أنوار، بوخرص، العنف السياسي في شمال إفريقيا " مصاعب التحرر غير المكتمل " مركز بروكنجز، الدوحة رقم 3 جانفي2011.

100- أماني قنديل" مؤشرات فاعلية منظمات المجتمع المدني" الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، القاهرة، 2010.

101- إلهام، نايت سعيدي، طبيعة عملية التحول الديمقراطي، أعمال الملتقى الوطني الأول حول:التحول الديمقراطي في الجزائر، جامعة بسكرة 10-11 ديسمبر2005.

102- برهان ، غليون، العولمة وأثرها على المجتمعات العربية، ورقة مقدمة إلى :اجتماع خبراء اللجنة الإقتصادية والإجتماعية لغربي أسيا حول"تأثير العولمة على الوضع الإجتماعي في المنطقة العربية"، بيروت:21/19 ديسمبر2005.

103- ثناء فؤاد عبد الله، آليات الإستبداد وإعادة إنتاجه في الواقع العربي، ورقة مقدمة في موضوع الإستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة، ط 1، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2005 .

104- حركات التغيير بين الواقع والطموح" خبرات من أوربا الشرقية والعالم العربي"، سلسلة قضايا الإصلاح (17)، مجموعة من المؤلفين، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان د.س.

105- خولة، كفالي، مقتضيات وخصائص التعددية في الجزائر في ظل دستور 1989، أعمال الملتقى الوطني الأول حول:التحول الديمقراطي في الجزائر، جامعة بسكرة ، 11/10/ ديسمبر .2005

106- خوني، رابح، التحول الديمقراطي والعولمة الإقتصادية "العلاقة المتلازمة بين التحرير الإقتصادي في دول العالم الثالث"أعمال الملتقى الوطني الأول حول:التحول الديمقراطي في الجزائر بسكرة، 10-11 ديسمبر2005

107- رشيد تلمساني، الجزائر في عهد بوتفليقة" الفتنة الأهلية والمصالحة الوطنية" مركز كارنيغي للشرق الأوسط ، العدد 7 ، جانفي 2007.

108- عبد الإله بلقزيز"الإنتقال الديمقراطي في الوطن العربي:العوائق والممكنات"، ورقة قدمت إلى:حال الأمة العربية:المؤتمر القومي السابع:الوثائق-القرارات-البيانات، مارس1998.

109- عبد الجليل مفتاح، "الإصلاحات الدستورية والقانونية وأثرها على حركة التحول الديمقراطي في الجزائر"، أعمال الملتقى الدولي حول التحول الديمقراطي في الجزائر جامعة بسكرة، 10-11 ديسمبر2005.

110- عبد الحميد مهري، آفاق التغيير السياسي في الجزائر، ندوة مركز دراسات السلم لمؤسسة قرطبة ، جنيف14/13 نوفمبر2008.

111- عبد الرحمان برقوق، "المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر" الملتقى الوطني الأول حول:التحول الديمقراطي في الجزائر، جامعة بسكرة 11/10/ ديسمبر 2005.

112- عزمي بشارة "المجتمع المدني ودوره في الإصلاح"، أعمال الندوة الإقليمية حول المجتمع المدني في البلدان العربية ودوره في الإصلاح، تحرير ممدوح سالم، الإسكندرية 21-22 جويلية 2004.

113- علي، الكنز، من الإعجاب بالدولة إلى اكتشاف الممارسة الإجتماعية:ورقة قدمت إلى:المجتمع المدني ودوره في تحقيق الديمقراطية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1992.

114- عمراني ،كربوسة، عنكوش نور الصباح، "مظاهر التحول الديمقراطي حكم الرئيس من خلال بوتفليقة"، ورقة قدمت إلى الملتقى الوطني الأول "التحول الديمقراطي في الجزائر" المنعقد يومي 10-11 ديسمبر 2005.

115- غرامشي وقضايا المجتمع المدني، ندوة دراسية حول مفهوم المجتمع المدني، مركز البحوث العربية بالقاهرة، دار عيبال للدراسات والنشر، بيقوسية، قبرص ط1، 1990 .

116- فريد علواش، "آفاق التحول الديمقراطي في المؤسسات الدستورية الجديدة "، الملتقى الوطني الأول حول :التحول الديمقراطي في الجزائر بسكرة، 10-11 ديسمبر 2005.

117- محمد لمين، لعجال، "معوقات التحول الديمقراطي في الجزائر " الملتقى الوطني الأول حول "التحول الديمقراطي في الجزائر"، الجزائر، جامعة بسكرة، 11/10 ديسمبر2005.

118- لمياء، زكريا، فضيلة عكاش " آثار الانفتاح الإقتصادي على مسار الإصلاحات السياسية بالجزائر" ملتقى وطني حول: التحولات السياسية و إشكالية التنمية في الجزائر، واقع و تحديات جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 16-17ديسمبر، 2008.

119- نورالدين زمام، "نمط اشتغال النظام السياسي الجزائري: نحو مقاربة بنائية تاريخية"، الملتقى الوطني الأول حول "التحول الديمقراطي في الجزائر"، الجزائر، جامعة بسكرة، 10-11 ديسمبر2005.

120- هويدا، على، فعاليات مؤسسات المجتمع المدني وتأثيره على بلورة سياسة إنفاق للخدمات الإجتماعية، مركز دراسات الوحدة العربية "ندوة دولة الرفاهية الإجتماعية" نوفمبر .2005

121- يوسف ، حميطوش: "الليبرالية السياسية في الجزائر" أعمال الملتقى الوطني حول" التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات، 17/16 ديسمبر 2008، جامعة الشلف.

- المجلات والدوريات:

122- السيد أحمد مصطفى عمر، "إعلام العولمة وتأثيره في المستهلك"، المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، العدد256، جويلية2000

123- المنصف وناس، الدولة الوطنية والمجتمع المدني في الجزائر، محاولة قراءة انتفاضه أكتوبر 1988، المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت العدد 191 فيفري 1995 .

124- آدم قبي، شمسة بوشنافة، إدارة النظام السياسي للعنف في الجزائر، مجلة الباحث ، عدد 03 . 2004

125- أحمد بوكابوس، "التنظيم الجمعوي والمجتمع المدني " كراسات cread، عدد53 2000.

126- أيمن إبراهيم الدسوقي، "المجتمع المدني في الجزائر"، المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت العدد 259 سبتمبر2000

127- برهان غليون، "الإسلام وأزمة علاقة السلطة"، المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت، العدد 128، السنة 1989.

128- ثناء فؤاد عبد الله، "أبعاد التغير السياسي والإقتصادي في الجزائر"، السياسة الدولية، السنة25، العدد95، جانفي 1989.

129- جونز بارتلسون، ثلاث مفاهيم للعولمة ، ترجمة سعد زهران، مجلة الثقافة العالمية، العدد 106، ماي 2001.

130- حسن، عبد الرحمان حمدي، ظاهرة التحول الديمقراطي في إفريقيا، القضايا والنماذج والآفاق، السياسة الدولية، العدد 113 جويلية 1993

131- حميد خروف، "سياسة التنمية في الجزائر رؤية سوسيولوجية" مجلة الفكر السياسي، العدد 17 2002.

132- ديدي ولد السالك، اتحاد المغرب العربي "أسباب التعثر ومداخل التفعيل" المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، العدد 312 فبراير 2005.

133- عروس ، زبير ، الفقر بالجزائر" الأسباب و دور جمعيات النوع الإجتماعي في مواجهته " ، كراسات CREAD عدد61 ، 2002.

134- زهرة زرقين، أزمة الديمقراطية في الجزائر بين الفكر والممارسة(مقاربة ميدانية)، مجلة الآداب والعلوم الإجتماعية، عدد14 ، 2011 .

135- شريفة ماشطي، المشاركة السياسية أساس الفعل الديمقراطي ، مجلة الباحث، عدد 10 سبتمبر 2010.

136- صالح زياني، "تحولات العقيدة الأمنية الجزائرية في ظل تنامي تحديات العولمة"، مجلة المفكر، العدد 5 ، 2010.

137- صالح زياني، "تشكل المجتمع المدني وأفاق الحركة الجمعوية في الجزائر"، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، عدد 17 ، السنة 2007.

138- صالح زياني، "تفعيل العمل الجمعوي لمكافحة الفساد في إرساء الديمقراطية المشاركاتية في الجزائر"، مجلة المفكر، جامعة بسكرة، العدد الرابع، 2006 .

139- صالح زياني، الانفتاح السياسي في الجزائر ومعضلة بناء قدرات آليات الممارسة السياسية، دفاتر السياسة والقانون، عدد أفريل 2011.

140- عبد الحميد الأنصاري، " نحو مفهوم عربي إسلامي للمجتمع المدني" ، المستقبل العربي، السنة 22، العدد 245، جويلية 1999.

141- عبد الحميد مهري"الأزمة الجزائرية:الواقع والأفاق"، المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، العدد 226، ديسمبر1997 .

142- عبد الغفار شكر، محمد مورد، المجتمع الأهلي ودوره في بناء الديمقراطية ، الجزائر، حصاد الفكر، العدد 147، جويلية 2004.

143- عبد الحق، بن جديد، الإتصال وإدارة النزاعات، مجلة الباحث، جامعة ورقلة.العدد 04 2006.

144- عبد الغني، بسيوني عبد الله، الأحزاب السياسية، مجلة الدراسات القانونية، جامعة بيروت، العدد01، المجلد 1، الدار الجامعية بيروت، لبنان، جوان 1996.

145- عبد المجيد، قدي، "الإصلاحات الإقتصادية في الجزائر: محاولة تقويمية" كراسات cread العدد 3 الجزائر 2002.

146- عبد النور ناجي، دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر"دراسة حالة الأحزاب السياسية"، مجلة الفكر ، العدد الثالث، 2008.

147- عبد النور ناجي، المؤثرات السياسية التي ادت إلى عدم تطوير نظم انتخابية في ظل التحول الديمقراطي، دفاتر السياسة والقانون، أفريل 2011.

148- علي، بطاهر"سياسات التحرير و الإصلاح الإقتصادي في الجزائر" مجلة ، إقتصاديات شمال إفريقيا ، العدد الأول، 2004.

149- عبد الناصر، جابي، الحركات الإجتماعية في الجزائر بين أزمة الدولة الوطنية وشروخ المجتمع-مركز البحوث الإقتصادية من أجل التنمية-CREAD .

150- عروس، الزبير " المجتمع المدني :الأداة الرأي و الفقراء الجدد" . كراسات .CREAD عدد53 ، .2000

151- عمر فرحاتي، معوقات التحول الديمقراطي في الدول العربية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة بسكرة ، العدد 29 جوان 2008.

152- عواطف عدوان، التحول إلى التعددية الحزبية في الفكر السياسي الإسلامي المعاصر، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة النجاح للأبحاث، المجلد 16، 2003.

153- محمد عبد الرؤوف القاسمي ، "التنظيمات المسجدية" في الحركة الجمعوية في الجزائر الواقع والأفاق. cread رقم 2005.13.

154- مايكل هادسون، مآزق امبريالية:إدارة المناطق الجامحة، المستقبل العربي، مركز -دراسات الوحدة العربية، بيروت العدد 284، أكتوبر 2002.

155- محمد عابد الجابري، إشكالية الديمقراطية والمجتمع المدني في الوطن العربي، المستقبل العربي السنة 15 العدد 167 جانفي 1993

156- مصطفى بلعور، حزب جبهة التحرير الوطني ومسارات الإصلاحات السياسية في الجزائر، مجلة الباحث، عدد 2006 / 04 جامعة ورقلة.

157- ناصر، دادي عدون، إنضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة "الأهداف والعراقيل"، مجلة الباحث العدد3 ، 2004.

158- نبيه الأصفهاني "مفهوم الحزب الواحد بين النظرية والتطبيق" السياسة الدولية، السنة17، العدد64أفريل1981.

159- نبيل، كريبش، "آفاق التحول الديمقراطي في ظل الموجة الرابعة"، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 31، 2009.

160- وطفة علي سعد، بنية السلطة وإشكالية التسلط التربوي ي الوطن العربي، المستقبل العربي، بيروت، العدد 156 ، 2000.

161- وليد، عبد الحي، "علاقة السياسة الخارجية الأمريكية بالتحولات الديمقراطية في الوطن العربي"المستقبل العربي ، بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية ، العدد267(ماي 2001).

- الرسائل الجامعية:

162- الطاهر سعود، الجذور التاريخية والإيديولوجية للحركة الإسلامية في الجزائر ، رسالة دكتوراه غير منشورة في علم اجتماع التنمية، دراسة غير منشورة، كلية العلوم الإنسانية و الإجتماعية جامعة قسنطينة 2009-2010.

163- بوبكر جيملي، خصائص الحركة الجمعوية في الجزائر، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، معهد علم الإجتماع ، جامعة منتوري ، قسنطينة ، 2002.

164- توازي خالد "الظاهرة الحزبية في الجزائر (التاريخ، المكانة، الممارسة، المستقبل) ، رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الإعلام والعلوم السياسية جامعة الجزائر(2005-2006).

165- رزيق نفيسة، عملية الترسيخ الديمقراطي في الجزائر وإشكالية النظام الدولاتي "المشكلات والآفاق"، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية:تخص تنظيمات سياسية و إدارية، جامعة باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2009 -2008.

166- نادية خلفة " آليات حماية حقوق الإنسان في المنظومة القانونية الجزائرية" ، رسالة دكتوراه غير منشورة في العلوم القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة باتنة، 2009-2010.

- الوثائق الرسمية:

167- Les textes fondamentaux 1954-1962 Alger, département information et culture 1981p 83

168- التجمع الوطني الديمقراطي، برنامج الإنتخابات التشريعية 30 ماي 2002.

169- الجمهورية الجزائرية ، الجريدة الرسمية، مرسوم رقم86-27/22جويلية1987

170- الجريدة الرسمية عدد 27 .قانون رقم 89-5 جويلية 1989.

171- الجريدة الرسمية، العدد76 .

172- الجريدة الرسمية. قانون رقم 90-14 الصادرة في6 جوان 1990.

173- الجريدة الرسمية.عدد24 .105. ديسمبر .1971 الأمر رقم79/71 المؤرخ في 3 ديسمبر1971 المتعلق بالجمعيات.

174- الجمهورية الجزائرية ، الجريدة الرسمية، مرسوم رقم86-27/22جويلية1987.

175- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور1989.

176- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية ، قانون 07/90 المتعلق بالإعلام ، العدد 14 ، أفريل 1990.

177- الجمهورية الجزائرية، حزب جبهة التحرير الوطني، الميثاق الوطني1976(الجزائر: حزب جبهة التحرير الوطني1976).

178- الجمهورية الجزائرية، حزب جبهة التحرير الوطني، دستور1976.

179- الجمهوية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور.1996

180- المرصد الوطني لحقوق الإنسان، النصوص التأسيسية، الجزائر، ديسمبر1994.

181- الميثاق الوطني 86 جبهة التحرير الوطني 1986

182- تقرير عن الإحصائيات السنوية للجمعيات الجزائرية.وزارة الداخلية والجماعات المحلية، المديرية الفرعية للجمعيات.

183- جبهة التحرير الوطني، الميثاق الوطني 1964، أفريل 1964.

- المواقع الالكترونية:

184- Benoît FRYDMAN. vers un statut de la société civile dans l'ordre international ».Consulte le 25/04/2012 http://dev.ulb.ac.be.

185- الهواري عدي L'interminable crise Algérienne تصفح الموقع يوم :01/03/ 2009 http://www.cjf.qc.ca/relations/archieves/themes/tesctes

186- أمحمد الداسر، التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي.الموقع www.shebacss.com

187- أماني قنديل، مراجعة نقدية لأدبيات المجتمع المدني العربي 1990-2010، www.shebacss.com

188- إبراهيم أبراش، العالم العربي بين ديمقراطية متعثرة وحِكامة منشودة .. زيارة الموقع يوم:2012/5/22 http://www.samanews.com

189- برهان، غليون، نشأة وتطور مفهوم المجتمع المدني من المجرد إلى المنظومة الإجتماعية الدولية "ندوة المجتمع المدني والديمقراطية"، محاضرة في جامعة قطر 14-17 ماي2001 : http//www.monwaten.org

190- جاد، الكريم الجباعي، المجتمع المدني "هوية الإختلاف"، ص 305. http://get.adobe.com تصفح الموقع يوم 2009/01/11.

191- جميل هلال، " حول إشكاليات مفهوم المجتمع المدني"، ص 4. http://www.bakranqara.com تم تصفح الموقع يوم: 22/ 2010/05.

192- خديجة السعدي، أراء و أفكار في قضايا المجتمع المدني: 14/ 2011/05
http://bedna7al.com

193- رضوان، زيادة"المجتمع المدني في الخطاب العربي المعاصر" تصفح الموقع يوم 2011/02/01.
http://hewaraat.com

194- رضوان، زيادة:التحول الديمقراطي إشكاليته ومراحله تصفح الموقع يوم:2009/6/23 .
http://www.almultaka.net

195- رياض الصيداوي ، صراعات النخب السياسية والعسكرية في الجزائر، تصفح الموقع يوم:2011/04/25 http://www.ahewar.org

196- شكر، عبد الغفار، نشأه وتطور مفهوم المجتمع المدني" مكوناته وإطاره التنظيمي"الحوار المتمدن، العدد 985/ 2004/ 10/ 13 Www. ahewar.org .

197- عبد القادر العلمي، المجتمع المدني:تصفح الموقع يوم:2011/01/12
http://www.elalami.net

198- عبد الله ثنيو، الأحزاب السياسية في الجزائر والتجربة الديمقراطية تصفح الموقع يوم:2012/12/21 http://www.aljazeera.net

199- عبد الوهاب حميد رشيد، التحول الديمقراطي والمجتمع المدني مناقشة فكرية وأمثلة عن تجارب الدول:تصفح الموقع يوم:2010/12/11 http://www.alsabaah.com

200- عبد الناصر جابي، تقييم وطني لمشاركة المواطنين والمجتمع المدني في إصلاح القطاع العام في الجزائر، "الإدارة الرشيدة لخدمة التنمية في الدول العربية"، www.aosfoc.org

201- فارس الظاهر، تأثير العولمة على واقع الدول العربية ، تصفح الموقع يوم:2010/10/22
http://blog.amin.org/faresdahaher

202- فلاح خلف الربيعي:المجتمع المدني.الحوار المتمدن:تصفح الموقع يوم:2010/08/03
http://www.ahewar.org

203- ليث زيدان عوائق تشكل المجتمع المدني في الدول العربية تصفح الموقع يوم:2011/12/13
http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=%2098136

204- مارتينا فيشر، المجتمع المدني ومعالجة النزاعات:التجاذبات والإمكانيات والتحديات، مركز بحوث برغهوف للإدارة البناءة للنزاعات. ترجمة: يوسف حجازي. 2009، .Www/berghof-handbook.net

205- محمد عابد الجابري، عوائق بنيوية أمام التحول الديمقراطي تصفح الموقع يوم:2010/12/12:
www.chsbs.cmich.edu

206- محمود علي الخطيب، الولايات المتحدة الأمريكية وقضية الديمقراطية في العالم العربي، ص 6.زيارة الموقع يوم: 2011/03/02 wwwkotobarabia.com

207- ناصر جابي، الإنتخابات التشريعية الجزائرية إنتخابات استقرار... أم ركود؟ تصفح الموقع يوم:2011/09/11 http://www.arabrenewal.org

208- هالة مصطفى، قضايا التحديث وإشكاليته في العالم العربي، مؤسسة الأهرام، مصر، ص3.تصفح الموقع يوم:2009/01/12 http://www.afkaronline.org

209- هيومن رايتس ووتش. تصفح الموقع يوم :2009/03/23 الموقع:
http://www.hrw.org

210- تقرير الشبكة الأورو-متوسطية لحقوق الإنسان، كوبنهاجن، سبتمبر 2010، ص 8.تصفح الموقع يوم:2010 /07/01 http://www.euromedrights.org .

الملاحـــق

الملاحق:

الملحق رقم1

العدد 27
السنة السادسة والعشرون

الاربعاء 2 ذو الحجة عام 1409هـ
الموافق 5 يوليو سنة 1989م

الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية ، قوانين ، ومراسيم
قرارات ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وبلاغات

الاشتراك سنوي	الجزائر تونس المغرب موريطانيا	خارج الجزائر
	سنة	سنة
النسخة الاصلية.....	100د.ج	300د.ج
النسخة الاصلية وترجمتها	200 د.ج	550د.ج

الادارة والتحرير
الأمانة العامة للحكومة

الطبع والاشتراكات
المطبعة الرسمية
7 و9 و13 شارع عبد القادر بن مبارك – الجزائر
الهاتف 65.18.15 الى 17 ح ج ب 50 – 3200 الجزائر
Télex: 65 180 IMPOF DZ

ثمن النسخة الاصلية 2,50 د.ج ثمن النسخة الاصلية وترجمتها 5,00 د.ج ثمن العدد للسنين السابقة : حسب التسعيرة. وتسلم الفهارس مجانا للمشتركين. المطلوب منهم ارسال لفائف الورق الاخيرة عند تجديد اشتراكاتهم والاعلام بمطالبهم. يؤدي عند تغيير العنوان 3,00 د.ج ثمن النشر على اساس 20 د.ج للسطر.

فهرس

قوانين

قانون رقم 89 – 11 مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1409 الموافق 5 يوليو سنة 1989 يتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي. 714

مراسيم تنظيمية

مرسوم رئاسي رقم 89 – 107 مؤرخ في 23ذي القعدة عام 1409 الموافق 27 يونيو سنة 1989 يتضمن احداث ابواب ونقل اعتمادات في ميزانية الدولة. 718

مرسوم رئاسي رقم 89 – 109 مؤرخ في أول ذي الحجة عام 1409 الموافق 4 يوليو سنة 1989 يتضمن احداث باب ونقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة النقل. 719

مرسوم رئاسي رقم 89 – 110 مؤرخ في أول ذي الحجة عام 1409 الموافق 4 يوليو سنة 1989 يتضمن الغاء المرسوم رقم 81 – 92 المؤرخ في 9 مايو سنة 1981 المتضمن انشاء المجلس الوطني للطاقة. 720

مرسوم رئاسي رقم 89 – 111 مؤرخ في أول ذي الحجة عام 1409 الموافق 4 يوليو سنة 1989 يتضمن الغاء

فهرس (تابع)

المرسوم رقم 84 – 337 المؤرخ في 10 نوفمبر سنة 1984 المتضمن احداث المجلس الاعلى للاعلام وكيفيات تنظيميه وعمله. 720

مرسوم تنفيذى رقم 89 – 112 مؤرخ في أول ذي الحجة عام 1409 الموافق 4 يوليو سنة 1989 يحدد صلاحيات وزير المجاهدين. 720

مرسوم تنفيذى رقم 89 – 113 مؤرخ في أول ذي الحجة عام 1409 الموافق 4 يوليو سنة 1989 يتضمن تنظيم الادارة المركزية في وزارة المجاهدين. 722

مرسوم تنفيذى رقم 89 – 114 مؤرخ في أول ذي الحجة عام 1409 الموافق 4 يوليو سنة 1989 يحدد صلاحيات وزير العمل والتشغيل والشؤون الاجتماعية. 724

مرسوم تنفيذى رقم 89 – 115 مؤرخ في أول ذى الحجة عام 1409 الموافق 4 يوليو سنة 1989 يتضمن تنظيم الادارة المركزية في وزارة العمل والتشغيل والشؤون الاجتماعية. 726

مرسوم تنفيذى رقم 89 – 116 مؤرخ في أول ذى الحجة عام 1409 الموافق 4 يوليو سنة 1989 يحدد ميزانية هيئات الضمان الاجتماعي لسنة 1989. 729

مراسيم فردية

مرسوم رئاسي مؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1409 الموافق أول يوليو سنة 1989 يتضمن تعيين نائبة مدير برئاسة الجمهورية. 735

مرسوم رئاسي مؤرخ في 27 ذي القعدة علم 1409 الموافق أول يوليو سنة 1989 يتضمن انهاء مهام مكلف بالدراسات والتلخيص بالامانة العامة للحكومة. 735

مرسوم رئاسي مؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1409 الموافق أول يوليو سنة 1989 يتضمن انهاء مهام مدير بالامانة العامة للحكومة. 735

مرسومان رئاسيان مؤرخان في 27 ذي القعدة عام 1409 الموافق أول يوليو سنة 1989 يتضمنان تعيين نائبي مدير بالامانة العامة للحكومة. 735

مرسومان رئاسيان مؤرخان في 27 ذي القعدة عام 1409 الموافق أول يوليو سنة 1989 يتضمنان تعيين مديرين للدراسات والبحث بالمعهد الوطني للدراسات الاستراتيجية الشاملة. 735

قوانين

قانون رقم 89 – 11 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1409 الموافق 5 يوليو سنة 1989 يتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي

إن رئيس الجمهورية،

– بناء على الدستور ولاسيما المواد 8 و9 و40 منه،

– وبمقتضى الامر رقم 66 – 154 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المعدل والمتمم، المتضمن قانون الاجراءات المدنية،

– وبمقتضى الامر رقم 66 – 156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966، المعدل والمتمم المتضمن قانون العقوبات،

– وبمقتضى الامر رقم 75 – 58 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975، المعدل والمتمم المتضمن القانون المدني،

– وبمقتضى القانون رقم 87 – 15 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 المتعلق بالجمعيات،

– وبناء على ما أقره المجلس الشعبي الوطني،

– يصدر القانون التالي نصه :

الباب الأول

أحكام عامة

المادة الأولى : يهدف هذا القانون الى تحديد الاحكام المتعلقة بالجمعيات ذات الطابع السياسي.

المادة 2 : تستهدف الجمعية ذات الطابع السياسي في إطار أحكام المادة 40 من الدستور جمع مواطنين جزائريين حول برنامج سياسي، ابتغاء هدف لايدر ربحا وسعيا للمشاركة في الحياة السياسية بوسائل ديمقراطية وسلمية.

المادة 3 : يجب على كل جمعية ذات طابع سياسي أن تساهم من خلال أهدافها فيما يأتي :

– المحافظة على الاستقلال الوطني والسلامة الترابية والوحدة الوطنية ودعمها.

– دعم سيادة الشعب واحترام اختياراته الحرة.

– حماية النظام الجمهوري والحريات الاساسية للمواطن.

– تدعيم وحماية الازدهار الاجتماعي والثقافي للامة في إطار القيم الوطنية العربية الاسلامية.

– احترام التنظيم الديمقراطي.

– حماية الاقتصاد الوطني من كل أشكال التلاعب والاختلاس والاستحواذ أو المصادرة غير المشروعة.

ويجب عليها زيادة على ذلك أن تمنع في برنامجها وأعمالها التعصب والتزمت والعنصرية والتحريض على العنف بكل أشكاله أو اللجوء اليه.

المادة 4 : يجب على كل جمعية ذات طابع سياسي أن تستعمل اللغة العربية في ممارستها الرسمية.

المادة 5 : لا يجوز لأية جمعية ذات طابع سياسي أن تبني تأسيسها وعملها على قاعدة أو على أهداف تتضمن ما يأتي :

– الممارسات الطائفية والجهوية والاقطاعية والمحسوبية،

– إقامة علاقات الاستغلال والتبعية،

– السلوك المخالف للخلق الاسلامي وقيم ثورة أول نوفمبر سنة 1954،

وفي هذا الاطار، لا يجوز للجمعية ذات الطابع السياسي أن تبني تأسيسها أو عملها على أساس ديني فقط أو على أساس لغوي أو جهوي أو على أساس الانتماء إلى جنس أو عرق واحد أو إلى وضع مهني معين.

المادة 6 : يندرج تأسيس أية جمعية ذات طابع سياسي وعملها ونشاطها ضمن احترام الدستور والقوانين المعمول بها.

وبهذه الصفة، تمتنع الجمعية ذات الطابع السياسي عن المساس بالأمن والنظام العام وحقوق الغير وحرياتهم، كما تمتنع عن أي تحويل لوسائلها بغية إقامة تنظيم عسكري أو شبه عسكري.

المادة 7 : تمتنع الجمعية ذات الطابع السياسي، عن أي تعاون أو ربط علاقة مع أي طرف أجنبي، على قواعد تخالف أو تناقض أحكام الدستور وأحكام القوانين المعمول بها.

وتمتنع خاصة عن ربط أية علاقة من طبيعتها أن تعطيها شكل فرع جمعية أو تجمع سياسي أجنبي، كيفما كان نوع أي منهما.

المادة 8 : لا يجوز لأية جمعية ذات طابع سياسي أن تختار لنفسها اسما أو رمزا أو علامة أخرى مميزة تملكها جمعية وجدت من قبلها أو سبق أن ملكتها حركة مهما تكن طبيعتها والتي كان موقفها أو عملها مخالفين لمصالح ثورة التحرير.

المادة 9 : الانخراط في أية جمعية ذات طابع سياسي مخول لكل جزائري بلغ سن الرشد الانتخابي، غير أنه لايجوز أن ينخرط فيها :

– أعضاء المجلس الدستوري،

– القضاة،

– أعضاء الجيش الوطني الشعبي،

– موظفو مصالح الأمن.

المادة 10 : يجب أن يقوم تنظيم الجمعية ذات الطابع السياسي على أساس المبادىء الديمقراطية.

الباب الثاني

أحكام تتعلق بالتأسيس

المادة 11 : يتم التصريح التأسيسي بالجمعية ذات الطابع السياسي بايداع ملف لدى الوزير المكلف بالداخلية مقابل وصل.

تبدأ المدة القانونية المنصوص عليها في المادة 15 من هذا القانون ابتداء من تاريخ تسليم الوصل.

المادة 12 : يشتمل الملف المنصوص عليه في المادة 11 من هذا القانون على مايأتي :

– طلب مصادق عليه يوقعه ثلاثة أعضاء مؤسسين، تذكر فيه أسماء الاعضاء المؤسسين والمسيرين على الصعيد الوطني، والقابهم وتواريخ وأماكن ميلادهم، ووظائفهم،

– ثلاث نسخ من القانون الاساسي ،

– نسخ من شهادات ميلاد الاعضاء المؤسسين والمسيرين،

– نسخ من شهادة السوابق القضائية رقم 3 للأعضاء المؤسسين،

– شهادة جنسية الأعضاء المؤسسين والمسيرين،

– شهادات إقامة الاعضاء المؤسسين والمسيرين،

– اسم الجمعية وعنوان مقرها وكذا عنوان ممثلياتها الجهوية أو المحلية.

المادة 13 : يجب أن يشتمل القانون الاساسي المنصوص عليه في المادة 12 من هذا القانون على الخصوص ما يأتي :

– أسس الجمعية وأهدافها،

– تشكيل جهاز التداول،

– تشكيل الهيئة التنفيذية وكيفيات انتخابها وتجديدها ومدة العضوية فيها،

– التنظيم الداخلي،

– الاحكام المالية.

المادة 14 : يجب ألا يقل عدد المؤسسين والمسيرين عن خمسة عشر (15) عضوا.

المادة 15 : يتولى الوزير المكلف بالداخلية،بعد رقابة المطابقة ،النشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية للوصل الذي يبين اسم الجمعية ومقرها واسماء والقاب وتواريخ وأماكن الازدياد والعناوين والمهن والوظيفة في الجمعية للموقعين الثلاثة على التصريح الوارد في المادة 12 من هذا القانون.

ويجب أن يتم النشر في الجريدة الرسمية خلال الشهرين الموالين لتاريخ إيداع الملف.

المادة 16 : تقوم السلطة المعنية خلال الاجل المنصوص عليه في المادة 15 من هذا القانون بكل دراسة أو بحث أو تحقيق لازم لرقابة صحة مضمون التصريحات.

ويمكنها زيادة على ذلك، ان تستمع إلى أي عضو مؤسس، وتطلب تقديم أية وثيقة تكميلية وكذلك تعويض أو إقصاء أي عضو لاتتوفر فيه الشروط التي يطلبها القانون.

المادة 17 : في حالة عدم نشر الوصل في الاجل المنصوص عليه في المادة 15 من هذا القانون يجب على الوزير المكلف بالداخلية أن يرفع القضية الى الجهة القضائية المبينة في المادة 35 من هذا القانون خلال الايام الثمانية التي تسبق انتهاء هذا الاجل.

المادة 18 : كل تغيير في القيادة أو الادارة، وكل تعديل في القانون الاساسي وكل إنشاء لمثليات جهوية أو محلية جديدة، يجب أن يصرح به حسب الاشكال والشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من هذا القانون وخلال الشهر الذي يلي اجتماع أو قرار الهيئة التي قامت بذلك.

المادة 19 : لايكون عضوا مؤسسا و/ أو مسيرا لجمعية ذات طابع سياسي إلا من تتوفر فيه الشروط الآتية :

– أن تكون جنسيته جزائرية أصلية، أو مكتسبة منذ عشر (10) سنوات على الاقل،

– أن يكون عمره خمسا وعشرين (25) سنة على الاقل،

– أن يتمتع بحقوقه المدنية والسياسية ولم يسبق أن حكم عليه بجناية أو جنحة مخلة بالشرف،

– ألا يكون قد سبق له سلوك مضاد للثورة التحريرية،

– أن يكون مقيما في التراب الوطني.

المادة 20 : ينشر الوصل المنصوص عليه في المادة 11 في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية حسب الآجال المحددة في المادة 15 من هذا القانون، ويترتب على ذلك تمتع الجمعية بالشخصية المعنوية والاهلية القانونية ويمكنها حينئذ أن تقتني مجانا أو بمقابل وتملك وتسير ما يأتي :

– اشتراكات أعضائها،

– المحلات والمعدات المخصصة لادارتها واجتماعات أعضائها،

– أي ملك لازم لنشاطها.

المادة 21 : يمكن لأية جمعية ذات طابع سياسي تتمتع بالشخصية المعنوية أن تصدر نشرة أو عدة نشرات دورية على أن تكون النشرة الرئيسية باللغة العربية مع احترام القوانين المعمول بها.

الباب الثالث

أحكام مالية

المادة 22 : يمول نشاط الجمعية ذات الطابع السياسي بالموارد التي تتكون مما يأتي :

- اشتراكات أعضائها،
- الهبات والوصايا،
- العائدات المرتبطة بنشاطها،
- المساعدات المحتملة التي تقدمها الدولة.

المادة 23 : تدفع اشتراكات أعضاء الجمعية ذات الطابع السياسي بالعملة الوطنية فقط وتصب في الحساب المنصوص عليه في المادة 32 من هذا القانون ولايمكنها أن تتجاوز شهريا 200 دج عن كل عضو.

المادة 24 : يمكن الجمعية ذات الطابع السياسي أن تتلقى الهبات والوصايا والتبرعات، على أن تصرح بها إلى الوزير المكلف بالداخلية وتبين أصحابها وطبيعتها وقيمتها.

المادة 25 : لا يمكن أن تأتي الهبات والوصايا والتبرعات إلا من أشخاص طبيعيين معروفين ولا يمكن أن تتجاوز 200.000 دج عن التبرع الواحد في السنة الواحدة، كما انه لا يمكنها أن تمثل أكثر من 20 ٪ من عائدات اشتراكات أعضائها.

المادة 26 : لا يمكن بأي حال من الاحوال للجمعية ذات الطابع السياسي، أن تتلقى مباشرة أو بصفة غير مباشرة، دعما ماليا أو ماديا من أية جهة أجنبية بأي صفة وبأي شكل كان.

المادة 27 : يمكن أن يكون للجمعية ذات الطابع السياسي عائدات ترتبط بنشاطها وناتجة عن استثمار غير تجاري.

المادة 28 : يمكن الجمعية ذات الطابع السياسي المؤسسة قانونا أن تستفيد بمساعدة مالية من الدولة.

يقترح مكتب المجلس الشعبي الوطني على الحكومة المبلغ الكلي لهذه الاعتمادات وتسجل في مشروع قانون المالية.

المادة 29 : تخصص مساعدات الدولة المنصوص عليها في المادة 28 من هذا القانون للجمعيات ذات الطابع السياسي بمعدل نسبة عدد النواب الذين يصرحون لمكتب المجلس الشعبي الوطني خلال الشهر الذي يلي افتتاح الدورة الاولى من السنة بتسجيلهم في تلك الجمعية.

ولا يمكن أن يذكر كل نائب الا جمعية واحدة ذات طابع سياسي.

المادة 30 : يعلم مكتب المجلس الشعبي الوطني رئيس الحكومة قبل 31 ديسمبر من السنة على الاكثر بتوزيع النواب على الجمعيات كما يستنتج ذلك من تصريحاتهم.

المادة 31 : يجب على كل جمعية ذات طابع سياسي أن تمسك محاسبة مضاعفة وجردا لأملاكها المنقولة والعقارية.

كما يجب عليها أن تقدم حساباتها السنوية إلى الادارة المعنية وتبرر في أي وقت مصدر مواردها المالية واستعمالها.

المادة 32 : يجب على كل جمعية ذات طابع سياسي أن تتزود من أجل احتياجات نشاطها بحساب واحد يفتح لدى مؤسسة مالية وطنية، في مقرها الرئيسي أو في فروعها المقامة عبر التراب الوطني.

الباب الرابع

أحكام جزائية

الفصل الاول

التدابير الاحتياطية

المادة 33 : دون الاخلال بالاحكام التشريعية الاخرى وفي حالة خرق فادح للقوانين السارية من قبل جمعية ذات طابع سياسي وفي حالة استعجال أو خطر يوشك أن يحل بالنظام العام، يجوز للوزير المكلف بالداخلية استصدار حكم عن طريق القضاء بتوقيف جميع نشاطات الجمعية المعنية وكذا الامر عن طريق القضاء بغلق مؤقت لجميع محالات الجمعية المعنية.

يجب أن يكون قرار التوقيف معللا ويبلغ الى الممثل الشرعي للجمعية.

المادة 34 : يجوز للوزير المكلف بالداخلية طلب الحل القضائي للجمعية التي تصدر ضدها الاجراءات المشار إليها في المادة 33 من هذا القانون.

المادة 35 : ينظر في طلبات التوقيف و/أو الحل من قبل الغرفة الادارية لمجلس الجزائر التي تبت فيها خلال الشهر الموالي لرفع القضية إليها.

يجوز الطعن في قرار المجلس أمام الغرفة الادارية للمحكمة العليا التي تبت في ظرف الشهر الموالي لرفع القضية إليها.

الملحق رقم 2

العدد 53
السنة السابعة والعشرون

الأربعاء 18 جمادى الأولى عام 1411هـ
الموافق 5 ديسمبر سنة 1990م

الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية ، قوانين ، ومراسيم
قرارات وآراء ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وبلاغات

الاشتراك سنوي	تونس الجزائر المغرب موريطانيا	خارج الجزائر
	سنة	سنة
النسخة الاصلية.....	100د.ج	300د.ج
النسخة الاصلية وترجمتها	200د.ج	550د.ج تزاد عليها نفقات الارسال

الادارة والتحرير
الأمانة العامة للحكومة
الطبع والاشتراكات
المطبعة الرسمية
7 و9 و13 شارع عبد القادر بن مبارك – الجزائر
الهاتف 65.18.15 إلى 17 ح ج ب 50 – 3200 الجزائر
Télex : 65 180 IMPOF DZ

ثمن النسخة الأصلية 2,50 د.ج ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 5,00 د.ج ثمن العددللسنين السابقة : حسب التسعيرة. وتسلم الفهارس مجانا للمشتركين. المطلوب منهم ارسال لفائف الورق الأخيرة عند تجديد اشتراكاتهم والاعلام بمطالبهم. يؤدي عن تغيير العنوان 3,00 د.ج ثمن النشر على أساس 20 د.ج للسطر.

فهرس

قوانين

قانون رقم 90 – 31 مؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1411 الموافق 4 ديسمبر سنة 1990 يتعلق بالجمعيات. 1686

قانون رقم 90 – 32 مؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1411 الموافق 4 ديسمبر سنة 1990 يتعلق بمجلس المحاسبة وسيره. 1690

قوانيـــن

قانون رقم 90 - 31 مؤرخ في 17 جمادى الاولى عام 1411 الموافق 4 ديسمبر سنة 1990 يتعلق بالجمعيات

إن رئيس الجمهورية،

– بناء على الدستور، لاسيما المواد 32 و39 و40 و53 و113 و115 و117 منه،

– وبمقتضى الامر رقم 66 – 156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات، المعدل والمتمم،

– وبمقتضى الامر رقم 75 – 58 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون المدني، المعدل والمتمم،

– وبمقتضى القانون رقم 87 – 15 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بالجمعيات،

– وبمقتضى القانون رقم 89 – 11 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1409 الموافق 5 يوليو سنة 1989 والمتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي،

– وبمقتضى القانون رقم 90 – 08 المؤرخ في 12 رمضان عام 1410 الموافق 7 أبريل سنة 1990 والمتعلق بالبلدية،

– وبمقتضى القانون رقم 90 – 09 المؤرخ في 12 رمضان عام 1410 الموافق 7 أبريل سنة 1990 المتعلق بالولاية،

– وبناء على ما أقره المجلس الشعبي الوطني،

يصدر القانون التالي نصه :

الباب الاول

احكام عامة

المادة الاولى : يحدد هذا القانون كيفيات تكوين الجمعيات وتنظيمها وعملها.

المادة 2 : تمثل الجمعية اتفاقية تخضع للقوانين المعمول بها ويجتمع في إطارها أشخاص طبيعيون أو معنويون على أساس تعاقدي ولغرض غير مربح.

كما يشتركون في تسخير معارفهم ووسائلهم لمدة محددة أو غير محددة من أجل ترقية الأنشطة ذات الطابع المهني والاجتماعي والعلمي والديني والتربوي والثقافي والرياضي على الخصوص.

ويجب أن يحدد هدف الجمعية بدقة وأن تكون تسميتها مطابقة له.

المادة 3 : تعتبر اتحادات الجمعيات واتحادياتها في مفهوم هذا القانون جمعيات.

الباب الثاني

تاسيس الجمعيات وتنظيمها وعملها

الفصل الاول

تاسيس الجمعيات

المادة 4 : يمكن جميع الاشخاص الراشدين أن يؤسسوا أو يديروا أو يسيروا جمعية مع مراعاة أحكام المادة 5 من هذا القانون إذا توفرت فيهم الشروط الآتية :

– أن تكون جنسيتهم جزائرية،

– أن يكونوا متمتعين بحقوقهم المدنية والسياسية،

– أن لا يكونوا قد سبق لهم سلوك مخالف لمصالح كفاح التحرير الوطني.

المادة 5 : تعد الجمعية باطلة بقوة القانون في الحالتين الآتيتين :

– إذا كان هدف تأسيسها يخالف النظام التأسيسي القائم أو النظام العام، أو الآداب العامة أو القوانين والتنظيمات المعمول بها.

– إذا لم تتوفر في الاعضاء المؤسسين الشروط المحددة في المادة (4) من هذا القانون.

المادة 6 : تتكون الجمعية بحرية وإرادة أعضائها المؤسسين إثر جمعية عامة تأسيسية تجمع 15 عضوا مؤسسا على الأقل وتصادق على القانون الاساسي وتعين مسؤولي هيئاتها القيادية.

المادة 7 : تؤسس الجمعية قانونا بعد الاجراءات التالية :

– إيداع تصريح التأسيس لدى السلطات العمومية المختصة المذكورة في المادة 10 من هذا القانون.

– تسلم وصل تسجيل تصريح التأسيس من السلطة العمومية المختصة خلال ستين (60) يوما على الاكثر من يوم إيداع الملف وبعد دراسة مطابقة لاحكام هذا القانون.

– القيام بشكليات الاشهار على نفقة الجمعية في جريدة يومية اعلامية واحدة على الاقل ذات توزيع وطني.

المادة 8 : تخطر السلطة المختصة الغرفة الادارية في المجلس القضائي المختص إقليميا خلال ثمانية (8) ايام على الاكثر قبل انقضاء الأجل المنصوص عليه في المادة 7 أعلاه إذا رأت أن تكوين الجمعية يخالف أحكام هذا القانون وعلى الغرفة الادارية أن تفصل في ذلك خلال الثلاثين (30) يوما الموالية للاخطار.

وإذا لم تخطر الجهة القضائية المذكورة عدت الجمعية مكونة قانونا بعد انقضاء الأجل المقرر لتسليم وصل التسجيل.

المادة 9 : يرفق تصريح التأسيس المذكور في المادة 7 من هذا القانون بملف يشتمل على ما يأتي :

– قائمة بأسماء الأعضاء المؤسسين وأعضاء الهيئات القيادية وتوقيعاتهم وحالاتهم المدنية ووظائفهم وعناوين مساكنهم،

– نسختان مطابقتان للأصل من القانون الأساسي،

– محضر الجمعية العامة التأسيسية.

المادة 10 : يبادر أعضاء الهيئة القيادية المؤسسون بايداع تصريح تأسيس الجمعية لدى السلطات المختصة التالية :

– والي ولاية المقر للجمعيات التي يهم مجالها الاقليمي بلدية واحدة أو عدة بلديات في الولاية الواحدة،

– وزير الداخلية للجمعيات ذات الصبغة الوطنية أو المشتركة بين الولايات.

الفصل الثاني
الحقوق والواجبات

المادة 11 : تتميز الجمعيات بهدفها وتسميتها وعملها عن أية جمعية ذات طابع سياسي ولا يمكنها أن تكون لها أية علاقة بها سواء أكانت تنظيمية أم هيكلية، كما لا يمكنها أن تتلقى منها إعانات أو هبات أو وصايا مهما يكن شكلها ولا يجوز لها أيضا أن تساهم في تمويلها.

المادة 12 : يمارس أعضاء الجمعية حقوقهم ويخضعون للواجبات المنصوص عليها في التشريع المعمول به وفي حدود القانون الأساسي.

المادة 13 : يحق لأي عضو في إحدى الجمعيات أن يشارك في هيئاتها القيادية ضمن قانونها الأساسي وأحكام هذا القانون.

المادة 14 : تنتخب الهيئات القيادية الجمعية ويجدد انتخابها وفق المبادىء الديمقراطية وحسب الآجال المحددة في القانون الأساسي.

المادة 15 : يمنع أي شخص معنوي أو طبيعي من التدخل في عمل الجمعية ماعدا الحالات المنصوص عليها صراحة في القانون.

المادة 16 : تكتسب الجمعية الشخصية المعنوية والأهلية المدنية بمجرد تأسيسها طبقا للمادة 7 من هذا القانون ويمكنها حينئذ أن تقوم بما يأتي :

– أن تمثل أمام القضاء وتمارس خصوصا أمام المحاكم المختصة حقوق الطرف المدني بسبب وقائع لها علاقة بهدف الجمعية وتلحق ضررا بمصالح أعضائها الفردية أو الجماعية.

– تمثيل الجمعية لدى السلطات العمومية.

– تبرم العقود والاتفاقات التي لها علاقة بهدفها.

– تقتني الأملاك العقارية أو المنقولة مجانا أو بمقابل لممارسة أنشطتها كما ينص عليها قانونها الأساسي.

المادة 17 : يجب على الجمعيات أن تعلم السلطة العمومية المختصة المنصوص عليها في المادة 10 من هذا القانون بكل التعديلات التي تدخل على قانونها الأساسي، وجميع التغيرات التي تطرأ على هيئاتها القيادية خلال ثلاثين (30) يوما الموالية للقرارات التي تتخذ في هذا الشأن.

ولايحتج على الغير بهذه التعديلات والتغيرات إلا ابتداء من تاريخ نشرها في جريدة يومية إعلامية واحدة على الأقل ذات توزيع وطني.

المادة 18 : يجب على الجمعيات تقديم كل المعلومات المتعلقة بعدد المنخرطين فيها، وكذا مصادر أموالها ووضعها المالي، بصفة منتظمة إلى السلطة العمومية المختصة وفقا للكيفيات التي يحددها التنظيم.

المادة 19 : يمكن الجمعية أن تصدر وتوزع في إطار التشريع المعمول به نشريات ومجلات ووثائق إعلامية وكراسات لها علاقة بهدفها.

يجب أن تكون النشرية الرئيسية باللغة العربية مع احترام القوانين المعمول بها.

المادة 20 : يجب على الجمعية أن تكتتب تأمينا لضمان الأخطار المالية المرتبطة بمسؤوليتها المدنية.

المادة 21 : يمكن الجمعيات ذات الطابع الوطني وحدها أن تنضم إلى جمعيات دولية تنشد الأهداف نفسها أو الأهداف المماثلة مع احترام الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها.

لايمكن أن يتم هذا الانضمام إلا بعد موافقة وزير الداخلية.

الفصل الثالث
القوانين الأساسية للجمعيات

المادة 22 : الجمعية العامة هي الهيئة العليا في الجمعية وتتكون من جميع الاعضاء الذين تتوفر فيهم شروط التصويت الواردة في القانون الأساسي للجمعية.

المادة 23 : يجب أن تشتمل القوانين الأساسية للجمعيات تحت طائلة البطلان على ما يأتي :

– هدف الجمعية وتسميتها أو مقرها،
– طريقة تنظيمها ومجال اختصاصها الاقليمي،
– حقوق أعضائها وواجباتهم وكذلك ذوي حقوقهم إن اقتضى الأمر،
– شروط انتساب الاعضاء وانسحابهم وشطبهم وإقصائهم، وكيفيات ذلك،
– شروط محتملة مرتبطة بحق تصويت الأعضاء،
– قواعد تعيين المندوبين لجلسات الجمعية العامة وكيفيات ذلك،
– دور الجمعية العامة والهيئات القيادية بنمط سيرها،
– طريقة تعيين الهيئات القيادية وتجديدها وتحديد مدة عضويتها،
– قواعد النصاب والأغلبية المطلوبة في اتخاذ قرارات الجمعية العامة والهيئات القيادية،
– قواعد دراسة تقارير النشاط وإجرائها والموافقة عليها ورقابتها وكذلك الموافقة على حسابات الجمعية،
– القواعد والاجراءات المتعلقة بتعديل القوانين الاساسية،
– القواعد والاجراءات الخاصة بأيلولة الأملاك في حالة حل الجمعية.

المادة 24 : تمنع الجمعيات من إدخال أي تمييز بين أعضائها في قوانينها الاساسية من شأنه أن يمس بحرياتهم الاساسية كما تمنع من ممارسة ذلك.

المادة 25 : تكتسب صفة العضوية في إحدى الجمعيات بتوقيع المعني على وثيقة الانخراط وتسلمه بيانا من الجمعية.

الفصل الرابع
الموارد والاملاك

المادة 26 : تتكون موارد الجمعيات مما يأتي :

– اشتراكات أعضائها،
– العائدات المرتبطة بأنشطتها،
– الهبات والوصايا،
– الاعانات المحتملة التي قد تقدمها الدولة أو الولاية أو البلدية.

المادة 27 : يمكن أن تكون للجمعية عائدات ترتبط بأنشطتها شريطة أن تستخدم هذه العائدات في تحقيق الاهداف المحددة في القانون الاساسي والتشريع المعمول به.

المادة 28 : يمنع على الجمعيات قبول الهبات والوصايا المثقلة بأعباء أو شروط إلا إذا كانت هذه الاعباء أو الشروط لا تتعارض مع الاهداف المسطرة في القوانين الاساسية ومع أحكام هذا القانون.

لاتقبل الهبات والوصايا الآتية من جمعيات أو هيئات أجنبية إلا بعد أن توافق عليها السلطة العمومية المختصة التي تتحقق من مصدرها ومبلغها وتوافقها مع الهدف المسطر في القانون الاساسي للجمعية ومن الضغوط التي قد تنجم عن ذلك.

المادة 29 : يمكن أن تكون للجمعيات عائدات أخرى زيادة على الموارد المنصوص عليها في المادة 25 من هذا القانون تأتي من جمع تبرعات علنية مرخص بها حسب الشروط والاشكال المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.

ويتعين عليها أن تصرح للسلطة العمومية المختصة في نهاية جمع كل تبرع بحصيلته.

المادة 30 : يمكن الجمعية التي ترى السلطة العمومية نشاطها مفيدا أو ذا منفعة عمومية، أن تحصل من الدولة أو الولاية أو البلدية على إعانات أو مساعدات مادية أو على مساهمات أخرى مقيدة بشروط أو غير مقيدة.

واذا كانت الاعانات أو المساعدات أو المساهمات مقيدة بشروط أمكن أن يتوقف منحها على انضمام الجمعية المستفيدة الى اتفاق يعد مسبقا ويبين بدقة برامج النشاط وكيفيات مراقبته طبقا للتشريع المعمول به.

المادة 31 : تشكل استخدام الجمعية للاعانات والمساعدات والمساهمات في أغراض أخرى غير الأغراض التي حددتها الادارة المانحة مخالفة يتحمل أعضاؤها مسؤولية تلك المخالفة ما لم ترخص بذلك السلطة المختصة.

الباب الثالث

تعليق الجمعية وحلها

المادة 32 : يمكن الجهات القضائية المختصة أن تعلن تعليق نشاط الجمعية وجميع التدابير التحفظية الخاصة بتسيير الأملاك دون المساس بالقوانين والتنظيمات الجاري بها العمل بناء على عريضة تقدمها السلطة العمومية المختصة حسب الشروط المنصوص عليها في المادة 33 من هذا القانون.

وتنتهي هذه التدابير بقوة القانون إذا رفضت الجهة القضائية المعنية بتلك العريضة بصرف النظر عن رأي طريق طعن آخر.

المادة 33: يمكن أن يكون حل إحدى الجمعيات إراديا أو معلنا بالطرق القضائية.

المادة 34: يعلن الحل الإرادي أعضاء الجمعية أو مندوبوهم المعنيون قانونا طبقا للأحكام الواردة في القانون الأساسي.

وإذا كانت الجمعية المعنية مكلفة بنشاط ذي فائدة عامة أو منفعة عمومية، كان في وسع السلطة العمومية المعلنة مسبقا، أن تتخذ كل التدابير الملائمة أو تكلف من يتخذها قصد ضمان استمرارية النشاط المقصود.

المادة 35 : يمكن أن يطرأ حل الجمعية بالطرق القضائية بناء على طلب السلطة العمومية أو شكوى الغير إذا مارست الجمعية أنشطة تخالف القوانين المعمول بها أو تكون غير واردة في قانونها الاساسي.

المادة 36 : يمكن أن تأمر المحكمة بناء على طلب النيابة العامة، باتخاذ تدابير تحفظية أو بمصادرة أملاك الجمعية التي تتعرض للحل القضائي، دون المساس بالأحكام الاخرى الواردة في التشريع المعمول به.

المادة 37 : يترتب على الحل الإرادي أو القضائي، أيلولة الأملاك المنقولة والعقارية طبقا لما جاء في القانون الأساسي مع مراعاة أحكام المادة 35 من هذا القانون.

غير أن ممارسة الطعن القانوني في الحكم القضائي بهذا الحل، توقف أيلولة أملاك الجمعية حتى يصدر الحكم القضائي النهائي.

المادة 38 : خلافا لأحكام هذا القانون يحدد تنظيم وسير الجمعيات المؤهلة للعمل كأعوان للسلطات العمومية في ميدان تنظيم الاسعافات الشعبية وقت السلم أو الحرب عن طريق التنظيم.

الباب الرابع

أحكام خاصة تتعلق بالجمعيات الأجنبية

المادة 39 : الجمعية الأجنبية في مفهوم هذا القانون هي كل جمعية مهما يكن شكلها أو هدفها يوجد مقرها في الخارج أو يكون مقرها داخل التراب الوطني ويسيرها أجانب كليا أو جزئيا.

المادة 40 : يحدد هذا القانون شروط تكوين الجمعيات الأجنبية وعملها مع مراعاة شرط الجنسية.

ويخضع تكوين جمعية أجنبية لاعتماد وزير الداخلية مسبقا.

المادة 41: لا يمكن أن يؤسس جمعية اجنبية أو يتمتع بعضويتها الا الأشخاص الذين هم في وضعية قانونية ازاء التشريع المعمول به في مجال اقامة الأجانب في الجزائر.

المادة 42 : يمكن وزير الداخلية أن يعلق بمقرر الاعتماد الذي منح لجمعية أجنبية أو يسحبه منها، دون المساس بتطبيق الأحكام الأخرى الواردة في التشريع والتنظيم المعمول بهما، إذا كانت هذه الجمعية تمارس أنشطة أخرى غير الأنشطة التي تضمنها قانونها الأساسي أو كان نشاطها قد يمس، أو يمس فعلا ما يأتي.

– النظام التأسيسي القائم،

– سلامة التراب الوطني، والوحدة الوطنية، ودين الدولة، واللغة الوطنية،

– النظام العام والآداب العامة.

كما يجوز تعليق الاعتماد أو سحبه إذا رفضت الجمعية أن تقدم إلى السلطة المعنية الوثائق والمعلومات المطلوبة المتعلقة بأنشطتها وتمويلها وادارتها وتسييرها.

المادة 43 : تشترط موافقة السلطة العمومية المعنية مسبقا تحت طائلة تعليق الاعتماد أو سحبه على أي تعديل في هدف الجمعية أو قانونها الأساسي في موقع مقرها وعلى أي تغيير في هيئات إدارتها أو قيادتها.

المادة 44: تتوقف الجمعية الأجنبية عن أي نشاط بمجرد تبليغها تعليق الاعتماد أو سحبه وتعد منحلة اذا وقع سحب اعتمادها.

الباب الخامس

احكام جزائية

المادة 45 : يعاقب بالحبس من ثلاثة (03) أشهر الى سنتين (02) وبغرامة مالية تتراوح بين 50.000 دج و100.000 دج أو باحدى هاتين العقوبتين فقط كل من يسير أو يدير جمعية غير معتمدة أو معلقة أو منحلة أو ينشط في اطارها أو يسهل اجتماع أعضائها.

المادة 46 : استعمال أملاك الجمعية في اغراض شخصية أو في أغراض أخرى غير واردة في قانونها الأساسي، خيانة للأمانة ويعاقب عليه وفقا لأحكام قانون العقوبات.

المادة 47 : يعاقب بغرامة تتراوح بين 2.000 دج و5.000 دج كل من رفض تقديم المعلومات المنصوص عليها في المادة 18 من هذا القانون.

الباب السادس

احكام ختامية

المادة 48 : لا يفرض على الجمعيات المكونة قانونا حتى تاريخ نشر هذا القانون أي التزام آخر ماعدا العمل لجعل قوانينها الأساسية تطابق أحكام هذا القانون قبل تاريخ 30 يونيو سنة 1991.

المادة 49 : تلغى جميع الأحكام المخالفة لهذا القانون لاسيما القانون رقم 87 – 15 المؤرخ في 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بالجمعيات.

المادة 50 : ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 17 جمادى الاولى عام 1411 الموافق 4 ديسمبر سنة 1990.

الشاذلي بن جديد.

قانون رقم 90 – 32 مؤرخ في 17 جمادى الاولى عام 1411 الموافق 4 ديسمبر سنة 1990 يتعلق بمجلس المحاسبة وسيره.

إن رئيس الجمهورية،

– بناء على الدستور لاسيما المواد 15 و17 و18 و115 و160،

– وبمقتضى القانون رقم 80 – 05 المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1400 الموافق أول مارس سنة 1980، المعدل والمتمم، والمتعلق بممارسة وظيفة المراقبة من طرف مجلس المحاسبة،

– وبمقتضى القانون رقم 84 – 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984، المعدل والمتمم والمتعلق بقوانين المالية،

– وبمقتضى القانون رقم 88 – 01 المؤرخ في 22 جمادى الاولى عام 1408 الموافق 12 يناير سنة 1988 المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية،

الملحق رقم 4

نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني الذي جرى في 30 ماي 2002

الناخبون المسجلون:	**17.951.127** مسجل.
الناخبون المصوتون:	**8.288.536** ناخب.
نسبة المشاركة	**46.17** %.
الناخبون الممتنعون:	**9.662.591** ممتنع.
الأصوات المعبر عنها:	**7.420.867** صوت.
الأصوات الملغاة:	**876.669** صوت.

- عدد الأصوات والمقاعد التي تحصلت عليها القوائم الفائزة مرتبة:

اسم القوائم:	عدد الأصوات المحصلة:	عدد المقاعد المحصلة:
حزب جبهة التحرير الوطني:	**2.618.003** صوت	**199** مقعد برلماني
التجمع الوطني الديمقراطي:	**610.461** صوت	**47** مقعد برلماني
حركة الإصلاح الوطني:	**705.319** صوت	**43** مقعد برلماني
حركة مجتمع السلم:	**523.464** صوت	**38** مقعد برلماني
الأحرار:	**365.594** صوت	**30** مقعد برلماني
حزب العمال:	**246.770** صوت	**21** مقعد برلماني
الجبهة الوطنية الجزائرية:	**113.700** صوت	**08** مقعد برلماني
حركة النهضة:	**48.132** صوت	**01** مقعد برلماني
حزب التجديد الجزائري:	**19.873** صوت	**01** مقعد برلماني
حركة الوفاق الوطني:	**14.465** صوت	**01** مقعد برلماني

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إعلان رقم 01 / إ.م.د / 02 مؤرخ في 21 ربيع الأول عام 1423 الموافق 3 يونيو سنة 2002 يتعلق بنتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني. (الجريدة الرسمية، عدد: 43، الصادرة بتاريخ 23 يونيو سنة 2002)، ص 4.

الملحق رقم 5

نتائج الانتخابات الرئاسية المجراة في 15 أفريل 1999

• نتائج الدور الأول من الانتخابات الرئاسية:	
الناخبون المسجلون:	**17.488.759** مسجل.
الناخبون المصوتون:	**10.652.623** ناخب.
الأصوات المعبر عنها:	**10.093.611** صوت.
الأغلبية المطلقة:	**5.046.807** صوت.
• وفق تحصل المترشحون:	
آيت أحمد محند والحسين:	**321.179** صوت، بنسبة: **3.18 %**
بوتفليقة عبد العزيز:	**7.445.045** صوت، بنسبة: **73.75 %**
حمروش مولود:	**314.160** صوت، بنسبة: **3.11 %**
خطيب يوسف:	**121.414** صوت، بنسبة: **1.20 %**
سعد جاب الله عبد الله:	**400.080** صوت، بنسبة: **3.96 %**
سيفي مقداد:	**226.139** صوت، بنسبة: **2.24 %**
طالب إبراهيمي أحمد:	**1.265.594** صوت، بنسبة: **12.53 %**

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إعلان رقم 01 / إ.م.د / 99 مؤرخ في 4 محرم عام 1420 الموافق 20 أبريل سنة 1999 يتعلق بنتائج انتخاب رئيس الجمهورية. (الجريدة الرسمية، عدد: 29، الصادرة بتاريخ 21 أبريل سنة 1999)، ص 4.

الملحق رقم 6

النص الكامل لاستقالة الرئيس الشاذلي بن جديد

أيهـــا الإخـــوة أيـــتها الأخـــوات لا شك أنكم تعلمون بأنني لم أكن أرغب في الترشح لرئيس الجمهوريـــة غداة وفاة الرئيس الراحل هواري بومدين، وقبولي بالترشح إلا نزولا عند رغبة وإلحاح رفقائي، ويومها لم أكن أجهل بأنها مسؤولية ثقيلة وشرف عظيم في آن واحد.

منذ ذلك اليوم وأنا أحاول القيام بمهامي بكل ما يمليه علي ضميري، وواجبي، وكانت قناعتي أنه يتعين تمكين الشعب الجزائري الذي سبـــق لـــه أن دفع ثمنا باهظا من أجل استرجاع مكانته على الســـاحة الدولـــية، لـــذا فبمجرد تهيئة الظروف عملت على فتح المسار الديمقراطي الضروري لتكملة مكتسبات الثورة الجزائرية.

وهـــا نحـــن اليوم نعيش ممارسة ديمقراطية تعددية تتسم بتجاوزات كثيرة، وسط محيط تطبعه تيارات متصارعة، هكذا فإن الإجراءات المتخذة والمناهج المطالب باستعمالها لتسوية مشاكلنا، قد بلغت الـــيوم حـــدا لا يمكـــن تجاوزه دون المساس الخطير... بالانسجام الوطني والحفاظ على النظام العام والوحدة الوطنية.

وأمـــام حجـــم هذا الخطر الداهم فإنني اعتبر في قرار نفسي وضميري بأن المبادرات المتخذة ليس بإمكانها، ضمان السلم والوفاق بين المواطنين في الوقت الراهن.

وأمـــام هـــذه المستجدات الخطيرة فكرت طويلا في الوضع المتأزم، والحلول الممكنة، وكانت النتـــيجة الوحـــيدة التي توصلت إليها، أنه لا يمكنني الاستمرار في الممارسة الكلية في مهامي. دون الإخلال بالعهد المقدس الذي عاهدت به الأمة.

ووعيا مني لمسؤوليتي في هذا الظرف التاريخي. الذي يجتازه وطننا فإنني أعتبر الحل الوحيد للأزمة الحالية يكمن في ضرورة انسحابي من الساحة السياسية.

ولهـــذا أيها الإخوة أيتها الأخوات أيها المواطنون فإنني ابتداء من اليوم أتخلى عن مهام رئيس الجمهوريـــة، وأطلـــب من كل واحد ومن المجتمع اعتبار هذا القرار تضحية في سبيل المصلحة العليا للأمة.

تحيا الجزائر المجد والخلود لشهدائنا الأبرار.

الشاذلي بن جديد .

قائمة الجـداول

قائمة الجداول:

العنوان	الصفحة
جدول يمثل ضحايا العنف خلال سنة 1997.	217
جدول يوضح تطور الجمعيات في الجزائر.	220
جدول يمثل مصادر الإعانات	272
جدول نتائج الإنتخابات التشريعية لسنة 1997	331

ملخص:

يعد موضوع المجتمع المدني جديرا بالدراسة العلمية لاعتبارات عدة أهمها عودته للظهور كعامل أساسي في تغيير السياسات وفي غالب الحالات تغيير الأنظمة السياسية في ظل تراجع العقيدة الشمولية على المستوى النظري، وبروزه كعامل أساسي في التحولات السياسية على المستوى العملي التي أضحت مطلبا أساسيا على مستوى السلطة والمجتمع على حد السواء،إضافة إلى أن المحاور الرئيسية لصياغة الإستراتيجية الدولية الجديدة تعتبر أن المجتمع الديمقراطي يشكل عاملا مساهما إلى حد كبير في تحقيق الإستقرار الوطني والدولي.

وتسعى هذه الدراسة إلى تشخيص الأسس والمرتكزات النظرية لمناقشة دور المجتمع المدني كإحدى الآليات الأساسية التي تساهم في بناء المجتمع السياسي كمنطلق مرجعي يمكن الإعتماد عليه في الجزائر كدراسة حالة، لذا سوف تثير الدراسة الأدوات اللازمة للوصول إلى مجتمع تبنى مسار التحول من النظام الأحادي إلى نظام تعددي سياسي، بعد الوقوف على الأسباب الرئيسية التي أدت إلى هذا التحول، ثم المؤشرات التي توحي بتبنيه، وماهية المعوقات التي اعترضت مسيرته.

وتستند الدراسة على جملة من الفرضيات والتساؤلات المنبثقة عن المشكلة البحثية توضح بمجملها العلاقة الإرتباطية بين مؤسسات المجتمع المدني كجانب رئيسي يدفع بالمجتمع السياسي لعملية التغير تمحورت حول البحث في إمكانية أن تؤدي هذه الفعاليات المختلفة للفعل المدني في الجزائر جانبا أساسيا في عملية البناء السياسي، بعد التعرض لواقع هذه التنظيمات في مختلف المراحل التاريخية التي تشكلت فيها الدولة الجزائرية، والتّعرف على المكانة القانونية التي حضيت بها خاصة في مرحلة الانفتاح السياسي، والمعوقات التي تحول دون تشكلها الوظيفي، لذا استخدمت الدراسة كلاً من منهج التاريخي والمنهج التحليلي الوصفي للوقوف على طبيعة التحول الحاصل في العمل المدني في الجزائر وتحليل المتغيرات الرئيسية التي تؤثر فيه.

وخلصت الدراسة إلى جملة من الاستنتاجات يتمثل أبرزها في: خضوع المجتمع المدني للسلطة السياسية وتآكل قاعدته، وبالتالي فهو غير قادر على تعديل ميزان القوة الذي يلغي دوره في التأثير والتغيير، لأن المعادلة قائمة على أساس أن المجتمع المدني يكتسب شرعيته من السلطة السياسية التي عملت على الحيلولة دون ظهوره كقوة منافسة لها، على الرغم من وجود كم هائل منها ذو أهداف مختلفة محلية ووطنية، كذلك أن مساهمته بقيت محدودة جدا نتيجة تأثيرات الوضع السياسي في بداية التحول جعل

منه فضاء مناسباتي، وفي أحيان أخرى تابع للأحزاب السياسية، وبذلك فالمجتمع المدني أصبح غير قادر على تعديل قواعد الفضاء السياسي الذي هو في صالح الدولة، لعدم تجذره في المجتمع بفعل مجموعة من العوامل المرتبطة أساسا بالنخبة المسيطرة التي لم تقبل بفكرة التعددية، وتركيزها على بناء الدولة على حساب المجتمع المدني، إضافة إلى عدم امتياز منظمات المجتمع المدني بالندية والمنافسة للسلطة في ظل غياب البيئة الإجتماعية والسياسية الحقيقية مقارنة بالمجتمعات الأخرى التي يشكل فيها المجتمع المدني مركزا مهم في سلطة القرار السياسي والإجتماعي.

الملخص بالفرنسية:

Le sujet de la société civile mérite de plus en plus de considérations et d'études scientifiques pour plusieurs raison notamment son émergence comme facteur clé dans l'évolution et surtout dans les révolutions politiques a une époque détotalisée sur le plan théorique, ainsi qu'a son rôle primordiale dans les processus démocratique sur le plan pratique, ces processus revendiqués davantage par les pouvoirs et par les sociétés contemporaines, et tout cela parce que les nouvelles politiques de la stratégie internationale considèrent que la société civile contribue efficacement a la stabilité nationale et internationale.

La présente étude vise à diagnostiquer les fondements théoriques de la réalisation du processus du changement démocratique et de discuter du rôle de la société civile comme un mécanisme fondamental contribuant à ce processus qu'on pourrait le présenter comme cas d'étude en Algérie, c'est alors que la présente étude tente de d'adopter les outils nécessaires pour aboutir a la société qui s'est engagée dans le processus de la transformation d'un système du parti unique a un système multipartiste, en s'arrêtant sur les bases théoriques sur lesquels la société s'appuie dans son changement démocratique, puis les indicateurs qui montrent l'adoption de ce processus et les obstacles qui entravent son avancée.

l'étude est basée sur un certain nombre d'hypothèses et de questionnements découlant de la problématique de recherche et mettant en évidence la relation étroite entre les instances de la société civile comme un aspect essentiel de la démocratisation, et elle est surtout axé sur la question de la capacité de ces diverses manifestations de la société civile a jouer un rôle décisive dans le processus de démocratisation en Algérie, après avoir examiner le statut réel de ces instances tout au long de ses évolutions historiques, et

déterminer son statut juridique au cours de la période de l'ouverture politique, ce qui nous a amener a utiliser la méthode historique et la méthode analytique et descriptive pour mieux éclaircir le changement démocratique en Algérie.

L'étude est couronnée d'une série de conclusions dont la plus importante est que la société civile est subordonnée a l'autorité politique et que sa base est érodée, et en conséquence elle est incapable de modifier l'équilibre des forces. L'équation est donc fondée sur le fait que la société civile acquiert sa légitimité du pouvoir politique qui fait en sorte qu'elle n'apparait pas comme force concurrente, aussi sa contribution est reste très limitée a cause de l'impacte de la situation politique au début du changement politique, ce qui rend son action strictement occasionnelle et parfois même subordonnée aux partis politiques, ce qui laisse entendre que la société civile est devenue incapable de faire face a l'état et de s'enraciner dans la vraie société, d'abord parce que l'élite politique refuse toujours d'admettre l'idée du multipartisme, ensuite parce que les instances de la sociétés civile en Algérie, comparées a d'autres sociétés, sot appauvrie sur le plan social et politique et de ce fait elles n'arrivent toujours pas a concurrencer avec les pouvoirs politiques.

الملخص بالإنجليزية:

The subject of civil society is worth of scientific study due to several considerations mainly its re-emerged as a key factor in the policy change and in most cases change the political systems in the light of the retreat of the inclusiveness doctrine at the theoretical level, and its prominance as a key factor in the political transformations on a practical level, which has become a fundamental requirement at the level of power and society. In addition to the main axes of the new international strategy formulation is that a democratic society is a contributing factor to a large extent in achieving the national and international stability.

And This study seeks to diagnose the foundations and theoretical cornerstones to discuss the role of civil society as one of the basic mechanisms that contributes to the building of the political community as a starting reference point that can be relied upon in Algeria as a case of study, so the study will raise the necessary tools to reach the community adopted the path of transition from monoculture to a pluralist - political system , after standing on the main reasons that led to this shift, then the indicators that suggest its adoption, and what obstacles encountered in his career.

The study is based on a number of assumptions and questions arising from the research problem describes a whole correlation between institutions of civil society as a key aspect that forces political-society to a change-process focused on seeking the possibility that these various events of the civil act in Algeria to an essential aspect in the process of political reconstruction, after exposure to the reality these organizations in different historical stages that formed the Algerian state, and to identify the legal status gained by especially at the stage of political openness, and the obstacles that prevent its functional formation, Therefore the study has used both the historical approach and analytical-descriptive approach to determine the natural shift in civil action in Algeria and the analysis of key variables that affect it.

The study concluded a series of conclusions, most notably in: subordination of civil society to the political power and the erosion of its base, and is therefore unable to adjust the balance of power that eliminates its role in influencing and

changing, because the equation is based on the ground that civil society is gaining legitimacy from political power, which worked to prevent without appearing as a rival, despite the presence of civil societies in huge amount with different local and national objectives. Besides its contribution remained very limited as a result of the effects of the political situation at the beginning of the shift which made of it an occasional space, and sometimes, continuation to the political parties, and so civil society is becoming unable to amend the rules of the political space which is in favor of the state, not rooted in the community due to an interlinked of factors related mainly the dominant elite that did not accept the idea of pluralism, and its focus on state-building at the expense of civil society. In addition civil society organizations lack the oponnent and competition to the authority under the absence of the real social and political environment compared with other communities that constitute civil society an important place in the political and social decision-making in authority.